الطبعة السابعة

منية المريد

في أدب المفيد والمستفيد

الشيخ زين الدين بن علي العاملي المعروف بالشهيد الثاني

تحقيق رضا المختاري

منيه المريد فى أدب المفيد و المستفيد

اشاره

سرشناسه : شهید ثانی ، زین الدین بن علی ، 911 - 966 ق.

عنوان و نام پدیدآور : منیه المرید فی آداب المفید و المستفید (منتخب - فهرستی)[چاپ سنگی]/زین الدین شهید ثانی ؛ تصحیح : شیخ علی المحلاتی

وضعیت نشر : بمبئی: شیخ علی محلاتی، 1301 ق. (بمبئی:مطبع الحسنی) .

مشخصات ظاهری : 196 ص؛ 14.5 × 21.5 س م.

یادداشت : زبان : عربی .

تاریخ تألیف : 954 ق.

مشخصات ظاهری اثر : نوع و درجه خط:نسخ .

نوع و تز ئینات جلد:مقوائی ، روکش تیماج قهوه ای رنگ .

توضیحات نسخه : نسخه بررسی شد.

نمایه ها، چکیده ها و منابع اثر : ف مرعشی (ج.2 ، ص. 47) .

معرفی چاپ سنگی : آدابی که استاد و شاگرد و هر دانشمند اسلامی و قاضی باید مراعات نمایند آنطور که از قرآن کریم و احادیث استفاده می شود در یک مقدمه و چهار باب و یک خاتمه می باشد .

موضوع : اخلاق اسلامی .

شماره بازیابی : 6-485 (جلد تیماج یک لای سبز، مجدول ضربی؛ مهربیضی با جوهر آبی و با نشان شیر و خورشید و به سجع «وزارت معارف اداره کتابخانه معارف» و مهر مستطیل شکل با جوهر آبی و به سجع کتابخانه معارف در صفحه ی ابتدای کتاب)

دسترسی و محل الکترونیکی : آدرس الکترونیکی منبع

شماره دستیابی : 3016-6

ص :1

اشاره

ص :2

ص :3

ص :4

ص :5

ص :6

[المدخل]

الميرزا الشيرازى الكبير رحمه اللّه تعالى:

چقدر شايسته است كه أهل علم مواظبت نمايند به مطالعۀ اين كتاب شريف، و متأدّب شوند به آداب مزبورۀ در آن.

-ما أخرى بأهل العلم أن يواظبوا على مطالعه هذا الكتاب الشريف و أن يتأدّبوا بالآداب المذكوره فيه.

(انظر هذا الكتاب، ص 55، مقدّمه التحقيق)

يرى النّاس دهنا فى قوارير صافيا

و لم ندر ما يجرى على رأس سمسم

ص: ٧

دلیل الکتاب

مقدّمه التحقیق:۹

الفصل الأول: تحقیق فی تاریخ حیاه الشهید الثانی ۹

الفصل الثانی: حول کتاب «منیه المرید»53

من الکتاب:۸۹

تقدیم ۹۱

المقدّمه: فضل العلم من الکتاب و اسنه و الأثر و دلیل العقل ۹۳

الباب الأوّل: آداب المعلّم و المتعلّم ۱۲۹

الباب الثانی: آداب الفتوی و المفتی و المستفتی ۲۷۷

الباب الثالث: المناظره و شروطها و آدابها و آفاتها ۹ ۳۰

الباب الرابع: آداب الکتابه و الکتب و ما یتعلّق بها ۳۳۷

الخاتمه: مطالب مهمّه فی أقسام العلوم الشرعیه و الفرعیه و غیرها ۳63

تتمّه الکتاب: نصائح مهمّه لطلاّب العلوم ۳۹۱

الفهارس العامّه:۳۹5

۱-مصادر التحقیق ۳۹۷

۲-الآیات الکریمه 4۲۳

۳-الأحادیث الشریفه 4۲۸

4-الآثار 4۳۸

5-الاشعار 44۲

6-الأعلام الوارده فی المتن 445

۷-الأعلام الوارده فی مقدّمه التحقیق و التعالیق 45۲

۸-الکتب الوارده فی المتن 46۹

۹-الکتب الوارده فی مقدّمه التحقیق و التعالیق ۴۷۰

۱۰-الموضوعات ۴۸۳

ص :۸

مقدّمه التحقيق

الفصل الأوّل تحقيق فى تاريخ حياه الشهيد الثانى

أ-مصادر ترجمه الشهيد الثانى

كان المرحوم الشيخ زين الدين بن علىّ بن أحمد العاملى الشامىّ (٩١١-965 ه) المعروف بالشهيد الثانى من مشاهير الفقهاء المتبحرين العظام، و من الوجوه المشرقه فى التاريخ الدموى للإسلام. و قد خلّف هذا الفقيد السعيد الذى حظى بفيض الشهاده فى سبيل الرساله، خلّف فى عمره القصير (54 سنه) زهاء سبعين كتابا و رساله صغيره و كبيره فى مختلف الموضوعات، كان الكثير منها و لا يزال المورد الصافى لإفاده العلماء و المحققين.

و لقد كانت حياته ممتزجه بالقداسه و التقوى، قد بلغ فى ذلک إلى درجات ساميه، حتى كانت له كرامات و خوارق عادات قد سجّلها التاريخ، لا مجال هنا لذكرها.

وردت ترجمه هذا العالم المجاهد الدءوب فى كثير من كتب التراجم سنأتى فى هذا المقال على التعريف بها. و قد كتب الشهيد نفسه رساله خاصّه فى حياته، ضمّنها تلميذه العالم الجليل ابن العودى فى رساله كتبها فى تاريخ حياه أستاذه سمّاها «بغيه

المرید فی الکشف عن أحوال الشیخ زین الدین الشهید» و نأسف أن قد فقد أکثر فصول هذه الرساله و لم یبق إلاّ بعض الفصول منها أوردها الشیخ علیّ بن محمّد بن الحسن بن زین الدین، حفید ابن الشهید فی کتابه «الدّرّ المنثور» و قد طبع هذا الکتاب قبل عشره أعوام بمدینه قم المقدّسه. و قد کتب ابن العودی عن دافعه إلی کتابه هذه الرساله بشأن الشهید یقول:

«. . . شیخنا و مولانا و مرجعنا و مقتدانا، و منقذنا من الجهاله و هادینا، و مرشدنا إلی الخیرات و مربّینا، بدیع زمانه و نادره أوانه، و فرید عصره و غرّه دهره، الشیخ الإمام الفاضل، و الحبر العالم العامل، و النحریر المحقق الکامل، خلاصه الفضلاء المحققین، و زبده العلماء المدقّقین، الشیخ زین الملّه و الدّین ابن الشیخ الإمام نور الدین علی ابن الشیخ الفاضل أحمد بن جمال الدین بن تقیّ الدین صالح-تلمیذ العلامه-ابن مشرف العاملی، أفاض اللّه علی روحه المراحم الربّانیه، و أسکنه فی جنانه العلیه، و جعلنا اللّه من المقتدین بآثاره، و المهتدین بأنواره بمحمّد و آله علیه و علیهم أفضل الصلاه و أتمّ السلام.

و لمّا کان هذا الضعیف الملهوف علیه، المحزون علی طیب عیش من لدیه، مملوکه و خادمه: محمّد بن علیّ بن الحسن العودی الجزّینی ممّن حاز علی حظّ وافر من خدمته، و تشرّف بمده مدیده من ملازمته-کان ورودی إلی خدمته فی عاشر ربیع الأوّل سنه 945 (1)إلی یوم انفصالی عنه بالسفر إلی خراسان فی عاشر ذی القعده سنه 962؛

فکأنّها أحلام نوّم لم تکن

یا لیتها دامت و لم تتصرّم

و تمتّعت منها القلوب و نارها

من فرقه طفئت و لم تتضرّم (2)

فوا شوقاه إلی تلک الأوقات، و وا أسفاه علی ما فات-وجب أن نوجّه الهمّه إلی جمع تاریخ یشتمل علی ما تمّ من أمره، من حین ولادته إلی انقضاء عمره، تأدیه لبعض

1- ۱) -و فی موضع آخر من نفس هذه الرساله («الدّر المنثور» ج ۱ ۵۹ -۲/۱ ۶۰) یقول: «و کنت أنا إذ ذاک فی خدمته أسمع الدرس.» ، و الکلام عن عام ۹۴۲؛ و أیضا یقول فیها («الدّر المنثور» ج ۱ ۶ ۲/۱) : «ثمّ ودّعناه و سافر من دمشق یوم الأحد نصف ربیع الأوّل سنه ۹۴۲.» ، و علی هذا فالظاهر أنّ ۹۴۵ فی الأصل ۹۴۰، و أنّ رقم 5 مصحّف عن الصفر، کما صحّفت سنه وفاه المحقق الکرکی فی کلام ابن العودی فی «الدّر المنثور» ج ۱ ۴۰ ۲/۱، من ۹۴۰ إلی ۹۴۵، و مثل هذا کثیرا ما یتّفق.
2- ۲) -المصراع فی الکتاب: «من فرقه طغیت و لم تتضرّم» و رجّحنا نقل المصراع عن «أعیان الشیعه» ج ۱ ۴۶ ۷/۱، مع إصلاح.

شکره، و امتثالا لما سبق إلیّ من أمره؛ فإنّه قدّس سرّه کان کثیرا ما یشیر إلیّ بذلک علی الخصوص. . . فجمعت هذه النبذه الیسیره و سمّیتها «بغیه المرید فی الکشف عن أحوال الشیخ زین الدین الشهید» و رتّبتها علی مقدّمه و فصول و خاتمه» (1).

و کانت رساله ابن العودی تشتمل علی عشره فصول و مقدّمه و خاتمه و لکن قد مرّ أنّ أکثر فصولها لم تصلنا. و لا ریب أنّها أوّل و أحسن مصدر لترجمه الشیخ الشهید، و لکن إذا جزنا هذه الرساله فنجد ترجمته مفصّله أو مختصره فی المصادر الآتیه.

و من المعلوم أنّنا لا نری فی أکثر هذه المصادر شیئا جدیدا فی ترجمه الشهید، بل إنّما هی مکرّرات سائر الکتب. و یکفی المحقق فی ذلک-مضافا إلی مراجعه «الدّر المنثور» -أن یراجع الأرقام التالیه منها: ۱-۲۸،۱۹،۱6،۱۳،۱۲،۸.

۱- «أمل الآمل» ، ج 85/ ۱-۹۱؛

۲- «تکمله أمل الآمل» /۲۱۲-۲۱۷؛

۳- «ریاض العلماء» ، ج 365/۲-۳۸6؛

4- «روضات الجنّات» ، ج ۳۵۲/۳-۳۸۷.

5- «مستدرک الوسائل» ، ج ۴۲۸،۴۲۵/۳،

6- «شهداء الفضیله» /۱۳۲-۱64؛

۷- «الکنی و الألقاب» ، ج ۳۸۱/۲-۳۹۱؛

۸- «الفوائد الرضویه» /۱86-۱۹۲.

۹- «هدیه الأحباب» /۱67-۱68؛

۱۰- «تنقیح المقال» ، ج ۴۷۲/ ۱-۴۷۳؛

۱۱- «معجم رجال الحدیث» ، ج ۳۷۲/۷-۳۷۷؛

۱۲- «أعیان الشیعه» ، ج ۱ 43 /۱ 7-58؛

۱۳- «لؤلؤه البحرین» /۲۸-36؛

۱ 4- «قصص العلماء» /۲۴۸-۲63؛

۱ 5- «ریحانه الأدب» ، ج ۲۸۰/۳-۲۸۸؛

۱ 6- «الذریعه» ، فی مختلف الأجزاء، سیأتی بعض مواردها قریبا فی بحث

1- ۱) - «الدّر المنثور» ج ۱ 5۰ /۲-5۲.

«تاریخ استشهاد الشهید الثانی» ؛

۱۷- «جامع الرواه» ، ج 346/ ۱؛

۱۸- «مقابس الأنوار» /5 ۱؛

۱۹-مقدّمه «الروضه البهیه فی شرح اللمعه الدمشقیه» للشیخ محمّد مهدی الآصفی، ج ۱۴۹/۱-۱۹۴، و نعبّر عنها فی هذا المقال بمقدّمه «شرح اللمعه» ؛

۲۰- «معجم المؤلّفین» ، ج ۱۹۳/4، و ج ۱۲/۷؛

۲۱- «طرائق الحقائق» ، ج ۲۲۸/ ۱-۲۴۸.

۲۲- «تحفه العالم فی شرح خطبه المعالم» ، ج ۱۳۹/ ۱- ۱۵۰؛

۲۳- «سفینه البحار» ، ج ۷۲۳/ ۱، ماده «شهد» ؛

24- «نقد الرجال» /45 ۱؛

۲۵- «مصفّی المقال فی مصنّفی علم الرجال» /۱۸۳؛

26- «بهجه الآمال فی شرح زبده المقال» ، ج 4/254-۲ ۳۰؛

۲۷- «الأعلام» ، ج 3/64؛

۲۸- «إحیاء الداثر من القرن العاشر» (من «طبقات أعلام الشیعه») / ۹۰-۹۲، و غیر هذه الصفحات؛

۲۹- «کشف الحجب و الأستار عن أحوال الکتب و الأسفار» ، فی مختلف الصفحات.

و من المؤسف أنا نجد فی تاریخ حیاه الشهید الثانی و کتبه و تاریخ تألیفها و غیر ذلک أخطاء متعدّده، و حیث لم یکن من المتداول سابقا التحلیل و التحقیق فی التاریخ لذلک کان المتأخرون إذا وجدوا موضوعا فی کتاب التاریخ أو التراجم نقلوا ذلک فی کتبهم بدون أیّ تحقیق أو تحلیل أو مقارنه بالقرائن و الشواهد التاریخیه الأخری، و کانت هذه الأخطاء بالتدریج تتحوّل

إلى أغلاط مشهوره تتكرّر فى الكتب المتأخّره بمحض الاستناد إلى ذكرها فى ذلک الكتاب السابق. و حيث قد تكفّلت هذه المصادر المذكوره آنفا بترجمه الشيخ الشهيد، و لا يتحمّل هذا المقال كلاما أوسع ممّا فى تلک المصادر، لذلک فسوف أقتصر فى جهدى فى هذا المقال على التحقيق فى بعض المسائل و الموضوعات التى جاءت فى تاريخ حياه الشهيد، للمذاكره حول بعض الأغلاط المشهوره بهذا الشأن، رجاء أن لا تتكرّر فيما سيكتب عنه بعد هذا، عسى أن نؤدّى بهذا

بعض حقّ هذا الرجل العظيم.

و من الجدير بالذكر أن أقول: إنّى قد بدأت بتصنيف كتاب كبير فى حياه الشهيد الثانى، أرجو أن أوفّق لنشره-بعنايه اللّه و رعايته-قبل عام ١٤١١ ه، المصادف لمرور خمسه قرون على ميلاده (قده) . و هنا الآن إليكم بعض تلك الأخطاء.

ب-تاريخ استشهاد الشهيد الثانى

١-فى تاريخ شهاده الشهيد الثانى قولان، و قد يذكران على الترديد؛ أحدهما أنّها كانت فى سنه 965 ه، و الآخر أنّها كانت فى سنه 966 ه، و الأكثر الثانى كما فى موارد متعدّده من «إحياء الداثر» -منها: ص ١٠٢، ٩١، ٣٢،55،63،90، ٢٣٤،245،277، ٢٣٠، ١٨١،162،١٢٧،١١٧-و «الذريعه» منها: ج ٢٢/ ١، ٩٣،٢١٨؛ ج ٢/86،228،244؛ ج ٣/58،136؛ ج 4/4،392،433،452؛ ج 5،20 6،278، ١٩٩،20 5/196؛ ج 6،243، ١٠ 6/15،23،82،94؛ ج ١٧٥، ٣١، ٧/٣٠؛ ج ٨/76؛ ج ١٠/42؛ ج ٢٧٥،290، ١٧٠ ١١/159؛ ج ١٢/124،198؛ ج ١٠٩،71 5/1؛ ج ١ 6/68،381؛ ج ١٧/١٠٠؛ ج ١٨/36؛ ج ١٩/١٨،26،35؛ ج ٣٧٨، ٢١٢،371،٩ ١٩٥،20 /٢٠؛ ج ٣٨٢، ٢١/ ١، ٤٠٠؛ ج ٢٣/141؛ ج ٢/44،65،439. و لم أر فيهما حتّى موردا واحدا يذكر فيه التاريخ الأول، مع أنّنا مع الالتفات إلى الشواهد و الأدله التى سنذكرها نقطع بأنّ الصحيح هو 965 و أنّ 966 خطأ. و قبل أن نقيم الأدله و الشواهد لمدّعانا، أذكّر بأنّ أوّل من ذكر سنه 966-حسب اطلاعى-هو المرحوم السيّد مصطفى التفرشى فى «نقد الرجال» (/145 ١) ، ثمّ نقلا عنه و تبعا له المرحوم الأردبيلى فى «جامع الرواه» (ج ١/346) ، و لم يذكر هذا التاريخ أحد من معاصرى الشهيد أو تلامذته و أقربائه، بل ذكر بعضهم عام 965 تاريخا لشهاده الشهيد الثانى كما ستلاحظون:

كتب المرحوم حسن بيگ روملو، و هو من معاصرى الشهيد فى كتابه الفارسىّ «أحسن التواريخ» الذى أنهاه حوالى سنه ٩٨٠ ه، (1)كتب فى حوادث سنه 965، يقول بالفارسيه ما ترجمته:

1- ١) - «أحسن التواريخ» / ٢١، المقدّمه.

«و فی هذه السنه استشهد الشیخ الفاضل حاوی المعقول و المنقول، جامع الفروع و الأصول الشیخ زین الدین الجبل عاملی. و سبب شهادته هو أنّ جمعا من أهل السنه قالوا لرستم پاشا الوزیر الأعظم [للدوله العثمانیه]: إنّ الشیخ زین الدین یدّعی الاجتهاد، و یأتیه کثیر من علماء الشیعه و یقرءون عنده کتب الإمامیّه، و غرضهم إشاعه الرفض الذی هو لدی التحقیق کفر محض! فأرسل رستم پاشا رجالا لطلب الشیخ، و کان آنذاک-و هو أفضل الفقهاء-فی مکّه المکرّمه، فقبضوا علیه و أتوا به إلی إسلامبول و قتلوه من دون أن یعرضوه علی السلطان سلیمان [؟ !]. . .» (1).

و کتب القاضی أحمد الغفّاری القزوینیّ (المتوفی ۹۷5 ه) الذی کان هو أیضا من معاصری الشهید، فی کتابه الفارسیّ «تاریخ جهان آرا» الذی ألّفه حوالی سنه ۹۷۲ و ذکر الحوادث حتّی تلک السنه (2)، کتب ضمن حوادث عام 965، یقول بالفارسیه ما ترجمته:

«و فی هذه السنه أخذ الرومیون [أی الأتراک العثمانیون]فی مکّه المکرمه، المغفور له الشیخ زین الدین الجبل عاملی، و ذهبوا به إلی استانبول، و قتلوه للعصبیه المذهبیه فی یوم الخمیس منتصف شهر رجب الحرام» (3).

و قد ذکر تاریخ شهاده الشهید فی شهر رجب و أنّه أخذ من مکّه المکرمه تلمیذه السیّد علی الصائغ فی آخر نسخه من الجزء الثالث من «المسالک» أیضا (4)و هو یعدّ تأییدا لمقال صاحب «تاریخ جهان آرا» .

و کتب محمود بن محمّد بن علیّ بن حمزه اللاهجانی تلمیذ الشهید الثانی، الذی کان حین إلقاء القبض علیه معه و هو یستنسخ «المسالک» مقارنا لتألیفه تقریبا، کتب فی نسخته من «المسالک» یقول:

«إنّ الشارح قد کتب الجزء الثالث و ما بعده حینما کان متخفیا خوفا من أعدائه-کما قال هو نفسه: مع تراکم صروف الحدثان-و کان خوفا منهم یلوذ من جبل إلی جبل و من قریه إلی قریه، و أنا کتبت هذا القسم من الکتاب فی هذه الحال کذلک،

1- ۱) - «أحسن التواریخ» / ۵۲۰-۵۲۱.
2- ۲) - «تاریخ جهان آرا» /ح، المقدّمه.

3- ۳) - «تاریخ جهان آرا» /4 ۳۰.
4- 4) - «الدّر المنثور» ج ۲/۱۹۰.

و حاولت أن أفكّه من السجن فسجنونى معه، فبقى فى السجن اثنين و أربعين يوما ثمّ بعثوا به إلى الروم [أى تركيا]و أطلقت فى ٢٠/ج 965/ ١ه، و هو يوم الجمعه و النيروز، فكنت أعيش فى مكّه متظاهرا حتّى بلغنى خبر شهادته فى ذى القعده من نفس هذه السنه، و أرادوا أن يقبضوا علىّ مرّه أخرى و لكنّى فررت منهم و اختفيت و بعد أداء الحجّ استنسخت هذا الشرح متخفيا، و فى آخر شهر صفر خرجت من مكّه المكرمه، و أنهيت هذا المجلد فى يوم الأحد 4/ج 966/ ١» (1).

و قد نقل كلام اللاهجانى هذا المرحوم الشيخ آقا بزرگ الطهرانىّ قدّس سرّه فى «إحياء الداثر» (/٢٤٢) و لكنّه بدّل 965 إلى 966 تصحيحا أو تصحيفا، و واضح أنّ هذا لا يكون نقضا لكلام اللاهجانى.

و فى فهرس مخطوطات مكتبه حرم السيّده فاطمه المعصومه بقم المقدّسه نقل عن خطّ محمّد بن أحمد ابن السيّد ناصر الدين الحسينى-أحد علماء القرن العاشر و المعاصر للشهيد تقريبا (2)-على ظهر نسخه من شرح اللمعه: أنّه قتل الشهيد فى ١٧ شهر رمضان عام 965 (3).

و نقل عن خطّ والد الشيخ البهائى تلميذ الشهيد أنّه استشهد سنه 965 (4).

و كتب المرحوم الشيخ يوسف البحرانىّ صاحب «الحدائق» يقول:

«وجدت فى بعض الكتب المعتمده فى حكايه قتله رحمه اللّه تعالى ما صورته: قبض شيخنا الشهيد الثانى طاب ثراه بمكّه المشرفه فى خامس شهر ربيع الأوّل سنه خمس و ستين و تسعمائه، و كان القبض عليه بالمسجد الحرام بعد فراغه من صلاه العصر و أخرجوه إلى بعض دور مكّه و بقى محبوسا هناک شهرا و عشره أيّام، ثمّ ساروا به على طريق البحر إلى قسطنطنيه و قتلوه بها فى تلک السنه، و بقى مطروحا ثلاثه أيّام، ثم ألقوا جسده الشريف فى البحر، قدّس اللّه روحه كما شرّف خاتمته» (5).

و نقل ابن العودى و صاحب «الرياض» قصه رؤيا الشيخ محمّد الجبانى [أو

1- ١) -نشره «نسخه هاى خطى» ، العدد السابع/4١6، النسخه المرقمه ٥١٢.

2- ۲) -راجع «إحياء الداثر» /۲۲۷.
3- ۳) - «فهرست نسخ خطی کتابخانهٔ آستانهٔ مقدسهٔ قم» /۱۲۲.
4- 4) - «فهرست نسخه های خطی کتابخانهٔ مرکزی دانشگاه تهران» ج ۹ ۶/4۰ ۱- ۴۱۰.
5- 5) - «لؤلؤه البحرین» /۳4.

الحیانی]-الذی عدّه السیّد الأمین فی تلامذه الشهید (1)-بطولها، و ما یرتبط من تلک القصه بما نحن فیه هو أنّ الشیخ محمّد الجبانی یصل إلی قریه جزّین من جبل عامل فی ۲۲ ذی الحجه عام ۹۶۵ بعد تحمّل مشاقّ السفر، و هو یقصد أن یبقی بها مدّه، و لکنّه یبتلی بمرض شدید، و فی لیله ۲۸ من شهر ذی الحجه یری فی الرؤیا أمورا منها ما یتعلق بالشهید الثانی، و یعلم ممّا قاله أنّ الشهید الثانی کان قد نال الشهاده قبل هذا التاریخ أی ۲۸ ذی الحجه ۹۶۵ (2). و إن فرض ورود بعض الإیرادات علی القصه من جهات، لا تخلّ بما نحن بصدده.

و أحکم من الکل أنّ الشیخ علی حفید الشیخ صاحب «المعالم» یقول:

«رأیت بخطّ جدّی المبرور الشیخ حسن قدّس اللّه روحه ما صورته: ولد الوالد قدّس اللّه نفسه فی یوم الثلاثاء ثالث عشر شهر شوال سنه إحدی عشره و تسعمائه، و استشهد فی سنه خمس و ستین و تسعمائه» (3).

و علی هذا فواضح أنّه مع الالتفات إلی کل هذه الشواهد و القرائن، و کلام ابن الشهید و اللاهجانی تلمیذه، و اثنین من المورّخین المعاصرین للشهید ممن کانوا یهتمّون بضبط الحوادث التاریخیه طبق الحوادث و حسب ترتیب السنین، لا یبقی مجال لقبول قول التفرشی فی «نقد الرجال» بل علینا أن نسلّم بأنّ شهاده الشهید قد وقعت فی سنه ۹۶۵ ه. و أمّا فی أی شهر و فی أیّ یوم وقعت هذه الواقعه الهائله؟ فالأقوال و إن کانت مختلفه، إلّا أنّ الذی یبدو للنظر هو صحه کلام صاحب «تاریخ جهان آرا» بوقوعها فی یوم الخمیس [أو الجمعه]من العشر الأواسط فی شهر رجب الحرام، المتأیّد بمقال السیّد علی الصائغ تلمیذ الشهید، و لا ینافیه مقال اللاهجانی التلمیذ الآخر للشهید بأنّ خبر شهادته بلغه فی شهر ذی القعده ۹۶۵، کما هو واضح.

و لا بأس بالتذکیر بهذه النقطه: و هی أنّ بعض المعاصرین کتب فی ترجمه الشهید:

«بما أنّ ابن العودی و السیّد علی الصائغ و هما تلمیذان من تلامذه الشهید أرّخا شهادته بسنه ۹۶۶، لذا فنحن أیضا اتّخذنا تاریخهما سندا فی هذا المورد.» و هذا المبنی باطل و کذلک المبنیّ علیه؛ فإنّ ابن العودی-فیما هو بأیدینا من کتابه-لم یشر إلی هذا

1- ١) - «أعيان الشيعه» ج ٥٨ ١/٧.
2- ٢) - «رياض العلماء» ج ٢/٣٧٧- ٣٨١؛ «الدّر المنثور» ج ٩٢ ١/٢-١٩٧.
3- ٣) - «الدّر المنثور» ج ٨٩ ١/٢، و ج ٢٠٠/٢.

الموضوع بأيّه إشاره أبدا، و السيّد على الصائغ-كما مرّ-قال بوقوع هذه الواقعه فى شهر رجب فحسب من دون ذكر السنه. و قد رأينا وجود شواهد عديده على وقوع الشهاده فى سنه 965 على العكس من سنه 966 التى لم يشهد لها إلاّ كلام التفرشى فى «نقد الرجال» الذى لا يقاوم حتّى واحده من شواهد القول الآخر فضلا عن جميعها.

٢-جاء فى «لؤلؤه البحرين» (/٣٤) و نقلا عنه و تبعا له فى «ريحانه الأدب» (ج ٣/٢٨٧) و كذلک فى «فرهنگ فارسى» لمحمد معين (ج 5/945) : «أنّ الشهيد قبض عليه و قتل على عهد السلطان سليم [الثانى]الخليفه العثمانى و بأمره» . و لكن الصحيح بدل السلطان سليم: السلطان سليمان القانونى العثمانى، فإنّ السلطان سليم الثانى جلس على العرش سنه ٩٧4 ه و قد استشهد الشهيد فى سنه 965، و على هذا فالشهاده كانت فى عهد السلطان سليمان القانونى والد السلطان سليم لا نفسه (1).

ج-اسم الشهيد الثانى و كنيته و نسبه و أولاده

٣-جاء فى بعض الكتب اسم الشهيد و نسبه هكذا: «زين الدين علىّ بن أحمد الجبعى العاملى» . و هذا سهو قطعا؛ فإنّ اسمه لم يكن «عليّا» جزما، بل هو اسم ابيه. بل الصحيح: «زين الدين بن علىّ بن أحمد الجبعى العاملى» ، و قد رأيت بنفسى موارد عديده من خطّ نفس الشهيد أنّه كتب اسمه و نسبه هكذا: «زين الدين بن على بن أحمد. . .» . و قد حقّق الموضوع السيّد الأمين فى «أعيان الشيعه» (ج 44 ٧/١) و نقل موارد عديده من خطّ الشهيد ذكر اسمه و نسبه فيها كما ذكرناه.

و ليعلم أنّه نقل من خطّ الشهيد أنّ «زين الدين» لقبه أيضا، و اسمه لقبه (2).

4-لقّب الشهيد فى بعض الكتب ب «نور الدين» . و هذا أيضا سهو، بل هو لقب أبيه قطعا.

5-جاء فى بعض المصادر-منها «روضات الجنّات» (ج ٣/٣٥٣) و خاتمه «مستدرک الوسائل» (ج ٣/425) ، تبعا للحرّ العاملى فى «أمل الآمل» (ج ١/١١٨) -: أنّ والد الشهيد كان معروفا بابن الحاجه-أو ابن الحجه.

بينما الذى يظهر من المصادر هو أنّ الشهيد نفسه كان معروفا بذلک و لا دليل على

1- ۱) -راجع «شهداء الفضیله» /۱۳۶-۱۳۷، الهامش؛ «فرهنگ فارسی» ج 5/۷۹5، قسم الأعلام.
2- ۲) - «بحار الأنوار» ج ۱۷۱/۱۰۸، الهامش.

ما قاله الحرّ العاملىّ، و نحن ننكر أن يكون والده مشتهرا بهذه الكنيه و لا ننكر إطلاقها عليه مطلقا، فلا ننكر أن تكون قد أطلقت عليه هذه الكنيه، بل الذى ننكره إنّما هو شهرته و كونه معروفا بهذه الكنيه، و لا ننفى أن يكون إطلاقها على والده صحيحا، و لكنّه غير مشهور بها.

و الذى يستفاد من إجازات الشهيد و مكتوباته و اجازات و مكتوبات تلامذته و سائر العلماء هو أنّ الشهيد كان مشتهرا بها، و سوى الإجازات قد أطلقها عليه كثير من العلماء بعده فى مؤلّفاتهم، منها: ١- «رياض العلماء» ج ٢/٣65؛٣68؛ ٢- «تحفه العالم» ج ١/١٣٩؛ ٣- «لؤلؤه البحرين» /٢٨؛ 4- «شهداء الفضيله» /١٣٢؛ 5- «قصص العلماء» /٢49؛ 6- «أعيان الشيعه» ج ١/١4٣؛ ٧- «تكمله أمل الآمل» /١١4؛ ٨- «معجم المؤلّفين» ج ١/4٧، ج ١٢/٧.

و إليكم بعض الموارد من إجازات الشهيد و مكتوباته و تلامذته و سائر العلماء، ممّا ذكر فيه الشهيد بعنوانه المشهور يومئذ: ابن الحاجه:

١- «. . . و كتب هذه الأحرف بيده الفانيه زين الدين بن علىّ بن أحمد شهر بابن الحاجه» (1)؛

٢- «. . . و ذلک فى سابع شهر شعبان المبارک سنه ثلاثين و تسعمائه و كتب أفقر العباد زين الدين بن على الشهير بابن الحجه» (2)؛

٣- «. . . مثل إجازه الشيخ السعيد و المحقق الشهيد خاتمه المجتهدين الشيخ زين الدين بن علىّ بن أحمد الشامىّ العاملى شهر بابن الحاجه» (3)؛

4- «. . . و ذلک فى سابع شهر شعبان المبارک سنه ثلاثين و تسعمائه، و كتب أفقر العباد زين الدين بن على الشهير بابن الحجه» (4)؛

5- «. . . كتبه زين الدين بن علىّ بن أحمد عرف بابن الحاجه العاملى فى يوم الأحد ٣/ج ١/٩5٠» (5)؛

1- ١) - «بحار الأنوار» ج ١٠٨/١٧١، من إجازه الشهيد لوالد الشيخ البهائى.

2- ۲) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۳6، مما كتبه الشهيد الثانى فى طريق روايته ل «تهذيب الأحكام» .
3- ۳) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۷6، من إجازه المولى محمود اللاهجانى تلميذ الشهيد للسيّد الأمير صدر جهان.
4- 4) - «بحار الأنوار» ج ۱۱۰/49، ممّا كتبه الشهيد فى طريق روايته للصحيفه السجّاديه.
5- 5) - «إحياء الداثر» / ۱41، من إجازه الشهيد لعطاء اللّه بن بدر الدين حسن الحسينى الموسوى.

6- «. . . و قد فرغ من تسويد هذه الرساله. . . زين الدين بن علىّ العاملى الشهير بابن الحجه، و كان زمان تأليفها و رقمها من أولها إلى آخرها فى جزء يسير من يوم قصير و هو الخامس عشر من شهر شوال من شهور سنه تسع و أربعين و تسعمائه» (1)؛

۷- «. . . و كتب مالكه زين الدين بن على الشهير بابن الحاجه كان اللّه له» (2)؛

۸- «. . . و كل ما روى و صنّف الشيخ السعيد و الفقيه النبيه الشهيد. . . الشيخ زين الدين بن أحمد الشهير بابن الحجه» (3)؛

۹- «. . . و جميع ما روى و ألّف الشيخ السعيد و الفقيه النبيه. . . الشيخ زين الدين بن أحمد شهر بابن الحاجه» (4)؛

۱۰- «. . . عن شيخ علماء المحققين زين الدين بن على الشهير بابن الحجه» (5)؛

۱۱- «. . . الشيخ السعيد المحقق الشهيد زين الملّه و الدين عرف بابن الحجه» (6)؛

۱۲- «. . . الشيخ زين الدين [بن]على بن أحمد المعروف بابن الحجه و المشهور بالشهيد الثانى» (7)

إنّ أكثر هذه الموارد-و هو ما عدا الثانى و الرابع و السادس و السابع و العاشر-صريح فى أنّ «ابن الحاجه» شهره الشهيد نفسه، و بقيه الموارد الخمسه و إن كانت غير صريحه إلاّ أنّ ظاهرها هو ذلک أيضا، و تكون الموارد الصريحه قرينه على حمل الموارد الخمسه على ظاهرها. فلا مجال للتشكيک فى اشتهار الشهيد بهذه الكنيه. و الآن لنرى هل لنا دليل على شهره والده بهذه الكنيه أيضا؟ و من الجدير بالذكر أن الشهيد كان فى حياته مشتهرا بابن الحاجه، و أمّا بعد شهادته فقد غطّى لقب «الشهيد» على هذه الكنيه فقلّ

1- ۱) - «فهرست كتابخانهٔ إهدائى مشكاه به كتابخانهٔ دانشگاه تهران» ج 5/۱۹۵۷، من عباره الشهيد فى آخر رسالته فى عدم جواز تقليد الأموات

من المجتهدين.
2- ۲) - «فهرست نسخه های خطی کتابخانهٔ مرکزی دانشگاه تهران» ج ۱5/4۲۳۱، مما کتبه الشهید فی نسخه من کتاب «الخلاصه» للعلامه الحلی (قده).
3- ۳) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۸۲، من إجازه المولی محمود اللاهجانی تلمیذ الشهید للسیّد عماد الدین.
4- 4) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۸6، من إجازه المولی محمود اللاهجانی تلمیذ الشهید للسیّد الأمیر معین الدین. و اعلم أن فی الطبعه الحدیثه ل «بحار الأنوار» قد صحّف «اللاهجانی» ب «الإهمالی» فی أربعه مواضع من المجلّد ۱۰۸، فی ص ۱۸5 و ۱۸۷، و هو سهو و تصحیف بلا ریب.
5- 5) - «بحار الأنوار» ج ۱۱۰/5۱، مما کتبه العلامه محمّد تقیّ المجلسی فی طریق روایته للصحیفه السجّادیه.
6- 6) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۲۹.
7- ۷) - «قاموس الرجال» ج ۱۱، من إجازه المولی أحمد النراقی لولده.

إطلاقها عليه؛ و لعلّه لهذا استغرب البعض ذلک و منهم الحرّ العاملیّ و قال: کان والده مشتهرا بهذه. و هو أوّل من قال هذا و تبعه الآخرون و أخذوا منه و نقلوا عنه. و لو کان والد الشهید أیضا مشتهرا بابن الحاجه، کان ینبغی أن یشیر إلیه نفس الشهید أو ابنه أو تلامذته أو صاحب «الدرّ المنثور» حفید صاحب «المعالم» و لو لمرّه واحده علی الأقلّ، فکیف لم یذکر ذلک أحد من هؤلاء و إنّما التفت لذلک الشیخ الحرّ العاملیّ بعد قرن تقریبا من شهاده الشهید؟ و لما ذا لم یذکر الشیخ الحرّ و الناقلون عنه کصاحب «الروضات» و «المستدرک» اشتهار الشهید بها مع أنّها شهرته قطعا؟ کلّ ذلک یدلّ علی أنّ الحرّ (ره) قد خلط بین الوالد و الولد فحسب شهره الولد للوالد، و طبّق کل مورد عبّر فیه عن الشهید بابن الحاجه علی أبیه. أضف إلی ذلک أنّ الشیخ الحرّ منفرد فی هذا الکلام-و الآخرون إنّما نقلوا عنه تقلیدا لا تحقیقا- و قد ارتکب فی صفحات ترجمه الشهید عدّه أخطاء أخری کبری و عجیبه فی تاریخ حیاه الشهید، و علی هذا فلا یکون کلامه حجه فی هذا الموضوع. و لو کان لنا مجال فی هذا المقال لنقلنا لکم موارد من اعتراضات و انتقادات صاحب «الریاض» علی صاحب «أمل الآمل» کی لا تستغربوا هذا الکلام. فتأمّل فی المقام.

6-ورد فی بعض المصادر: «أنّه قد استشهد الشهید و عمر ولده [الشیخ حسن صاحب «المعالم»]أربع أو سبع سنین» . و قد ولد صاحب «المعالم» فی ۲۷ شهر رمضان المعظم سنه ۹۵۹ (1)، و علی هذا فیکون عمره حین شهاده والده سنه 965 ست سنین، و إذا کانت شهادته سنه 966-علی القول الآخر الباطل، کما مرّ-یکون لولده الشیخ حسن سبع سنین. و علی هذا فالاحتمال الأول أعنی أربع سنین علی کلا الفرضین غیر صحیح.

۷-جاء فی «أعیان الشیعه» (ج ۱ 55، ۱ 44/ ۷) : «أنّ أمّ صاحب «المدارک» بعد وفاه والده تزوجها الشهید الثانی، و کان ثمره هذا الزواج هو الشیخ حسن صاحب «المعالم» ، فصاحب «المعالم» أخو صاحب «المدارک» لأمّه، و کان صاحب «المدارک» ربیب الشهید» . و هذا سهو، و شرح ذلک کما یلی:

إنّ السیّد علی والد صاحب «المدارک» تزوّج ابنه الشهید الثانی التی کانت من

1- ١) - «الدرّ المنثور» ج ٢/٢٠٠؛ و راجع «ريحانه الأدب» ج ٣/٣٩4.

زوجته الأولى أی بنت الشیخ علی المیسی، و ولد السیّد محمّد صاحب «المدارک» فی سنه 946 (1)من هذا الزواج، و علی هذا فیکون الشهید الثانی جدّ صاحب «المدارک» لأمّه. و بعد شهاده الشهید الثانی تزوّج السیّد علی-صهر الشهید و والد صاحب «المدارک» -تزوّج أمّ صاحب «المعالم» أی الزوجه الأخری للشهید؛ و علی هذا فیکون صاحب «المعالم» ربیب السیّد علی-والد صاحب «المدارک» -و خال صاحب «المدارک» أیضا، و ولد من هذا الزواج الثانی السیّد نور الدین جدّ العلامه السیّد حسن الصدر، و علی هذا یکون السیّد نور الدین أخا لصاحب «المعالم» من ناحیه أمّه، و أخا لصاحب «المدارک» من ناحیه أبیه (2).

و جاء فی «إحیاء الداثر» (/64 ۱) : «أنّ السیّد علی والد صاحب «المدارک» بعد شهاده الشهید تزوّج بأمّ صاحب «المعالم» و ولد له صاحب «المدارک» . و هذا أیضا غیر تامّ، و الصحیح ما مرّ، من أنّ صاحب «المدارک» أکبر من صاحب «المعالم» بعدّه سنین کما رأیت.

۸-جاء فی «روضات الجنّات» (ج ۳/۳۷۹) و «أعیان الشیعه» (ج 56 ۷/۱) ، و مقدّمه الطبعه الجدیده لکتاب «مسکّن الفؤاد» (/6-۷) ، فی بیان علّه کتابته:

«أنّه ابتلی بموت أولاده فی مقتبل أعمارهم حتّی أصبح لا یثق ببقاء أحد منهم و لم یسلم منهم إلاّ ولده الشیخ حسن الذی کان الشهید یشکّ فی بقائه. . . فألّف کتابه «مسکّن الفؤاد» ، و قلبه یقطر ألما و حسره و هو یری أولاده أزهارا یانعه تقطف أمام عینیه» .

و یرد علی هذا المقال إشکالان: الأول: أنّ الشیخ حسن لم یکن الولد الوحید الباقی للشهید بعد أوان الطفوله، بل-کما مرّ-إنّ أمّ صاحب «المدارک» أیضا من أولاد الشهید و قد بقیت حتّی تزوّجت و أنجبت؛ الثانی: من المقطوع به أنّ تألیف «مسکّن الفؤاد» انتهی فی سنه ۹54 و أنّ صاحب المعالم قد ولد فی ۹۵۹ فکیف یمکن أن یقال: بما أنّه فقد أولاده إلاّ الشیخ حسن لذلک کتب هذا الکتاب؟ فتأمّل.

1- ۱) -ذکر هذا التاریخ فی «أعیان الشیعه» ج 6/ ۱۰؛ و «الفوائد الرضویه» /۵۵۹، و یحتمل أن یکون الصحیح:۹56.

2- ٢) -راجع «تكمله أمل الآمل» /٣ ٣٠، ١٣٨،٣٨٩،٢٩٠؛ «إحياء الداثر» /٦٣.

۹-عدّ بعضهم السیّد عبد الرحیم العباسیّ صاحب «معاهد التنصیص» فی زمره أساتذه الشهید و قال: «هو ممن طلب العلم لدیه الشهید» . بینما لم یتلمذ الشهید لدی السیّد عبد الرحیم أبدا، بل إنّما لاقاه فی القسطنطنیه سنه ۹۵۲ (1)-و هی من سنت أواخر عمر الشهید، و الطبیعی أن یکون آنذاک غنیا عن الأستاذ-و کان صدیقا له و یروی عنه «القاموس» . و یقول صاحب «المعالم» فی إجازته الکبیره بهذا الشأن:

«و کان اجتماعه به فی قسطنطنیه، و رأیت له کتابه إلی الوالد تدلّ علی کثره مودّته له و مزید اعتنائه بشأنه» (2).

۱۰-ورد فی کتب عدیده منها «روضات الجنّات» (ج ۳/۳۵۹) و «أعیان الشیعه» (ج ۷/۱ 46) و «إحیاء الداثر» (/۲۲۹) و «الذریعه» (ج ۳/۱ ۳6، و ج ۸/۷6) :

«أنّ ابن العودی تلمیذ الشهید و ملازمه بدأت صحبته مع الشهید من سنه ۹45 و لازمه حتّی سنه ۹6۲، أی ثلاث سنین قبل شهادته» . بینما یستفاد من موارد متعدّده من رساله ابن العودی أنّه قد تشرّف بمحضر الشهید قبل هذا التاریخ (3)-کما مرّ-و لهذا یبدو لنا أنّ ۹45 مصحّف من ۹4۰، کما صحّفت سنه وفاه المحقق الکرکی فی کلام ابن العودی المنقول فی «الدّر المنثور» (ج 4۰ ۲/۱) من ۹4۰ إلی ۹45 ه.

۱۱-قال بعضهم: «کان الشهید الثانی من تلامذه المحقق الکرکی قبل مجیء المحقق الکرکی إلی إیران» . و هذا أیضا لا یتمّ؛ فإنّ الشهید لم یتتلمذ لدی المحقق الکرکی و أیضا لیست له منه إجازه، بل یروی عنه بواسطه کما صرّح بهذا ابن العودی (4). و من الشواهد لهذا ما جاء فی إجازه الشهید لوالد الشیخ البهائی، قال: «و عن الشیخ جمال الدین أحمد-و جماعه من الأصحاب الأخیار-عن الشیخ الإمام المحقق نادره الزمان و یتیمه الأوان الشیخ نور الدین علیّ بن عبد العالی الکرکی قدّس اللّه تعالی

1- ۱) - «الدرّ المنثور» ج 76 ۱/۲-۱۷۷.
2- ۲) - «بحار الأنوار» ج ۷۹/۹ ۱۰.
3- ۳) - «الدرّ المنثور» ج 59 ۱/۲- 6۱ ۱، 6۰ ۱.

4- 4) - «الدرّ المنثور» ج ٦٠ ٢/١.

روحه» (1). و نقرأ فی نفس هذه الإجازه: «و منها عن شیخنا الجلیل المتقن الفاضل جمال الدین أحمد. . .» عن الشیخ الإمام ملک العلماء و المحققین الشیخ نور الدین علی بن عبد العالی الکرکی المولد الغروی الخاتمه» (2).

و کتب المحدّث النوریّ مشیرا إلی نفس هذه النقطه فی خاتمه «مستدرک الوسائل» (ج 6 ۱/4/۳) یقول: «إنّ عدم روایه الشهید عن المحقق الثانی لم یکن لتأخّر زمانه بل لعدم ملاقاته.» . و جاء فی «مقابس الأنوار» (/5 ۱) : «أنه روی [یعنی الشهید]عن الکرکی بواسطه، و عن المیسی بها و بدونها» . و الظاهر أن السبب فی هذا السهو هو اتّحاد الاسم بین المحقق الکرکی و الفاضل المیسی و اطلاق «علی بن عبد العالی» علی کلیهما کثیرا.

۱۲-جاء فی مقدّمه الشیخ محمّد مهدی الآصفی ل «شرح اللمعه» (ج 54 ۱/ ۱-55 ۱) ، بصدد بیان رحلات الشهید العلمیه:

«أنّه طلبا لمزید العلم رحل إلی قریه میس و قرأ فیها علی العالم الکبیر الشیخ علی بن عبد العالی الکرکی من سنه 925 حتّی ۹۳۳ کتب «الشرائع» و «الإرشاد» و أکثر «القواعد» ، و فی هذا التاریخ بدا له أن یترک میس إلی کرک نوح، حیث یقیم الشیخ علی المیسی، و کان الشیخ علی زوج خاله الشهید و تزوّج الشهید بعد ذلک ابنه الشیخ علی» .

و فی هذا الکلام عدّه أخطاء:

أوّلا: تصوّر الشیخ الآصفی أنّ الشیخ علیّ بن عبد العالی الذی قرأ الشهید علیه «الشرائع» و أکثر «القواعد» و «الإرشاد» هو غیر الشیخ علی المیسی زوج خالته، بینما هو هو لا غیره؛

ثانیا: کان الشیخ علیّ بن عبد العالی المیسی شیخ الشهید مقیما فی میس لا کرک نوح، و الصحیح هو علیّ بن عبد العالی المیسی لا الکرکی، بل علیّ بن عبد العالی الکرکی هو المحقق الکرکی المعروف بالمحقق الثانی و هو غیر هذا؛

ثالثا: أصل الزواج و أنّ زواجه هذا بابنه خالته ابنه الشیخ علی المیسی کان أوّل

1- ١) - «بحار الأنوار» ج ١٠٨/١ 51.
2- ٢) - «بحار الأنوار» ج ١٠٨/١ 56. و راجع «رياض العلماء» ج ٢/٣67؛ و «مشجره مواقع النجوم» /٢٣؛ و «مشجره إجازات علماء الإماميّه» /١٢؛ و «أعيان الشيعه» ج ٧/١ 58؛ و «بحار الأنوار» ج ١٠٩/49، و ج ١٠٨/١ 76.

تزويج له، متيقّن مقطوع به، و لكن لا دليل على ما قال: «إنّه بعد سفره هذا [أى سفره فى عام ۹۳۳]تزوّج بها» ؛ و قد عكس بعض آخر و قال: «إنّه تزوّج بها قبل سفره فى عام ۹۳۳» و هذا أيضا لا دليل عليه و إن كان يرجح فى النظر.

۱۳-كتب محقّق كتاب «أحسن التواريخ» فى تعاليقه على الكتاب (فى ص 697) و أحد مترجمى كتاب «مسكّن الفؤاد» (1)للشهيد بالفارسيه، فى مقدّمه ترجمته عدّ الشهيد من تلامذه العلاّمه الحلّى! و السهو فى هذا الكلام أظهر من الشمس، فمحال أن يكون المولود فى ۹۱۱ ه تلميذا للعلامه الحلّى المتوفّى 726 ه! و السبب فى هذا السهو كأنّه هو ما جاء فى بعض كتب التراجم أنّ أحد أجداد الشهيد كان من تلامذه العلامه الحلّى. و هذا ممّا يذكر فى نسب الشهيد، إلاّ أنّ هذين الكاتبين تصوّرا أنّ هذا يرجع إلى نفس الشهيد.

ه-تأليفات الشهيد الثانى و ما نسب إليه

كتاب «جواهر الكلمات»

۱4-نسب كتاب «جواهر الكلمات فى صيغ العقود و الإيقاعات» إلى الشهيد الثانى فى كتب:

۱- «روضات الجنّات» ج ۲؛۳/۳۸۰- «ريحانه الأدب» ج ۳؛۳/۲۸۲- «شهداء الفضيله» /۱۳۸؛4-مقدّمه «شرح اللمعه» ج ۱/۱۸۱؛

و فى «إحياء الداثر» / 40 بعنوان «صيغ العقود» . إلاّ أنّ ما قمنا به من تحقيق دلّ على

1- ۱) -قد ترجم «مسكن الفؤاد» إلى الفارسيه المرحوم الميرزا إسماعيل مجد الأدباء الخراسانىّ بعنوان «تسليه العباد فى ترجمه مسكّن الفؤاد» و طبع فى مشهد فى سنه ۱۳۲۱ ه، أى قبل ۸۷ عاما. و أخيرا ترجم أربع ترجمات و طبعت و نشرت! و هذا نموذج من العمل المكرّر غير المثمر، بل ما يبدّد الطاقات و الإمكانات الماديّه و المعنويه للبلاد! و ما أكثر العمل المكرّر الخفيف فى ميزان الثقافه فى بلادنا، و هذه فاجعه كبرى. و لنا

نماذج اخرى من ذلک، منها الترجمات المتعدّده لکتاب «آداب المتعلمين» إذ ترجم الکتاب باسم «هدايه الطالبين» و طبعت منذ عدّه أعوام، و قبل نحو ثلاث سنين ترجم مره اخرى ترجمه أحسن من الأولى باسم «شيوهٔ دانش پژوهى» و مع ذلک ترجم و طبع أخيرا باسم «أنيس الطالبين» و هى أدون من الثانيه و لا تزيد على الأولى شيئا. و کان يهون الأمر لو کان الکتاب للخواجه نصير الدين الطوسىّ، مع أنّ التحقيق يدلّ على أنّ الکتاب ليس له و انّما هو «تعليم المتعلم» لبرهان الدين الزرنوجى مع تغييرات طفيفه. و للتحقيق بهذا الشأن راجع مجله «راهنماى کتاب» السنه ١٩، ص ٤٢٧-٤٢٨.

أن الشهيد الثانى لم يكن له كتاب بعنوان «جواهر الكلمات فى صيغ العقود و الإيقاعات» و أنّ ما ورد فى الكتب المذكوره من نسبه هذا الكتاب إلى الشهيد الثانى فإنّما هو خطأ قطعا. و الآن قبل أن نعرض للدليل على هذه الدعوى نرى من الضرورى أن نلفت النظر إلى عدّه نقاط:

من المسلّم به أنّ للعالم الكبير المرحوم الصيمرى كتابا بنفس هذا الاسم، و قد عرّف المرحوم الشيخ آقا بزرگ الطهرانىّ عدّه نسخ مخطوطه منه، و رأى نسخته بخط نفس المؤلّف (1). و منها نسخ مخطوطه فى مكتبه المسجد الأعظم بقم المقدّسه برقم ٣٨١٢، و مكتبه آيه اللّه النجفىّ المرعشىّ العامّه.

و من المسلّم به أيضا أنّ للمحقق الكركى كتابا باسم «صيغ العقود» و هو مطبوع ضمن مجموعه باسم «كلمات المحققين» (/445-466) . و قد ذكر المحقق الكركى هذا الكتاب فى إجازته للقاضى صفى الدين إذ كتب يقول: «و أجزت له. . . أن يروى عنّى جميع ما صنّفته و ألّفته. . . و من ذلك المختصر المتكفّل ببيان صيغ العقود و الإيقاعات. . .» (2). و قد عرّف هذا الكتاب فى «الذريعه» (ج ٥/٢٧٩، ج ١٥/١١٠) و قد يسمّى «جواهر الكلمات» -و إن كانت هذه التسميه خطأ كما يأتى-و هو موجود بخط نفس المؤلّف فى مكتبه الإمام الرضا عليه السلام فى مشهد برقم ٢٧٨، من كتب الفقه، يبدأ بقوله: «الحمد للّه حمدا كثيرا كما هو أهله. . . فهذه جمله كافله ببيان صيغ العقود و الإيقاعات. . .» (3)و ينتهى بقوله «صوره حكم الحاكم الذى لا ينقض، و أنّ الإقرار ليس من العقود و لا الإيقاعات» (4).

لم يذكر الشهيد الثانى و لا أحد من تلامذته فى إجازاتهم و مكتوباتهم كتابا بهذا الاسم فى عداد مؤلّفات الشهيد. و كذلك لم ينسبه إليه تلميذه الملازم له ابن العودى.

و كذلك حفيد ابن الشهيد صاحب «الدّر المنثور» بعد ذكره أسامى الكتب التى ذكرها ابن العودى فى مؤلّفات الشهيد، ذكر زهاء عشرين كتابا آخر للشهيد-لم يذكرها ابن

1- ١) - «الذريعه» ج ٥/٢٧٩- ٢٨٠، ج ٨ ٢/50، ج ٩ ١٥/١٠.
2- ٢) - «بحار الأنوار» ج ٨/٧٩ ١٠.

3- ٣) - «كلمات المحققين» /445.
4- 4) - «كلمات المحققين» /465-466.

العودی-و لم یذکر «جواهر الکلمات» (1). و کذلک لم ینسب هذا الکتاب إلی الشهید فی کتب: «أمل الآمل» ج 85/ ۱-۹۱ و «معجم رجال الحدیث» (ج ۷/۳۷۲-۳۷4) و «لؤلؤه البحرین» (/۲۸-۳6) و «الفوائد الرضویه» (/ ۱۸6- ۱۹۰) و «قصص العلماء» (/ ۲6۰-۲6۱) و شکّ فی ذلک الشیخ آقا بزرگ الطهرانیّ فی «الذریعه» (ج 5/۲۷۸).

و الآن و بعد أن اتّضحت هذه المقدمات، نضیف أنّ منشأ هذا الخطأ فی کلمات مؤلّفی «شهداء الفضیله» و «ریحانه الأدب» و مقدّمه الشیخ الآصفی ل «شرح اللمعه» ، إنّما هو خطأ صاحب «روضات الجنّات» الذی نسب هذا الکتاب إلی الشهید، و الذی طرأ له لعدم إمعانه النظر فی کلام صاحب «ریاض العلماء» إذ قال: «و من مؤلّفاته التی عثرنا علیها-سوی ما سبق-کتاب «جواهر الکلمات فی صیغ العقود و الإیقاعات» رأیت منه نسخه فی خزانه الحضره الرضویه بمشهد الرضا علیه السلام.

لکن الحق عندی کونه من مؤلّفات غیره و هو الشیخ حسن بن مفلح الصیمری المشهور» (2). و صاحب «روضات الجنّات» لم یلتفت إلی ذیل کلام صاحب «الریاض» و نقل صدره فقال: «و من جمله مصنّفاته-غیر المذکوره فی «الأمل» أیضا- علی ما ذکره صاحب «ریاض العلماء» . . . و منها رساله فی «تحقیق الإجماع» ، و کتاب «جواهر الکلمات فی صیغ العقود و الإیقاعات» (3).

تلاحظون أنّ صاحب «الروضات» یجعل مستنده کلام صاحب «الریاض» بینما لم ینسب صاحب «الریاض» هذا الکتاب إلی الشهید بل قال بعد ذکره: «و لکن الحق عندی کونه من مؤلّفات غیره» ، فنقل الآخرون کلام صاحب «الروضات» من دون تحقیق فی ذلک، اللّهمّ إلاّ صاحب «أعیان الشیعه» فإنّه بعد ذکر عنوان الکتاب أورد عین عباره صاحب «الریاض» المذکوره آنفا فی عدم صحه هذه النسبه (4)

1- ۱) -راجع «الدّر المنثور» ج ۲/۱۸۹.
2- ۲) - «ریاض العلماء» ج ۲/۳۸4، کذا فی «ریاض العلماء» ج ۲/۳۸4، و لکن الصحیح «الشیخ مفلح بن حسن الصیمری» بدل «الشیخ حسن بن مفلح الصیمری» کما فی «الذریعه» ج ۸ ۲/5۰، و ج ۳/۳۳5، و ج 5/۲۷۹؛ و «إحیاء الداثر» /66؛ و «ریاض العلماء» ج 5 5/۲۱.

3- ٣) - «روضات الجنّات» ج ٣/٣٨٠.
4- 4) - «أعيان الشيعه» ج 56 ٧/١.

أما صاحب «الذريعه» فإنّه يذكر هذا الكتاب فى موضعين من «الذريعه» (ج ۵/۲۷۸، ج ۱۵/۱۰۹) و يذكر له من الخصائص ما يفيد أنّه هو كتاب «صيغ العقود» للمحقّق الكركى؛ فمثلا كتب يقول: «أولها: الحمد للّه كثيرا كما هو أهله. . .

فهذه جمله كامله [ظ: كافله]ببيان صيغ العقود و الايقاعات. . . و آخرها: صوره حكم الحاكم الذى لا يجوز ردّه» (1). و كذلک يذكر «صيغ العقود» للمحقق الكركى فى موضعين: مره بعنوان «جواهر الكلمات» و اخرى بعنوان «صيغ العقود» و يقول:

«جواهر الكلمات؛ للمحقق الكركى، نسب ذلک إليه فى بعض الفهارس، و الظاهر أنّ المراد هو المعروف بصيغ العقود الموجوده نسخته بخط المؤلّف فى الخزانه الرضويه، و طبع مكرّرا. أوله: الحمد للّه [كثيرا]كما هو أهله. . .» (2). و كتب يقول أيضا:

«صيغ العقود و الإيقاعات للمحقق الكركى. . . أولها: الحمد للّه [كثيرا]كما هو أهله. و لعلها «جواهر الكلمات» المنسوبه إليه كما مرّ، و طبعت. . . فى مجموعه «كلمات المحققين» . . . و نسخه خطّ المؤلّف فى المكتبه الرضويه» (3).

و كتب صاحب «الرياض» فى ترجمه الصيمرى يقول: «و له رساله سمّاها: جواهر الكلمات فى العقود و الإيقاعات. . . و رأيت مكتوبا على ظهر نسخه من «جواهر الكلمات» -و كانت عتيقه فى خزانه الكتب الموقوفه على الروضه الرضويه-أنّه من تآليف الشهيد الثانى. و لعلّهما اثنان» (4).

و فى مكتبه الإمام الرضا عليه السلام فى مشهد نسختان من «جواهر الكلمات» للصيمرى، برقم ۱۱۶، و ۱۱۹ من كتب الفقه؛ و نسخ من «صيغ العقود» للكركى، منها نسختان برقم ۲۷۸، و ۲۷۹ من كتب الفقه؛ و ليس فيها-على ما فى فهرسها- كتاب بأحد هذين العنوانين من تآليف الشهيد. فنستنتج ممّا مضى أمورا هى:

۱-أن ليس للشهيد الثانى كتاب باسم «جواهر الكلمات» .

۲-الظاهر أنّ النسخه التى رآها صاحب «الرياض» من «جواهر الكلمات» فى مكتبه الإمام الرضا عليه السلام لم تكن للصيمرى؛ بل هى «صيغ العقود» للمحقق الكركى.

1- ۱) - «الذریعه» ج ۱۰۹/5 ۱.
2- ۲) - «الذریعه» ج ۲۷۹/5.
3- ۳) - «الذریعه» ج ۱۱۰/5 ۱.
4- 4) - «ریاض العلماء» ج 5 ۲۱/5.

۳-أنّ الصیمری قد کتب کتابا باسم «جواهر الکلمات» و توجد منه نسخ مخطوطه متعدّده.

4-الظاهر أنّ تسمیه «صیغ العقود» للکرکی ب «جواهر الکلمات» خطأ؛ فإنّه لم یذکر-فی أیّ کتاب من کتب التراجم و لا فی إجازات المحقق الکرکی و تلامیذه- هذا الکتاب بهذا العنوان، و أنّ وجود هذا الاسم خطأ علی نسخه من «صیغ العقود» فی مکتبه الإمام الرضا علیه السلام أوهم صاحب «الریاض» بأن ینسبه إلی الصیمری.

و هنا نقطه اخری هی أنّ اشتراک المحقق الکرکی لقبا مع الشهید الثانی فی اسم «زین الدین» قد یکون له أثر فی عروض هذا الخطأ لصاحب «الریاض» ، و لعلّه کتب علی ظهر النسخه أنّه للشیخ زین الدین، فتوهم صاحب «الریاض» أنّه هو الشهید الثانی، بینما کان المراد منه المحقق الکرکی الملقّب بزین الدین.

کتاب «غایه المراد فی شرح نکت الإرشاد»

۱5-نسب هذا الکتاب فی کتاب «شهداء الفضیله» (/۱۳۹) إلی الشهید الثانی، فی حین أنّه للشهید الأول قطعا، و اسم شرح «الإرشاد» للشهید الثانی إنّما هو «روض الجنان فی شرح إرشاد الأذهان» . و کأنّ هذا السهو و المسامحه لکاتب «شهداء الفضیله» قدّس اللّه نفسه الزکیه، إنّما نشأ من أنّ العلامه العظیم و الفقیه و المحدّث الجلیل المرحوم المولی محمّد باقر المجلسی قدّس اللّه نفسه الزکیه، نسب هذا الکتاب إلیه (1)فی مقدّمه کتابه الشریف «بحار الأنوار» ضمن تعداده لآثار الشهید الثانی، مع أنّه فی ذکره لمؤلّفات الشهید الأول أیضا نسب کتاب «نکت الإرشاد» -الذی هو نفس «غایه المراد» -إلی الشهید الأول (2). فهو هنا بدل أن یکتب «روض الجنان» کتب «غایه المراد» سهوا، و هذا سهو قلمی کتبی لا علمی، فهو قدّس سرّه، أجلّ و أرفع من أن یقع فی مثل هذا الاشتباه.

و کتب صاحب «الریاض» بهذا الشأن یقول:

«و قال الأستاذ الاستناد أیّده اللّه تعالی، فی أول «البحار» : . . . و کتاب الروضه البهیه و کتاب

1- ١) - «بحار الأنوار» ج ١٩/ ١.
2- ٢) - «بحار الأنوار» ج ١٠/ ١.

غایه المراد و. . . للشهید الثانی. و أقول: غایه المراد للشهید الأول فی شرح الإرشاد، و امّا شرح الشهید الثانی علیه فقد سمّاه روض الجنان فی شرح إرشاد الأذهان» (1).

***

16-کتب الشیخ المامقانی (قده) فی عداد آثار الشهید فی ترجمته: «. . . و شرح الدرایه، للشهید الأول، سمّاه: «الرعایه فی شرح الدرایه» (2). و هو سهو واضح؛ فإنّ «البدایه فی الدرایه» و شرحه کلیهما للشهید الثانی.

17. و نسب المرحوم المحدث النوریّ (قده) کتاب «الدرّه الباهره من الأصداف الطاهره» إلی للشهید الثانی (3). و هو إمّا خطأ مطبعی أو من سهو القلم؛ فإنّ الکتاب قطعا لیس من الشهید الثانی و إنّما هو منسوب إلی الشهید الأوّل، کما فی «بحار الأنوار» (ج ۲۹، ۱۰/ ۱- ۳۰) و «الذریعه» (ج ۸/۹۰) . قال العلاّمه المجلسی علیه الرحمه: «. . . و کتاب الدرّه الباهره من الأصداف الطاهره، له [أی للشهید الأول] قدّس سرّه أیضا کما أظنّ، و الأخیر عندی منقولا عن خطّه رحمه اللّه» (4)؛ «و مؤلّفات الشهید مشهوره. . . إلاّ. . . الدرّه الباهره؛ فإنّه لم یشتهر اشتهار سائر کتبه. . .» (5). و علی فرض أن لا یکون للشهید الأول فلیس للثانی قطعا.

کتاب «مسالک الأفهام»

18-ورد فی مقدّمه «شرح اللمعه» (ج ۱/ ۷۷) و بعض الکتب الأخری، هکذا: «مسالک الأفهام: شرح مزجی لشرائع الإسلام» . و لا حاجه للتدلیل علی عدم صحه هذا الکلام؛ فواضح لمن ألقی نظره علی المسالک، کوضوح النار علی المنار و الشمس فی رابعه النهار، أنّ المسالک لیس شرحا مزجیا للشرائع، بل هو کالحاشیه له و علی طریقه قوله. . . قوله؛ و ان کان کبیرا مبسوطا فی سبعه أجزاء و طبع فی مجلدین کبیرین. و الاسم الصحیح لهذا الکتاب کما ذکره الشهید فی أوله و صرّح به

1- ۱) - «ریاض العلماء» ج ۲/۳۶۸.
2- ۲) - «تنقیح المقال» ج ۱/473.
3- ۳) - «مستدرک الوسائل» ج ۱/ ۷۷، کتاب الصلاه.

4- 4) - «بحار الأنوار» ج ١٠/ ١.
5- 5) - «بحار الأنوار» ج ٢٩/ ١- ٣٠.

فی بعض إجازاته هو: «مسالک الأفهام إلی تنقیح شرائع الإسلام» و لیس هو «مسالک الأفهام إلی شرح شرائع الإسلام» ، علی أنّه لو کان هذا اسمه مع ذلک لم یکن لیدل علی الشرح المزجی.

۱۹-جاء فی بعض الکتب منها «روضات الجنّات» (ج ۳/۳۷۸) و مقدّمه «شرح اللمعه» (ج ۱/۱۸۳) ، نقلا عن «الروضات» : «أنّه یقال: إنّه صنّف ذلک الکتاب [أی المسالک]أیضا فی مدّه تسعه أشهر» .

مع أن الذی یبدو لنا من الشواهد و القرائن هو خلاف هذا أیضا. و قبل أن نأخذ فی بیان أدله دعوانا هذه، من الضروری أن نذکّر بأنّ هذا ممّا لم یذکره الشهید و لا ابنه و تلمیذه؛ و لم یقله حتّی صاحب «الدّر المنثور» و «أمل الآمل» و «ریاض العلماء» ، مع أن الأول جمع إلی ما ذکره ابن العودی بعض الإضافات الأخری ممّا فاته. و إنّما نقله صاحب «الروضات» (ج ۳/۳۷۸) و ذلک بعباره: «و یقال إنّه صنّف ذلک الکتاب فی مده تسعه أشهر» ممّا یبدو أنّه لا سند له فی ذلک و إنّما یستند إلی «یقال» . و فی «الذریعه» (ج ۲۰/ ۳۷۸) : «و حکی عن الشیخ علی النباطی عن والده: أنّ مده تصنیفه تسعه أشهر» . و هو أیضا «حکی عن. . .» . و بما أنّ هذا الأمر موضوع مهم، فلو کان واقعا حقیقه کان ینبغی أن یذکره الشهید فی رسالته فی ترجمه نفسه أو فی إجازاته أو فی نفس «المسالک» ، و کان ینبغی لابنه أو تلمیذه ابن العودی أو سائر تلامذته أن یذکروا ذلک؛ و لو لم یکن لنا أیّ دلیل علی بطلان هذه الدعوی لم یکن لنا أن نستند إلی «یقال» کما فی «الروضات» ، و لا إلی «حکی عن» کما فی «الذریعه» ، علی أنّ لنا دلیلا لإبطالها هو:

أنّ «المسالک» قد طال تألیفه علی الأقل ثلاث عشره سنه (۹۵۱-964) ؛ فإنّه فی سبعه أجزاء، و یظهر من الفهارس و «الذریعه» (ج ۲۰/ ۳۷۸) ، و نسخها المخطوطه (1)أنّ الشهید قد أنهی الجزء الأول منه فی شهر رمضان ۹۵۱، و الجزء الثانی فی أول ربیع الأول 956 و الجزء الثالث فی ربیع الأوّل سنه ۹۶۳، و الجزء الرابع فی أواخر جمادی الآخره ۹۶۳ أیضا، و کتاب النذر فی شهر رمضان ۹۶۳ أیضا و الجزء السادس فی

1- ۱) -منها: مخطوطتان فی مکتبه الإمام الرضا علیه السلام فی مشهد، الرقم ۳۵۸ و ۳۷۰ من کتب الفقه؛ و مخطوطات فی المکتبه المرکزیه

لجامعه طهران، الرقم ۷۶۲، و ۷۶۳، و ۱۱۲۱؛ و مخطوطات فی مکتبه المدرسه الفیضیه بقم المقدّسه.

ذی الحجه ۹۶۳ أیضا، و الجزء الأخیر فی ربیع الآخر 964 (1).

و علی هذا، فالقول بأنّ من الممکن أن یکون الشهید قد توقّف عن العمل بعد البدء به مدّه، ثمّ رجع إلیه فی سنه ۹۶۱ مثلا-کما تفوّه به بعض-کلام فی غیر محلّه و لا یفید شیئا لردّ دعوانا. أضف إلی ذلک أنّه یستفاد من إجازه الشهید للشیخ تاج الدین أنّه لم یکن یکمل بتمامه کمالا نهائیّا حتّی فی ربیع الآخر 964، حیث قال الشهید فی تلک الإجازه-التی تاریخها ۱4 شهر ذی الحجه الحرام من سنه 964-:

«فاستخرت اللّه تعالی و أجزته جمیع ما جری به قلمی من المصنّفات المختصره و المطوّله، و الحواشی و الفوائد المفرده، و الفتاوی و هی کثیره شهیره، لا یقتضی الحال ذکرها، و من أهمّها کتاب «مسالک الأفهام فی تنقیح شرائع الإسلام» -وفّق اللّه تعالی لإکماله-فی سبع مجلّدات کبیره. . .» (2).

و امّا ما قاله المولی محمود بن محمّد اللاهجانی-و هو من تلامذه الشهید الملازمین له فی أواخر عمره-: «إنّ الشهید کتب الجزء الثالث من «المسالک» و ما بعده فی مدّه اختفائه خوفا من أعدائه» -کما مرّ-فلا یکون دلیلا علی أنّ الجزء الثالث من «المسالک» و ما بعده قد کتب فی السنه الأخیره من عمر الشهید قرب شهادته؛ فإن الشهید لم یکن مختفیا خوفا من أعدائه فی السنه الأخیره من عمره فقط، بل کان قبل ذلک و فی سنه 956 أیضا یعیش مختفیا کذلک، کما قال ابن العودی:

«و کان فی منزلی بجزّین متخفیا من الأعداء لیله الاثنین حادی عشر شهر صفر 956» (3).

و قال أیضا-إشاره إلی سنه 955-:

«و هذا التاریخ کان خاتمه أوقات الأمان، و السلامه من الحدثان، ثمّ نزل به

1- ۱) -و قال الشیخ آقا بزرگ الطهرانیّ قدّس سرّه فی «إحیاء الداثر» / ۲۷۶ فی ترجمه یوسف الشامیّ: «. . . و هو تلمیذ الشهید الثانی. رأیت الجزء الثالث من «المسالک» للشهید الذی فرغ من تألیفه ۲۴/ع 964/ ۱، و

فرغ صاحب الترجمه من كتابته ٣٠ شعبان من تلک السنه، أی خمسه أشهر بعد تأليفه. و النسخه فی مكتبه الشيخ علی كاشف الغطاء، فيظهر أنّه قبل تشرّفه إلی النجف كان تلميذ الشهيد فی الشام، يقرأ عليه و يكتب تصانيفه شيئا فشيئا. . .» .

2- ٢) - «بحار الأنوار» ج ٤٣ ١٠٨/١-45 ١.

3- ٣) - «الدرّ المنثور» ج ٨٣ ٢/١.

ما نزل. . .» (1).

و على هذا فإنّ كتاب «المسالک» كان على الأقل من سنه ۹۵۱ حتّى 964 أى فى طول ثلاث عشره سنه تحت قيد التأليف. و من الواضح أننا لا نريد بذلک أن الشهيد فى طول ثلاثه عشر عاما كان مشتغلا بكتابه «المسالک» من دون أن يكتب كتابا آخر، بل نقصد بهذا نفى ما قيل: إنّه كتب الكتاب فى مدّه تسعه أشهر. و إذا قيل: إنّ معنى هذه العباره هو أن مجموع المده المتناثره التى صرفها فى تأليفه له كانت تسعه أشهر، و لو كان الكتاب قيد التأليف فى مده ثلاثه عشر عاما. فالجواب: أنّ هذا تأويل على خلاف ظاهر العباره، ثمّ لا دليل عليه.

و خلاصه الكلام: هو أنّ الذين يدّعون أنّ الشهيد قد ألّف «المسالک» فى مدّه تسعه أشهر-على فرض ثبوت الأمر فى الواقع-ما هو دليلهم لإثباته؟ و كيف لهم أن يقولوا بهذا بالقطع و اليقين؟ !

«الروض» و «الروضه»

۲۰-جاء فى كثير من المصادر أن أول تأليف للشهيد الثانى هو كتاب «روض الجنان فى شرح إرشاد الأذهان» ، و آخر تأليف له هى «الروضه» - «شرح اللمعه» .

و بهذا المعنى تكرّرت فى الكتب هذه الجمله «أوّلها الروض، و آخرها الروضه» ، و هى فى بعض الكتب نقل نصفها الأول: «أولها الروض» ، و هى عباره عن الكتب التاليه:

۱- «معجم رجال الحديث» ج ۲؛۷/۳۷۳- «الدّر المنثور» ج 84 ۳؛۲/۱- «روضات الجنّات» ج ۳/۳۷۳،۳۷۸؛4-مقدّمه «شرح اللمعه» ج ۷۷ ۱/ ۱؛5- «مقابس الأنوار» /5 ۱؛6- «أمل الآمل» ج 86/ ۱.

و البعض الآخر من المصادر التى ذكرت الجمله كامله هى كما يلى:

۱- «تكمله أمل الآمل» /4 ۲؛۲۱- «أعيان الشيعه» ج 55 ۱،54 ۳؛۷/۱- «ريحانه الأدب» ج ۳/۲۸۰؛4- «مستدرک الوسائل» ج ۳/427.

و الجمله بشطريها فى جميع هذه المصادر ترجع إلى مصدرين: «الدّر المنثور» و «أمل

1- ۱) - «الدرّ المنثور» ج ۸۲ ۲/۱.

الآمل» . و تثبت لنا القرائن و الشواهد و الدلائل التاريخيه أن الشطر الثانى من هذه الجمله غلط قطعا، بل الأقوى فى الشطر الأوّل منها كذلک أيضا، و لا أقلّ من عدم دليل لإثباته. و قبل ذلک نرى من الضرورى أن نذكر أن المصدر الأول للشطر الأول من الجمله هو مقال ابن العودى تلميذ الشهيد الثانى إذ قال:

«فأول ما أفرغه فى قالب التصنيف الشرح المذكور [يعنى روض الجنان]. . . خرج منه مجلّد ضخم، ثمّ قطع عنه على آخر كتاب الصلاه، و التفت إلى التعلق بأحوال الألفيه» (1).

هذه الدعوى لابن العودى صريحه فى أنّ الشهيد الثانى ألّف-أوّل ما ألّف- «روض الجنان» ثم أقبل على سائر كتبه. إذا فاحتمال أن يكون مراد من قال تبعا لابن العودى: «أولها الروض» أنّه شرع فى تأليفه و من الممكن أن يكون فى خلال ذلک قد ألّف كتبا اخرى، هذا الاحتمال منتف قطعا، بل مرادهم: أنه أنهى فى أوّل أمره تأليف «روض الجنان» إلى آخر كتاب الصلاه-و لم يكتب منه أكثر من هذا المقدار-ثم شرع فى كتابه سائر كتبه. و على افتراض عدم دلاله الأدله التى تقام قريبا على بطلان هذه الدعوى، فلا أقلّ من أنّها تعارضها و لا يمكن معها الاستناد إليها. و إليک أدله هذا الكلام:

أ-الدليل على عدم كون «روض الجنان» أول تأليف للشهيد هو:

أوّلا: أنّ كتاب «روض الجنان» -أعنى كتابى الطهاره و الصلاه منه فقط، إذ لم يكتب منه أكثر من هذا المقدار (2)-انهى فى يوم الجمعه 25 ذى القعده سنه ۹۴۹، كما قال الشهيد فى آخره-كما فى نسخه الأصل بخط نفس الشهيد المحفوظه فى مكتبه الإمام الرضا عليه السلام برقم ۲۷۷۰-:

«تم الجزء الأول من كتاب «روض الجنان فى شرح إرشاد الأذهان» و يتلوه فى الجزء الثانى كتاب الزكاه. و اتفق الفراغ منه يوم الجمعه الخامس و العشرين من شهر ذى القعده. . . سنه تسع و أربعين و تسعمائه على يد مصنّفه. . . زين الدين بن على بن أحمد العاملى، عامله اللّه بفضله، و عفا عنهم بمنّه، و وفّقه لإكماله، و جعله خالصا لوجهه الكريم» (3).

1- ۱) - «الدرّ المنثور» ج ۸۴ ۲/۱.

2- ۲) -راجع «الدرّ المنثور» ج ۱۸۳/۲-۱۸4؛ «الذریعه» ج ۲۷5/ ۱۱.
3- ۳) -و راجع النسخه المخطوطه من «روض الجنان» فی المکتبه المرکزیه لجامعه طهران، الرقم ۷۷6؛ و التی فی مکتبه-

مع أن الشهيد كان قبل هذا التاريخ كتب كتبا اخرى مثل:

١-حاشيته على «الألفيه» ؛ فإنّه كتب على ظهر حاشيته على الألفيه إجازه لحسين بن زمعه المدنى، تاريخها أوائل شوال من سنه ٩٤٨، فيظهر أنّه ألّف هذا الكتاب قبل هذا التاريخ أى أكثر من سنه قبل إنهائه لتأليف «روض الجنان» ، و إليک ما قاله الطهرانىّ (قده) بشأن هذه الإجازه فى ترجمه المجاز المشار إليه:

«حسين المدنى عزّ الدين: ابن زمعه المدنى من تلاميذ الشهيد الثانى. و قد كتب له بخطّه إجازه («الذريعه» ج ١، الرقم ١٠٠١) على ظهر حاشيته على «الألفيه» بهذه الصوره: قد أجزت للشيخ الصالح التقى افتخار الأخيار الشيخ عزّ الدين حسين بن زمعه المدنى أن يروى عنى و يعمل بما تضمّنه هذه الحاشيه من الفتاوى و الأحكام و التمست منه إجرائى على خاطره الشريف فى تلک البقاع الشريفه بصالح الدعوات و الزيارات حسب ما يسمح به كرمه، عسى أن يهب نسمات تلک الأنوار المعظمه على هذه البريه المظلمه فيورق أغصان عودها و يطلع شمس سعودها و يقبل وارد وفودها، و ذلک فى أوائل شهر شوّال من سنه ثمان و أربعين و تسعمائه و كتب مؤلّفها الفقير إلى اللّه تعالى زين الدين بن على بن الحاجه تجاوز اللّه عن سيئاته و وفّقه لمرضاته.

و النسخه عند الآقا نجفى التبريزى المرعشىّ بقم.» (1)

٢-و «كشف الريبه» أنهاه فى ١٣ صفر ٩٤٩ كما صرّح به الشهيد فى آخره.

٣-رساله فى «عدم جواز تقليد الميت» التى قال عنها السيّد الأمين و الطهرانىّ أنّها كتبت فى 5[ظ ١5]شوال ٩٤٩ (2)، و تقدّم نقل تصريح الشهيد فى آخره بذلک.

4- «شرح الألفيه» الذى قال عنه السيّد الأمين أنّه فرغ من تأليفه فى ٢٧

٣)

-الإمام الرضا عليه السلام فى مشهد، الرقم ٢٠٨ من كتب الفقه. و انظر أيضا «الذريعه» ج ١١/٢٧5؛ و «إحياء الداثر» /٨٧. قال الطهرانىّ (قده) فى «إحياء الداثر» /٦٣-64: «حسين الحسينى بن محمّد بن على بن أحمد، من تلاميذ الشهيد الثانى. كتب بخطّه «روض الجنان» للشهيد الثانى الذى فرغ

من تألیفه یوم دحو الأرض ۹۴۹، و فرغ من کتابته 6/ع ۹۵۸/ ۱، و کتب بخطّه حواشی کثیره من إملاء المصنّف سلّمه اللّه؛ یظهر أنّه کتبها حین قراءته علی الشهید المصنّف زین الدین فی حیاته، و فی آخر بعضها: «منه لا زال کاسمه» یعنی من المصنّف لا زال زینا للدین کاسمه زین الدین. . . . و النسخه عند عبد الحسین الحجه بکربلاء» .

1- ۱) - «إحیاء الداثر» /۷۲؛ و راجع أیضا «الذریعه» ج ۱۹۳/ ۱، ج 6/۲۳.
2- ۲) - «أعیان الشیعه» ج 55/۱۷؛ «الذریعه» ج ۴/۳۹۲؛ «إحیاء الداثر» /۶۳.

رجب ۹۲۹ (1). و من الممكن أن يكون قد وقع تصحيف فى هذا التاريخ فى «أعيان الشيعه» و أن يكون الصحيح فيه ۹۳۹، و مهما يكن فهو أيضا شاهد لنا. و يحتمل اتّحاد هذا الكتاب مع ما سبق بعنوان «حاشيه الألفيه» .

5- «تفسير البسمله» ، فرغ منها فى غرّه شهر رمضان سنه ۹۴۰، كما قال الشهيد فى آخره، و نسخته المخطوطه توجد عند حجه الإسلام السيّد محمّد على الروضاتى بأصبهان.

و فى آخر هذه النسخه جاء التصريح بتاريخ الفراغ منها كما ذكرنا.

6-و من كتب الشهيد المذكوره فى «الدّر المنثور» (ج ۲/۱۸۸) كتاب «الرجال و النسب» الذى كتب عنه صاحب «الرياض» يقول:

«و قد أخرج و اختار من كل من كتاب «معالم العلماء» لابن شهرآشوب، و من كتاب «رجال ابن داود» ، و كتاب «حل الإشكال فى معرفه الرجال» للسيّد جمال الدين ابن طاوس، جمله من الأسامى و جعل كل واحد منها رساله مفرده. و قد كان نسخه «حلّ الإشكال» بخطّ مؤلّفه عنده، و أنا رأيت تلك الرسائل، و عندنا نسخه من بعضها، و كان تاريخ اختياره من كتاب «حل الإشكال» المذكور سنه ۹۴۱» (2).

و هكذا تلاحظون أن الشهيد قد كتب قسما من كتابه «الرجال و النسب» فى سنه ۹۴۱ أى قبل إنهاء تأليفه للروض بثمان سنين!

إنّ هذه الموارد خير دليل لدعوانا، و هى أنّه كان قد كتب قبل إتمامه لتأليف «الروض» كتبا اخرى (3)، و لسنا نقصد أنّه لم يبدأ بكتابته للروض قبل إنهائه لهذه الكتب.

ثانيا: أن نفس الشهيد الثانى-حسب تتبعى الناقص-قد أشار فى ثلاثه مواضع من «روض الجنان» إلى سائر كتبه و أرجع القراء إليها، هى:

«و قد أفردنا لتحقيق الإجماع فى حال الغيبه رساله تنفع فى هذا المقام، من أرادها وقف عليها، و إنّما أطنبنا القول فى هذه المسأله لفوائد، و لشدّه الحاجه إليها. . .» (4).

و فى بحث «صلاه المسافر» كتب يقول:

«إنّ هذه المسأله ليست من المسائل المنصوصه. . . و نحن قد أفردنا لتحقيقها و ذكر أقسامها

ص :۳۵

1- ۱) - «أعيان الشيعه» ج 55 ۷/۱.
2- ۲) - «رياض العلماء» ج ۲/۳۷۱، الهامش.
3- ۱) - «أعيان الشيعه» ج 55 ۷/۱.
4-

و ما يتم فيه قول كلّ واحد من الأصحاب رساله مفرده، من أراد الاطلاع على الحال فليقف عليها» (1).

و فى بحث «صلاه القضاء و فروعاتها» كتب يقول:

«و قد أفردنا لتحقيق هذه المسأله رساله مفرده، من أرادها وقف عليها» (2).

فهذه الجمل صريحه أو ظاهره فى أنّ «الروض» ليس أول كتبه، و أنّ الرسائل التى أشار إليها قد كتبها قبل «الروض» أو فى خلال تأليفه له، و على كلا الفرضين فهى شواهد لمدّعانا، و إلحاق المؤلّف لهذه العبارات بالروض بعد إتمام تأليفه بعيد، و على فرض ثبوته لا يضرّ بمدّعانا بعد تلك الأدلّه.

ثالثا: و ممّا قد يؤيّد مدّعانا هو أن الشهيد استشهد فى سنه 965، و قد فرغ من كتابته للروض فى سنه ۹۴۹، فيكون بينهما ست عشره سنه، و هذا بعيد فى حدّ نفسه أن يكون الشهيد قد كتب نحو سبعين كتابا و رساله فى مدّه ست عشره سنه، و بعضها عدّه مجلّدات مثل «المسالک» .

و نستنبط من مجموع ما قلناه أنّه لا يمكن أن نتمسّک فى هذا الموضوع بدعوى (3)ابن العودى، و أنّ دعواه ليست بصحيحه.

ب-أمّا أن لا يكون «شرح اللمعه» آخر تأليف للشهيد فهو واضح جدّا، و ذلک لأنّه:

أوّلا: أنّ الشهيد قد فرغ من تأليفه فى سنه ۱۵۷ كما كتب فى آخر المجلد الثانى منه يقول:

«و فرغ من تسويده مؤلّفه الفقير. . . خاتمه ليله السبت و هى الحاديه و العشرون من شهر جمادى الأولى سنه سبع و خمسين و تسعمائه» .

و قد كتب بعد هذا التاريخ عدّه كتب اخرى مؤرّخه فى نهاياتها هى:

«تمهيد القواعد» فى سنه ۹۵۸ (4)؛

«شرح البدايه فى علم الدرايه» فى سنه ۹۵۹ (5)؛

1- ۱) - «روض الجنان» /۳۹۹.
2- ۲) - «روض الجنان» /۳5۷.
3- ۱) - «روض الجنان» /۳۹۹.
4- 4) -و كما فى «أعيان الشيعه» ج 56 ۱/۷؛ «الذريعه» ج 24 ۱۳/۱.
5-

رساله فی «وجوب صلاه الجمعه» فی سنه ۹۶۲ (1)؛

کتاب الدیات من کتابه «المسالک» فی سنه 964 (2).

ثانیا: یعلم من إجازه الشهید للشیخ تاج الدین الصادره فی سنه 964 (3)، أن تألیف «شرح اللمعه» کان قد انتهی فی هذا التاریخ بینما لم یتم کتاب «المسالک» .

ثالثا: استشهد الشهید فی سنه 965 و قد فرغ من تألیف المجلد الثانی من «شرح اللمعه» -کما مرّ-فی سنه ۹۵۷، فهل من المحتمل أن یکون قد أمسک یده فی طول هذه الفتره (ثمان سنین) عن الکتابه، مع ما خلّف من الکتب فی عمر أقلّ من 55 سنه؟ !

و لیست هذه التواریخ المذکوره بشأن نهایات الکتب المذکوره محصوره علی النسخ المطبوعه من هذه الکتب، بل قد ذکرت هذه التواریخ فی النسخ المخطوطه منها أیضا، حتی کتب الشیخ آقا بزرگ الطهرانیّ یقول: إنّه قد زار نسخه من «شرح اللمعه» من کتاب الإقرار إلی آخره بخط نفس الشهید، و کان قد کتب فی آخره: أنّه فرغ من تألیفه فی شهر جمادی الأولی سنه ۹۵۷ (4). و هذه النسخه موجوده فی المکتبه المرکزیه لجامعه طهران برقم 709، من کتب السیّد المشکاه المهداه إلی المکتبه المرکزیه لجامعه طهران، و إنّی أیضا رأیت خطّ نفس الشهید فی آخره، و هو کما نقلناه آنفا و نقله الطهرانیّ قدّس سرّه.

أضف إلی ذلک کلّه: أنّ من لازم قول من یقولون: «أولها الروض و آخرها الروضه» ؛ مع أنّ «الروض» قد تمّ فی سنه ۹۴۹، و «الروضه» - «شرح اللمعه» فی سنه ۹۵۷: أنّ الشهید إنّما کان مشتغلا بأمر التألیف و الکتابه فی حدود ثمان سنین فقط! و بطلان هذا الأمر-حسب الدلائل الماضیه و الآتیه-کالشمس فی رابعه النهار.

۲۱-و هناک شیء آخر یتعلّق بهذا الموضوع أیضا هو أنّه قد ذکر فی مصادر کثیره: أنّه لمّا أتت الشرطه للقبض علی الشهید-و قتل الشهید بعد ذلک بقلیل- کان الشهید فی کرم له مشتغلا بتألیف «شرح اللمعه» . و إلیکم بعض هذه المصادر:

1- ۱) -و كما فى «أعيان الشيعه» ج 55 ۷/۱.
2- ۲) -و كما فى «الذريعه» ج ۳۷۸/ ۲۰، و بعض المصادر الأخرى.
3- ۳) -راجع «بحار الأنوار» ج ۴۳ ۸/۱ ۱۰-45 ۱.
4- 4) - «الذريعه» ج ۲۹۱/ ۱۱.

۱- «أمل الآمل» ج ۹۰/ ۱؛

۲- «تكمله أمل الآمل» /5 ۲۱؛

۳- «روضات الجنّات» ج ۳/۳۸۱؛

4- «مستدرک الوسائل» ج ۳/4۲۷؛

5- «معجم رجال الحديث» ج ۷/۳۷6؛

6- «أعيان الشيعه» ج 5۷ ۷/۱؛

۷- «سفينه البحار» ج ۷۲6/ ۱؛

۸- «ريحانه الأدب» ج ۳/۲۸6؛

۹-مقدّمه «شرح اللمعه» ج ۱۹۳/ ۱.

و المصدر الأصل لهذا القول هو كتاب «أمل الآمل» ، و عنه أخذت سائر المصادر.

و مع ملاحظه الأدله الآتيه يتّضح المسامحه و الخطأ و السهو فى هذا أيضا.

و من الجدير بالذكر أنّ ابن العودى و هو التلميذ الملازم للشهيد لم يقل مقالا من هذا القبيل قطّ، و أقدم مأخذ له هو-كما مرّ- «أمل الآمل» .

و الآن إليكم الشواهد و المؤيّدات على وهن هذا الموضوع:

۱-يقول صاحب «رياض العلماء» إنّه رأى فى آخر شرح اللمعه بخط تلميذ الشهيد الشيخ علىّ بن أحمد: أنّ تأليف الكتاب قد تمّ فى ۲۱ جمادى الأولى سنه ۹5۷ (1).

۲-كانت فى مكتبه الأستاذ الشيخ رضا الأستادى الطهرانىّ دام تأييده نسخه مخطوطه من المجلّد الثانى من «شرح اللمعه» بخط ناصر الدين. . . الحسينى العلوى، أنهى كتابتها فى العشرين من ربيع الأوّل ۹5۹، أى بعد سنتين من تأليف «شرح اللمعه» و ستّ سنين قبل شهاده الشهيد.

۳-عرّف الشیخ آقا بزرگ الطهرانیّ (قده) نسخه مخطوطه من «شرح اللمعه» کتب فی سنه ۹۵۹، أی سنتین بعد تألیف «شرح اللمعه» و ست سنین قبل شهاده الشهید.

و قال: و النسخه فی مدرسه فاضل خان (الفاضلیه) (2).

4-عرّف الشیخ آقا بزرگ الطهرانیّ (قده) أیضا نسخه مخطوطه من «شرح اللمعه» بخط الشیخ علیّ بن أحمد بن أبی جامع، کتبها فی سنه ۹۶۰ أی قبل شهاده الشهید

1- ۱) - «ریاض العلماء» ج ۲/۳۸۳.
2- ۲) - «الذریعه» ج ۱۱/۲۹۰؛ «إحیاء الداثر» /۲۴۲.

بخمس سنين، و قد قرأها على الشهيد، و كتب الشهيد بخطّه إجازه له (1).

5-كتب الشهيد إجازه لجمال الدين الحسن بن نور الدين على الشهير بابن أبى الحسن على نسخه «شرح اللمعه» التى قرأها عليه، و صورتها بعد البسمله:

«الحمد للّه و سلامه على عباده الذين اصطفى. و بعد: فقد قرأ علىّ أكثر هذا الكتاب و سمع سائره المولى الأجلّ الفاضل الكامل، السيّد السند، شرف العتره، جمال الأسره، غرّه آل الرسول، و قرّه عين البتول، جمال الدين الحسن ابن السيّد الجليل الصالح نور الدين على الشهير نسبه بابن أبى الحسن الحسينى الموسوى-أدام اللّه تعالى شرفه و خصّ بالرحمه و العاطفه و الرضوان رهطه و سلفه-قراءه مواتيه مرعيّه مضبوطه، و قد أجزت له روايه الكتاب و العمل بما اشتمل عليه من الفتاوى و كذلک جميع ما صنّفته و ألّفته. . .» (2).

6-قال الطهرانىّ (قده) : «رأيت بخط علىّ بن الصائغ المجلّد الأول من «الروضه البهيه» فرغ من نسخه 5 ١/صفر/٩٥٨، و كتب استاذه المؤلّف فى آخره إجازه له تاريخها ٣/ج ٩٥٨/ ١، و صوره الإجازه:

«أنهاه أحسن اللّه تعالى توفيقه و تأييده و أجزل من كل عارفه حظّه و مزيده، قراءه و سماعا و فهما و استشراحا و تحقيقا فى مجالس آخرها يوم الأحد لثلاثه خلت من شهر جمادى الأولى سنه ٩٥٨» (3).

٧-كتب الشهيد فى إجازته للسيّد علىّ بن الصائغ فى خاتمه شهر جمادى الأولى من سنه ٩٥٨ ه، أى قبل شهادته بسبع سنين، و ذلک بعد أن استنسخ السيّد على «شرح اللمعه» لنفسه بخطّه و قرأه على الشهيد، كتب يقول:

«. . . و بعد فقد قرأ علىّ بعض هذا الكتاب و سمع سائره المولى الأجل. . . نور الملّه و الدين على ابن السيّد الجليل النبيل الفاضل عزّ الدين حسين الشهير نسبه بالصائغ الحسينى الموسوى. . . قراءه بحث و تحقيق و تنقيح و تدقيق، جمع فيها بين توضيح المسائل و تنقيح الدلائل، و إبراز النكات، و تبيين المواضع المشكلات، دلّت على جوده فهمه و استناره قريحته. . . و كتب هذه الأحرف بيده الفانيه الفقير إلى عفو اللّه تعالى و رحمته

1- ١) - «الذريعه» ج ٢٩٢/ ١١، و ج ٢١٣/ ١.
2- ٢) - «إحياء الداثر» / ١51.
3- ٣) - «إحياء الداثر» /56 ١؛ و راجع «الذريعه» ج ٢٩١/ ١١.

زين الدين بن علىّ بن أحمد الشامىّ مصنّف الكتاب يوم الخميس خاتمه شهر جمادى الأولى سنه ثمان و خمسين و تسعمائه» (1).

و كتب الشيخ محمّد حفيد الشهيد بهذا الشأن:

«هذه إجازه كتبها جدّى المبرور زين الملّه و الدين قدّس سرّه، للمرحوم السيّد على الصائغ فى آخر «شرح اللمعه» الذى كتبه بخطّه و قرأه على المصنّف رحمهما اللّه» (2).

و تلاحظون أنّ هذا كله مضافا إلى ما تقدّم آنفا من الأدلّه على أنّ «الروضه» ليس آخر تأليف للشهيد دليل على أنّ تأليف «الروضه» قد تمّت قبل شهاده الشهيد بعدّه سنين، و أنّ تلامذه الشهيد استنسخوه و قرءوه عليه قبل شهادته بعدّه سنين أيضا. و مع هذا فهل يصحّ أن نقول إنّ الشهيد كان فى أواخر عمره-و قد جاءت الشرطه للقبض عليه و قتل بعده بقليل- مشتغلا بتأليفه؟ !

٢٢-إنّ «شرح اللمعه» -كما مرّ-ليس آخر تأليف للشهيد، و إنّما هو سهو وقع فيه جماعه. و لتصحيح خطأ هؤلاء كتب بعضهم يقول: «من الممكن أن يكون تبييض الكتاب تمّ فى آخر عمره، و يحتمل أن يكون كلام من قال ذلک ناظرا إلى هذا أيضا» . مع أنّه قد تبيّن من ردودنا على أصل المقال عدم صحّه هذا الاحتمال أيضا مائه بالمائه.

٢٣-كتب محقّق كتاب «أحسن التواريخ» فى تعاليقه على الكتاب يقول: «إنّ الشهيد الثانى كتب «شرح اللمعه» فى السجن» (3). و هو كلام واضح البطلان كوضوح النهار، و لم يذكر فى أىّ مصدر كلام كهذا.

24-جاء فى مقدّمه «شرح اللمعه» (ج ١/١٧٧) و بعض الكتب الأخرى أنّ «الذى يظهر من رساله ابن العودى أنّ هذا الكتاب [أى روض الجنان]هو أول كتاب كتبه الشهيد فى الفقه الاستدلالى» . و قد مرّ أنّ ابن العودى يقول: إنّ الكتاب هو أوّل كتاب للشهيد، لا فى خصوص الفقه الاستدلالى.

٢٥-نقرأ فى كتب كثيره مرجعها جميعا كتاب «أمل الآمل» (ج ١/٩٠) : أنه يستفاد من نسخه الأصل ل «شرح اللمعه» -أى نسخه خطّ الشهيد-أنّه ألّفه فى مدّه

1- ١) - «بحار الأنوار» ج ١٣٩ ٨/١٠٠-١٠٤ ١.
2- ٢) - «بحار الأنوار» ج ١٣٩ ٨/١٠٠ ١.
3- ٣) - «أحسن التواريخ» /6٩6.

سته أشهر و سته أيّام، لأنّه كتب على ظهر النسخه تاريخ ابتداء التأليف. و من هذه الكتب التى جاء فيها هذا الموضوع:

١- «روضات الجنّات» ج ٣/٣٧٧؛

٢-خاتمه «مستدرک الوسائل» ج ٣/4٢٧؛

٣- «تكمله أمل الآمل» /4 ٢١؛

4- «ريحانه الأدب» ج ٣/٢٨٢؛

5- «تنقيح المقال» ج ٤٧٣/ ١؛

6- «أعيان الشيعه» ج 55 ٧/١؛

٧-مقدّمه «شرح اللمعه» ج ١٩٣/ ١.

و بشأن المدّه التى طال فيها تأليف «شرح اللمعه» جاءت أمور اخرى فى الكتب و فى جميعها يدّعى أنّه «يظهر من نسخه الأصل» أو «يظهر ممّا نقل عن خطه» ؛ فمثلا:

قال صاحب «رياض العلماء» :

«رأيت منقولا عن خطّه (ره) : أنّه شرع فى «شرح اللمعه» مفتتح شهر ربيع الأوّل ٩٥6، و صرّح فى آخر الكتاب أنّه فرغ منه ليله السبت الحاديه و العشرين من جمادى الأولى سنه ٩٥٧. و على هذا فقد كان مدّه تأليفه قريبا من خمسه عشر شهرا و هو غريب» (1).

قال الطهرانىّ (قده) :

«و فى نسخه موجوده عند المشكاه-و هى منقوله عن خطّ المؤلّف-نقلا عن خط المؤلّف فى ظهر النسخه: أنّ شروعه فى المجلّد الأوّل كان فى مفتتح ربيع الأوّل ٩٥6.

فكان تمام المجلّد الأول فى ثلاثه أشهر و سته أيام» (2).

أقول: هذه النسخه موجوده الآن فی المکتبه المرکزیه لجامعه طهران، برقم ۷۱۰.

قال الشیخ علی حفید صاحب «المعالم» :

«کتب فی أوّل المجلّد الأول ابتداء تصنیفه، و مع تاریخ آخره یکون مدّه ذلک ثلاثه أشهر و أیّاما» (3).

ص : 41

1- ۱) - «ریاض العلماء» ج ۲/۳۶۹- ۳۷۰، الهامش؛ و راجع أیضا «روضات الجنّات» ج ۳/۳۷۷.
2- ۲) - «الذریعه» ج ۱۱/۲۹۱.
3- ۳) - «الدّر المنثور» ج ۲/۱۸4، الهامش.

بينما كلام الحرّ فی «أمل الآمل» (ج ۱/۹۰) هو أنّه يقول: «و يظهر من نسخه الأصل أنّه ألّفه فی ستّه أشهر و سته أيام، لأنّه كتب على ظهر النسخه تاريخ ابتداء التأليف» .

و هكذا تلاحظون أنّ خلاصه ما جاء فی المصادر بهذا الصدد هو أنّه:

-تمّ المجلّدان فی سته أشهر و سته أيام، كما فی «أمل الآمل» ؛

-تم المجلّدان فی حدود خمسه عشر شهرا، كما فی «رياض العلماء» ؛

-تمّ المجلد الأول فقط فی ثلاثه أشهر و ستّه أيام، كما فی «الذريعه» و «الدر المنثور» حسبما للفظه من ظهور.

و الذی يبدو لنا من القرائن هو أنّ الصحيح قول صاحب «الرياض» بأنّ مدّه تأليف الشهيد ل «شرح اللمعه» كان خمسه عشر شهرا؛ لأنّ تأليف المجلّد الأول منه قد انتهى فی السادس من شهر جمادی الآخره سنه ۹۵۶، و المجلد الثانی منه انتهى فی ۲۱ شهر جمادی الأولى سنه ۹۵۷، كما قيّد ذلک الشهيد فی آخر نسخته، و كتب عنه فی النسخ المخطوطه الموجوده و نقلت عنها فی طبعات الكتاب. و على هذا فالكتاب امتدّ تأليفه أكثر من سته أشهر و سته أيام. فإننا حينما نلتفت إلى أنّ بدء الشهيد بتأليفه كان فی أول ربيع الأوّل ۹۵۶، و انتهاؤه منه كان فی ۲۱ جمادی الأولى سنه ۹۵۷، نعلم أنّ المدّه من يوم الشروع إلى الختام كانت فی حدود خمسه عشر شهرا. و هذا لا ينافی كلام صاحب «الذريعه» و لا كلام صاحب «الدّر المنثور» من قبل؛ فإنّهما إنّما قالا بأن كتابه المجلّد الأوّل فقط طالت ثلاثه أشهر و سته أيام، و لم يتكلّما عن مدّه تأليف المجلّدين. و المصادر تؤيّد أن بدء التأليف كان فی أول ربيع الأوّل ۹۵۶ و لم ينقل ما يخالفه فيما نقل.

و الخلاصه: أنّ الصحيح فی المقام كلام صاحب «الرياض» ، و لا يتم كلام صاحب «أمل الآمل» و ما نقل عنه؛ و لا دليل عليه. و بديهی أنّنا لا نريد بهذا أن الشهيد كان فی جميع هذه المده مشتغلا بتأليف هذا الشرح و لم يدع القلم جانبا حتّى يوم واحد. و لا ننسى أنّ صاحب «أمل الآمل» القائل بهذه المدّه-سته أشهر و سته أيام-هو القائل بأنّ الشهيد لمّا جاءت الشرطه للقبض عليه كان مشتغلا بتأليف الشرح! و من هنا نعلم أنّ كلامه بهذا الشأن لا ينبغی أن يعتمد عليه.

كتاب «منار القاصدين»

۲۶-جاء فی مقدّمه «شرح اللمعه» (ج ۱/۱۸۲) و تبعا لها فی بعض الکتب المتأخّره بشأن کتاب «منار القاصدین فی أسرار معالم الدین» للشهید الثانی أنّه:

«یبدو من اسم هذا الکتاب أنّه یبحث عن أسرار الأحکام الشرعیه الموضوعه علی المکلفین و العلل المسببه لوضع الواجبات و المحرمات و غیرهما» .

و هذا الکلام سهو أیضا قطعا، فقد ذکّر الشهید الثانی نفسه فی موضعین من «منیه المرید» بأنّ «منار القاصدین» کتاب أخلاقی یحتوی علی بحوث أخلاقیه مثل «منیه المرید» (1) فقال فی مقدّمته:

«. . . بل لتحصیله شرائط، و لترتیبه ضوابط. . . و کم رأینا بغاه هذا العلم الشریف دأبوا فی تحصیله. . . ثم بعضهم لم یجد لذلک الطلب ثمره. . . و ما کان سبب ذلک و غیره من القواطع الصادّه لهم عن بلوغ الکمال، إلاّ إخلالهم بمراعاه الأمور المعتبره فیه من الشرائط و الآداب، و غیرها من الأحوال. و قد وفّق اللّه سبحانه بمنّه و کرمه فیما خرج من کتابنا الموسوم ب «منار القاصدین فی أسرار معالم الدین» لتفصیل جمله شریفه من هذه الأحکام، مغنیه لمن وقف علیها من الأنام، و قد رأینا فی هذه الرساله [یعنی «منیه المرید»]إفراد نبذه من شرائط العلم و آدابه، و ما یتبع ذلک من وظائفه، نافعه-إن شاء اللّه تعالی-لمن تدبّرها. . . و سمّیتها «منیه المرید فی أدب المفید و المستفید» (2).

و فی «منیه المرید» أیضا فی بحث المراء و الجدال یقول:

«. . . و علاج ذلک أن یکسر الکبر الباعث له علی إظهار فضله. . . بالأدویه النافعه فی علاج الکبر و الغضب من کتابنا المتقدّم ذکره فی «أسرار معالم الدین» أو غیره من الکتب المؤلّفه فی ذلک» (3).

و-هل الشهید الثانی أوّل من ألّف فی الدرایه من الشیعه؟

۲۷-من المشهور أنّ الشهید الثانی أول عالم من الشیعه کتب کتابا فی

1- ١) -راجع أيضا «فهرست كتابخانۀ إهدائی مشكاه به كتابخانۀ دانشگاه تهران» ج 5/6٨٢.
2- ٢) - «منيه المريد» / ٩١-٩٢، هذه الطبعه.
3- ٣) - «منيه المريد» /١٧٣، هذه الطبعه.

علم الدرایه، و لم یکتب قبله أحد من علماء الشیعه کتابا فی هذا العلم و قالوا: «و هذا العلم لم یسبقه أحد من علمائنا إلی التصنیف فیه» . جاء هذا الکلام-من جمله ما جاء فیه-فی الکتب التالیه:

۱- «الدّر المنثور» ج ۸۸ ۱/۲؛

۲- «أمل الآمل» ج 85/ ۱؛

۳- «ریاض العلماء» ج ۳۶۸/۲-۳۶۹؛

4- «روضات الجنّات» ج ۳/۳۷6؛

5- «ریحانه الأدب» ج ۳/۲۸۰؛

6- «معجم رجال الحدیث» ج ۷/۳۷۲؛

۷-مقدّمه «شرح اللمعه» ج ۸۱ ۱/ ۱.

و إنّ المرجع الأول لکلّ هذه المصادر-مباشره أو بالواسطه-هو کلام ابن العودی المنقول فی «الدرّ المنثور» ج ۸۸ ۱/۲.

و هذا الکلام وهم، و قد کتب بعض علماء الشیعه قبل الشهید الثانی کتابا فی هذا العلم؛ مثل:

ابن أبی جمهور الأحسائی الذی ألّف کتابه «تحفه القاصدین فی معرفه اصطلاح المحدثین» قبل الشهید بعدّه أعوام. کتب الشیخ آقا بزرگ الطهرانیّ یقول بهذا الشأن:

«تحفه القاصدین فی معرفه اصطلاح المحدثین، للشیخ محمّد بن علیّ بن إبراهیم بن أبی جمهور الأحسائی، قال فی آخر کتابه «کاشفه الحال» المؤلّف سنه ۸۸۸ عند ذکره لأنواع الحدیث و أقسامه: و من أراد الاستقصاء مع ذکر الأمثله فعلیه بکتابنا «تحفه القاصدین فی معرفه اصطلاح المحدثین» . و یأتی «غنیه القاصدین» للشهید الثانی» (1).

«قال العلامه السیّد حسن الصدر (قده) :

«إنّ أوّل من دوّن علم درايه الحديث هو أبو عبد اللّه الحاكم النيسابوريّ (2). . . فاعلم أنّ أول من صنّف فيه بعد الحاكم المؤسس: السيّد جمال الدين أحمد بن موسى بن طاوس أبو الفضائل المتوفّى سنه ۶۷۳. . . و أمّا الذين صنّفوا فى علم الدرايه فكثيرون؛

ص: 44

1- ۱) - «الذريعه» ج ۱/۳۴۶.
2- ۲) -هذا الكلام سهو؛ فإنّه ألّف بعض العلماء قبل الحاكم النيسابوريّ كتابا فى علم الدرايه، كالرامهرمزى مؤلّف كتاب «المحدّث الفاصل» .

منهم السيّد علىّ بن عبد الحميد النجفىّ، له «شرح أصول درايه الحديث» ، من علماء أول المائه الثامنه، يروى عن العلامه الحلّى (1)و هو أستاذ ابن فهد الحلّى. . .» (2).

«. . . و صنّف بعد أبى عبد اللّه الحاكم فى علم درايه الحديث جماعه من شيوخ علم الحديث من الشيعه، كالسيّد جمال الدين أحمد بن طاوس أبو الفضائل. . . ثمّ صنّف السيّد العلاّمه علىّ بن عبد الحميد «شرح أصول درايه الحديث» . . . و للشيخ زين الدين المعروف بالشهيد الثانى «البدايه فى علم الدرايه» . . .» (3).

كذلک كتب آيه النجفىّ المرعشىّ بهذا الشأن يقول:

«. . . فللّه درّ أصحابنا شيعه آل الرسول الأكرم (ص) حيث جادت أقلامهم فى هذا الشأن، فكم لهم من آثار فى هذين العلمين [يعنى الدرايه و الرجال]كالعلامه الشيخ ابن أبى جمهور الأحسائى صاحب كتابى «المجلى» و «العوالى» ؛ و العلامه الشيخ ضياء الدين على العاملى نجل شيخنا السعيد أبى عبد اللّه محمّد بن مكى الشهيد الأول، و العلامه الفاضل المقداد السيورى الحلّى صاحب «كنز العرفان» ؛ و العلاّمه السيّد أبى الرضا فضل اللّه الحسنى الراوندىّ الكاشانى. . .» (4).

و بعد هذا، فقد نقل الشهيد فى موضعين من كتاب «شرح البدايه» عن السيّد أحمد بن طاوس (ره) ما قد يشعر بمدّعانا، فمثلا قال:

«. . . و ظاهر كلام الأصحاب فى قبول مراسيل ابن أبى عمير هو المعنى الأول، و دون إثباته خرط القتاد، و قد نازعهم صاحب «البشرى» [يعنى ابن طاوس]فى ذلک، و منع تلک الدعوى» (5).

«. . . و أمّا تسميه صاحب «البشرى» مثل ذلک تدليسا فهو سهو أو اصطلاح غير ما يعرفه المحدّثون» (6).

و على فرض ورود الإشكال و التشكيک فى بعض الموارد المذكوره آنفا-و الظاهر أنّه كذلک-فمع ذلک يثبت من مجموعها أن الشهيد الثانى لم يكن أوّل من ألّف فى ذا

1- ١) -الذى يظهر من المصادر أنّه يروى عن فخر المحققين ولد العلامه الحلّى، لا عن العلامه الحلّى، فلاحظ.
2- ٢) - «تأسيس الشيعه» /٢٩٤-٢٩٥.
3- ٣) - «الشيعه و فنون الإسلام» / ٤٠.
4- 4) - «شرح البدايه» / ١٠-١١، المقدّمه، الطبعه الجديده بتحقيق بقال.
5- 5) - «شرح البدايه» /49، ط. النجف؛ و ص ١٣٨ من الطبعه الجديده بتحقيق بقال.
6- 6) - «شرح البدايه» /54، ط. النجف؛ و ص ١49 من الطبعه الجديده بتحقيق بقال.

الفنّ من علماء الشيعه.

ز-بحوث اخرى حول تاريخ حياه الشهيد الثانى

۲۸-جاء فى كتب كثيره ينتهى جميعها إلى «الدّر المنثور» (ج ۲/۱ ۸۳) : أن الشهيد الثانى بلغ الاجتهاد فى سنه 944 و له ۳۳ سنه.

و لعلّ هذا غير تامّ، و تدلّ القرائن و الشواهد بخلافه؛ منها: أنّ الشهيد قد أجاز والد الشيخ البهائى فى سنه ۹۴۱ (1)، و يقول فى هذه الإجازه:

«. . . فقرأ على هذا الضعيف و سمع كتبا كثيره فى الفقه و الاصولين و المنطق و غيرها.

فمما قرأه من كتب أصول الفقه «مبادئ الوصول» و «تهذيب الوصول» . . . و شرحه «جامع البين من فوائد الشرحين» . . . و من كتب المنطق رسائل كثيره منها. . . و سمع من كتب الفقه بعض كتاب «الشرائع» و «الإرشاد» ، و قرأ جميع كتاب «قواعد الأحكام فى معرفه الحلال و الحرام» . . . قراءه مهذّبه محقّقه، جمعت بين تهذيب المسائل و تنقيح الدلائل، حيث ما وسعته الطاقه، و اقتضاه الحال، و قرأ و سمع كتبا اخرى» (2).

و تلاحظون أن والد الشيخ البهائى كان قد قرأ عليه و سمع منه كتبا كثيره. و من ناحيه أخرى فقد عبّر الشهيد فى هذه الإجازه بتعبيرات يستفاد منها أنّ تلميذه كان مجتهدا فى ذلک التاريخ ۹۴۱ (3)، كقوله:

«ثمّ إنّ الأخ فى اللّه. . . و المترقّى عن حضيض التقليد إلى أوج اليقين. . . عضد الإسلام و المسلمين، عزّ الدنيا و الدين. . . ممّن انقطع بكليته إلى طلب المعالى. . . حتى أحرز السبق فى مجارى ميدانه. . . و صرف برهه جميله من زمانه فى تحصيل هذا العلم و حصل منه على أكمل نصيب و أوفر سهم» (4).

«. . . و آخذ عليه فى ذلک بما اخذ علىّ من العهد بملازمه تقوى اللّه سبحانه فيما يأتى و يذر، و دوام مراقبته، و الأخذ بالاحتياط التام فى جميع أموره، خصوصا فى الفتيا؛ فإنّ

1- ١) - «بحار الأنوار» ج ١٧ ١٠٨/١.
2- ٢) - «بحار الأنوار» ج ٤٨ ١٠٨/١-٤٩ ١.
3- ٣) -قال الطهرانىّ فى ترجمه والد الشيخ البهائى فى «إحياء الداثر» /٦٢: «. . . المجاز من الشهيد الثانى بالإجازه المسطوره فى آخر «البحار» تاريخها ٩٤١، . . . كان من أجلّ تلامذه الشهيد مصدّقا منه بالاجتهاد فى تاريخ الإجازه» .
4- 4) - «بحار الأنوار» ج ٤٨ ١٠٨/١.

المفتی علی شفیر جهنّم. . .» (1)

و علی هذا فلا یمکن القول بأنّ الشهید و هو شیخه و استاذه قد بلغ الاجتهاد فی سنه 944، أی بعد هذه الإجازه بثلاث سنین. فتأمّل فی ذلک جیّدا.

***

۲۹-جاء فی مقدّمه «شرح اللمعه» (ج ۱/۱ ۴۹) و تبعا لها فی بعض کتب اخری بعدها:

«فکان [أی الشهید الثانی]یدرّس الفقه فی بعلبک علی المذاهب الخمسه، و یستعرض رأی کل مذهب من المذاهب الخمسه، و یشفعه بما یستدلّ له، ثمّ یقارن فیما بینها» .

و منشأ هذا الکلام ما نقله ابن العودی عن قول شیخه الشهید یقول: «ثمّ أقمنا ببعلبک و درسنا فیها مدّه فی المذاهب الخمسه و کثیر من الفنون» (2). و نظره إلی أنّه کان یدرّس علی المذاهب الخمسه کل علی حدثه لا کالفقه المقارن.

و دلیلنا لدعوانا هذه هو ما أضافه ابن العودی بعد هذا فقال: «و لا أنسی و هو فی أعلی مقام. . . و مفتی کل فرقه بما یوافق مذهبها و یدرّس فی المذاهب کتبها» (3).

و الدلیل الآخر لکلامنا هذا هو من المحدّث الجزائریّ، أنّه کتب فی کتابه «الجواهر الغوالی فی شرح عوالی اللآلی» یقول:

«حکی لی عالم من أولاد شیخنا الشهید الثانی طاب ثراه: أنّ بعض الناس کان یتّهم الشیخ فی زمن حیاته بالتسنّن؛ لأنّه کان یدرّس فی بعلبک و غیرها من بلاد المخالفین علی المذاهب الأربعه نهارا، و یدرّس علی دین الإمامیّه لیلا. و کان معرفته بفقه المذاهب الأربعه و اطلاعه طاب ثراه علی کتب أحادیثهم و فروعهم أعلی من معرفتهم بمذاهبهم» (4).

و لا أقل من عدم دلیل علی تدریسه الفقه المقارن و التطبیقی.

۳۰-کتب بعضهم فی ترجمه الشهید یقول: «کما أن الشیخ الطوسیّ ابتکر فی تألیف کتاب بعنوان «الخلاف فی الفقه» ، کذلک الشهید الثانی کان أوّل

من درّس

ص :47

1- ١) - «بحار الأنوار» ج ٧٠ ١٠٨/١.
2- ٢) - «الدرّ المنثور» ج ٨٢ ٢/١.
3- ٣) - «الدرّ المنثور» ج ٨٢ ٢/١.
4- 4) -راجع «عوالى اللآلى» ج ١٠/ ١-١١.

الفقه المقارن» .

و كلا الموضوعين لا واقع لهما؛ فقد مرّ آنفا أنّ الشهيد لم يكن يدرّس الفقه المقارن فى بعلبک، و على فرض القول بأنّه كان يدرّس الفقه على المذاهب الخمسه، مع ذلک لم يكن اوّل من درّس الفقه المقارن، بل كلّ من درّس «الخلاف» للشيخ أو «التذكره» للعلامه قبل الشهيد الثانى-و هم كثيرون-يعتبر سابقا على الشهيد فى تدريس الفقه المقارن.

و كذلک الشيخ الطوسىّ لم يكن أوّل من كتب فى موضوع الفقه المقارن؛ فإنّ الشيخ المفيد كتب كتابا فى هذا الموضوع باسم «الإعلام فيما اتّفقت عليه الإماميّه من الأحكام» ، و كذلک السيّد المرتضى كتب كتابا فى هذا الباب باسم «الانتصار» .

و كذلک للسيّد الرضىّ كتاب فى هذا الموضوع (1).

و قد كتب المحقق الفاضل السيّد محمّد رضا الموسوى الخرسان بهذا الشأن يقول:

«. . . و يلوح لى أن السيّد المرتضى بعمله هذا فى «الانتصار» يكون أوّل من خطا خطوه جادّه بيّنه فى إشاعه الفقه المقارن و تعميمه، بتصنيفه كتابا تنتظم فيه كلّ أبواب الفقه من العبادات و المعاملات و العقود و الإيقاعات و الحدود و الديات و المواريث. كما يبدو لى أنّه نمط فذّ من أنماط الفقه المقارن. . .» (2).

و على افتراض الإيراد على هذه الكتب من جهه عدم استيعابها ما يعمّه و يشمله «الخلاف» ، مع ذلک لا يكون الشيخ الطوسىّ أول من ولج الباب، إذ أن السيّد المرتضى قد كتب كتابا آخر فى الفقه المقارن باسم «مسائل الخلاف» -القريب فى العنوان من كتاب الشيخ الطوسىّ-و فى مواضع عديده من «الانتصار» يذكر كتابه ذلک و يرجع إليه، فمن تلک الموارد:

- «و قد استقصينا الكلام فى هذه المسأله فيما أفردناه من الكلام على مسائل الخلاف و رددنا على كلّ مخالف فى هذه المسأله لنا بما يعمّ و يخصّ من أبى حنيفه و الشافعى و مالک بما فيه كفايه» (3)؛

1- ١) -كما جاء فى نشره «تراثنا» ، العدد الخامس/١٠٧.
2- ٢) - «الانتصار» /54-55، المقدّمه.
3- ٣) - «الانتصار» /٨.

- «و قد تكلّمنا على هذه المسأله فى «مسائل الخلاف» بما استوفيناه» (1)؛

- «و قد استوفينا الكلام فى هذه المسأله فى كتابنا المفرد لمسائل الخلاف» (2)؛

- «و قد استقصينا أيضا الكلام على هذه المسأله فى «مسائل الخلاف» و رددنا على كلّ مخالف لنا بما فيه كفايه» (3)؛

- «و هذه المسأله ممّا استقصينا عليها فى «مسائل الخلاف» و بلغنا فيها أقصى الغايات فانتهينا فى تفريع الكلام و تشعيبه إلى ما لا يوجد فى شىء من الكتب، غير أنّا لا نخلّى هذا الموضع من جمله كافيه» (4).

و نقرأ فى مقاله عن الشيخ الطوسىّ و الحقوق التطبيقيه (المقارنيه) من مقالات الذكرى الألفيه للشيخ الطوسىّ فى مشهد، ما ترجمته: «يبدو لنا من تاريخ الفقه أن أول من كتب فى باب الفقه المقارن كتابا مستقلا هو عالم القرن الرابع: ابن الجنيد الإسكافى» .

من مجموع ما مرّ نفهم بصوره قطعيه أن الشيخ الطوسىّ ليس أول مؤلف فى الفقه المقارن من علماء الشيعه، كما أن الشهيد الثانى-على فرض القول بأنّه كان يدرّس الفقه المقارن-ليس أول من درّس الفقه المقارن.

***

٣١-جاء فى مقدّمه «شرح اللمعه» (ج ١/١ 58) ضمن تعداد الكتب التى قرأها الشهيد الثانى على الشيخ أحمد الرملى الشافعى: «. . . و منها شرح التصريف الغربى» .

و قد جاء اسم هذا الكتاب فى «الدّر المنثور» (ج ٢/١ 62) بعنوان: «شرح تصريف العربى» و فى «روضات الجنّات» (ج ٨/١ ٣٣) : «تصريف الغرى» . و كلّها خطأ، و الصحيح-كما فى «أعيان الشيعه» (ج ٧/١ 48) -: «شرح تصريف العزّى» . إذ لمّا كان مؤلف كتاب «التصريف» هو عزّ الدين الزنجانىّ، فيعرف الكتاب ب «تصريف العزّى» (5). و لهذا «التصريف» شرح قرأه الشهيد الثانى على الرملى الشافعى.

***

1- ۱) - «الانتصار» /۹.
2- ۲) - «الانتصار» /۱۴.
3- ۳) - «الانتصار» /۱۵.
4- ۴) - «الانتصار» /۲۱؛ و راجع أيضا ص ۱۵۱،۳۵،۲۹،۲۸،۲۳،۲۲، ۲۰،۱۷،۱۶ كما فى «الانتصار» /45، مقدّمه التحقيق.
5- ۵) -راجع «ريحانه الأدب» ج ۲/۳۸۶.

۳۲-نقرأ فی تلک المقدّمه (ج ۵۷ ۱/۱) أیضا و بعض الکتب الأخری ضمن رحلات و أسفار الشهید الثانی: «فصمّم [أی الشهید]سنه ۹۴۳ أو ۹۴۴ أن یغادر دمشق إلی مصر» . و نقطع بالسهو فی التاریخین جزما؛ فإنّه کما فی تراجمه و منها «الدرّ المنثور» (ج ۵۲ ۲/۱) -نقلا عن الشهید نفسه-عزم علی السفر إلی مصر فی سنه ۹۴۲، و رحل إلیها فی هذه السنه قطعا و جزما.

***

۳۳-جاء فی إحدی ترجمات «مسکن الفؤاد» للشهید الثانی: «أن الشهید سافر مرّه إلی میس (دشت میشان) المعروف الیوم ب «دشت آزادگان» و تتلمذ لدی الشیخ علی بن عبد العالی المیسی» . و کما لا یخفی علی القراء الأعزّاء و أهل العلم و المطالعه أنّ «میس» إنّما هی قریه من قری منطقه جبل عامل، و لا علاقه لها بدشت میشان أو دشت آزادگان !

***

۳۴-قال بعضهم فی ترجمه الشهید:

«إن ما قاله العلامه النوریّ: إن الشهید کان یکتب عشرین بل ثلاثین سطرا بغمسه واحده فی الدواه. إنّما هو من عدم ملاحظه المرحوم النوریّ؛ فإنه لو کان یکتب بأیّ قلم و بأیّ مقدار من السرعه لم یکن لیتمکن أن یکتب أکثر من عدّه سطور قصیره فقط، و التجربه أکبر برهان» .

أقول: أولا، قد نقل هذا قبل المرحوم النوریّ صاحب «المقابس» و نقلا عنه صاحب «الروضات» ؛ فإنّهما کتبا یقولان: «و من کرامته المشهوره کتابته بغمسه واحده فی الدواه عشرین أو ثلاثین سطرا» (1). و قبل هذین قد نقل القول هذا الشیخ علی حفید صاحب «المعالم» (2)و هو من أهل البیت.

ثانیا، لا یمکن ردّ هذا المقال بأنّ التجربه تدلّ علی عدم إمکان کتابه أکثر من عدّه أسطر قصیره بأیّ قلم کان و بأیّه سرعه کانت؛ فإنهم قد عدّوا هذا من کرامات الشهید و نقلوه بهذا العنوان، و علی هذا فلا یمکن القول بأن التجربه أکبر برهان للبطلان ! فإنّ هذا القول کأنّ یقول أحد: إنّ عصا موسی علیه السلام لم تکن لتتبدّل

1- ١) - «مقابس الأنوار» /5 ١؛ «روضات الجنّات» ج ٣/٣٧٨.
2- ٢) - «الدرّ المنثور» ج 4 ٢/٢٠.

إلى حيّه و التجربه أكبر برهان ! فلا بدّ أن يورد على هذا الموضوع بغير هذا الأسلوب، كأن يقال: لم تثبت هذه الكرامه. و الظاهر أنّه لا يمكن الإيراد عليه؛ فإنّ هناک شواهد تدلّ على صحته، هى أنّ حفيد صاحب «المعالم» يقول:

«و ممّا تواتر عنه رحمه اللّه أنّه كان إذا غمس القلم فى الدواه ربما يكتب عشرين سطرا أو ثلاثين سطرا، و هذا من جمله التأييدات الإلهيه. . .» (1).

و لهذا فإنّ ابن العودى تلميذ الشهيد قد خصّص فصلا من كتابه بهذا الأمر فعنونه يقول:

«[الفصل]الرابع: فى ذكر أمره من الكتابه و ما له فيها من الآيات و محاسن الكرامات» (2).

و على هذا، فإن كلام ابن العودى تلميذ الشهيد يكفى فى إثبات هذه الدعوى و هى أنّه كانت للشهيد كرامه فى هذا الأمر. و لعلّ ما يؤيد ذلک أن الحرّ العاملىّ (قده) يقول:

«و أخبرنى من أثق به أنّه خلف ألفى كتاب، منها مائتا كتاب كانت بخطّه من مؤلّفاته و غيرها» (3).

***

35-جاء فى مقدّمه «شرح اللمعه» (ج ١٨٨،١٨٧/١) و تبعا لها فى بعض كتب اخرى تحت عنوان «شعر الشهيد» :

«و قال [الشهيد]حينما بشّر بمولود ذكر ولد له فى غيبته:

و قد منّ مولانا الكريم بفضله

عليكم بمولود غلام من البشر

فيا ربّ متّعنا بطول بقائه

و أحى به قلبا له الوصل قد هجر

و هذا أيضا سهو واضح، و إنّما نظم هذين البيتين تلميذه ابن العودى و كتبها إليه فى رساله، كما هو واضح أيضا من قوله: «عليكم بمولود» . و يقول ابن العودى بهذا الشأن:

1- ١) - «الدرّ المنثور» ج 4 ٢/٢٠.
2- ٢) - «الدرّ المنثور» ج ٢ 5 ٢/١.
3- ٣) - «أمل الآمل» ج ٩٠/ ١؛ «رياض العلماء» ج ٢/٣٧4؛ «معجم رجال الحديث» ج ٧/٣٧5.

«. . . البشاره كانت فى بيتين أنشأتهما فى رساله كتبتها إليه فى تاريخ ولاده المولود المذكور، و هما: و قد منّ مولانا الكريم بفضله. . .» (1).

***

۳۶-أرجع الشيخ الآصفى فى مقدّمته ل «شرح اللمعه» كثيرا من المواضيع إلى الرساله المخطوطه لابن العودى فى ترجمه الشهيد و استند إليها، ممّا قد يبعث على تصوّر أنّ الشيخ الآصفى كان يملک فى حوزته رساله ابن العودى أو قد رآها. بينما مرّ فى صدر هذا المقال أنّه-و مع الأسف-لا توجد اليوم حتّى نسخه واحده من هذه الرساله، و إنّما بقى قسم منها و هو الذى نقله مؤلف كتاب «الدرّ المنثور» فى كتابه عينا و طبع ضمن الكتاب المذكور فى سنه ۱۳۹۸ ه، فى قم. و لا ينبغى أن يبعث إرجاع الشيخ الآصفى إلى تلک الرساله على التشكيک فيما قلناه من ضياع هذه الرساله؛ فإنّى قد سألت الشيخ الآصفى عن هذا فقال فى الجواب: «إنّى لم أر رساله ابن العودى و إنّما نقلت عنها بواسطه «الروضات» أو «أعيان الشيعه» .

***

و فى الختام، من الضرورى أن نذكّر بأن هذه الاشتباهات، لا تقلّل من قيمه هذه الكتب و المصادر القيّمه شيئا، و أنّ وقوع هكذا أخطاء فى كتب التواريخ و التراجم أمر طبيعى تماما. و قديما قيل:

و من ذا الذى ترضى سجاياه كلّها

كفى المرء نبلا أن تعدّ معايبه

1- ۱) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۷6.

الفصل الثانی حول کتاب «منیه المرید»

أ-القیمه الثقافیه لکتاب «منیه المرید» و أقوال أبطال العلم بشأن الکتاب

«منیه المرید فی أدب المفید و المستفید» کتاب قیّم فی بیان قیمه العلم و تکالیف التلامذه و الأساتذه، و المفتی و المستفتی، و آداب المناظره و الکتابه، و آداب التعلیم و التعلم للعلوم الإسلامیه و مراتب العلوم، و عشرات المسائل القیّمه ممّا هو مورد ابتلاء المتعلّمین و المعلّمین. و قد کان منذ بدء تألیفه إلی الآن محطّ أنظار العلماء و الطلاب الأذکیاء، و لا زال محل عنایتهم و مراجعتهم لا بعنوان کتاب دوّن للقراءه مرّه واحده ثمّ الوضع جانبا.

و لا یصل الإنسان إلی خصائص هذا الکتاب إلاّ بالمطالعه العمیقه و الدقیقه و التأمل فی شراشره. و فی هذه المقدّمه سنقرّر مواضیع بهذا الصدد کی یحصل قارئ الکتاب قبل قراءته علی معرفه مقتضبه بشأنه:

إنّ المیزه المهمه لهذا الکتاب هی أن مؤلّفه من القمم العالیه فی العلم و المعرفه، فهو من العلماء المتعمّقین المتبحّرین، و المتضلّعین فی کثیر من العلوم الإسلامیه، قد رأی کثیرا من الأساتذه و أصبح عالما مجرّبا محنّکا؛ و من ناحیه أخری فهو علی جانب عظیم

من التقوی، و زاهد یؤمن بالمعاد و یخشی ربّه، ممّن یعمل و یثبت علی قوله قبل أن یقول.

أنهی الشهید الثانی تألیف هذا الکتاب فی یوم الخمیس العشرین من شهر ربیع الأول عام 954، أی فی حدود إحدی عشره سنه قبل شهادته، و هذا بعد أن رأی کثیرا من الحوزات العلمیه یومئذ و اشتغل فی کثیر منها بالتعلّم أو التعلیم. إن الشهید الثانی بالإضافه إلی تتلمذه لدی علماء الشیعه فی جبل عامل و غیرها، کان قد تتلمذ لدی کبراء علماء العامّه فی دمشق و مصر و غیرهما و تعرّف علی کثیر من طرقهم و أسالیبهم. و بعد المطالعه و التحقیق الواسع فی مختلف الکتب، و بعد النضج و التجارب الکثیره و الممارسات الطویله کتب «منیه المرید» لهدایه العلماء و الطلاب. و فرق بین من لا یلمس الواقع بیده و من جرّب مختلف حوادث الأیّام و کان فی صمیمها.

و إنّ أسلوب تنظیم و تحریر «المنیه» حسن جدّا، فهو مشحون بالآیات و الروایات و أقوال العلماء و الأبیات المناسبه لکلّ باب، و قد ذکر فیها الآداب و القواعد لطلب العلم بصوره طبیعیه تحکی عن النظر الدقیق و الفکر المنظم و المنطقی للمؤلّف: فقد دوّن الکلیات کفضیله العلم و محاسنه و محاسن العالم و المتعلم فی المقدّمه، و ما یتعلّق بالمعلّم و المتعلّم فی باب مستقل، و ما یرتبط بآداب المفتی و المستفتی و أدب الکاتب و آداب المناظره فی فصول و أبواب مستقله أیضا و بکیفیه منتظمه، و جاء بالفقرات فی ذیل هذه الأبواب مرقّمه بالأعداد، و هذا الترتیب ینتقش فی ذهن القارئ أسرع، و کذلک یجد المراجع ما یحتاج إلیه فیه بدون إتلاف للوقت و الجهد. و الخلاصه فهو کما قال بعض أهل الفضل:

«هو من أحسن کتب الإمامیّه فی کیفیه البلوغ إلی أقصی الغایه، و الترقی إلی المقامات العالیه الإنسانیه، و بیان فضل العلم و أهله و آداب تعلیمه و تعلّمه، و شرائط الفتوی و المفتی و آدابهما و شرائط المستفتی، و غیر ذلک ممّا یتعلّق بالعلم و العمل و تهذیب الأخلاق الإنسانیه، و الوصول إلی الدرجات الملکیه، و اللحوق بالنفوس الکامله القدسیه» (1).

إنّ عنایه کبار العلماء بهذا الکتاب تدلّ علی أهمیته و عظمته، و إلیکم الآن نماذج

1- ١) - «منيه المريد» / ١، طبع الهند.

من أقوال كبار العلماء فی موضوع هذا الكتاب الكريم:

كتب الميرزا الشيرازی الكبير (قده) حامل رايه نهضه مقاومه مؤامره التبغ البريطانيه فی تقريظه للطبعه الأولی للكتاب فی سنه ١٣٠١ ه أی قبل مائه و سبع سنين، يقول ما ترجمته:

«ما أحری بأهل العلم أن يواظبوا علی مطالعه هذا الكتاب الشريف و أن يتأدّبوا بالآداب المذكوره فيه» (1).

و كتب العالم المتتبّع المرحوم السيّد محسن الأمين (قده) بشأن الكتاب يقول:

«منيه المريد فی آداب [ظ: أدب]المفيد و المستفيد، مشتمل علی آداب و فوائد جليله، و هو نعم المهذّب لأخلاق الطلاب لمن عمل به» (2).

و يقول بشأن مؤلّفه:

«و تفرّد بالتأليف فی مواضيع لم يطرقها غيره، أو طرقها و لم يستوف الكلام فيها، مثل آداب المعلّم و المتعلّم. . . ألّف «منيه المريد» فلم يبق بعدها منيه لمريد. . . و غير ذلک مما لم يسبق إليه» (3).

و أمّا ابن العودی التلميذ الخاص و الملازم للشهيد (قده) فهو يقول بهذا الشأن:

«مجلّد مشتمل علی مهمّات جليله و فوائد نبيله، تحمل علی غايه الانبعاث و الترغيب فی اكتساب الفضائل و اجتناب الرذائل، و التحلّی بشيم الأخيار و العلماء الأبرار» (4).

و كتب المرحوم الشيخ عبد اللّه المامقانی صاحب «تنقيح المقال» فی كتابه «مرآه الرشاد» الحاوی لوصاياه إلی أولاده و ذرّيته، يقول:

«و عليک بنیّ. . . بمراجعه «منيه المريد» التی ألّفها الشهيد الثانی (قده) فی آداب المفيد و المستفيد، و العمل بها؛ فإنّ كل عمل من غير آدابه غير ممدوح و لا مستحسن.

و من أهمّ ما هناک إكرام العلماء العاملين» (5).

و کتب فی «مقباس الهدایه فی علم الدرایه» بعد ذکره لبعض آداب الروایه:

ص :55

1- ۱) - «منیه المرید» /۲، طبع الهند.
2- ۲) - «أعیان الشیعه» ج 56 ۷/۱.
3- ۳) - «أعیان الشیعه» ج 45 ۷/۱.
4- 4) - «الدرّ المنثور» ج ۸6 ۲/۱.
5- 5) - «مرآه الرشاد» /۱۸5.

«و من أراد شرح ذلک کلّه فلیراجع «منیه المرید» ؛ فإنّه قد استوفی المقال و استقصی الحال جزاه اللّه عنّا و عن الإسلام و المسلمین خیرا» (1).

و کتب صدر المتألهین (قده) فی شرحه لاصول الکافی بعد ذکره لموارد من آداب المتعلّم یقول:

«فهذه ستّ وظائف من وظائف الطالب المتعلّم، خصّصناها بالذکر؛ فإنّ لکل من المعلّم و المتعلّم وظائف و آدابا کثیره، و إنّما اختصرنا و أوردنا ما هو أهم و أدق و أشرف، و ترکنا سائر الآداب الحسیه و الوظائف الفعلیه؛ تعویلا علی المذکور فی کتب الأخلاق و غیرها، کرساله. . . و اخری لزین الملّه و الدین» (2).

و قبل أن ینقل کلاما عن «منیه المرید» کتب یقول:

«و من عجیب ما ذکر فی هذا الباب ما نقله الشیخ الفاضل العامل، ناهج مسلک الورع و الیقین، قدوه المجتهدین، زین الملّه و الحقیقه و الدین العاملی طاب ثراه فی بعض رسائله [أی منیه المرید]عن بعض المحققین. . .» (3).

مما یجلب الانتباه أنّ هذا الکتاب لم یبق غیر معروف لدی الأجانب و الغربیّین بل قد اطّلع کثیر منهم علی أهمیته. کتب بهذا الشأن الفاضل الفقید علی أصغر حکمت، قبل أکثر من ستین عاما فی 4 ۱۳۰ ه ش. یقول ما ترجمته:

«لعلّ کثیرا من الذین افتتنوا بظواهر الحضاره الاروبیه الحدیثه. . . یظلّوا غافلین عن العلوم و الفنون الشرقیه و الإسلامیه التی کان عظماؤنا طوال القرون المتوالیه قد تتبّعوها و استقصوها و بحثوا عنها و قرءوا فیها و خلقوا بشأنها کتبا کثیره. و علی خلاف هؤلاء نری هواه العلوم و المعارف فی أصقاع بلاد الغرب ینظرون إلی بلاد الشرق و کأنّها خرائب ملیئه من کنوز العلوم و الفنون الدفینه؛ فتراهم بشوق وافر و مع تحمّل أنواع الشدائد یکتشفون کنوز الفضائل الشرقیه فی سفراتهم أو بالتتبع فی مکتباتهم، فینشرونها مترجمه مشروحه.

فمن ذلک ما اتّفق لی أن تحدّث إلیّ أحد فضلاء الغرب عن کتاب «منیه المرید» فأثر کلامه فیّ، فحصلت علی نسخه منه و قرأته فوجدته کنزا

1- ١) - «مقباس الهدايه» المطبوع مع «تنقيح المقال» ج ٣/١١٣-4 ١١.
2- ٢) - «شرح أصول الكافى» /56 ١.
3- ٣) - «شرح أصول الكافى» /5.

و المعارف مليئا من لآلى الآداب و الفضائل.

و الكتاب المذكور و إن كان دستورا للمعلّمين و المتعلمين فى العلوم الإسلاميه العاليه، و لا يناسب مع موضوع «علوم التربيه» الذى هو بمعنى إرشاد الأطفال، و هو علم مستحدث جديد؛ مع ذلک فإنّ له مكانه مرموقه و رفيعه و لا سيّما من زاويه تاريخ العلوم التربويه. و كذلک ينبغى قراءه هذا الكتاب بالنظر إلى ما فيه من دروس أدبيه و أخلاقيه. فرأيت من المناسب أن أكتب مذكّرات عن هذا الكتاب و اقدّمها إلى قرّاء مجله «التعليم و التربيه» (1).

***

هذه نماذج من مقالات العظماء بشأن هذا التأليف المنيف و الكتاب الشريف.

و النقطه الأخرى التى تعكس لنا عن عظمه هذا الكتاب هى أنّه أصبح فى عداد المصادر المهمه لما بعده من الكتب التربويه و التعليميه و الروائيه، و إليكم نماذج منها:

نقل الفيض الكاشانى مقاطع كثيره منه بعين عباراتها فى «المحجّه البيضاء» ، منها فى المجلّد الأول، ص ۱۰-۱۳؛ ۱۷-۳۴؛ ۳۵-۳۷؛ ۹۹-۱۰۱؛ ۱۴۴-۱۴۵؛ ۱۵۷-۱۵۸.

و نقل المحدث الشهير السيّد نعمه اللّه الجزائرىّ (قده) مقاطع مهمّه من هذا الكتاب فى كتابه «الأنوار النعمانيه» ج ۳/۳۳۸- ۳۸۰، بعنوان «نور فى أحوال العالم و المتعلّم و كيفيه آدابهما» و كتب فى نهايتها:

«و اعلم أن ترتيب العلوم على نحو ما ذكر مأخوذ من كلام شيخنا الشهيد الثانى نوّر اللّه ضريحه، بل أكثر فوائد هذا النور مأخوذه من كلامه، و لا عيب علينا فى أخذ كلامه، لأنّه البحر الذى غرف منه المتأخّرون بأسرهم» (2).

و نقل العالم الكبير المرحوم السيّد محمّد بن محمّد بن الحسن بن القاسم الحسينى العاملى صاحب كتاب «الاثنا عشريه فى المواعظ العدديّه» فى الفصول التاسع و العاشر و الحادى عشر من الباب الثانى عشر من كتابه هذا مقاطع مهمّه من الكتاب.

و کتب محمّد معصوم الشیرازی فی «طرائق الحقائق» -بعد ترجمه الشهید الثانی تفصیلا-ما ترجمته:

ص :57

1- ۱) -مجله «تعلیم و تربیت» -بالفارسیه-السنه الأولی، العدد الخامس/ ۲۰-۲۱، لعام 4 ۱۳۰ه ش.
2- ۲) - «الأنوار النعمانیه» ج ۳/۳۸۰.

«و هنا اترجم لكم [بالفارسيه]بعض الكلمات الحكميه التى قالها جنابه فى كتابه «منيه المريد» من باب التبرک بها لتكون مسک الختام لترجمته» (1).

ثمّ ذكر ترجمه مقاطع من «منيه المريد» بالفارسيه.

و بعد أن سمع على أصغر حكمت وصف «منيه المريد» من أحد الغربيّين- كما مرّ-يشتاق إلى هذا الكتاب، و يفهرس له و يترجم تلخيصا له فينشره فى مجله «تعليم و تربيت» بالفارسيه، السنه الأولى، العدد الخامس/ ٢٠-٣٢، لعام 4 ١٣٠ ه ش.

و أيضا نقل المحقق الأردبيلى (قده) كلاما من «منيه المريد» فى أواخر كتاب الاعتكاف من «مجمع الفائده و البرهان» (ج ٣٩٨/5-٣٩٩) و عبّر عنه ب «الآدابيّه» ؛ و كذلک نقل المحدّث البحرانىّ كلاما منه فى أوائل كتاب التجاره من كتابه «الحدائق الناضره» (ج ١٠/١٨-١١) .

و من الجدير بالذكر أنّ «منيه المريد» من مصادر الكتاب القيّم و العظيم «بحار الأنوار» للعلامه المجلسى محيى أحاديث العتره و قمه العلم و المعرفه (قده) و قد كتب فى أوائل الكتاب فى «الفصل الأول فى بيان الأصول و الكتب المأخوذ منها» يقول:

«. . . و كتاب. . . منيه المريد. . . للشهيد الثانى رفع اللّه درجته» (2). و فى «الفصل الثانى فى توثيق مصادر البحار» يقول: «و اشتهار الشهيد الثانى و المحقّق أغنانا عن التعرّض لحال كتبهما نوّر اللّه ضريحهما» (3).

و كذلک من مصادر كتاب «الجواهر السنيه» للشيخ الحرّ العاملىّ (قده) و يعبّر عنه ب «كتاب الآداب» ، و قد كتب فى مصادر كتابه:

«. . . نقلت الأحاديث المودعه فيه من كتب صحيحه معتبره، و أصول معتمده محرّره» (4)؛ «جامعا له من كتب متعدّده و أصول ممهّده و مصنّفات معتمده، قد نصّ على صحّتها العلماء الأخيار و اشتهرت اشتهار الشمس فى رابعه النهار» (5).

***

1- ١) - «طرائق الحقائق» ج 246/ ١.
2- ٢) - «بحار الأنوار» ج ١٩/ ١.
3- ٣) - «بحار الأنوار» ج ٣٧/ ١.
4- 4) - «الجواهر السنيه» /٧.
5- 5) - «الجواهر السنيه» /٢٨6.

و من الجدير بالذكر أنّ المرحوم الشيخ عبد الرحيم بن محمّد على التسترىّ-المتوفّى سنه ١٣١٣ ه. فى النجف الأشرف-قد نظم «منيه المريد» فى ١٢٥٠ بيتا من الشعر، سمّاها «محاسن الآداب» فرغ من نظمها سنه ١٢٩٠ ه، و هى مخطوطه لم تطبع بعد ظاهرا. و قد رأى صاحب «الذريعه» نسخه منها بخطّ ناظمها، و قال: «أدرج كلها المرحوم السيّد محمّد صادق بحر العلوم فى المجموع الرائق» (1). يبدأ بهذه الأبيات:

أعوذ باللّه من الشيطان

و من شقاء النفس فى الطغيان

يقول بسم اللّه للتعظيم

لربّه الرحمن و الرحيم

مستنصرا، نجل محمّد على

عبد الرحيم، رق طه و على

سمّيتها «محاسن الآداب»

للطالبين من أولى الألباب

حوت لباب «منيه المريد»

و هو كتاب شيخنا الشهيد

و تنتهى بهاتين البيتين:

و هاهنا قد تمّت الرساله

فى غايه السرعه و العجاله

فى مأتين بعد ألف وقعا

بعدهما تسعون حيث اجتمعا (2)

و قد لخّص الشهيد «منيه المريد» و سمّاها «بغيه المريد» (3). و هذا أيضا يبيّن اهتمام المؤلّف بهذا الكتاب. و قد كتب آخر فى نفس هذه المباحث بعنوان «منار القاصدين فى أسرار معالم الدين» يذكره فى أوائل «منيه المريد» (ص ۹۲ و،۱۷۳) و الظاهر أنّ حوادث الأيّام قد أتت على «منار القاصدين» و كذلک «بغيه المريد» و أتلفتهما، و حسب تتبّعى الناقص فى كتب التراجم و الفهارس لا توجد اليوم حتى نسخه واحده من هذين الكتابين فى أىّ من المكاتب المفهرسه العامّه و الخاصّه.

و يذكر الشيخ على حفيد صاحب «المعالم» بعض الحوادث المؤلمه المؤديه بكثير من كتب الشهيد و اسرته، و يقول:

«جزى اللّه عنّا سوء الجزاء من حرمنا من الكتب التى كانت عندنا؛ اجتمعت فى زمن الشيخ زين الدين و الشيخ حسن رحمهما اللّه، و أضيف إليها كتب الشيخ محيى الدين رحمه اللّه، و قد وقع عليها الفتور غير مرّه؛ منها: قريب ألف كتاب احترقت، و أنا إذ

1- ۱) - «الذريعه» ج ۱۲4/ ۲۰-۱۲5.
2- ۲) - «الذريعه» ج ۱۲4/ ۲۰-۱۲5.
3- ۳) - «الدرّ المنثور» ج ۱۸۹/۲؛ «الذريعه» ج ۲۱۲/ ۲۰؛ «أعيان الشيعه» ج 56 ۱/۷.

ذاک ابن نحو سبع سنين أو ثمان، حرقها أهل البغى. و لمّا سافرت إلى العراق كان الباقى لنا فى الجبل و دمشق و غيرهما ما يقرب من ألف كتاب و أكثرها [كذا]منه ما أخذه الناس و منه ما تلف من النقل و الوضع تحت الأرض، و الباقى نحو مائه كتاب وصلت إلىّ بعد السعى التامّ. و من العجب أنّه لمّا فارقت ما فارقت من الكتب كان فيما بقى بعد الفتور الأول ما يزيد عن مائه كتاب بخط جدّى الشيخ زين الدين رحمه اللّه، و ما كان بخطّه فيما تلف و احترق لا يعلم مقداره. و بالجمله، فبذهاب هذه الكتب ذهب كثير من فوائده و فوائد جدّى و والدى رحمهم اللّه. و حرمنا الاطّلاع عليها و الانتفاع منها» (1).

***

و بملاحظه ما تلونا عليک و ما كان يقوله أحد كبار العلماء بأنّ على الطلاب أن يقرءوا «منيه المريد» عشر مرّات على الأقلّ! و بملاحظه ما يمكن أن يكون لها من دور فى تربيه و تزكيه الطلاب و إرشادهم؛ فمن المناسب أن يقرّر الكتاب ضمن الكتب الدراسيه للحوزات العلوم الدينيه، و أن يدرّس الكتاب لهم كسائر الكتب الدراسيه الإلزاميه. و يبدو لى أنّ كثيرا من المشاكل التربويه و الأخلاقيه فى الحوزات العلميه ستحلّ بالعمل بمضامين هذا الكتاب.

ب-تقرير عن الطبعات المختلفه لكتاب «منيه المريد»

طبع «منيه المريد» حتى اليوم فى الهند و إيران و النجف الأشرف مرّات عديده، و قد راجعنا جميعها فى هذه الطبعه و قابلنا نسختنا هذه بجميعها مع عدم الفائده الكثيره فى بعضها، و الآن نبيّن لكم هنا تاريخ تلک الطبعات، و التعريف بها، و رموزنا الاختصاريه إليها فى هذه الطبعه:

١-طبع لأول مرّه فى المطبع الحسنى فى بمبئى الهند سنه ١٣٠١ ه. بالقطع الرقعى و بخط جميل، بهمّه المرحوم الشيخ على المحلاتى (ره) فى ١٩٦ صفحه. و هو يفضل سائر طبعات الكتاب من حيث صحّه المتن و حسن الخط، باستثناء طبعه حجه الإسلام الشيخ المصطفوىّ الآتى ذكره. و الرمز إليها «ه» .

1- ١) - «الدرّ المنثور» ج ٣ ٢/٢٠-4 ٢٠.

۲-و طبع بالقطع الكبير الرحلى فى ۸۱ صفحه، مع الكتاب الآخر للشهيد «روض الجنان» فى سنه ۱۳۰۷ ه. فى إيران، بهمّه المرحوم الشيخ محمّد رضا الطهرانىّ، و قد صحّح المصحّح لهذه الطبعه-و هو الشيخ محمّد رضا الطهرانىّ (ره) -تصحيحات قياسيه كثيره، أكثرها أخطاء. و الرمز إليها «عمرو» .

۳-و طبع بالقطع الجيبى بتصحيح و همّه حجه الإسلام الشيخ حسن المصطفوىّ دامت تأييداته، فى طهران فى سنه ۱۳66 ه فى 256 صفحه. و تمتاز هذه الطبعه على سائر الطبعات من حيث صحه المتن. و الرمز إليها فى هذه الطبعه «ط» .

4-و طبع بالقطع الرقعى طبعه حروفيه فى ۱۸4 صفحه فى مطبعه الغرىّ بالنجف الأشرف، فى سنه ۱۳۷۰ ه و أخطاء هذه الطبعه كثيره. و أعادت مكتبه الصحفى فى قم هذه الطبعه بالاوفست، بالقطع الجيبى. و الرمز لهذه النسخه فى طبعتنا هذه «ن» .

5-طبع بالقطع الوزيرى طبعه حروفيه فى ۲۱۳ صفحه، أعدّه للطبع السيّد أحمد الحسينى الإشكورى، و طبعه «مجمع الذخائر الإسلاميه» بمدينه قم المقدّسه سنه ۱4۰۲ ه. و هذه الطبعه أدون الطبعات و أردؤها من حيث عدم صحّه المتن. و يا ليته لم ينتشر هذا التأليف القيّم للشهيد الثانى بهذه الوضعيه الرديئه مع أنّه كان قد طبع قبل هذا أحسن من هذا بعدّه مرّات! و لا مجال لنا هنا أن نعدّ بعض الأغلاط العجيبه الموحشه لهذه الطبعه. و على كل حال فرمز هذه النسخه حرف الحاء «ح» .

6-نشر بتحقيق الشيخ أحمد حبيب قصير العاملى، طبعه حروفيه، بالقطع الوزيرى فى 264 صفحه، من مؤسّسه النشر الإسلامى التابعه لجماعه المدرّسين بقم المشرفه، سنه ۱4۰5 ه. و فى هذه الطبعه أيضا عرضت أخطاء كثيره. و إن كانت هى تمتاز على الطبعات السابقه من حيث ذكر مصادر كثير من الأحاديث. لكنّا-لعلل كثيره -لم نعتمد على ما استخرج فيها من مصادر الرويات، بل ذكرنا مصادرها بمراجعه و استخراج مباشر، و سنتحدّث إليكم عن هذا الأمر فيما يأتى. و رمزنا لهذه النسخه حرف العين «ع» .

هذه طبعات الكتاب إلى الآن (1)، و هى و إن كانت تختلف من حيث صحه المتن

1- ۱) -کتب خان بابا مشار فی کتابه «فهرست کتابهای چاپی عربی» / ۹۳۱ فی بحث تعداد طبعات «منیه المرید» یقول: «إنّه طبع فی سنه ۱۳۰۳ ه فی طهران، بالقطع المتوسط فی ۸۱ صفحه أیضا» . و بالرغم من الفحص الکثیر لم أظفر علی هذه الطبعه فی المکتبات، و أظنّ أنّ ما قاله مشار سهو. -

و إتقانه، و لكنّها تشترک كلها فى كثره الأخطاء، و سنذكر فيما يأتى نماذج منها.

ج-ترجمات الكتاب بالفارسيه

حسب اطلاعى، قد ترجم الكتاب حتّى اليوم ثلاث مرّات إلى الفارسيه بأقلام ثلاثه من الفضلاء المعاصرين، و إليكم التعريف بها حسب الترتيب الزمنى:

١-ترجمه الشيخ محمّد باقر الساعدى الخراسانىّ بعنوان «ترجمه منيه المريد» أتمّها قبل أربعين عاما تقريبا أى فى سنه ١٣٦٩ ه. و طبعتها المكتبه العلميه الإسلاميه فى طهران سنه ١٣٧٢ بالقطع الرقعى فى ٣٧٣ صفحه، و جدّدت هذه الطبعه فى طهران عام ١٤٠١ ه.

٢-ترجمه السيّد محمود الدهسرخى الأصفهانىّ المقيم بمدينه قم المقدّسه باسم «سراج المبتدئين» ؛ أتمّها قبل خمس و ثلاثين سنه تقريبا أى فى سنه ١٣٧4 ه.

و طبعت بأصفهان فى سنه ١٣٧6 ه فى ٢٣٢ صفحه بالقطع الرقعى. و أخيرا جدّدت هذه الطبعه مكتبه بصيرتى بقم المقدّسه.

٣-ترجمه الدكتور السيّد محمّد باقر الحجتى؛ فرغ منها فى سنه ١٤٠٠ ه و طبعت حتّى اليوم أربع عشره مرّه من قبل «دفتر نشر فرهنگ إسلامى» (مكتب نشر الثقافه الإسلاميه) فى طهران.

و نذكّر بأنّه توجد فى هذه الترجمات الثلاث أخطاء كثيره؛ أكثرها فى الأوليين، مع عبارات ضعيفه، و حذف بعض المواضع الصعبه من دون إشاره إلى الحذف فيهما! و لا مجال فى هذه المقدّمه لذكر نماذج من أخطائها، نوكل هذه المهمّه إلى مقال مستقل فى ذلک (1).

١)

-و كذلک عدّ الدكتور أحمد شلبى «منيه المريد» من مصادر كتابه «تاريخ التربيه الإسلاميه» ، و ذكر أنّه طبعه القاهره، سنه ١٩46 م. -انظر «تاريخ التربيه الإسلاميه» /٤٢٧،٤٢٨-و لم أعثر أيضا بهذه الطبعه، و لم أر من أشار إليها، بالرغم من التتبّع و الفحص الكثير. و اعلم أنّه قد أدرج الدكتور عبد الأمير شمس الدّين كتاب «منيه المريد» فى كتابه الموسوم ب «زين الدين

بن أحمد فی منیه المرید فی آداب المفید و المستفید» الذی طبعه دار الکتاب اللبنانی و مکتبه المدرسه لأوّل مرّه فی بیروت، سنه ۱۴۰۳ ه؛ و تطرّقت إلی هذه الطبعه أغلاط کثیره و أخطاء فاحشه.

ص: ۶۲

1- ۱) -طبع هذا المقال فی مجله «نور علم» ، العدد ۲۹،۳۲.

د-امتیازات هذه الطبعه من «منیه المرید»

نسخ الکتاب المخطوطه

النسخ المخطوطه للکتاب کثیره فی المکتبات کما جاء فی فهارسها، نعدّ هنا بعضها و نعرّف بالنسخ الممتازه التی أفدنا منها فی تحقیق الکتاب:

١-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ١٠١٧، للمکتبه المرکزیه لجامعه طهران، و التی هی من الکتب المهداه إلیها من المرحوم السیّد محمّد المشکاه.

٢-نسخه مکتبه المرحوم الآخوند المولی محمّد حسین القمشهی الکبیر المتوفّی سنه ١٣٣6 ه فی النجف الأشرف.

٣-النسخه المرقمه ١6٨٣ لمکتبه مجلس الشوری الإسلامی.

4-النسخه المرقمه ١6٨4 لمکتبه مجلس الشوری الإسلامی.

5-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه 4٣4٢ لمکتبه مجلس الشوری الإسلامی، کتبت سنه ١٢٢6 ه.

6-نسخه مکتبه المرحوم السیّد أحمد الزنجانیّ (قده) .

٧-النسخه المرقمه ٣49٠ لمکتبه الإمام الرضا علیه السلام.

٨-النسخه المرقمه 6٢5٠ لمکتبه الإمام الرضا علیه السلام. لیس فیها تاریخ الکتابه.

٩-النسخه المرقمه ١٨6٢ لمکتبه المدرسه الفیضیه بمدینه قم المقدّسه. لیس فیها تاریخ الکتابه.

١٠-النسخه المرقمه ١٩٢٨ لمکتبه المدرسه الفیضیه بمدینه قم المقدّسه، کتبت سنه ١٠٠٧ ه.

١١-النسخه المرقمه 5٨4 لمکتبه المسجد الأعظم بمدینه قم المقدّسه، کتبت سنه ١٠٨6 ه.

١٢-النسخه المرقمه ٢٩٥٣ لمكتبه المسجد الأعظم بمدينه قم المقدّسه، كتبت سنه ١٢٥٢ه.

١٣-النسخه الثانيه من المجموعه المرقمه ٢٢٥٧ لمكتبه المسجد الأعظم بمدينه قم

ص :٦٣

المقدّسه کتبت سنه ۱۲۲۷ ه.

۱4-النسخه الثانیه من المجموعه المرقمه 444 لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه کتبت سنه ۱۰۸۷ ه.

۱5-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۱6۷۳ لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه کتبت سنه ۱۲64 ه.

۱6-النسخه المرقمه 4 ۲۲۰ لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه کتبت سنه ۱۰۸۲ ه.

۱۷-النسخه الثانیه من المجموعه المرقمه ۲53۱ لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه و لیس فیها تاریخ الکتابه.

۱۸-النسخه الخامسه من المجموعه المرقمه ۳۷۳۳ لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه و لیس فیها تاریخ الکتابه.

۱۹-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۵۱۰۰ لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه کتبت سنه ۱۲6۰ ه.

۲۰-النسخه المرقمه 556۸ لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه کتبت فی القرن ۱۱ ه.

۲۱-نسخه مکتبه المرحوم المحدث النوریّ صاحب «المستدرک» . و لا علم لنا بکیفیه هذه النسخه و وضعها الحاضر.

۲۲-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه 59 ۱۰ لمکتبه الوزیری فی مدینه یزد، کتبت سنه 59 ۱۰ ه.

۲۳-النسخه المرقمه 656 ۱ لمکتبه الوزیری فی مدینه یزد، کتبت فی القرن ۱۱ ه.

۲4-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه 5 ۲۳۰ لمکتبه الوزیری فی مدینه یزد، کتبت سنه ۱۲۳5 ه.

۲5-النسخه المرقمه ۲۳69 لمکتبه الوزیری فی مدینه یزد، کتبت سنه ۱۱۰9 ه.

۲۶-النسخه المرقمه ۳۸۳ لمکتبه آیه اللّه الگلپایگانی فی مدینه قم المقدّسه، و لیس فیها تاریخ الکتابه.

۲۷-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۷46۱ لمکتبه مدرسه سپهسالار فی طهران، کتبت سنه 46 ۱۰ ه.

ص :64

۲۸-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۷542 لمکتبه مدرسه سپهسالار فی طهران، کتبت فی القرن ۱۲ه.

۲۹-النسخه الثالثه من المجموعه المرقمه ۸۱۳۸ لمکتبه مدرسه سپهسالار فی طهران، کتبت سنه ۱۲۹۲ه.

۳۰-النسخه المرقمه ۱۲۲/أ، من فئه المرقمه 895 لمکتبه جامعه لوس أنجلس فی الولایات المتّحده، کتبت سنه ۹۸۸ ه(کما جاء فی فهرسها فی نشره «نسخه های خطی» (-النسخ الخطیه) العدد الحادی عشر و الثانی عشر، ص ۳۷۲) .

۳۱-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۱۳6، لمکتبه الحسینیه الشوشتریه الواقعه فی النجف الأشرف. لیس فیها تاریخ الکتابه.

۳۲-النسخه المرقمه ۸۲۷ لمکتبه کلیه الإلهیات و المعارف الإسلامیه فی مشهد الرضا علیه السلام، کتبت سنه ۱۲۲۹ه.

۳۳-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۱422، لمکتبه کلیه الالهیات و المعارف الإسلامیه فی مشهد الرضا علیه السلام کتبت سنه ۱۰96ه.

۳4-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۱۰85 لمکتبه کلیه الإلهیات و المعارف الإسلامیه فی مشهد الرضا علیه السلام لیس فیها تاریخ الکتابه.

۳5-النسخه المرقمه ۸۰25 لمکتبه الإمام الرضا علیه السلام، کتبت سنه ۱۲۸۸ه.

۳6-النسخه المرقمه ۱۰6۰ لمکتبه ملک فی طهران، کتبت فی القرن ۱۱ه.

۳۷-النسخه الثانیه من المجموعه المرقمه 5685 لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه، کتبت سنه ۱۰34ه ظاهرا.

۳۸-النسخه المرقمه ۹۰۱، لمکتبه جامع گوهرشاد فی مشهد المقدّسه، کتبت سنه ۱۰69ه.

۳۹-النسخه المرقمه ۱۱۲۸، لمکتبه جامع گوهرشاد فی مشهد المقدّسه، کتبت فی القرن ۱۲ه.

۴۰-النسخه الثانیه من المجموعه المرقمه ۱۱5۷، لمکتبه جامع گوهرشاد فی مشهد المقدّسه، کتبت سنه ۱۰۷۳ ه.

۴۱-النسخه المرقمه ۹۱۳۳، لمکتبه الإمام الرضا علیه السلام، کتبت سنه ۱۱۴۰ ه.

ص :65

۴۲-النسخه المرقمه ۱۲۹۰۰، لمكتبه الإمام الرضا عليه السلام، كتبت سنه ۱۲۳۸ه.

۴۳-النسخه المرقمه ۱۳۲۱۸، لمكتبه الإمام الرضا عليه السلام، كتبت سنه ۱۰57ه.

44-النسخه الأولى من المجموعه المرقمه ۸41 لمكتبه المدرسه الفيضيّه بمدينه قم المقدّسه، كتبت سنه ۱۲۹۳ه.

45-النسخه الأولى من المجموعه المرقمه ۱661 لمكتبه المدرسه الفيضيّه بمدينه قم المقدّسه، كتبت سنه 1255ه.

46-النسخه المرقمه 481 لمكتبه المدرسه الحجتيه بقم، كتبت فى القرن ۱۲، ۱۱ه.

و قد كانت بأيدينا عشر من هذه النسخ نفيد منها فى التحقيق سنقوم بتعريفها فيما يلى.

النسخه الأولى و الثانيه من هذه النسخ أحسن النسخ و أكثرها اعتبارا؛ فقد كتبهما تلميذا الشهيد قليلا بعد تأليفه الكتاب، و قد سمعاه عن الشهيد و عليهما خطّه و إنهاؤه.

و قد كتب المرحوم الشيخ آقا بزرگ الطهرانىّ بشأن النسخه الثانيه، أى نسخه مكتبه المرحوم القمشهى (قده) ذيل ترجمه سلمان بن محمّد الجبعى العاملى من تلامذه الشهيد، كتب يقول:

«سلمان بن محمّد العاملى من تلامذه الشهيد الثانى؛ رأيت بخط الشهيد إجازته لصاحب الترجمه (راجع «الذريعه» ج ۱/۱۹۴، الرقم ۱۰۰۳) على ظهر «منيه المريد» تاريخها يوم الخميس ۲ ذى القعده 954 ه ق، رأيته فى كتب مولانا الآخوند محمّد حسين بن محمّد قاسم القمشهى المتوفى فى النجف ۱۳۳6، ضمن مجموعه خمس رسائل كلّها للشهيد: أوّلها «نتائج الأفكار» ثمّ «المنيه» ثمّ «كشف الريبه» ثمّ «مسكّن الفؤاد» ثمّ «مسأله فى الطلاق» كلّها بخطّ صاحب الترجمه، و صوره خطّ الشهيد هذه: الحمد للّه حقّ حمده. سمع علىّ هذا الكتاب كاتبه المولى الأجل الفاضل خلاصه الأخيار الشيخ سلمان-أحسن اللّه تعالى توفيقه و سهّل إلى كل خير طريقه- فى مجالس آخرها: يوم الخميس ثانى شهر ذى القعده الحرام عام أربع و خمسين و

تسعمائه من الهجره النبويّه. و كتب مؤلّفه العبد الفقير إلى اللّه تعالى زين الدين بن علىّ بن أحمد حامدا للّه تعالى مصلّيا مسلّما» (1).

ص :66

1- ١) - «إحياء الداثر» /٩٧؛ و راجع «الذريعه» ج ٩ ٢٣/٢٠.

و قد انتقلت مکتبه المرحوم القمشهی إلی مکتبه الحسینیه الشوشتریه الواقعه فی النجف الأشرف (1)-و کانت هذه النسخه موجوده فیها ضمن المجموعه المرقمه ۱۴۰ کما ذکر فی فهرسها (2)-و علی هذا فلا تصل إلیها أیدینا الیوم.

و لهذا فقد اخترنا من بین سائر النسخ الموجوده أحسن النسخ و أفدنا منها. و سائر النسخ من الرقم ۸-46، و 5 لا میزه لها، ما عدا النسخ ۳۱، ۳۰، ۲۱ التی لا تصل إلیها أیدینا الیوم أیضا حتّی نراجعها و نری قیمتها و اعتبارها. و مع ذلک فقد أفدنا من النسخ ۹-۱۳، أضف إلیها خمس نسخ اخری إلیک وصفها جمیعا:

النسخ التی اعتمدنا علیها حسب قیمتها و اعتبارها

۱-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۱۰۱۷، للمکتبه المرکزیه لجامعه طهران، التی هی من جمله الکتب المهداه إلیها من قبل المرحوم السیّد محمّد المشکاه. هذه النسخه بخط حسین بن مسلم بن حسین بن محمّد الشهیر بابن شعیر العاملی تلمیذ الشهید. أنهاها فی یوم الخمیس ۲۳ شهر جمادی الأولی لسنه 954 أی بعد شهرین و ثلاثه أیّام بعد إتمام الشهید لها، و قد کتب فی آخرها:

«و فرغ من نسخها مملوکه حقّا: فقیر عفو اللّه و کرمه المعترف بالخطإ و الخلل فی القول و العمل: حسین بن مسلم بن حسین بن محمّد الشهیر بابن شعیر العاملی، عامله اللّه بلطفه الخفی، ضحی یوم الخمیس ثالث عشری جمادی الأولی سنه أربع و خمسین و تسعمائه- جعله اللّه تعالی ممن یمتثل بما کتب و یقوم بوظیفته ما وجب. . .» .

و قد کتب الشهید علی الورقه الأولی بخطّه:

«کتاب منیه المرید فی أدب المفید و المستفید، لهذا العبد الفقیر إلی اللّه تعالی زین الدین بن علیّ بن أحمد الشامیّ العاملی، عامله اللّه بلطفه الخفی، و عفا عنه بفضله» .

و فی هوامش متعدّده من النسخه بخط الشهید: «بلغ سماعا وفقه اللّه تعالی» مثل الأوراق:۷ ب،۱۲ ب،25 ألف،۳۲ ألف،۳۷ ألف،43 ألف (3).

و فی هامش الورقه 58 ألف، جاء بخط الشهید:

1- ۱) - «الذریعه» ج ۰ 6/4.
2- ۲) -نشره «نسخه های خطی» العدد الحادی عشر و الثانی عشر، ص ۸۳6.
3- ۳) -راجع «فهرست کتابخانهٔ إهدائی مشکاه به کتابخانهٔ دانشگاه تهران» ج ۳/6۸۲-6۸۳.

«أنهاه-أحسن اللّه تعالى توفيقه و تسديده، و أجزل من كلّ مثوبه و خير نصيبه و تأييده و مزيده-سماعا معتبرا و تصحيحا و تدبّرا، فى مجالس آخرها يوم الخميس ثانى شهر ذى القعده الحرام عام أربع و خمسين و تسعمائه. و كتب مؤلّفه العبد الفقير إلى عفو اللّه تعالى و كرمه و مغفرته: زين الدين بن علىّ بن أحمد، حامدا مصليا مسلّما» .

و فى هذه النسخه سقطات كما يلى: من الصفحه 245- ٢٧١، و ٢٧٩- ٣40، و ٣43- ٣٧٧ من هذه الطبعه. و هذه هى لنا النسخه الأم و هى الأساس فى تحقيقنا، و نرمز إليها ب «ه» .

٢-نسخه مكتبه المرحوم آيه اللّه السيّد أحمد الزنجانىّ (قده) التى أعارنا إياها نجله الأستاذ السيّد موسى الشبيرى الزنجانىّ. و هى نسخه كامله، فهى بعد نسخه «ه» من أكثر النسخ اعتبارا، كتبها الفضل لأخيه الشيخ خليفه بن عطاء اللّه بعد ١٢ عاما تقريبا من شهاده المؤلّف، و قد قابلها السيّد أبو القاسم بن فتح اللّه الحسينى حين خروجه من النجف الأشرف إلى الجزائر بنسخه قوبلت بنسخه الأصل فى شهر جمادى الأولى لسنه ٩٧٧ ه.

و رمز هذه النسخه النفيسه «ز» .

٣-النسخه المرقمه ١6٨٣ لمكتبه مجلس الشورى الإسلامى، بخط علاء الدين محمّد الحسنى الحسينى الحمزوى تمّ كتابتها بعد خمس سنين من شهاده المؤلّف أى فى شهر شعبان سنه ٩٧٠ ه. و هى بخط واضح جميل، و هى أيضا نسخه كامله-ما عدا عدّه أسطر من وسطها-و جعلنا رمزها «م» .

4-النسخه المرقمه ١6٨4 لمكتبه مجلس الشورى الإسلامى، بخط محمّد بن مظفر بن إبراهيم المدعوّ بالتقى الصوفى القزوينىّ الأبهررودى، و قد أتم كتابتها فى ليله الجمعه ٢٣ من شهر رمضان ١٠٢٧ ه و هو فى اعتكاف فى الجامع الكبير بمدينه سمنان. و هى ناقصه قد سقط منها أكثر من نصفها من السطر ١٨ من الصفحه ١٨٣ حتى السطر ٣ من الصفحه ٣٧5 من هذه الطبعه. و لكن كاتبها كان من العلماء فكتب عليها حواشى كثيره، و يستفاد من حاشيته على الورقه ١٠ ألف، حيث يروى المؤلّف أحاديث عن التفسير المنسوب إلى الإمام الحسن العسكرىّ عليه السلام: أنّ الكاتب كان مجازا من المرحوم الشيخ البهائى عليه الرحمه؛ فقد كتب فيها يقول:

«هذا التفسير المنسوب إلى سيدنا أبى محمّد الحسن العسكرىّ سلام اللّه عليه. . . ليس من تصنيفه عليه السلام، بل إنّما سمع منه المحدثان محمّد

بن زياد و محمّد بن سنان و ألّفاه. روينا التفسير المذكور عن شيخنا الأعظم سلطان المفسّرين بهاء الملّه و الدين

ص :68

محمد العاملی، أدام اللّه ظلّه البهی، إجازه عن والده الإمام العارف حسین بن عبد الصمد العاملی، قدس اللّه روحه عن الإمام المصنّف رحمه اللّه بإسناده عن الصدوق أبی جعفر محمّد بن بابویه القمّیّ، عن محمّد بن القاسم الأسترآبادی، عن یوسف بن محمّد بن زیاد، و علیّ بن محمّد بن سنان، عن أبویهما عن الإمام علیه السلام.»

و رمز هذه النسخه «س» .

5-النسخه المرقمه 48، قسم کتب الأخلاق (الرقم العام ۳۴۹۰) بمکتبه الإمام الرضا علیه السلام، و حیث قد سقطت منها عدّه أوراق من آخرها: من السطر 4 من الصفحه ۳۴۷ إلی آخر الکتاب من طبعتنا هذه، لذلک لا یدری متی کتبت و من الکاتب. و علی أیّ حال فهی بخط حسن قلیل الخطأ، و رمزها «ق» . وقفها علی مکتبه الإمام الرضا علیه السلام أحد أحفاد السیّد نعمه اللّه الجزائریّ علیه الرحمه فی سنه ۱۳۰۹ ه.

و ما عدا هذه النسخ، فقد أفدنا أیضا من خمس نسخ مخطوطه لمکتبه المدرسه الفیضیه و المسجد الأعظم بمدینه قم المقدّسه، و لا سیما فی الموارد الساقطه من النسخه الأساس، للتأیید و التأکید، و لکنّها لا میزه لها، و لذلک فقد أمسکنا عن التعریف بموارد اختلاف هذه النسخ مع الخمس السابقه. و قد قابلنا عملنا بجمیع النسخ المطبوعه، و إن کان لم یترتّب علی کثیر منها کثیر فائده.

إنّ أسلوب علمنا فی التحقیق هو أن نشخص بالسعی و الجدّ الوافر الضبط الصحیح فندرجه فقط، و اتّقینا أن نذکر اختلاف النسخ المغلوطه غیر المفیده التی لا تفید سوی تشتیت ذهن القارئ و زیاده حجم الکتاب، و إن کان ثقل هذا العمل علی عاتق المحقّق و المصحّح أکثر بکثیر، حیث یجب علیه أن یجد الضبط الصحیح بجد مجهد فینقذ بذلک القارئ من الحیره و تشتّت الذهن، و لو لا رعایه هذه الجهات لکان بالإمکان أن نجعل نسخه أساسا للعمل و نذکر اختلاف النسخ فی الهامش، و لا نتحمل عشر ما تحملناه الآن من تعب و عناء؛ و لکنا نری أنّ هذا الأسلوب غیر صحیح و لا مطلوب کما لا یخفی علی أهل الکمال. و علی کل حال فإنّ ذکر جمیع اختلافات النسخ یزید فی حجم الکتاب بدون أن یترتّب علیه أقل ثمره مفیده، بل مفاسده عدیده.

تعيين مصادر المؤلّف للكتاب

إنّ المؤلّف فى تأليفه لهذا الكتاب القيم-إضافه إلى مشاهداته و تجربياته الوافره- قد أفاد من مصادر و كتب كثيره، صرّح هو من بينها بهذه الكتب:

١- «الكافى» للكلينى قدّس سرّه؛

٢- «الأمالى» للصدوق قدّس سرّه؛

٣- «الخصال» للصدوق قدّس سرّه؛

4- «التوحيد» للصدوق قدّس سرّه؛

5- «التفسير» المنسوب للإمام الحسن العسكرىّ عليه السلام.

و لم يشر المؤلّف ما عدا هذه الكتب-و «شرح مسلم» فى ص ١٠٨ و «معجم الأدباء» فى ص ٢٤٨-إلى أىّ مصدر آخر. و لكنّنا بالتتبع و الاستقصاء الواسع وجدنا بعض المصادر الأخرى التى قد أفاد منها المؤلّف مباشره، منها ما نقطع به، و هى:

١- «شرح المهذّب» للنووى؛ فى المقدّمه و الباب الأوّل و الثانى و المطلب الثانى من خاتمه كتاب «منيه المريد» ؛

٢- «إحياء علوم الدين» للغزالى؛ فى الباب الأوّل و الثالث من الكتاب؛

٣- «تذكره السامع و المتكلم» لابن جماعه الكنانىّ؛ فى الباب الأوّل و الرابع منه؛

4- «تفسير الرازىّ» (-مفاتيح الغيب) للفخر الرازىّ؛ فى المقدّمه و القسم الثانى من النوع الثالث من الباب الأوّل منه؛

5- «فتح الباقى بشرح ألفيه العراقى» لزكريا بن محمّد بن أحمد الأنصارى الشافعى؛ فى الباب الرابع منه.

هذه كتب أفاد منها المؤلّف مباشره و بلا واسطه. و قد عيّنّا فى هوامش الكتاب موارد الإفاده منها مباشره بعباره «لاحظ» ، فمثلا نقول: «لاحظ شرح المهذّب» أو «لاحظ تذكره السامع و المتكلم» مع ذكر مجلّد المأخذ و

صفحته. و عرّفنا بهذه الكتب و مؤلّفيها فى بحث «مصادر التحقيق» ، و لذلک لا نرى ضروره للتعريف بها هنا. لكن من الجدير أن نذكّر بأنّ ابن جماعه الكنانىّ فى «تذكره السامع و المتكلم» بدوره قد استفاد كثيرا من «شرح المهذّب» للنووى-أو قد استفاد كلاهما من كتاب ثالث على احتمال بعيد جدّا-و قد كرّر النووى بعض المواضع من «شرح المهذّب» فى

كتابه الآخر «التبيان فى آداب حمله القرآن» و أرجع فيه الى كتابه «شرح المهذّب» .

و قد استفاد النووى كثيرا من كتاب «أدب المفتى و المستفتى» لابن الصلاح، كما يظهر لمن راجع «شرح المهذّب» و «أدب المفتى و المستفتى» ، و النووى صرّح بهذه النكته حيث قال فى «شرح المهذّب» (ج ١/6٧) فى أوّل باب الفتوى و المفتى و المستفتى:

«اعلم أنّ هذا الباب مهمّ جدّا فأحببت تقديمه لعموم الحاجه إليه، و قد صنّف فى هذا جماعه من أصحابنا؛ منهم أبو القاسم الصيمرى شيخ صاحب «الحاوى» ، ثمّ الخطيب أبو بكر الحافظ البغدادىّ، ثمّ الشيخ أبو عمرو بن الصلاح؛ و كلّ منهم ذكر نفائس لم يذكرها الآخران، و قد طالعت كتب الثلاثه و لخّصت منها جمله مختصره مستوعبه لكلّ ما ذكروه من المهمّ، و ضممت إليها نفائس من متفرّقات كلام الأصحاب، و باللّه التوفيق» .

و كذلک استفاد النووى فى المجلد الأوّل من «شرح المهذّب» من بعض كتب الغزّالى كما يظهر لمن راجع إليه.

إنّ هذا الأمر-أى تعيين مصادر المؤلّف-و إن استغرق منّا فرصا كثيره، و لكنّه أمر لا يخلو عن ثمره، بل هى كثيره جدّا كما لا يخفى على أهل التحقيق.

تخريج الأخبار و الآثار و الأشعار

قد استخرجنا فى الكتاب مصادر الأخبار و أقوال العلماء و العظماء-و هى كثيره- من بين المصادر المتقدمه على الشهيد كما تلاحظون ذلک، بل عيّنّا- مهما أمكن- القائل لكثير من الكلمات التى نقلها المؤلّف بتعبير «قيل» ، و كذلک مصادر الأشعار و ناظميها، إلاّ ما شذّ و ندر.

و من الضرورى بشأن مصادر الكتاب أن نذكّر بأنّا اخترنا كلّ ذلک ممّا تقدّم على الشهيد، كما أنّ اللازم أن يكون الأمر كذلک، و إن كنّا ذكرنا إلى جانب المصادر الأوليه ما وجدناه فى الكتب المتأخره عنه مثل «بحار الأنوار» أو «كنز العمّال» لمزيد الفائده، و إلاّ فنحن نعلم أنّه ليس لنا أن نردّ الروايات من كتاب مثل «منيه المريد» إلى كتاب مثل «بحار الأنوار» الذى هو متأخّر عن الأول بل هو ناقل عنه! و أنّ هذا الأمر السهل و اليسير ليس فى الحقيقه استخراجا للمصادر، بل هو ذكر

ص : ٧١

لکتاب آخر جاءت فیه تلک الأخبار مثلا أیضا! و مع ذلک نری-من المؤسف- فی بعض الکتب التی هی تعدّ من مصادر «البحار» لم یعیّنوا المصدر الأصلی للأخبار بل ردّوها إلی «البحار» نقلا عن نفس الکتاب و هذا-کما هو واضح-کالدّور الباطل!

فمثلا نری کثیرا فی هوامش «عوالی اللآلی» أنهم بدل أن یتحمّلوا جهد الفحص و التتبع الواسع و المضنی و الظفر بالمصادر الأصلیه، قد ردّوا أخباره إلی «البحار» أو «المستدرک» أو «إثبات الهداه» نقلا عن «عوالی اللآلی»! منها فی الجزء الثانی ص:

6 ۱،۹،۲۹،۲۷،۲۴۲،۶۳ ۱،۳ ۱۰،۴۸ و ۳۴۹؛ و فی الجزء الرابع ص: ۶۰،۵۸، ۸۶،۸۵،۷۹،۷۷، ۷۰،۶۹،۶۸،۶۴، ۱۶.

نعم قد نحتاج إلی تعیین موضع روایه فی «البحار» و أضرابه مزیدا للفائده، أو من أجل تأیید النسخه بأنّها-أو النسخه المشابهه لها-هی التی اعتمدها مثل العلامه المجلسی قدّس سرّه، و أین هذا من ذاک؟!

أما أنا فقد أفرغت کل جهدی و طاقتی کی أقف علی المصادر الأصلیه، و بحمد اللّه فقد ظفرت بجمیعها و ذکرتها ما عدا بعض الموارد المعدوده الآتی ذکرها. و قد کان بعض المتقدّمین من المحققین أبدوا الیأس من الحصول علی المصدر الأصلی لبعض الروایات، فلم یکن إظهارهم للیأس یورثنی یأسا أیضا، بل استمرّ سعیی و فحصی حتّی وصلت بحمد اللّه فیها إلی النتائج المرجوّه؛ فمثلا، کتب الأستاذ المحقّق و المتتبّع الجلیل الشیخ علی أکبر الغفّاری دام تأییده فی حواشیه لکتابی «المحجه البیضاء» و «شرح الکافی» للمرحوم المولی صالح المازندرانی (قده) بشأن بعض الروایات:

«ما عثرت علیه إلاّ فی منیه المرید» منها فی:

۱-حدیث «کفی بالعلم شرفا أن یدّعیه من لا یحسنه و یفرح به إذا نسب إلیه، و کفی بالجهل ذمّا أن یبرأ منه من هو فیه.» (1)و هو فی ص ۱۱۰ من الکتاب.

۲-حدیث «کفی بالعلم شرفا أن یدّعیه من لا یحسنه و یفرح به إذا نسب إلیه، و کفی بالجهل ذمّا أن یبرأ منه من هو فیه.» (2)و هو فی ص ۱۱۰ من الکتاب.

۲-حدیث «العلم أفضل من المال بسبعه. . . السابع: العلم یقوّی الرجل علی المرور علی الصراط و المال یمنعه.» (3)و هو فی ص ۱۱۰ من الکتاب.

۳-حدیث «من أحبّ أن ینظر إلی عتقاء اللّه من النار فلینظر إلی المتعلّمین. . .» (4).

1- ۱) - «المحجه البیضاء» ج ۲۵/ ۱، الهامش 4.
2- ۱) - «المحجه البیضاء» ج ۲۵/ ۱، الهامش 4.
3- ۳) - «المحجه البیضاء» ج ۱۸/ ۱، الهامش ۲.
4-

و هو فی ص ۱۰۰ من الکتاب.

4-حدیث «إنّ بابا من العلم یتعلّمه الرجل خیر له من أن لو کان أبو قبیس ذهبا فأنفقه فی سبیل اللّه.» (1)و هو فی ص ۱۰۰ من الکتاب.

و تشاهدون أننا قد وجدنا بحمد اللّه تعالی جمیع هذه الروایات فی المصادر المتقدمه علی «منیه المرید» بل قد وجدنا لبعضها أکثر من مصدر و ذکرنا مصادرها.

بل قد راعینا أن لا نکتفی بأن نری الحدیث فی الکتب المتقدّمه علی «المنیه» حتی نجده فی المصادر الأصلیه للحدیث لا غیره حتّی و لو کان من الکتب الفقهیّه المعتبره؛ فمثلا ورد هذا الحدیث: «هو الطهور ماؤه الحلّ میتته» -المنقوله فی ص ۲۹۵ من طبعتنا هذه -فی کتب «الخلاف» للشیخ و «المعتبر» للمحقّق الحلّی و «التذکره» للعلاّمه، و کان بالإمکان أن نذکر هذه الکتب کمصادر للحدیث، لکنّی ذهبت لأتفقّد عن المصدر الأصلی للحدیث فوجدته فی کتب العامّه-المتقدمه علی «الخلاف» و «المعتبر» و «التذکره» -ک «مسند أحمد» و «سنن أبی داود» و «سنن الدارمیّ» و «سنن ابن ماجه» ، و هی المصادر لتلک الکتب الفقهیّه أیضا.

و إذا شاهدتم الإرجاعات إلی مصادر العامّه أکثر من مصادر الخاصّه فهذا لیس إلاّ لأنّ المؤلّف نقل عنهم حیث لم یجد محذورا فی ذلک، کما نقل کبار العلماء المتقدمین أحادیث من هذا القبیل فی جوامعهم الحدیثیه لنفس الملاحظه، و لم یکن ذلک من عدم اطّلاعهم علی المصادر الأصلیه للحدیث بل مع کامل اطّلاعهم تعمّدوا ذلک؛ فنری العلاّمه المجلسی قدّس سرّه فی موسوعته «بحار الأنوار» بعد نقله لروایات من بعض کتب الشهید کتب یقول:

«أقول: هذه الأخبار أکثرها عامیّه، أوردناها تبعا للشیخ المتقدّم ذکره قدّس اللّه لطیفه.» (2)

و فی موضع آخر کتب یقول:

«أقول: یشکل التخصیص بهذه الروایه العامیه و إن قیل إنّ ضعفها منجبر بالشهره.

و كذا كثير من الصلوات التى أوردناها من طرق العامّه تبعا للشيخ و السيّد و غيرهما، حيث أوردوه فى كتبهم، لمساهلتهم فى المستحبّات. و يشكل العمل بها فيما كان مخالفا

1- ١) - «المحجه البيضاء» ج ١٨/١، الهامش ٣؛ «شرح الكافى» ج ٢/١١، الهامش.
2- ٢) - «بحار الأنوار» ج 5 ٨٩/٢١.

للهيئات المنقوله، و إن كان الحكم بالمنع أيضا مشكلا.» (1)

و على هذا فلم يكن هؤلاء ليجدوا محذورا فى نقل هكذا أحاديث من مصادر العامّه.

و استخرجنا و ذكرنا-ما عدا الروايات-مصادر الآثار و أقوال العظماء و الأشعار إلاّ ما شذّ و ندر، و ذلک بتحمّل مشقه كثيره، و هكذا انحلّ لنا كثير من مواضع الإشكال و السقط فى متن الكتاب، و للنموذج نذكر موردا واحدا لا يخلو عن فائده:

نقل الشهيد فى المقدّمه ص ۱۲۳ عن بعضهم: «من جلس مع ثمانيه أصناف من الناس زاده اللّه ثمانيه أشياء» ثم يذكر سبعه أصناف و لم يذكر الصنف الآخر فى أىّ نسخه من المخطوط و المطبوع، و بعد أن وجدنا المصدر تبيّن أنّ ذلک الصنف، أى عباره: «. . . [من اللهو و المزاح، و مع الفساق ازداد]. . .» قد سقطت من جميع النسخ و لعلّه من سقط قلم المؤلّف (قده) ؛ و العباره الصحيحه هكذا: «. . . و مع الصبيان ازداد [من اللهو و المزاح، و مع الفسّاق ازداد]من الجرأه. . .» .

و لا يفوتنا هنا أن نقول: إنّ الذى لم نجد مصدره من جميع الكتاب إنّما هو أقلّ من عشره موارد من خبر و شعر و قول مأثور فى الصفحات: ۲۲۰، ۱۹۱،۱۷۹،۱۷4،۱48، ۲۵۸،۲45،۲۴۲،۲۲6 و قد ذكّرنا بها فى الهوامش. و لهذا نرجو ممّن يطّلع على مصادرها ممّا تقدّم على «منيه المريد» أن يعلمنا بها ليتمّ هذا العمل و يكمل.

أمّا فى طبع «مؤسّسه النشر الإسلامى التابعه لجماعه المدرسين بقم المشرّفه» - أعنى «ع» -لم تذكر مصادر الأقوال المأثوره للعظماء، و كذلک الأشعار بل و كثير من الروايات، و فيما ذكر فيه من مصادر الروايات من الأخطاء ما جعلنا لا نعتمد على شىء منها، فلم نذكر أىّ مصدر إلاّ بعد مراجعه مجدّده مباشره. و شواهد ما قلناه كثيره إذا أردنا إيرادها طال المقال، و من كان له إشكال على ما قلناه فأنا حاضر لإثبات ما قلته.

***

و من مميزات هذه الطبعه أيضا ذكر العناوين للفصول و الأقسام التى لم يكن لها عنوان فى المتن، جعلناها بين معقوفتين هكذا []، و أعربنا الآيات و الكلمات

1- ١) - «بحار الأنوار» ج ٨٩/٣٨4.

المشكله من الأحاديث و الآثار و غيرهما، و استفدنا فى إعراب روايات الخاصّه-عدا عن كتب اللغه-من شروح «الكافى» و الطبعه المشكوله المعربه من «أصول الكافى» ؛ و فى إعراب روايات العامّه من «صحيح البخارىّ بشرح الكرمانى» و «فيض القدير» و بعض كتبهم المعربه المشكوله.

و من المميّزات أيضا: تدوين فهارس مختلفه فى آخر الكتاب، شرح و توضيح ما ابهم من الكتاب و وضع ما يحتاجه من علامات الترقيم الحديثه حسب المعمول بين أهل الفن، و وحده سياق الإرجاعات و رسم الخط و كذا سائر الأمور.

ه-إشاره إلى كثره أخطاء الطبعات السابقه للكتاب

لقد مرّ أنّنا نجد أخطاء كثيره عرضت للطبعات السابقه للكتاب، لعلّها تصل فى كلّ طبعه إلى أكثر من أربعمائه غلطه صغيره أو كبيره، و لا أقلّ من هذا العدد من الغلط فى نسخه «ح» و نسخه «ع» ، و قد ترى فى صفحه واحده أكثر من خمسه أخطاء غير محتمله الصحه. و حيث لا فائده فى ذكر نماذج كثيره منها هنا بل هى تسبّب فى تطويل هذه المقدّمه أكثر من المناسب، فنحن نشير هنا إلى ثلاث نماذج من الصفحتين الأولى و الثانيه اللتين هما كبيت القصيده للكتاب، و جديرتان بعنايه أكثر و أكبر:

١-حرّفت عباره «و سمّيتها منيه المريد فى أدب المفيد و المستفيد» فى ص ٩٢ فى جميع النسخ المطبوعه على الجلد و صفحه عنوان الكتاب و المقدّمه، إلى «. . . آداب المفيد. . .» مع أنّه إضافه إلى ضبط العباره فى نسخه «ه» و هى أصحّ النسخ و أكثرها اعتبارا ب «أدب المفيد» فقد كتب الشهيد بخط يده اسم الكتاب كذلک على الورقه الأولى من تلک النسخه كما مرّ، و الصحيح هو هذا قطعا، كما هو فى اسم نظيره المتقدم عليه «تذكره السامع و المتكلم فى أدب العالم و المتعلّم» .

٢-جاء فى أوّل «منيه المريد» : «الحمد للّه الذى علّم بالقلم. . . و صلّى اللّه على حبيبه و عبده و نبيّه محمّد أفضل من علم و علّم، و على آله و أصحابه المتأدّبين بآدابه و سلّم» ، و قد توهّم بعضهم أنّ فى العباره سقطا و خطأ فبدّلها إلى «. . . و على آله و أصحابه المتأدّبين بآدابه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم» ! مع أنّ سياق العباره يشهد بالغلط فى هذه الإضافه التحريفيّه، و كذلک تشهد به جميع النسخ المخطوطه التى راجعناها و استفدنا منها.

ص :٧5

۳-فی أکثر النسخ المطبوعه جاءت الآیه الشریفه ۱۲ من سوره الطلاق: «اَللّٰهُ اَلَّذِی خَلَقَ. . .» فی ص ۹۳ هکذا: «وَ هُوَ اَلَّذِی خَلَقَ. . .» .

هذه نماذج ثلاثه من الصفحتین الأولی و الثانیه للکتاب، و هما جدیرتان بعنایه أکبر و أکثر.

و-شکر و ثناء

ساعدنی فی تحقیق الکتاب و تصحیحه و نشره بهذه الصوره عدد من الأساتذه الکرام و الأصدقاء الأعزّاء، فأنا إذ اقدّم لهم من الصمیم شکری لجمیعهم و دعائی لهم بالتوفیق المطرّد و المتنامی، ازیّن هذه الصفحه بأسمائهم الکریمه:

أعارنی المحقّق الرجالی المعاصر حجه الإسلام و المسلمین الأستاذ السیّد موسی الشبیری الزنجانیّ نسخه «ز» ؛ و الأستاذ المحقّق حجه الإسلام الشیخ رضا الأستادی نسخه «ض» ؛ و حجه الإسلام الشیخ حسن المصطفویّ نسخه «ن» و أیضا نسخه «ه» ، و تفضّل بعضهم علیّ ببعض الإرشادات القیّمه، و کذلک تفضّل علیّ الأستاذ حجه الإسلام السیّد محمّد رضا الحسینی الجلالی بإرشادات و إصلاحات قیّمه جدّا. و منّ علیّ الإخوان الفضلاء الشیخ أحمد العابدی و الشیخ محمّد علی المهدوی و السیّد علی میرشریفی بإعارتی کتبهم. و بعض الأصدقاء لم یبخلوا علیّ بأیّه مساعده ممکنه: الأخ الشیخ علی أکبر زمانی نژاد فی المقابله بنسخه «ط» ؛ و الأخ الجلیل الشیخ علی المختاری فی المقابله بنسخ «ز» ، «م» ، «س» و «ه» ؛ و الأخ السیّد أبو الحسن المطلبی فی المقابله بنسخه «ه» . و المسئولون بقسم المخطوطات للمکتبه المرکزیه لجامعه طهران أعارونی نسخه الام: «ه» و لم یبخلوا علیّ بکلّ مساعده ممکنه. و علی اللّه أجرهم جمیعا.

و لقد صادف اشتغالی بکتابه هذه المقدّمه هجوم أعداء الإسلام و عمّال الاستعمار، أعنی الصدّامیین البعثیین الکافرین، علی مدن إیران الإسلامیّه و لا سیّما مدینه قم و طهران، و قصفها بالطائرات الغادره الخائنه و الصواریخ المدمّره البعیده المدی السوفیاتیه، و قد استشهدت بسبب ذلک المآت من أبناء الإسلام الأبریاء، فنحن نهدی ثواب هذا العمل إلی أرواح شهدائنا الطاهره، و نسأل اللّه تعالی أن ینصر

جیوش الإسلام فی جبهات الحرب علی البعثیّین الصدّامیّین الکفّار، و یدیم علی رءوسنا ظلال سیدنا، قائد الثوره الإسلامیّه فی إیران، آیه اللّه العظمی الإمام الخمینی، حفظه اللّه تعالی من الشرور و الآفات.

و الحمد للّه ربّ العالمین و صلّی اللّه علی حبیبه و نبیّه سیدنا محمد، و وصیّه و خلیفته مولانا أمیر المؤمنین و أهل بیته أجمعین.

قم المقدّسه ۲۲ شعبان المعظم ۸ ۰4 ۱ ه ۳6۷ / ۱/ ۲۲ ه. ش.

رضا المختاری

صوره الصفحه الأولى من نسخه «ه»

ص :٧٨

صوره الصفحه الثانيه من نسخه «ه»

ص :٧٩

صوره الصفحه الأخيره من نسخه «ه» ؛ و يرى فى الهامش إنهاء الكتاب بخطّ المؤلّف قدّس سرّه

ص : ٨٠

صوره الصفحه الأولى من نسخه «ز»

ص : ٨١

صوره الصفحه الأخيره من نسخه «ز»

ص :٨٢

صوره الصفحه الأولى من نسخه «م»

ص :٨٣

صوره الصفحه الأخيره من نسخه «م»

ص :٨4

صوره الصفحه الأولى من نسخه «س»

ص :٨5

صوره الصفحه الأخيره من نسخه «س»

ص :٨6

صوره الصفحه الأولى من نسخه «ق»

ص :٨٧

رموز النسخ

قد ذكرنا العلامات الاختصاريه و الرموز إلى النسخ التى أفدنا منها و راجعنا إليها فى تصحيح و تحقيق هذا الكتاب مع التعريف بها فى مقدّمه التحقيق، و نكرّر ذكرها هنا للتيسير:

١- «ه» : رمز إلى النسخه الأولى من المجموعه المرقمه ١٠١٧ للمكتبه المركزيه لجامعه طهران، من الكتب المهداه إليها من قبل المرحوم المشكاه.

٢- «ز» : رمز إلى نسخه مكتبه آيه اللّه المرحوم السيّد أحمد الزنجانىّ.

٣- «م» : رمز إلى النسخه المرقمه ١6٨٣ لمكتبه مجلس الشورى الإسلامى.

4- «س» : رمز إلى النسخه المرقمه ١6٨4 لمكتبه مجلس الشورى الإسلامى.

5- «ق» : رمز إلى نسخه مكتبه الإمام الرضا عليه السلام فى مشهد، الرقم ٤٨ من كتب الأخلاق.

6- «ه» : رمز إلى «منيه المريد» طبعه الهند.

٧- «ض» : رمز إلى «منيه المريد» الطبعه الملحقه ب «روض الجنان» ، طبع ايران.

٨- «ط» : رمز إلى «منيه المريد» طبعه حجه الإسلام المصطفوىّ بطهران.

٩- «ن» : رمز إلى «منيه المريد» طبعه النجف الأشرف، مطبعه الغرى.

١٠- «ح» : رمز إلى «منيه المريد» طبعه مجمع الذخائر الإسلاميه بقم المقدّسه.

١١- «ع» : رمز إلى «منيه المريد» طبعه مؤسّسه النشر الإسلامى بقم المقدّسه.

ص :٨٩

[خطبه المؤلف]

بِسْمِ اَللّٰهِ اَلرَّحْمٰنِ اَلرَّحِيمِ الحمد لله اَلَّذِی عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ اَلْإِنْسٰانَ مٰا لَمْ يَعْلَمْ و صلی الله علی حبيبه و عبده و نبيه محمد أفضل من علم و علم و علی آله و أصحابه المتأدبين بآدابه و سلم. أما بعد فإن كمال الإنسان إنما هو بالعلم الذی يضاهی به ملائكه السماء و يستحق به رفيع الدرجات فی العقبی مع جميل الثناء فی الدنيا و يتفضل مداده علی دماء الشهداء و تضع الملائكه أجنحتها تحت رجليه إذا مشی و يستغفر له الطير فی الهواء و الحيتان فی الماء و يفضل نومه ليله من لياليه علی عباده العابد سبعين سنه و ناهيک بذلک جلاله و عظما. لكن ليس جميع العلم يوجب الزلفی و لا تحصيله كيف اتفق يثمر الرضا بل لتحصيله شرائط و لترتيبه ضوابط و للمتلبس به آداب و وظائف و لطلبه أوضاع و معارف لا بد لمن أراد شيئا منه من الوقوف عليها و الرجوع فی مطلوبه إليها لئلا يضيع سعيه و لا يخمد جده. و كم رأينا بغاه هذا العلم الشريف دأبوا فی تحصيله و أجهدوا نفوسهم فی طلبه و نيله ثم بعضهم لم يجد لذلک الطلب ثمره و لا حصل منه علی غايه معتبره و بعضهم حصل شيئا منه فی مده مديده طويله كان يمكنه تحصيل أضعافه فی برهه يسيره قليله و بعضهم لم يزده العلم إلا بعدا عن الله تعالی و قسوه و قلبا مظلما مع قول الله سبحانه و هو أصدق القائلين إِنَّمٰا يَخْشَی اَللّٰهَ

مِنْ عِبادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ

(1)

و ما كان سبب ذلک و غيره من القواطع الصاده لهم عن بلوغ الكمال إلا إخلالهم بمراعاه الأمور المعتبره فيه من الشرائط و الآداب و غيرها من الأحوال. و قد وفق الله سبحانه بمنه و كرمه فيما خرج من كتابنا الموسوم ب منار القاصدين فى أسرار معالم الدين (2) لتفصيل جمله شريفه من هذه الأحكام مغنيه لمن وقف عليها من الأنام و قد رأينا فى هذه الرساله إفراد نبذه من شرائط العلم و آدابه و ما يتبع ذلک من وظائفه نافعه إن شاء الله تعالى لمن تدبرها موصله له إلى بغيته إذا راعاها و نقشها على صحائف خاطره و كررها مستنبطه من كلام الله تعالى و كلام رسوله و الأئمه ع و كلام أساطين الحكمه و الدين و العلماء الراسخين و سميتها منيه المريد فى أدب المفيد و المستفيد . و أنا أسأل الله تعالى من فضله العميم و جوده القديم أن ينفع بها نفسى و خاصتى و أحبائى و من يوفق لها من المسلمين و أن يجزل عليها أجرى و ثوابى و يثبت لى بها قدم صدق يوم الدين إنه جواد كريم. و هى مرتبه على مقدمه و أبواب و خاتمه.

1- ۱) -سوره فاطر (۳۵) :۲۸.
2- ۲) -الظاهر أنّ هذا الكتاب قد فقد و ذهب فيما ذهب من كتب الشهيد الثانى رحمه اللّه؛ و لم نقف على نسخه له حتّى اليوم فى فهارس المخطوطات.

[مقدمه المؤلف]

اشاره

أما المقدمه >فتشتمل على جمله من التنبيه على فضله من الكتاب و السنه و الأثر و دليل العقل و فضل حامليه و متعلميه و اهتمام الله سبحانه بشأنهم و تمييزهم عمن سواهم <

١ فصل فى فضل العلم من القرآن

١ فصل (1)فى فضل العلم من القرآن

اعلم أن الله سبحانه جعل العلم هو السبب الكلى لخلق هذا العالم العلوى و السفلى طرا و كفى بذلك جلاله و فخرا قال الله تعالى فى محكم الكتاب تذكره و تبصره لأولى الألباب اَللّٰهُ اَلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمٰاوٰاتٍ وَ مِنَ اَلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ اَلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اَللّٰهَ عَلىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَ أَنَّ اَللّٰهَ قَدْ أَحٰاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْماً . و كفى بهذه الآيه دليلا على شرف العلم لا سيما علم التوحيد الذى هو أساس كل علم و مدار كل معرفه و جعل سبحانه العلم أعلى شرف و أول منه امتن بها

1- ١) -سوره الطلاق (65) :١٢.

على ابن آدم بعد خلقه و إبرازه من ظلمه العدم إلى ضياء الوجود فقال سبحانه فى أول سوره أنزلها على نبيه محمد ص اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّکَ اَلَّذِی خَلَقَ خَلَقَ اَلْإِنْسٰانَ مِنْ عَلَقٍ اِقْرَأْ وَ رَبُّکَ اَلْأَکْرَمُ اَلَّذِی عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ اَلْإِنْسٰانَ مٰا لَمْ یَعْلَمْ (1). فتأمل کیف افتتح کتابه الکریم المجید الذی لاٰ یَأْتِیهِ اَلْبٰاطِلُ مِنْ بَیْنِ یَدَیْهِ وَ لاٰ مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِیلٌ مِنْ حَکِیمٍ حَمِیدٍ (2)بنعمه الإیجاد ثم أردفها بنعمه العلم فلو کان ثم منه أو توجد نعمه بعد نعمه الإیجاد هی أعلی من العلم لما خصه الله تعالی بذلک و صدر به نور الهدایه و طریق الدلاله علی الصراط المستقیم الأخذ بحجزه البراعه و دقائق المعانی و حقائق البلاغه. و قد قیل (3)فی وجه التناسب بین الآی المذکوره فی صدر هذه السوره التی قد اشتمل بعضها علی خلق الإنسان من علق و فی بعضها تعلیمه ما لم یعلم لیحصل النظم البدیع فی ترتیب آیاته إنه تعالی ذکر أول حال الإنسان و هو کونه علقه مع أنها أخس الأشیاء و آخر حاله و هو صیرورته عالما و هو أجل المراتب کأنه تعالی قال کنت فی أول حالک فی تلک الدرجه التی هی غایه الخساسه فصرت فی آخر حالک فی هذه الدرجه التی هی الغایه فی الشرف و النفاسه و هذا إنما یتم لو کان العلم أشرف المراتب إذ لو کان غیره أشرف لکان ذکر ذلک الشیء فی هذا المقام أولی. و وجه آخر (4)أنه تعالی قال وَ رَبُّکَ اَلْأَکْرَمُ اَلَّذِی عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ اَلْإِنْسٰانَ مٰا لَمْ یَعْلَمْ (5).

1- ۱) -سوره العلق (۹۶) : ۱-5.
2- ۲) -سوره فصّلت (۴۱) :۴۲.
3- ۳) -لاحظ «تفسیر الرازیّ» ج ۸۶ ۲/۱، ج 6 ۳۲/۱.
4- 4) -أی وجه آخر فی بیان دلاله الآی المذکوره فی صدر سوره العلق علی فضل العلم. لاحظ «تفسیر الرازیّ» ج ۸۶ ۲/۱.
5- 5) -سوره العلق (۹۶) :۳-5.

و قد تقرر فى أصول الفقه أن ترتب الحكم على الوصف مشعر بكون الوصف عله و هذا يدل على أن الله سبحانه اختص بوصف الأكرميه لأنه علم الإنسان العلم فلو كان شىء أفضل من العلم و أنفس لكان اقترانه بالأكرميه المؤداه بأفعل التفصيل أولى (1). و بنى الله (2)سبحانه ترتب قبول الحق و الأخذ به على التذكر و التذكر على الخشيه و حصر الخشيه فى العلماء فقال سَيَذَّكَّرُ مَنْ يَخْشىٰ (3)و إِنَّمٰا يَخْشَى اَللّٰهَ مِنْ عِبٰادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ (4). و سمى الله سبحانه العلم بالحكمه و عظم أمر الحكمه فقال وَ مَنْ يُؤْتَ اَلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْراً كَثِيراً (5). و حاصل ما فسروه فى الحكمه مواعظ القرآن و العلم و الفهم و النبوه فى قوله تعالى وَ مَنْ يُؤْتَ اَلْحِكْمَةَ (6)وَ آتَيْنٰاهُ اَلْحُكْمَ صَبِيًّا (7)فَقَدْ آتَيْنٰا آلَ إِبْرٰاهِيمَ اَلْكِتٰابَ وَ اَلْحِكْمَةَ (8)و الكل يرجع إلى العلم (9). و رجح العالمين على كل من سواهم فقال سبحانه

1- ۱) - «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۶.
2- ۲) -جاء فى «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۶ فى بيان فضيله العلم من الآيات: «. . . الثالث: قوله سبحانه: إِنَّمٰا يَخْشَى اَللّٰهَ مِنْ عِبٰادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ؛ و هذه الآيه فيها وجوه من الدلائل على فضل العلم، أحدها: دلالتها على أنّهم من أهل الجنّه، و ذلک لأنّ العلماء من أهل الخشيه، و من كان من أهل الخشيه كان من أهل الجنه فالعلماء من أهل الجنه، فبيان أنّ العلماء من أهل الخشيه قوله تعالى: إِنَّمٰا يَخْشَى اَللّٰهَ مِنْ عِبٰادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ . و بيان أنّ أهل الخشيه من أهل الجنه قوله تعالى: جَنّٰاتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا اَلْأَنْهٰارُ -إلى قوله تعالى-: ذٰلِکَ لِمَنْ خَشِىَ رَبَّهُ ؛ و يدلّ عليه أيضا قوله تعالى: وَ لِمَنْ خٰافَ مَقٰامَ رَبِّهِ جَنَّتٰانِ. . .» . و تدلّ الآيتان ۹ و ۱۰ من سوره الأعلى (۸۷) -: «فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ اَلذِّكْرىٰ سَيَذَّكَّرُ مَنْ يَخْشىٰ» -على ترتّب قبول الحقّ و الأخذ به على التذكّر.
3- ۳) -سوره الأعلى (۸۷) : ۱۰.
4- 4) -سوره فاطر (۳۵) :۲۸.
5- 5) -سوره البقره (۲) :۲۶۹.
6- 6) -سوره البقره (۲) :۲۶۹.
7- ۷) -سوره مريم (۱۹) :۱۲.
8- ۸) -سوره النساء (4) :54.
9- ۹) -هذا الكلام فى بيان فضل العلم مأخوذ من «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۷۹، و حيث إنّ المؤلّف رحمه اللّه لخّص كلام.

هَلْ يَسْتَوِی اَلَّذِینَ یَعْلَمُونَ وَ اَلَّذِینَ لا یَعْلَمُونَ إِنَّمٰا یَتَذَکَّرُ أُولُوا اَلْأَلْبٰابِ

(1)

. و فرق (2)فی کتابه العزیز بین عشره بین الخبیث و الطیب قُلْ لا یَسْتَوِی اَلْخَبِیثُ وَ اَلطَّیِّبُ (3)و بین الأعمی و البصیر و الظلمه و النور و الجنه و النار و الظل و الحرور (4)و إذا تأملت تفسیر ذلک وجدت مرجعه جمیعا إلی العلم. و قرن سبحانه أولی العلم بنفسه و ملائکته فقال

۹)

-الرازیّ-و لذا تعسّر فهم وجه دلاله هذه الآیات علی فضل العلم-فإنّا نأتی بنصّ کلامه و هو هذا: «. . . إنّ اللّه تعالی سمّی العلم بالحکمه ثمّ إنّه تعالی عظّم أمر الحکمه و ذلک یدلّ علی عظم شأن العلم، بیان أنّه تعالی سمّی العلم بالحکمه ما یروی عن مقاتل، أنّه قال: تفسیر الحکمه فی القرآن علی أربعه أوجه: أحدها: مواعظ القرآن، قال فی البقره: «وَ مٰا أَنْزَلَ عَلَیْکُمْ مِنَ اَلْکِتٰابِ وَ اَلْحِکْمَهِ» یعنی مواعظ القرآن، و فی النساء: «وَ أَنْزَلَ اَللّٰهُ عَلَیْکَ اَلْکِتٰابَ وَ اَلْحِکْمَهَ» یعنی مواعظ القرآن، و مثلها فی آل عمران؛ و ثانیها: الحکمه بمعنی الفهم و العلم، قوله تعالی: «وَ آتَیْنٰاهُ اَلْحُکْمَ صَبِیًّا» و فی لقمان: «وَ لَقَدْ آتَیْنٰا لُقْمٰانَ اَلْحِکْمَهَ» یعنی الفهم و العلم، و فی الأنعام: «أُولٰئِکَ اَلَّذِینَ آتَیْنٰاهُمُ اَلْکِتٰابَ وَ اَلْحُکْمَ وَ اَلنُّبُوَّهَ» ؛ و ثالثها: الحکمه بمعنی النبوّه، فی النساء: «فَقَدْ آتَیْنٰا آلَ إِبْرٰاهِیمَ اَلْکِتٰابَ وَ اَلْحِکْمَهَ» یعنی النبوّه، و فی ص: «وَ آتَیْنٰاهُ اَلْحِکْمَهَ» یعنی النبوّه، و فی البقره: «وَ آتٰاهُ اَللّٰهُ اَلْمُلْکَ وَ اَلْحِکْمَهَ» ؛ و رابعها: القرآن، فی النحل: «اُدْعُ إِلیٰ سَبِیلِ رَبِّکَ بِالْحِکْمَهِ» و فی البقره: «وَ مَنْ یُؤْتَ اَلْحِکْمَهَ فَقَدْ أُوتِیَ خَیْراً کَثِیراً» ؛ و جمیع هذه الوجوه عند التحقیق ترجع إلی العلم» .

1- ۱) -سوره الزمر (۳۹) :۹.
2- ۲) -فی جمیع النسخ المخطوطه و کذلک المطبوعه: «قرن» بدل «فرّق» و الظاهر أنّ ما أثبتناه هو الصحیح و ذلک لأنّ هذا الکلام مأخوذ من «تفسیر الرازیّ» ج ۲/۱۷۹، و هو دلیل علی ما قلناه و إلیک نصّ عبارته: «. . . الثانی: قوله تعالی: «قُلْ هَلْ یَسْتَوِی اَلَّذِینَ یَعْلَمُونَ وَ اَلَّذِینَ لا یَعْلَمُونَ» ؛ و قد فرّق بین سبع نفر [کذا، ظ: بین عشره نفر]فی کتابه: فرّق بین الخبیث

و الطيّب فقال: «لا يَسْتَوِی اَلْخَبِيثُ وَ اَلطَّيِّبُ» يعنی الحلال و الحرام، و فرّق بين الأعمی و البصير فقال: «قُلْ هَلْ يَسْتَوِی اَلْأَعْمیٰ وَ اَلْبَصِيرُ» ؛ و فرّق بين النور و الظلمه، فقال: «أَمْ هَلْ تَسْتَوِی اَلظُّلُمٰاتُ وَ اَلنُّورُ» و فرّق بين الجنه و النّار، و بين الظلّ و الحرور، و إذا تأمّلت وجدت كلّ ذلک مأخوذا من الفرق بين العالم و الجاهل» . و انظر ايضا «مفتاح دار السعاده» ج ۱/52 و ۱۸۲؛ و «درّه التاج» ج ۱/25-26. و اعلم أنّ فی بعض النسخ: «بين سبعه» بدل «بين عشره» -كما فی «تفسير الرازیّ» و «درّه التاج» أيضا-و هو لا يوافق مع كلام المصنّف عند تعدادهم، كما ترى.

3- ۳) -سوره المائده (5) : ۱۰۰.

4- 4) -إشاره إلى الآيات ۱۹-۲۲ من سوره فاطر (۳5) : «وَ مٰا يَسْتَوِی اَلْأَعْمیٰ وَ اَلْبَصِيرُ وَ لاَ اَلظُّلُمٰاتُ وَ لاَ اَلنُّورُ وَ لاَ اَلظِّلُّ وَ لاَ اَلْحَرُورُ وَ مٰا يَسْتَوِی اَلْأَحْيٰاءُ وَ لاَ اَلْأَمْوٰاتُ» و الآيه ۲۰ من سوره الحشر (59) : «لا يَسْتَوِی أَصْحٰابُ اَلنّٰارِ وَ أَصْحٰابُ اَلْجَنَّهِ» .

شَهِدَ اَللّٰهُ أَنَّهُ لا اِلٰهَ إِلاّٰ هُوَ وَ اَلْمَلائِکَهُ وَ أُولُوا اَلْعِلْمِ

(1)

. و زاد (2)فی إکرامهم علی ذلک مع الاقتران المذکور بقوله تعالی وَ مٰا یَعْلَمُ تَأْوِیلَهُ إِلاَّ اَللّٰهُ وَ اَلرّٰاسِخُونَ فِی اَلْعِلْمِ (3). و بقوله تعالی قُلْ کَفیٰ بِاللّٰهِ شَهِیداً بَیْنِی وَ بَیْنَکُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ اَلْکِتٰابِ (4). و قال تعالی یَرْفَعِ اَللّٰهُ اَلَّذِینَ آمَنُوا مِنْکُمْ وَ اَلَّذِینَ أُوتُوا اَلْعِلْمَ دَرَجٰاتٍ (5)و قد ذکر الله سبحانه الدرجات لأربعه أصناف للمؤمنین من أهل بدر إِنَّمَا اَلْمُؤْمِنُونَ اَلَّذِینَ إِذٰا ذُکِرَ اَللّٰهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ . إلی قوله لَهُمْ دَرَجٰاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ (6). و للمجاهدین وَ فَضَّلَ اَللّٰهُ اَلْمُجٰاهِدِینَ (7). و لمن عمل الصالحات

1- ۱) -سوره آل عمران (۳): ۱۸.
2- ۲) -قال الرازیّ: «ثمّ انظر إلی هذه المرتبه فإنّه تعالی ذکر العالم فی موضعین من کتابه فی المرتبه الثانیه؛ قال: شَهِدَ اَللّٰهُ أَنَّهُ لا اِلٰهَ إِلاّٰ هُوَ وَ اَلْمَلائِکَهُ وَ أُولُوا اَلْعِلْمِ. و قال: أَطِیعُوا اَللّٰهَ وَ أَطِیعُوا اَلرَّسُولَ وَ أُولِی اَلْأَمْرِ مِنْکُمْ. ثمّ إنّه سبحانه و تعالی زاد فی الإکرام، فجعلهم فی المرتبه الأولی فی آیتین؛ فقال تعالی: وَ مٰا یَعْلَمُ تَأْوِیلَهُ إِلاَّ اَللّٰهُ وَ اَلرّٰاسِخُونَ فِی اَلْعِلْمِ. و قال: قُلْ کَفیٰ بِاللّٰهِ شَهِیداً بَیْنِی وَ بَیْنَکُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ اَلْکِتٰابِ» . («تفسیر الرازیّ» ج ۲/۱۷۹) .
3- ۳) -سوره آل عمران (۳): ۷.
4- 4) -سوره الرعد (۱۳): 43.
5- 5) -سوره المجادله (58): ۱۱.
6- 6) -سوره الأنفال (۸): 2-4.
7- ۷) -سوره النساء (4): 95.

وَ مَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً قَدْ عَمِلَ اَلصّٰالِحٰاتِ فَأُولٰئِکَ لَهُمُ اَلدَّرَجٰاتُ اَلْعُلیٰ

(1)

و للعلماء يَرْفَعِ اَللّٰهُ اَلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ اَلَّذِينَ أُوتُوا اَلْعِلْمَ دَرَجٰاتٍ (2). ففضل أهل بدر على غيرهم من المؤمنين بدرجات و فضل العلماء على جميع الأصناف بدرجات فوجب كون العلماء أفضل الناس (3). و قد خص الله سبحانه فی كتابه العلماء بخمس مناقب الأولی الإيمان وَ اَلرّٰاسِخُونَ فِی اَلْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنّٰا بِهِ (4). الثانيه التوحيد شَهِدَ اَللّٰهُ أَنَّهُ لاٰ إِلٰهَ إِلاّٰ هُوَ وَ اَلْمَلاٰئِكَهُ وَ أُولُوا اَلْعِلْمِ (5). الثالثه البكاء و الحزن إِنَّ اَلَّذِينَ أُوتُوا اَلْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إلی قوله وَ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقٰانِ يَبْكُونَ (6). الرابعه الخشوع إِنَّ اَلَّذِينَ أُوتُوا اَلْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ (7)الآيه. الخامسه الخشيه إِنَّمٰا يَخْشَی اَللّٰهَ مِنْ عِبٰادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ (8).

1- ۱) -سوره طه (۲) :۷۵.
2- ۲) -سوره المجادله (۵۸) : ۱۱.
3- ۳) -لاحظ «تفسير الرازیّ» ج ۲/۱۷۹- ۱۸۰.
4- 4) -سوره آل عمران (۳) :۷.
5- 5) -سوره آل عمران (۳) :۱۸.
6- 6) -سوره الإسراء (۱۷) :۷ ۱۰۷-۱۰۹.
7- ۷) -سوره الإسراء (۱۷) :۷ ۱۰۷-۱۰۹.
8- ۸) -سوره فاطر (۳۵) :۲۸.

و قال تعالی مخاطبا لنبیه آمرا له مع ما آتاه من العلم و الحکمه وَ قُلْ رَبِّ زِدْنِی عِلْماً (1)و قال تعالی بَلْ هُوَ آیاٰتٌ بَیِّنٰاتٌ فِی صُدُورِ اَلَّذِینَ أُوتُوا اَلْعِلْمَ (2). و قال تعالی وَ تِلْکَ اَلْأَمْثٰالُ نَضْرِبُهٰا لِلنّٰاسِ وَ مٰا یَعْقِلُهٰا إِلاَّ اَلْعٰالِمُونَ (3). فهذه نبذه من فضائله التی نبه الله علیها فی کتابه الکریم

۲ فصل فیما روی عن النبی ص فی فضل العلم

: و أما السنه فهی فی ذلک کثیره تنبو عن الحصر فمنها

۱4- قَوْلُ اَلنَّبِیِّ ص مَنْ یُرِدِ اَللَّهُ بِهِ خَیْراً یُفَقِّهْهُ فِی اَلدِّینِ (4).

۱4- وَ قَوْلُهُ ص طَلَبُ اَلْعِلْمِ فَرِیضَهٌ عَلَی کُلِّ مُسْلِمٍ (5).

۱4- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ طَلَبَ عِلْماً فَأَدْرَکَهُ کَتَبَ اَللَّهُ لَهُ کِفْلَیْنِ مِنَ اَلْأَجْرِ وَ مَنْ طَلَبَ عِلْماً فَلَمْ یُدْرِکْهُ

1- ۱) -سوره طه (۲) :4 ۱۱.
2- ۲) -سوره العنکبوت (۲۹) :49.
3- ۳) -سوره العنکبوت (۲۹) :43.
4- 4) - «صحیح البخاریّ» ج ۲/۳6-۳۷، کتاب العلم، الحدیث ۷۰؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/۸۰، المقدّمه، الباب ۱۷، الحدیث ۲۲۰؛ «سنن الترمذی» ج 5/۲۸، کتاب العلم (42) ، الباب ۱، الحدیث 2645؛ «سنن الدارمیّ» ج ۲/۲۹۷؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۲۳-25؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۲/ ۱-۸؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۲۱، کتاب العلم.
5- 5) - «سنن ابن ماجه» ، ج ۱/۸۱، المقدّمه، الباب ۱۷، الحدیث ۲۲4؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۸-۱۸؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۱۹- ۱۲۰. و هو أیضا فی «الکافی» ج ۱/۳۰، کتاب فضل العلم، باب فرض العلم، الحدیث ۱.

كَتَبَ اَللَّهُ لَهُ كِفْلاً مِنَ اَلْأَجْرِ (1).

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى عُتَقَاءِ اَللَّهِ مِنَ اَلنَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى اَلْمُتَعَلِّمِينَ فَوَ اَلَّذِی نَفْسِی بِيَدِهِ مَا مِنْ مُتَعَلِّمٍ يَخْتَلِفُ إِلَى بَابِ اَلْعَالِمِ إِلاَّ كَتَبَ اَللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ عِبَادَةَ سَنَةٍ وَ بَنَى اَللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ مَدِينَةً فِی اَلْجَنَّهِ وَ يَمْشِی عَلَى اَلْأَرْضِ وَ هِیَ تَسْتَغْفِرُ لَهُ وَ يُمْسِی وَ يُصْبِحُ مَغْفُوراً لَهُ وَ شَهِدَتِ اَلْمَلاَئِكَهُ أَنَّهُمْ عُتَقَاءُ اَللَّهِ مِنَ اَلنَّارِ (2).

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ طَلَبَ اَلْعِلْمَ فَهُوَ كَالصَّائِمِ نَهَارَهُ اَلْقَائِمِ لَيْلَهُ وَ إِنَّ بَاباً مِنَ اَلْعِلْمِ يَتَعَلَّمُهُ اَلرَّجُلُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ أَبُو قُبَيْسٍ ذَهَباً فَأَنْفَقَهُ فِی سَبِيلِ اَللَّهِ (3).

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ جَاءَهُ اَلْمَوْتُ وَ هُوَ يَطْلُبُ اَلْعِلْمَ لِيُحْيِیَ بِهِ اَلْإِسْلاَمَ كَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اَلْأَنْبِيَاءِ دَرَجَهٌ وَاحِدَهٌ فِی اَلْجَنَّهِ (4).

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص فَضْلُ اَلْعَالِمِ عَلَى اَلْعَابِدِ سَبْعُونَ (5)دَرَجَهً بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ حُضْرُ اَلْفَرَسِ (6)سَبْعِينَ عَاماً وَ ذَلِكَ لِأَنَّ اَلشَّيْطَانَ يَضَعُ اَلْبِدْعَهَ لِلنَّاسِ فَيُبْصِرُهَا اَلْعَالِمُ فَيُزِيلُهَا وَ اَلْعَابِدُ يُقْبِلُ عَلَى عِبَادَتِهِ (7).

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص

1- ۱) - «الترغيب و الترهيب» ج ۹۶/ ۱؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۵۳/ ۱؛ «مجمع الزوائد» ج ۱۲۳ /۱.
2- ۲) - «تفسير الرازیّ» ج ۸۰ /۲/۱؛ «درّه التاج» ج ۵۲/ ۱-۵۳، و فيهما: «باب عالم» بدل «باب العالم» .
3- ۳) - «تفسير الرازیّ» ج ۸۰ /۲/۱.
4- 4) - «تفسير الرازیّ» ج ۸۰ /۲/۱-مطابقا لما فی المتن حرفا بحرف-؛ «سنن الدارمیّ» ج ۱۰۰/ ۱، و فيه: «فبينه و بين النبيين» بدل «كان بينه و بين الأنبياء» .
5- 5) -فی النسخ المعتمده مخطوطها و مطبوعها: «سبعين» بدل «سبعون» و لعلّ الصواب «سبعون» -كما فی «الترغيب و الترهيب» ج ۱۰۲/ ۱-أو «بسبعين» ، كما فی «تفسير الرازیّ» ج ۸۰ /۲/۱.

6- 6) - «الحضر: ارتفاع الفرس فی عدوه» («لسان العرب» ج ۴/۲۰۱، «حضر»).
7- ۷) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱۰۲/۱، الحدیث ۳۶-مع اختلاف یسیر فی اللفظ، و المعنی واحد، و الجمله الأخیره فیه هکذا: «و العابد مقبل علی عباده ربّه لا یتوجّه لها و لا یعرفها» -؛ «تفسیر الرازیّ» ج ۸۰ ۲/۱.

فَضْلُ اَلْعَالِمِ عَلَى اَلْعَابِدِ كَفَضْلِى عَلَى أَدْنَاكُمْ إِنَّ اَللَّهَ وَ مَلاَئِكَتَهُ وَ أَهْلَ اَلسَّمَاوَاتِ وَ اَلْأَرْضِ حَتَّى اَلنَّمْلَةَ فِى جُحْرِهَا وَ حَتَّى اَلْحُوتَ فِى اَلْمَاءِ لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ اَلنَّاسِ اَلْخَيْرَ (1).

14- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ خَرَجَ فِى طَلَبِ اَلْعِلْمِ فَهُوَ فِى سَبِيلِ اَللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ (2).

14- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ خَرَجَ يَطْلُبُ بَاباً مِنَ اَلْعِلْمِ لِيَرُدَّ بِهِ بَاطِلاً إِلَى حَقٍّ وَ ضَالاًّ إِلَى هُدًى كَانَ عَمَلُهُ كَعِبَادَةِ أَرْبَعِينَ عَاماً (3).

14- وَ قَوْلُهُ ص لِعَلِيٍّ ع لَأَنْ يَهْدِيَ اَللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ اَلنَّعَمِ (4).

14- وَ قَوْلُهُ ص لِمُعَاذٍ لَأَنْ يَهْدِيَ اَللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنَ اَلدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا (5): وَ رُوِيَ ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَهُ لِعَلِيٍّ ع أَيْضاً (6).

14- وَ قَوْلُهُ ص رَحِمَ اَللَّهُ خُلَفَائِى فَقِيلَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ وَ مَنْ خُلَفَاؤُكَ قَالَ اَلَّذِينَ يُحْيُونَ سُنَّتِى وَ

1- ١) - «سنن الترمذى» ج 5/50، كتاب العلم، الباب ١٩، الحديث ٢٦٨5، مع اختلاف يسير فى اللفظ لا يضرّ بالمعنى.
2- ٢) - «سنن الترمذى» ج 5/٢٩، كتاب العلم، الباب ٢، الحديث ٢64٧؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج 66/ ١.
3- ٣) - «أمالى الطوسىّ» ج ٢/٢٣١؛ «كنز العمّال» ج ١6/ ١٠، الحديث ٢٨٨٣5، مع اختلاف يسير فى اللفظ، و الجمله الأخيره فيهما هكذا: «. . . كعباده متعبد أربعين عاما» .
4- 4) - «جامع بيان العلم و فضله» ج ١47/ ١؛ «مفتاح دار السعاده» ج 65/ ١؛ «إحياء علوم الدين» ج ٩/ ١؛ «شرح المهذّب» ج ٣٢/ ١؛ «الأذكار» / ٢٧٨. و قوله عليه السّلام: «حمر النعم» ، قال النووى: «هى إبل الحمر و هى أنفس أموال العرب، يضربون بها المثل فى نفاسه الشىء، و أنّه ليس هناك أعظم منه» («المحجه البيضاء» ج ١٩/ ١، الهامش) .
5- 5) - «إحياء علوم الدين» ، ج ٩/ ١.
6- 6) - «جامع بيان العلم و فضله» ج ١47/ ١؛ «الجامع الصغير» ج ٢/١٢٢، حرف اللام، و شرحه: «فيض القدير» ج 5/٢59، الحديث ٧٢١٩؛ «تفسير

الرازیّ» ج ۲/۱۸۰؛ «المستدرک علی الصحیحین» ج ۳/۵۹۸. و فیها: «. . . ممّا طلعت علیه الشمس» .

يُعَلِّمُونَهَا عِبَادَ اَللَّهِ (1).

14- وَ قَوْلُهُ ص إِنَّ مَثَلَ مَا بَعَثَنِيَ اَللَّهُ بِهِ مِنَ اَلْهُدَى وَ اَلْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضاً وَ كَانَ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ فَقَبِلَتِ اَلْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ اَلْكَلَأَ وَ اَلْعُشْبَ اَلْكَثِيرَ وَ كَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ (2)أَمْسَكَتِ اَلْمَاءَ فَنَفَعَ اَللَّهُ بِهَا اَلنَّاسَ وَ شَرِبُوا مِنْهَا وَ سَقَوْا وَ زَرَعُوا وَ أَصَابَ طَائِفَةً مِنْهَا أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لاَ تُمْسِكُ مَاءً وَ لاَ تُنْبِتُ كَلَأً فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقِهَ فِي دِينِ اَللَّهِ وَ نَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اَللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَ عَلَّمَ وَ مَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْساً وَ لَمْ يَقْبَلْ هُدَى اَللَّهِ اَلَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ (3).

14- وَ قَوْلُهُ ص لاَ حَسَدَ يَعْنِي لاَ غِبْطَةَ (4)إِلاَّ فِي اِثْنَيْنِ رَجُلٍ آتَاهُ اَللَّهُ مَالاً فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي اَلْحَقِّ وَ رَجُلٍ آتَاهُ اَللَّهُ اَلْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَ يُعَلِّمُهَا (5).

14- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ اَلْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً وَ مَنْ دَعَا إِلَى ضَلاَلَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ اَلْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ

1- ۱) - «جامع بيان العلم و فضله» ج 55/ ۱؛ «كنز العمّال» ج ۲۲۹/ ۱۰، الحديث ۲۹۲۰۹. و يأتى سائر مصادر الحديث الشريف فى الصفحه ۳۷۱، التعليقه ۳.

2- ۲) - «أجادب: هى الأرض التى لا تنبت كلأ، و قال الخطابى: هى الأرض التى لا تمسك الماء فلا يسرع فيها النضوب، و قالوا: هو جمع جدب على غير قياس كما قالوا فى حسن الصوره: محاسن و القياس أنّه جمع محسن؛ أو جمع جديب و هو من الجدب الذى هو القحط. . .» («شرح صحيح البخارىّ» ، ج 2/56) .

3- ۳) - «صحيح البخارىّ» ج 2/55-56، كتاب العلم، الحديث ۷۸؛ «جامع بيان العلم و فضله» ، ج ۱۷/ ۱، مع اختلاف فى اللفظ.

4- 4) -جمله «يعنى لا غبطه» ليست من الحديث، بل توضيح له. قال الراغب فى «الذريعه إلى مكارم الشريعه» /۱۸۳: «قيل عنى بالحسد هنا الغبطه، و قد تسمّى بالحسد من حيث إنّهما الغمّ الذى ينال الإنسان من خير يناله غيره. . .» و قال النووى فى «شرح المهذّب» ج ۳۲/ ۱، فى ذيل الحديث: «و المراد بالحسد الغبطه و هى أن يتمنّى مثله» .

5- 5) - «سنن ابن ماجه» ج ۷ ۴۰ ۲/۱، کتاب الزهد (۳۷)، باب الحسد (۲۲)، الحدیث ۴۲۰۸؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۲۰/ ۱؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱۰/ ۱-۱۱ و فیها: «حکمه» بدل «الحکمه»، و: «اثنتین» بدل «اثنین».

لاَ یَنْقُصُ ذَلِکَ مِنْ آثَامِهِمْ شَیْئاً (1).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص إِذَا مَاتَ اِبْنُ آدَمَ اِنْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاَثٍ صَدَقَهٍ جَارِیَهٍ أَوْ عِلْمٍ یُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ یَدْعُو لَهُ (2).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص خَیْرُ مَا یُخَلِّفُ اَلرَّجُلُ مِنْ بَعْدِهِ ثَلاَثٌ وَلَدٌ صَالِحٌ یَدْعُو لَهُ وَ صَدَقَهٌ تَجْرِی یَبْلُغُهُ أَجْرُهَا وَ عِلْمٌ یُعْمَلُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ (3).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص إِنَّ اَلْمَلاَئِکَهَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ اَلْعِلْمِ رِضاً بِمَا یَصْنَعُ (4).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص اُطْلُبُوا اَلْعِلْمَ وَ لَوْ بِالصِّینِ (5).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ غَدَا فِی طَلَبِ اَلْعِلْمِ أَظَلَّتْ عَلَیْهِ اَلْمَلاَئِکَهُ وَ بُورِکَ لَهُ فِی مَعِیشَتِهِ وَ لَمْ یَنْقُصْ مِنْ رِزْقِهِ (6).

1- ۱) - «سنن الترمذی» ج ۵/۴۳، کتاب العلم، الباب ۱۵، الحدیث ۲۶۷۴؛ «الترغیب و الترهیب» ج ۱/۱۲۰؛ «سنن الدارمیّ» ج ۱/۱۳۰- ۱۳۱؛ «صحیح مسلم» ج ۶۰ ۴/۲۰، کتاب العلم (۴۷) ، الباب 6؛ «مفتاح دار السعاده» ج ۱/65.

2- ۲) - «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۱۰؛ «الجامع الصغیر» ج ۱/۳۵، حرف الهمزه، و شرحه: «فیض القدیر» ج ۱/۴۳۷، الحدیث ۸۵۰؛ «الترغیب و الترهیب» ج ۱/۱۱۰؛ «تفسیر القرطبیّ» ج ۱/۳. و انظر: «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۱۷-۱۸.

3- ۳) - «سنن ابن ماجه» ج ۱/۸۸، المقدّمه، الباب ۲۰، الحدیث ۲۴۱، «الترغیب و الترهیب» ج ۱/۱۱۸.

4- 4) - «سنن الدارمیّ» ج ۱/۱۰۱؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۸؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۳۹. و انظر «المستدرک علی الصحیحین» ج ۱/۱۰۰-۱۰۱.

5- 5) - «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۸؛ «الجامع الصغیر» ج ۱/44، حرف الهمزه، و شرحه: «فیض القدیر» ج ۱/542، الحدیث ۱۱۱۰.

6- 6) - «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/54؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۱62، الحدیث ۲۸۸۴۱، و فیه: «صلّت علیه الملائکه. . .» .

14- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ سَلَکَ طَرِیقاً یَلْتَمِسُ بِهِ عِلْماً سَهَّلَ اَللَّهُ لَهُ طَرِیقاً إِلَی اَلْجَنَّهِ (1).

14- وَ قَوْلُهُ ص نَوْمٌ مَعَ عِلْمٍ خَیْرٌ مِنْ صَلاَهٍ عَلَی جَهْلٍ (2).

14- وَ قَوْلُهُ ص فَقِیهٌ أَشَدُّ عَلَی اَلشَّیْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ (3).

14- وَ قَوْلُهُ ص إِنَّ مَثَلَ اَلْعُلَمَاءِ فِی اَلْأَرْضِ کَمَثَلِ اَلنُّجُومِ فِی اَلسَّمَاءِ یُهْتَدَی بِهَا فِی ظُلُمَاتِ اَلْبَرِّ وَ اَلْبَحْرِ فَإِذَا اِنْطَمَسَتْ أَوْشَکَ أَنْ تَضِلَّ اَلْهُدَاهُ (4).

14- وَ قَوْلُهُ ص أَیُّمَا نَاشِئٍ نَشَأَ فِی اَلْعِلْمِ وَ اَلْعِبَادَهِ حَتَّی یَکْبُرَ أَعْطَاهُ اَللَّهُ تَعَالَی یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ ثَوَابَ اِثْنَیْنِ وَ سَبْعِینَ صِدِّیقاً (5).

14- وَ قَوْلُهُ ص یَقُولُ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِلْعُلَمَاءِ یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ إِنِّی لَمْ أَجْعَلْ عِلْمِی وَ حِلْمِی فِیکُمْ إِلاَّ وَ أَنَا أُرِیدُ

1- ۱) - «سنن الترمذی» ج 5/۲۸، کتاب العلم، الباب ۲، الحدیث 2646؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج 1 6/ ۱؛ «المستدرک علی الصحیحین» ج ۸۹/ ۱.
2- ۲) - «کنز العمّال» ج 40/ ۱۰، الحدیث ۲۸۷۱۱؛ «الجامع الصغیر» ج ۲/۱۸۸، حرف النون، و شرحه: «فیض القدیر» ج 6/۲۹۱، الحدیث ۹۲۹4، و فیها: «نوم علی علم خیر. . .» .
3- ۳) - «سنن الترمذی» ج 5/48، کتاب العلم، الباب ۱۹، الحدیث ۲۶۸۱؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» / 60؛ «سنن ابن ماجه» ج ۸۱/ ۱، المقدّمه، الباب ۱۷، الحدیث ۲۲۲؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۳۱/ ۱-۳۲؛ «الفقیه و المتفقه» ج 24/ ۱؛ «کنز العمّال» ج 55 1/ ۱۰، الحدیث ۲۸۷۹۳.
4- 4) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱۰۰/ ۱-۱۰۱؛ «مجمع الزوائد» ج ۱۲۱/ ۱؛ «کنز العمّال» ج 51/ ۱۰، الحدیث ۲۸۷69؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۷۰؛ «مسند أحمد» ج 57 1/۳؛ مع اختلاف یسیر فی بعض الألفاظ.
5- 5) - «جامع بیان العلم و فضله» ج ۹۸/ ۱؛ «کنز العمّال» ج 51/ ۱۰، الحدیث ۲۸۷۷۳، و فیه: «فی طلب العلم» بدل «فی العلم» . و اعلم أنّ فی المصدر و نسخه «ز» ، «م» ، «ق» ، «س» ، «ض» ، «ح» ، «ع» : «سبعین» کما أثبتناه، و لکن فی «مجمع الزوائد» ج 125/ ۱، و سائر النسخ: «تسعین» ، بدل «سبعین» .

أَنْ أَغْفِرَ لَكُمْ عَلَى مَا كَانَ مِنْكُمْ وَ لاَ أُبَالِى (1).

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص مَا جُمِعَ شَىْءٌ إِلَى شَىْءٍ أَفْضَلُ مِنْ عِلْمٍ إِلَى حِلْمٍ (2).

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص مَا تَصَدَّقَ اَلنَّاسُ بِصَدَقَهٍ مِثْلَ عِلْمٍ يُنْشَرُ (3).

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص مَا أَهْدَى اَلْمَرْءُ اَلْمُسْلِمُ إِلَى أَخِيهِ هَدِيَّهً أَفْضَلَ مِنْ كَلِمَهِ حِكْمَهٍ يَزِيدُهُ اَللَّهُ بِهَا هُدًى وَ يَرُدُّهُ عَنْ رَدًى (4).

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص أَفْضَلُ اَلصَّدَقَهِ أَنْ يَعْلَمَ اَلْمَرْءُ عِلْماً ثُمَّ يُعَلِّمُهُ أَخَاهُ (5).

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص اَلْعَالِمُ وَ اَلْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِى اَلْأَجْرِ وَ لاَ خَيْرَ فِى سَائِرِ اَلنَّاسِ (6).

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص قَلِيلُ اَلْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ اَلْعِبَادَهِ (7).

1- ۱) - «الترغيب و الترهيب» ج ۱۰۱/ ۱؛ «مجمع الزوائد» ج 126/ ۱؛ «كنز العمّال» ج ۱۷۲/ ۱، الحديث ۲۸۸۹5. و انظر «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/57.
2- ۲) - «مجمع الزوائد» ج ۱۲۱/ ۱؛ «الجامع الصغير» ج 145/ ۲، حرف الميم، و شرحه: «فيض القدير» ج 5/439، الحديث ۷۸۸۷.
3- ۳) - «الترغيب و الترهيب» ج ۱۱۹/ ۱؛ «الجامع الصغير» ج 144/ ۲، حرف الميم، و شرحه: «فيض القدير» ج 5/43، الحديث ۷۸47.
4- 4) - «جامع بيان العلم و فضله» ج ۷۳/ ۱؛ «الجامع الصغير» ج 143/ ۲، حرف الميم، و شرحه: «فيض القدير» ج 5/43، الحديث ۷۸47.
5- 5) - «سنن ابن ماجه» ج ۸۹/ ۱، المقدّمه، الباب ۲۰، الحديث ۲43؛ «الترغيب و الترهيب» ج ۹۸/ ۱ و فيهما: «المرء المسلم» بدل «المرء» ، و «أخاه المسلم» بدل «أخاه» .
6- 6) - «سنن ابن ماجه» ج ۸۳/ ۱، المقدّمه، الباب ۱۷، الحديث ۲۲۷.
7- ۷) - «جامع بيان العلم و فضله» ج ۲۰/ ۱؛ «الفقيه و المتفقه» ج 15/ ۱؛ «الجامع الصغير» ج ۲/۸۷ حرف القاف، و شرحه: «فيض القدير» ج 4/526، الحديث 5۰61؛ «كنز العمّال» ج ۱۷۷/ ۱۰، الحديث ۲۸۹۲۲؛ «مجمع الزوائد»

ج ۱۲۰/۱، کتاب العلم. و فی «غرر الحکم» ج 6 ۴/۵۰، الحدیث ۶۷۷۲:
«قلیل العلم مع العمل خیر-

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ غَدَا إِلَى اَلْمَسْجِدِ لاَ يُرِيدُ إِلاَّ لِيَتَعَلَّمَ خَيْراً أَوْ لِيُعَلِّمَهُ كَانَ لَهُ أَجْرُ مُعْتَمِرٍ تَامِّ اَلْعُمْرَهِ وَ مَنْ رَاحَ إِلَى اَلْمَسْجِدِ لاَ يُرِيدُ إِلاَّ لِيَتَعَلَّمَ خَيْراً أَوْ لِيُعَلِّمَهُ فَلَهُ أَجْرُ حَاجٍّ تَامِّ اَلْحِجَّهِ (1).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص اُغْدُ عَالِماً أَوْ مُتَعَلِّماً أَوْ مُسْتَمِعاً أَوْ مُحِبّاً وَ لاَ تَكُنِ اَلْخَامِسَهَ فَتَهْلِكَ (2).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص إِذَا مَرَرْتُمْ فِی رِيَاضِ اَلْجَنَّهِ فَارْتَعُوا قَالُوا يَا رَسُولَ اَللَّهِ وَ مَا رِيَاضُ اَلْجَنَّهِ قَالَ حَلَقُ اَلذِّكْرِ فَإِنَّ لِلَّهِ سَيَّارَاتٍ مِنَ اَلْمَلاَئِكَهِ يَطْلُبُونَ حَلَقَ اَلذِّكْرِ فَإِذَا أَتَوْا عَلَيْهِمْ حَفُّوا بِهِمْ (3).

قال بعض العلماء (4)حلق الذكر هی مجالس الحلال و الحرام كيف تشترى و تبيع و تصلی و تصوم و تنكح و تطلق و تحج و أشباه ذلک.

۱۴- وَ خَرَجَ رَسُولُ اَللَّهِ ص فَإِذَا فِی اَلْمَسْجِدِ مَجْلِسَانِ مَجْلِسٌ يَتَفَقَّهُونَ وَ مَجْلِسٌ يَدْعُونَ اَللَّهَ تَعَالَى وَ يَسْأَلُونَهُ فَقَالَ كِلاَ اَلْمَجْلِسَيْنِ إِلَى خَيْرٍ أَمَّا هَؤُلاَءِ فَيَدْعُونَ اَللَّهَ وَ أَمَّا هَؤُلاَءِ فَيَتَعَلَّمُونَ وَ يُفَقِّهُونَ اَلْجَاهِلَ هَؤُلاَءِ أَفْضَلُ بِالتَّعْلِيمِ أُرْسِلْتُ ثُمَّ قَعَدَ مَعَهُمْ (5).

۱۴- وَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ اَلنَّبِیَّ ص

۷)

-من كثيره بلا عمل» .

ص: ۱۰6

1- ۱) - «المستدرک علی الصحيحين» ج ۱/ ۹۱؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/ ۱۲۳، و فيه بعض الحديث.
2- ۲) - «الجامع الصغير» ج ۱/ 48، حرف الهمزه، و شرحه: «فيض القدير» ج ۲/۱۷، الحديث ۱۲۱۳؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/ 43، الحديث ۲۸۷۳۰.
3- ۳) - «شرح المهذّب» ج ۱/ 35؛ «الأذكار» /۸؛ «الفقيه و المتفقه» ج ۱/ ۱۲؛ «مفتاح دار السعاده» ج ۱/ 124؛ و فيها «برياض الجنه» بدل «فی رياض الجنه» و لعلّه أصحّ.
4- 4) -هو عطاء الخراسانیّ كما فی «شرح المهذّب» ج ۱/ ۳۵؛ و «الفقيه و المتفقه» ج ۱/ ۱۳؛ و «مفتاح دار السعاده» ج ۱/ 124؛ و «الأذكار» /۹- ۱۰.

5- 5) - «الفقیه و المتفقه» ج ۱/ ۱؛ «شرح المهذّب» ج 5/ ۱. و فی «سنن ابن ماجه» ج ۱/ ۸۳، المقدّمه، الباب ۱۷، الحدیث ۲۲۹؛ و «سنن الدارمیّ» ج ۱/ ۹۹- ۱۰۰؛ و «إحیاء علوم الدین» ج ۱/ ۱۰؛ و «کنز العمّال» ج ۱۰/ 147، الحدیث ۲۸۷51، و ج ۱۰/ 169، الحدیث ۲۸۸۷۳، ما یطابق المتن معنی و مضمونا مع اختلاف کثیر فی الألفاظ.

وَ هُوَ فِی اَلْمَسْجِدِ مُتَّکِئٌ عَلَی بُرْدٍ لَهُ أَحْمَرَ فَقُلْتُ لَهُ یَا رَسُولَ اَللَّهِ إِنِّی جِئْتُ أَطْلُبُ اَلْعِلْمَ فَقَالَ مَرْحَباً بِطَالِبِ اَلْعِلْمِ إِنَّ طَالِبَ اَلْعِلْمِ لَتَحُفُّهُ اَلْمَلاَئِکَهُ بِأَجْنِحَتِهَا ثُمَّ یَرْکَبُ بَعْضُهَا بَعْضاً حَتَّی یَبْلُغُوا سَمَاءَ اَلدُّنْیَا مِنْ مَحَبَّتِهِمْ لِمَا یَطْلُبُ (1)

.

۱۶- وَ عَنْ کَثِیرِ بْنِ قَیْسٍ قَالَ: کُنْتُ جَالِساً مَعَ أَبِی اَلدَّرْدَاءِ فِی مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ یَا أَبَا اَلدَّرْدَاءِ إِنِّی أَتَیْتُکَ مِنَ اَلْمَدِینَهِ مَدِینَهِ اَلرَّسُولِ ص لِحَدِیثٍ بَلَغَنِی عَنْکَ أَنَّکَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اَللَّهِ ص قَالَ فَمَا جَاءَ بِکَ تِجَارَهٌ قَالَ لاَ فَقَالَ وَ لاَ جَاءَ بِکَ غَیْرُهُ قَالَ لاَ ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ ص یَقُولُ مَنْ سَلَکَ طَرِیقاً یَلْتَمِسُ فِیهِ عِلْماً سَلَکَ اَللَّهُ بِهِ طَرِیقاً إِلَی اَلْجَنَّهِ وَ إِنَّ اَلْمَلاَئِکَهَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ اَلْعِلْمِ وَ إِنَّ اَلْعَالِمَ لَیَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِی اَلسَّمَاوَاتِ وَ مَنْ فِی اَلْأَرْضِ حَتَّی اَلْحِیتَانُ فِی اَلْمَاءِ وَ فَضْلُ اَلْعَالِمِ عَلَی اَلْعَابِدِ کَفَضْلِ اَلْقَمَرِ عَلَی سَائِرِ اَلْکَوَاکِبِ إِنَّ اَلْعُلَمَاءَ وَرَثَهُ اَلْأَنْبِیَاءِ إِنَّ اَلْأَنْبِیَاءَ لَمْ یُوَرِّثُوا دِینَاراً وَ لاَ دِرْهَماً إِنَّمَا وَرَّثُوا اَلْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَ بِهِ فَقَدْ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ (2).

۱۷- وَ أَسْنَدَ بَعْضُ اَلْعُلَمَاءِ إِلَی أَبِی یَحْیَی زَکَرِیَّا بْنِ یَحْیَی اَلسَّاجِیِّ (3) أَنَّهُ قَالَ: کُنَّا نَمْشِی فِی أَزِقَّهِ اَلْبَصْرَهِ إِلَی بَابِ بَعْضِ اَلْمُحَدِّثِینَ فَأَسْرَعْنَا فِی اَلْمَشْیِ وَ کَانَ مَعَنَا رَجُلٌ مَاجِنٌ فَقَالَ اِرْفَعُوا أَرْجُلَکُمْ عَنْ أَجْنِحَهِ اَلْمَلاَئِکَهِ کَالْمُسْتَهْزِئِ فَمَا زَالَ عَنْ مَکَانِهِ حَتَّی جَفَّتْ رِجْلاَهُ (4).

1- ۱) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱/ 95.
2- ۲) - «سنن ابن ماجه» ج ۱/ ۸۱، المقدّمه، الباب ۱۷، الحدیث ۲۲۳؛ «سنن أبی داود» ج ۳/۳۱۷، مع اختلاف فی اللفظ لا یضر بالمعنی.
3- ۳) -هو زکریا بن یحیی بن عبد الرحمن بن محمّد بن عدیّ الضّبّی البصری الساجی، محدّث البصره فی عصره، توفّی سنه ۳۰۷ ه. انظر ترجمته و مصادر ترجمته فی «الأعلام» ج ۳/47؛ و «معجم المؤلّفین» ج ۱/۱۸4.
4- 4) - «الرحله فی طلب الحدیث» /45؛ «مفتاح دار السعاده» ج ۱/68.

4 ۱- وَ أَسْنَدَ أَيْضاً إِلَى أَبِي دَاوُدَ اَلسِّجِسْتَانِيِّ (1)أَنَّهُ قَالَ: كَانَ فِي أَصْحَابِ اَلْحَدِيثِ رَجُلٌ خَلِيعٌ إِلَى أَنْ سَمِعَ بِحَدِيثِ اَلنَّبِيِّ ص : إِنَّ اَلْمَلاَئِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ اَلْعِلْمِ. فَجَعَلَ فِي رِجْلَيْهِ مِسْمَارَيْنِ مِنْ حَدِيدٍ وَ قَالَ أُرِيدُ أَنْ أَطَأَ أَجْنِحَةَ اَلْمَلاَئِكَهِ فَأَصَابَتْهُ اَلْآكِلَهُ فِي رِجْلَيْهِ (2). وَ ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ اَلتَّمِيمِيُّ (3)هَذِهِ اَلْحِكَايَةَ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ (4)وَ قَالَ فَشُلَّتْ رِجْلاَهُ وَ سَائِرُ أَعْضَائِهِ .

۳ فصل فيما روى عن طريق الخاصه فى فضل العلم

4 ۱- وَ مِنْ طَرِيقِ اَلْخَاصَّهِ مَا رَوَيْنَاهُ بِالْإِسْنَادِ اَلصَّحِيحِ إِلَى أَبِي اَلْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى اَلرِّضَا ع عَنْ آبَائِهِ عَنِ اَلنَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: طَلَبُ اَلْعِلْمِ فَرِيضَهٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فَاطْلُبُوا اَلْعِلْمَ فِي مَظَانِّهِ وَ اِقْتَبِسُوهُ مِنْ أَهْلِهِ فَإِنَّ تَعَلُّمَهُ لِلَّهِ تَعَالَى حَسَنَهٌ وَ طَلَبَهُ عِبَادَهٌ وَ اَلْمُذَاكَرَهَ بِهِ تَسْبِيحٌ وَ اَلْعَمَلَ بِهِ جِهَادٌ وَ تَعْلِيمَهُ مَنْ لاَ يَعْلَمُهُ صَدَقَهٌ وَ بَذْلَهُ لِأَهْلِهِ قُرْبَهٌ إِلَى اَللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّهُ مَعَالِمُ اَلْحَلاَلِ

1- ۱) -هو أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدى السّجستانى (۲۰۲-۲۷۵ ه) ، انظر ترجمته و مصادر ترجمته فى «وفيات الأعيان» ج 4 ۴۰۵-۴۰۲/4؛ و «الأعلام» ج ۳/۱۲۲؛ و «معجم المؤلّفين» ج 4/۲۵۵-۲۵۶.
2- ۲) - «مفتاح دار السعاده» ج ۱/۶۸.
3- ۳) -هو أبو عبد اللّه محمّد بن علىّ بن عمر التميمى المازرى المالكى المتوفّى سنه 536 ه-كما فى «وفيات الأعيان» ج 4/۲۸۵؛ و «الأعلام» ج 6/۲۷۷؛ و «معجم المؤلّفين» ، ج ۱۱/۳۲-لا كما ذكره المصنّف رحمه اللّه. و انظر ترجمته و مصادر ترجمته فى تلك الكتب فى هذه المواضع المذكوره.
4- 4) -اسمه «المعلم بفوائد مسلم» و هذا الكتاب مخطوط و لم يطبع بعد، كما فى «الأعلام» ج 6/۲۷۷، و يظهر من «تاريخ الأدب العربى» ج ۱۸۰-۳/۱۸۱؛ و «تاريخ التراث العربى» ، المجلّد الأوّل، ج ۱/264-۲۶۵، أيضا. و انظر للاطّلاع على مخطوطات الكتاب و أماكن وجودها «تاريخ الأدب العربى» ج ۳/۱۸۱؛ و «تاريخ التراث العربى» ، المجلّد الأوّل، ج ۱/264-۲۶۵.

وَ اَلْحَرَامِ وَ مَنَارُ سَبِيلِ اَلْجَنَّهِ وَ اَلْمُؤْنِسُ فِی اَلْوَحْشَهِ وَ اَلصَّاحِبُ فِی اَلْغُرْبَهِ وَ اَلْوَحْدَهِ وَ اَلْمُحَدِّثُ فِی اَلْخَلْوَهِ وَ اَلدَّلِیلُ عَلَی اَلسَّرَّاءِ وَ اَلضَّرَّاءِ وَ اَلسِّلاَحُ عَلَی اَلْأَعْدَاءِ وَ اَلزَّیْنُ عِنْدَ اَلْأَخِلاَّءِ یَرْفَعُ اَللَّهُ بِهِ أَقْوَاماً فَیَجْعَلُهُمْ فِی اَلْخَیْرِ قَادَهً تُقْتَبَسُ آثَارُهُمْ وَ یُقْتَدَی بِفِعَالِهِمْ وَ یُنْتَهَی إِلَی آرَائِهِمْ تَرْغَبُ اَلْمَلاَئِکَهُ فِی خُلَّتِهِمْ وَ بِأَجْنِحَتِهَا تَمْسَحُهُمْ وَ فِی صَلَوَاتِهَا تُبَارِکُ عَلَیْهِمْ یَسْتَغْفِرُ لَهُمْ کُلُّ رَطْبٍ وَ یَابِسٍ حَتَّی حِیتَانُ اَلْبَحْرِ وَ هَوَامُّهُ وَ سِبَاعُ اَلْبَرِّ وَ أَنْعَامُهُ إِنَّ اَلْعِلْمَ حَیَاهُ اَلْقُلُوبِ مِنَ اَلْجَهْلِ وَ ضِیَاءُ اَلْأَبْصَارِ مِنَ اَلظُّلَمِ وَ قُوَّهُ اَلْأَبْدَانِ مِنَ اَلضَّعْفِ یَبْلُغُ بِالْعَبْدِ مَنَازِلَ اَلْأَخْیَارِ وَ مَجَالِسَ اَلْأَبْرَارِ وَ اَلدَّرَجَاتِ اَلْعُلاَ فِی اَلْآخِرَهِ وَ اَلْأُولَی اَلذِّکْرُ فِیهِ یَعْدِلُ بِالصِّیَامِ وَ مُدَارَسَتُهُ بِالْقِیَامِ بِهِ یُطَاعُ اَلرَّبُّ وَ یُعْبَدُ وَ بِهِ تُوصَلُ اَلْأَرْحَامُ وَ یُعْرَفُ اَلْحَلاَلُ وَ اَلْحَرَامُ وَ اَلْعِلْمُ إِمَامٌ وَ اَلْعَمَلُ تَابِعُهُ یُلْهِمُهُ اَلسُّعَدَاءَ وَ یَحْرِمُهُ اَلْأَشْقِیَاءَ فَطُوبَی لِمَنْ لَمْ یَحْرِمْهُ اَللَّهُ مِنْ حَظِّهِ (1).

۱- وَ عَنْ أَمِیرِ اَلْمُؤْمِنِینَ ع أَیُّهَا اَلنَّاسُ اِعْلَمُوا أَنَّ کَمَالَ اَلدِّینِ طَلَبُ اَلْعِلْمِ وَ اَلْعَمَلُ بِهِ أَلاَ وَ إِنَّ طَلَبَ اَلْعِلْمِ أَوْجَبُ عَلَیْکُمْ مِنْ طَلَبِ اَلْمَالِ إِنَّ اَلْمَالَ مَقْسُومٌ مَضْمُونٌ لَکُمْ قَدْ قَسَمَهُ عَادِلٌ بَیْنَکُمْ وَ قَدْ ضَمِنَهُ وَ سَیَفِی لَکُمْ وَ اَلْعِلْمُ مَخْزُونٌ عِنْدَ أَهْلِهِ [وَ قَدْ أُمِرْتُمْ بِطَلَبِهِ مِنْ أَهْلِهِ] (2)فَاطْلُبُوهُ (3).

۱- وَ عَنْهُ ع اَلْعَالِمُ أَفْضَلُ مِنَ اَلصَّائِمِ اَلْقَائِمِ اَلْمُجَاهِدِ وَ إِذَا مَاتَ اَلْعَالِمُ ثُلِمَ فِی اَلْإِسْلاَمِ ثُلْمَهٌ لاَ یَسُدُّهَا إِلاَّ خَلَفٌ مِنْهُ (4).

1- ۱) - «أمالی الطوسیّ» ج ۲/۱۰۲-۱۰۳؛ «بحار الأنوار» ج ۱/۱۷۱، نقلا عنه.
2- ۲) -ما بین المعقوفین ساقط من جمیع النسخ المخطوطه و أکثر النسخ المطبوعه و هو موجود فی المصدر، و المعنی یقتضیه أیضا.
3- ۳) - «الکافی» ج ۱/۳۰، کتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ علیه، الحدیث 4.
4- 4) - «درّه التاج» ج ۱/42؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۷؛ «بصائر الدرجات» /4-5، باب ثواب العالم و المتعلّم ، الحدیث ۱۰.

١- وَ عَنْهُ ع كَفَى بِالْعِلْمِ شَرَفاً أَنْ يَدَّعِيَهُ مَنْ لاَ يُحْسِنُهُ وَ يَفْرَحَ بِهِ إِذَا نُسِبَ إِلَيْهِ وَ كَفَى بِالْجَهْلِ ذَمّاً أَنْ يَبْرَأَ مِنْهُ مَنْ هُوَ فِيهِ (1).

١- وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ لِكُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ يَا كُمَيْلُ اَلْعِلْمُ خَيْرٌ مِنَ اَلْمَالِ اَلْعِلْمُ يَحْرُسُكَ وَ أَنْتَ تَحْرُسُ اَلْمَالَ وَ اَلْعِلْمُ حَاكِمٌ وَ اَلْمَالُ مَحْكُومٌ عَلَيْهِ وَ اَلْمَالُ تَنْقُصُهُ اَلنَّفَقَةُ وَ اَلْعِلْمُ يَزْكُو عَلَى اَلْإِنْفَاقِ (2).

١- وَ عَنْهُ ع أَيْضاً اَلْعِلْمُ أَفْضَلُ مِنَ اَلْمَالِ بِسَبْعَةٍ اَلْأَوَّلُ أَنَّهُ مِيرَاثُ اَلْأَنْبِيَاءِ وَ اَلْمَالَ مِيرَاثُ اَلْفَرَاعِنَةِ اَلثَّانِي اَلْعِلْمُ لاَ يَنْقُصُ بِالنَّفَقَةِ وَ اَلْمَالُ يَنْقُصُ بِهَا اَلثَّالِثُ يَحْتَاجُ اَلْمَالُ إِلَى اَلْحَافِظِ وَ اَلْعِلْمُ يَحْفَظُ صَاحِبَهُ اَلرَّابِعُ اَلْعِلْمُ يَدْخُلُ فِي اَلْكَفَنِ وَ يَبْقَى اَلْمَالُ اَلْخَامِسُ اَلْمَالُ يَحْصُلُ لِلْمُؤْمِنِ وَ اَلْكَافِرِ وَ اَلْعِلْمُ لاَ يَحْصُلُ إِلاَّ لِلْمُؤْمِنِ اَلسَّادِسُ جَمِيعُ اَلنَّاسِ يَحْتَاجُونَ إِلَى اَلْعَالِمِ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ وَ لاَ يَحْتَاجُونَ إِلَى صَاحِبِ اَلْمَالِ اَلسَّابِعُ اَلْعِلْمُ يُقَوِّي اَلرَّجُلَ عَلَى اَلْمُرُورِ عَلَى اَلصِّرَاطِ وَ اَلْمَالُ يَمْنَعُهُ (3).

١- وَ عَنْهُ ع قِيمَةُ كُلِّ اِمْرِئٍ مَا يَعْلَمُهُ (4): وَ فِي لَفْظٍ آخَرَ مَا يُحْسِنُهُ (5).

4- وَ عَنْ زَيْنِ اَلْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ اَلْحُسَيْنِ ع

1- ١) - «شرح المهذب» ج ٣٣/١؛ «تذكره السامع» / ١٠؛ «المحاسن و المساوئ» /٣٩٩؛ «معجم الأدباء» ج 66/١، و فيهما: «خمولا» بدل «ذمّا» و فى آخره زياده «و يغضب إذا نسب إليه» ؛ «دستور معالم الحكم» /24، و ليس فيه الشطر الأخير أعنى «و كفى بالجهل ذمّا أن يبرأ منه من هو فيه» .
2- ٢) - «نهج البلاغه» ، ص 496، قسم الحكم، الحكمه ١47، مع زياده على ما ذكره المؤلّف رحمه اللّه؛ و أيضا «تحف العقول» /١١٨، مع اختلاف يسير فى بعض الألفاظ؛ و لكن ما فى «إحياء علوم الدين» ج ٧/١؛ و «درّه التاج» ج ٣٩/١- 40 مطابق لما فى المتن حرفا بحرف.
3- ٣) - «تفسير الرازىّ» ج ١٨٢/٢-١٨٣، مع اختلاف فى بعض الألفاظ. و اعلم أنّ المؤلّف قد عقد هذا الفصل للأخبار التى رويت عن طريق الخاصّه، و الظاهر أنّ هذا الحديث لم يرو عن طريق الخاصّه.
4- 4) - «غرر الحكم» ج ٢ 4/50، الحديث 6752.
5- 5) - «نهج البلاغه» ، ص ٤٨٢، قسم الحكم، الحكمه ٨١.

لَوْ يَعْلَمُ اَلنَّاسُ مَا فِی طَلَبِ اَلْعِلْمِ لَطَلَبُوهُ وَ لَوْ بِسَفْکِ اَلْمُهَجِ وَ خَوْضِ اَللُّجَجِ إِنَّ اَللَّهَ تَعَالَی أَوْحَی إِلَی دَانِیَالَ أَنَّ أَمْقَتَ عِبَادِی إِلَیَّ اَلْجَاهِلُ اَلْمُسْتَخِفُّ بِحَقِّ أَهْلِ اَلْعِلْمِ اَلتَّارِکُ لِلِاقْتِدَاءِ بِهِمْ وَ أَنَّ أَحَبَّ عَبِیدِی إِلَیَّ اَلتَّقِیُّ اَلطَّالِبُ لِلثَّوَابِ اَلْجَزِیلِ اَللاَّزِمُ لِلْعُلَمَاءِ اَلتَّابِعُ لِلْحُلَمَاءِ اَلْقَابِلُ عَنِ اَلْحُکَمَاءِ (1).

5- وَ عَنِ اَلْبَاقِرِ ع قَالَ: مَنْ عَلَّمَ بَابَ هُدًی فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ وَ لاَ یُنْقَصُ أُولَئِکَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَیْئاً وَ مَنْ عَلَّمَ بَابَ ضَلاَلَهٍ کَانَ عَلَیْهِ مِثْلُ أَوْزَارِ مَنْ عَمِلَ بِهِ وَ لاَ یُنْقَصُ أُولَئِکَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَیْئاً (2).

5- وَ عَنْهُ ع عَالِمٌ یُنْتَفَعُ بِعِلْمِهِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِینَ أَلْفَ عَابِدٍ (3).

5- وَ عَنْهُ ع إِنَّ اَلَّذِی یُعَلِّمُ اَلْعِلْمَ مِنْکُمْ لَهُ أَجْرُ اَلْمُتَعَلِّمِ وَ لَهُ اَلْفَضْلُ عَلَیْهِ فَتَعَلَّمُوا اَلْعِلْمَ مِنْ حَمَلَهِ اَلْعِلْمِ وَ عَلِّمُوهُ إِخْوَانَکُمْ کَمَا عَلَّمَکُمُوهُ اَلْعُلَمَاءُ (4).

5- وَ عَنْهُ ع لَمَجْلِسٌ أَجْلِسُهُ إِلَی مَنْ أَثِقُ بِهِ أَوْثَقُ فِی نَفْسِی مِنْ عَمَلِ سَنَهٍ (5).

6- وَ عَنِ اَلصَّادِقِ ع مَنْ عَلَّمَ خَیْراً فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ قُلْتُ فَإِنْ عَلَّمَهُ غَیْرَهُ یَجْرِی ذَلِکَ لَهُ قَالَ إِنْ عَلَّمَهُ اَلنَّاسَ کُلَّهُمْ جَرَی لَهُ قُلْتُ فَإِنْ مَاتَ قَالَ وَ إِنْ مَاتَ (6).

1- ۱) - «الکافی» ج ۳۵/ ۱، کتاب فضل العلم، باب ثواب العالم و المتعلّم، الحدیث 5.
2- ۲) - «الکافی» ج ۳۵/ ۱، کتاب فضل العلم، باب ثواب العالم و المتعلّم، الحدیث 4.
3- ۳) - «الکافی» ج ۳۳/ ۱، کتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحدیث ۸؛ «بصائر الدرجات» /6، باب فضل العالم علی العابد، الحدیث ۱.
4- 4) - «الکافی» ج ۳۵/ ۱، کتاب فضل العلم، باب ثواب العالم و المتعلّم، الحدیث ۲، و فیه «له أجر مثل أجر» بدل «له أجر» .
5- 5) - «الکافی» ج ۳۹/ ۱، کتاب فضل العلم، باب مجالسه العلماء، الحدیث 5.

6- 6) - «الكافى» ج ۱/۳5، كتاب فضل العلم، باب ثواب العلم و المتعلّم، الحديث ۱۱.

6- وَ عَنْهُ ع قَالَ: تَفَقَّهُوا فِي اَلدِّينِ فَإِنَّ مَنْ لَمْ يَتَفَقَّهْ مِنْكُمْ فِي اَلدِّينِ فَهُوَ أَعْرَابِيٌّ وَ إِنَّ اَللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ لِيَتَفَقَّهُوا فِي اَلدِّينِ وَ لِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ (1).

6- وَ عَنْهُ ع عَلَيْكُمْ بِالتَّفَقُّهِ فِي دِينِ اَللَّهِ وَ لاَ تَكُونُوا أَعْرَاباً فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ يَتَفَقَّهْ فِي دِينِ اَللَّهِ لَمْ يَنْظُرِ اَللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ وَ لَمْ يُزَكِّ لَهُ عَمَلاً (2).

6- وَ عَنْهُ ع لَوَدِدْتُ أَنَّ أَصْحَابِي ضُرِبَتْ رُءُوسُهُمْ بِالسِّيَاطِ حَتَّى يَتَفَقَّهُوا (3).

6- وَ عَنْهُ ع إِنَّ اَلْعُلَمَاءَ وَرَثَهُ اَلْأَنْبِيَاءِ إِنَّ اَلْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِرْهَماً وَ لاَ دِينَاراً وَ إِنَّمَا وَرَّثُوا أَحَادِيثَ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ فَمَنْ أَخَذَ بِشَيْءٍ مِنْهَا فَقَدْ أَخَذَ حَظّاً وَافِراً فَانْظُرُوا عِلْمَكُمْ هَذَا عَمَّنْ تَأْخُذُونَهُ فَإِنَّ فِينَا أَهْلَ اَلْبَيْتِ فِي كُلِّ خَلَفٍ عُدُولاً يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ اَلْغَالِينَ وَ اِنْتِحَالَ اَلْمُبْطِلِينَ وَ تَأْوِيلَ اَلْجَاهِلِينَ (4).

6- وَ عَنْهُ ع إِذَا أَرَادَ اَللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْراً فَقَّهَهُ فِي اَلدِّينِ (5).

6- وَ قَالَ مُعَاوِيَهُ بْنُ عَمَّارٍ لِلصَّادِقِ ع رَجُلٌ رَاوِيَهٌ (6)لِحَدِيثِكُمْ يَبُثُّ ذَلِكَ فِي

1- ۱) - «الكافى» ج ۱/۳۱، كتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ عليه، الحديث 6. و الآيه فى سوره التوبه (۹) :۱۲۲.
2- ۲) - «الكافى» ج ۱/۳۱، كتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ عليه، الحديث ۷.
3- ۳) - «الكافى» ج ۱/۳۱، كتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ عليه، الحديث ۸.
4- 4) - «الكافى» ج ۱/۳۲، كتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحديث ۲؛ «بصائر الدرجات» / ۱۰-۱۱، و فيهما: «و ذاک أنّ الأنبياء» بدل: «إنّ الأنبياء» ، و فى «الكافى» : «أورثوا» بدل «ورّثوا» .
5- 5) - «الكافى» ج ۱/۳۲، كتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحديث ۳.
6- 6) -التاء فى «الروايه» للمبالغه كما فى العلامه و النسابه، و معناه: كثير الروايه.

اَلنَّاسِ وَ يُشَدِّدُهُ فِی قُلُوبِهِمْ وَ قُلُوبِ شِيعَتِكُمْ وَ لَعَلَّ عَابِداً مِنْ شِيعَتِكُمْ لَيْسَتْ لَهُ هَذِهِ اَلرِّوَايَهُ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ قَالَ اَلرَّاوِيَهُ لِحَدِيثِنَا يَشُدُّ بِهِ قُلُوبَ شِيعَتِنَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ (1).

6- وَ عَنْهُ ع قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ مِنَ اَلْمُؤْمِنِينَ أَحَبَّ إِلَی إِبْلِيسَ مِنْ مَوْتِ فَقِيهٍ (2).

6- وَ عَنْهُ ع إِذَا مَاتَ اَلْمُؤْمِنُ اَلْفَقِيهُ ثُلِمَ فِی اَلْإِسْلاَمِ ثُلْمَهٌ لاَ يَسُدُّهَا شَیْءٌ (3).

7- وَ عَنِ اَلْكَاظِمِ ع قَالَ: إِذَا مَاتَ اَلْمُؤْمِنُ بَكَتْ عَلَيْهِ اَلْمَلاَئِكَهُ وَ بِقَاعُ اَلْأَرْضِ اَلَّتِی كَانَ يَعْبُدُ اَللَّهَ عَلَيْهَا وَ أَبْوَابُ اَلسَّمَاءِ اَلَّتِی كَانَ يَصْعَدُ مِنْهَا أَعْمَالُهُ وَ ثُلِمَ فِی اَلْإِسْلاَمِ ثُلْمَهٌ لاَ يَسُدُّهَا شَیْءٌ لِأَنَّ اَلْمُؤْمِنِينَ اَلْفُقَهَاءَ حُصُونُ اَلْإِسْلاَمِ كَحِصْنِ سُورِ اَلْمَدِينَهِ لَهَا (4).

14- وَ عَنْهُ ع قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اَللَّهِ ص اَلْمَسْجِدَ فَإِذَا جَمَاعَهٌ قَدْ أَطَافُوا بِرَجُلٍ فَقَالَ مَا هَذَا فَقِيلَ عَلاَّمَهٌ فَقَالَ وَ مَا اَلْعَلاَّمَهُ فَقَالُوا أَعْلَمُ اَلنَّاسِ بِأَنْسَابِ اَلْعَرَبِ وَ وَقَائِعِهَا وَ أَيَّامِ اَلْجَاهِلِيَّهِ وَ اَلْأَشْعَارِ اَلْعَرَبِيَّهِ قَالَ فَقَالَ اَلنَّبِیُّ ص ذَاكَ عِلْمٌ لاَ يَضُرُّ مَنْ جَهِلَهُ وَ لاَ يَنْفَعُ مَنْ عَلِمَهُ ثُمَّ قَالَ اَلنَّبِیُّ ص إِنَّمَا اَلْعِلْمُ ثَلاَثَهٌ آيَهٌ مُحْكَمَهٌ أَوْ فَرِيضَهٌ عَادِلَهٌ أَوْ سُنَّهٌ قَائِمَهٌ وَ مَا خَلاَهُنَّ فَهُوَ فَضْلٌ (5)

.

1- ۱) - «الكافی» ج ۳۳/ ۱، كتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحديث ۹.
2- ۲) - «الكافی» ج ۳۸/ ۱، كتاب فضل العلم، باب فقد العلماء، الحديث ۱ و 4.
3- ۳) - «الكافی» ج ۳۸/ ۱، كتاب فضل العلم، باب فقد العلماء، الحديث ۲.
4- 4) - «الكافی» ج ۳۸/ ۱، كتاب فضل العلم، باب فقد العلماء، الحديث ۳، و فيه: «كان يصعد فيها بأعماله» بدل «كان يصعد منها أعماله» .
5- 5) - «الكافی» ج ۳۲/ ۱، كتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحديث ۱.

4 فصل فی ما روی عن التفسیر المنسوب إلی العسکری ع فی فضل العلم

۱۱,۱ 4- مِنْ تَفْسِیرِ اَلْعَسْکَرِیِّ ع (1)فِی قَوْلِهِ تَعَالَی وَ إِذْ أَخَذْنا مِیثاقَ بَنِی إِسْرٰائِیلَ لا تَعْبُدُونَ إِلاَّ اَللّٰهَ إِلَی قَوْلِهِ وَ اَلْیَتٰامیٰ (2)قَالَ اَلْإِمَامُ ع وَ أَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ اَلْیَتٰامیٰ فَإِنَّ رَسُولَ اَللَّهِ ص قَالَ حَثَّ اَللَّهُ تَعَالَی عَلَی بِرِّ اَلْیَتَامَی لِانْقِطَاعِهِمْ عَنْ آبَائِهِمْ فَمَنْ صَانَهُمْ صَانَهُ اَللَّهُ وَ مَنْ أَکْرَمَهُمْ أَکْرَمَهُ اَللَّهُ وَ مَنْ مَسَحَ یَدَهُ بِرَأْسِ یَتِیمٍ رِفْقاً بِهِ جَعَلَ اَللَّهُ تَعَالَی لَهُ فِی اَلْجَنَّهِ بِکُلِّ شَعْرَهٍ مَرَّتْ تَحْتَ یَدِهِ قَصْراً أَوْسَعَ مِنَ اَلدُّنْیَا بِمَا فِیهَا وَ فِیهَا مَا تَشْتَهِی اَلْأَنْفُسُ وَ تَلَذُّ اَلْأَعْیُنُ وَ هُمْ فِیهَا خَالِدُونَ قَالَ اَلْإِمَامُ ع وَ أَشَدُّ مِنْ یُتْمِ هَذَا اَلْیَتِیمِ یَتِیمٌ اِنْقَطَعَ عَنْ إِمَامِهِ لاَ یَقْدِرُ عَلَی اَلْوُصُولِ إِلَیْهِ وَ لاَ یَدْرِی کَیْفَ حُکْمُهُ فِیمَا یُبْتَلَی بِهِ مِنْ شَرَائِعِ دِینِهِ أَلاَ فَمَنْ کَانَ مِنْ شِیعَتِنَا عَالِماً بِعُلُومِنَا فَهَذَا اَلْجَاهِلُ بِشَرِیعَتِنَا اَلْمُنْقَطِعُ عَنْ مُشَاهَدَتِنَا یَتِیمٌ فِی حِجْرِهِ أَلاَ فَمَنْ هَدَاهُ وَ أَرْشَدَهُ وَ عَلَّمَهُ شَرِیعَتَنَا کَانَ مَعَنَا فِی اَلرَّفِیقِ اَلْأَعْلَی حَدَّثَنِی بِذَلِکَ أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ رَسُولِ اَللَّهِ ص

۱- وَ قَالَ عَلِیٌّ ع

1- ۱) -للاطّلاع علی أقوال العلماء حول هذا التفسیر راجع الرساله التی ألّفها العلامه البلاغی، و الرساله التی ألّفها الأستاذ الشیخ رضا الأستاذی بشأنه، و طبعت کلتاهما فی مجلّه «نور علم» ، العدد ۱۳. و انظر روایات هذا الفصل فی «تفسیر العسکریّ» علیه السّلام، ص ۱۳5-۱۳۸، ط. القدیمه، و ص ۳۳۹-345، ط. الحدیثه؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۲-۷، نقلا عنه، و نقل بعضها عن «الاحتجاج» أیضا.

2- ۲) -سوره البقره (۲) :۸۳.

مَنْ كَانَ مِنْ شِيعَتِنَا عَالِماً بِشَرِيعَتِنَا فَأَخْرَجَ ضُعَفَاءَ شِيعَتِنَا مِنْ ظُلْمَهِ جَهْلِهِمْ إِلَى نُورِ اَلْعِلْمِ اَلَّذِی حَبَوْنَاهُ بِهِ جَاءَ یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ عَلَى رَأْسِهِ تَاجٌ مِنْ نُورٍ یُضِیءُ لِأَهْلِ تِلْکَ اَلْعَرَصَاتِ وَ [عَلَیْهِ] حُلَّهٌ لاَ یَقُومُ (1) لِأَقَلِّ سِلْکٍ مِنْهَا اَلدُّنْیَا بِحَذَافِیرِهَا ثُمَّ یُنَادِی مُنَادٍ هَذَا عَالِمٌ مِنْ بَعْضِ تَلاَمِذَهِ آلِ مُحَمَّدٍ أَلاَ فَمَنْ أَخْرَجَهُ فِی اَلدُّنْیَا مِنْ حَیْرَهِ جَهْلِهِ فَلْیَتَشَبَّثْ بِنُورِهِ لِیُخْرِجَهُ مِنْ حَیْرَهِ ظُلْمَهِ هَذِهِ اَلْعَرَصَاتِ إِلَى نُزْهِ اَلْجِنَانِ فَیُخْرِجُ کُلَّ مَنْ کَانَ عَلَّمَهُ فِی اَلدُّنْیَا خَیْراً أَوْ فَتَحَ عَنْ قَلْبِهِ مِنَ اَلْجَهْلِ قُفْلاً أَوْ أَوْضَحَ لَهُ عَنْ شُبْهَهٍ.

14,15- قَالَ: وَ حَضَرَتِ اِمْرَأَهٌ عِنْدَ فَاطِمَهَ اَلصِّدِّیقَهِ ع فَقَالَتْ إِنَّ لِی وَالِدَهً ضَعِیفَهً وَ قَدْ لُبِّسَ عَلَیْهَا فِی أَمْرِ صَلاَتِهَا شَیْءٌ وَ قَدْ بَعَثَتْنِی إِلَیْکِ أَسْأَلُکِ فَأَجَابَتْهَا عَنْ ذَلِکَ ثُمَّ ثَنَّتْ فَأَجَابَتْ ثُمَّ ثَلَّثَتْ إِلَى أَنْ عَشَّرَتْ فَأَجَابَتْ ثُمَّ خَجِلَتْ مِنَ اَلْکَثْرَهِ وَ قَالَتْ لاَ أَشُقُّ عَلَیْکِ یَا بِنْتَ رَسُولِ اَللَّهِ قَالَتْ فَاطِمَهُ ع هَاتِی سَلِی عَمَّا بَدَا لَکِ أَ رَأَیْتِ مَنِ اُکْتُرِیَ (2) یَصْعَدُ یَوْماً إِلَى سَطْحٍ بِحِمْلٍ ثَقِیلٍ وَ کِرَاهُ مِائَهُ أَلْفِ دِینَارٍ أَ یَثْقُلُ عَلَیْهِ قَالَتْ لاَ فَقَالَتْ أُکْرِیتُ [اِکْتَرَیْتُ] أَنَا لِکُلِّ مَسْأَلَهٍ بِأَکْثَرَ مِنْ مِلْءِ مَا بَیْنَ اَلثَّرَى إِلَى اَلْعَرْشِ لُؤْلُؤاً فَأَحْرَى أَنْ لاَ یَثْقُلَ عَلَیَّ سَمِعْتُ أَبِی ص یَقُولُ إِنَّ عُلَمَاءَ شِیعَتِنَا یُحْشَرُونَ فَیُخْلَعُ عَلَیْهِمْ مِنْ خِلَعِ اَلْکَرَامَاتِ عَلَى قَدْرِ کَثْرَهِ عُلُومِهِمْ وَ جِدِّهِمْ فِی إِرْشَادِ عِبَادِ اَللَّهِ حَتَّى یُخْلَعَ عَلَى اَلْوَاحِدِ مِنْهُمْ أَلْفُ أَلْفِ خِلْعَهٍ مِنْ نُورٍ ثُمَّ یُنَادِی مُنَادِی رَبِّنَا عَزَّ وَ جَلَّ أَیُّهَا اَلْکَافِلُونَ لِأَیْتَامِ آلِ مُحَمَّدٍ اَلنَّاعِشُونَ لَهُمْ عِنْدَ اِنْقِطَاعِهِمْ عَنْ آبَائِهِمُ اَلَّذِینَ هُمْ أَئِمَّتُهُمْ هَؤُلاَءِ تَلاَمِذَتُکُمْ وَ اَلْأَیْتَامُ اَلَّذِینَ کَفَلْتُمُوهُمْ وَ نَعَشْتُمُوهُمْ فَاخْلَعُوا عَلَیْهِمْ خِلَعَ اَلْعُلُومِ فِی اَلدُّنْیَا فَیَخْلَعُونَ عَلَى کُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أُولَئِکَ اَلْأَیْتَامِ عَلَى قَدْرِ مَا أَخَذَ عَنْهُمْ مِنَ اَلْعُلُومِ حَتَّى إِنَّ فِیهِمْ یَعْنِی فِی اَلْأَیْتَامِ لَمَنْ یُخْلَعُ عَلَیْهِ مِائَهُ أَلْفِ حُلَّهٍ

1- ۱) - «لا یقوّم، بتشدید الواو، من التقویم، أو بالتخفیف، أی لا یقاومها و لا یعاد لها» («بحار الأنوار» ج ۲/۳) .

2- ۲) -فی جمیع النسخ المطبوعه و کذلک المخطوطه: «من الذی» بدل «من اکتری» و الصواب هو الثانی کما فی «تفسیر العسکریّ» علیه السّلام، ص ۱۳6، ط. القدیمه، و ص ۳4۰ ط. الحدیثه؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۳، نقلا عنه.

وَ كَذَلِکَ يَخْلَعُ هَؤُلاَءِ اَلْأَيْتَامُ عَلَى مَنْ تَعَلَّمَ مِنْهُمْ ثُمَّ إِنَّ اَللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ أَعِيدُوا عَلَى هَؤُلاَءِ اَلْعُلَمَاءِ اَلْكَافِلِينَ لِلْأَيْتَامِ حَتَّى تُتِمُّوا لَهُمْ خِلَعَهُمْ وَ تُضَعِّفُوهَا فَيَتِمَّ لَهُمْ مَا كَانَ لَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَخْلَعُوا عَلَيْهِمْ وَ يُضَاعَفُ لَهُمْ وَ كَذَلِکَ مَرْتَبَتُهُمْ مِمَّنْ خَلَعَ عَلَيْهِمْ عَلَى مَرْتَبَتِهِمْ قَالَتْ فَاطِمَةُ ع يَا أُمَهَ اَللَّهِ إِنَّ سِلْکاً مِنْ تِلْکَ اَلْخِلَعِ لَأَفْضَلُ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ اَلشَّمْسُ أَلْفَ أَلْفِ مَرَّهٍ وَ مَا فَضَلَ مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ اَلشَّمْسُ فَإِنَّهُ مَشُوبٌ بِالتَّنْغِيصِ وَ اَلْکَدَرِ .

٢- وَ قَالَ اَلْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع فَضْلُ کَافِلِ يَتِيمِ آلِ مُحَمَّدٍ اَلْمُنْقَطِعِ عَنْ مَوَالِيهِ اَلنَّاشِبِ فِی تِيهِ اَلْجَهْلِ يُخْرِجُهُ مِنْ جَهْلِهِ وَ يُوضِحُ لَهُ مَا اِشْتَبَهَ عَلَيْهِ [عَلَى فَضْلِ کَافِلِ يَتِيمٍ] (1) يُطْعِمُهُ وَ يَسْقِيهِ کَفَضْلِ اَلشَّمْسِ عَلَى اَلسُّهَا.

٣- وَ قَالَ اَلْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع مَنْ کَفَلَ لَنَا يَتِيماً قَطَعَتْهُ عَنَّا مِحْنَتُنَا بِاسْتِتَارِنَا فَوَاسَاهُ مِنْ عُلُومِنَا اَلَّتِی سَقَطَتْ إِلَيْهِ حَتَّى أَرْشَدَهُ بِهُدَاهُ [وَ هَدَاهُ] قَالَ لَهُ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَا أَيُّهَا اَلْعَبْدُ اَلْکَرِيمُ اَلْمُوَاسِی إِنِّی أَوْلَى بِهَذَا اَلْکَرَمِ اِجْعَلُوا لَهُ يَا مَلاَئِکَتِی فِی اَلْجِنَانِ بِعَدَدِ کُلِّ حَرْفٍ عَلَّمَهُ أَلْفَ أَلْفِ قَصْرٍ وَ ضُمُّوا إِلَيْهَا مَا يَلِيقُ بِهَا مِنْ سَائِرِ اَلنِّعَمِ.

4- وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ اَلْحُسَيْنِ ع أَوْحَى اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى مُوسَى ع حَبِّبْنِی إِلَى خَلْقِی وَ حَبِّبْ خَلْقِی إِلَيَّ قَالَ يَا رَبِّ کَيْفَ أَفْعَلُ قَالَ ذَکِّرْهُمْ آلاَئِی وَ نَعْمَائِی لِيُحِبُّونِی فَلَأَنْ تَرُدَّ آبِقاً عَنْ بَابِی أَوْ ضَالاًّ عَنْ فِنَائِی أَفْضَلُ لَکَ مِنْ عِبَادَهِ مِائَهِ سَنَهٍ صِيَامٍ [بِصِيَامِ] نَهَارُهَا وَ قِيَامٍ لَيْلُهَا قَالَ مُوسَى ع وَ مَنْ هَذَا اَلْعَبْدُ اَلْآبِقُ مِنْکَ قَالَ

1- ١) -ما بين المعقوفين زياده من «تفسير العسكرىّ» عليه السّلام، ص ١٣6، ط. القديمه، و ص ٣4١، ط. الحديثه. و «بحار الأنوار» ج ٢/٣ نقلا عن التفسير المذكور، و قد سقطت من المخطوطات و المطبوعات، و المعنى يقتضيها كما لا يخفى؛ و أيضا قد سقطت كلمه «المنقطع» و كلمه «تيه» فى جمله: «المنقطع عن مواليه الناشب فى تيه الجهل» من: جميع النسخ المخطوطه و المطبوعه سوى نسخه «ض» ، «ح» و «ع» .

اَلْعَاصِی اَلْمُتَمَرِّدُ قَالَ فَمَنِ اَلضَّالُّ عَنْ فِنَائِکَ قَالَ اَلْجَاهِلُ بِإِمَامِ زَمَانِهِ تُعَرِّفُهُ اَلْغَائِبَ عَنْهُ بَعْدَ مَا عَرَفَهُ اَلْجَاهِلُ بِشَرِیعَهِ دِینِهِ تُعَرِّفُهُ شَرِیعَتَهُ وَ مَا یَعْبُدُ بِهِ رَبَّهُ وَ یَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَی مَرْضَاتِهِ قَالَ عَلِیُّ بْنُ اَلْحُسَیْنِ ع فَأَبْشِرُوا مَعَاشِرَ عُلَمَاءِ شِیعَتِنَا بِالثَّوَابِ اَلْأَعْظَمِ وَ اَلْجَزَاءِ اَلْأَوْفَرِ.

5- وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ ع اَلْعَالِمُ کَمَنْ مَعَهُ شَمْعَهٌ تُضِیءُ لِلنَّاسِ فَکُلُّ مَنْ أَبْصَرَ بِشَمْعَتِهِ دَعَا لَهُ بِخَیْرٍ کَذَلِکَ اَلْعَالِمُ مَعَهُ شَمْعَهٌ یُزِیلُ بِهَا ظُلْمَهَ اَلْجَهْلِ وَ اَلْحَیْرَهِ فَکُلُّ مَنْ أَضَاءَتْ لَهُ فَخَرَجَ بِهَا مِنْ حَیْرَهٍ أَوْ نَجَا بِهَا مِنْ جَهْلٍ فَهُوَ مِنْ عُتَقَائِهِ مِنَ اَلنَّارِ وَ اَللَّهُ تَعَالَی یُعَوِّضُهُ عَنْ ذَلِکَ بِکُلِّ شَعْرَهٍ لِمَنْ أَعْتَقَهُ مَا هُوَ أَفْضَلُ لَهُ مِنَ اَلصَّدَقَهِ بِمِائَهِ أَلْفِ قِنْطَارٍ عَلَی غَیْرِ اَلْوَجْهِ اَلَّذِی أَمَرَ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ بَلْ تِلْکَ اَلصَّدَقَهُ وَبَالٌ عَلَی صَاحِبِهَا لَکِنْ یُعْطِیهِ اَللَّهُ مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ مِائَهِ أَلْفِ رَکْعَهٍ بَیْنَ یَدَیِ اَلْکَعْبَهِ .

- وَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع عُلَمَاءُ شِیعَتِنَا مُرَابِطُونَ فِی اَلثَّغْرِ اَلَّذِی یَلِی إِبْلِیسُ وَ عَفَارِیتُهُ یَمْنَعُونَهُمْ عَنِ اَلْخُرُوجِ عَلَی ضُعَفَاءِ شِیعَتِنَا وَ عَنْ أَنْ یَتَسَلَّطَ إِبْلِیسُ وَ شِیعَتُهُ اَلنَّوَاصِبُ أَلاَ فَمَنِ اِنْتَصَبَ لِذَلِکَ مِنْ شِیعَتِنَا کَانَ أَفْضَلَ مِمَّنْ جَاهَدَ اَلرُّومَ وَ اَلتُّرْکَ وَ اَلْخَزَرَ أَلْفَ أَلْفِ مَرَّهٍ لِأَنَّهُ یَدْفَعُ عَنْ أَدْیَانِ مُحِبِّینَا وَ ذَاکَ یَدْفَعُ عَنْ أَبْدَانِهِمْ.

۷- وَ قَالَ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ ع فَقِیهٌ وَاحِدٌ یُنْقِذُ یَتِیماً مِنْ أَیْتَامِنَا اَلْمُنْقَطِعِینَ عَنْ مُشَاهَدَتِنَا وَ اَلتَّعَلُّمِ مِنْ عُلُومِنَا أَشَدُّ عَلَی إِبْلِیسَ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ لِأَنَّ اَلْعَابِدَ هَمُّهُ ذَاتُ نَفْسِهِ فَقَطْ وَ هَذَا هَمُّهُ مَعَ ذَاتِ نَفْسِهِ ذَاتُ عِبَادِ اَللَّهِ وَ إِمَائِهِ لِیُنْقِذَهُمْ مِنْ یَدِ إِبْلِیسَ وَ مَرَدَتِهِ وَ کَذَلِکَ هُوَ أَفْضَلُ عِنْدَ اَللَّهِ مِنْ أَلْفِ أَلْفِ عَابِدٍ وَ أَلْفِ أَلْفِ عَابِدَهٍ.

۸- وَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ مُوسَی ع یُقَالُ لِلْعَابِدِ یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ نِعْمَ اَلرَّجُلُ کُنْتَ هِمَّتُکَ ذَاتُ نَفْسِکَ وَ کَفَیْتَ اَلنَّاسَ مَئُونَتَکَ فَادْخُلِ اَلْجَنَّهَ أَلاَ إِنَّ اَلْفَقِیهَ مَنْ أَفَاضَ عَلَی اَلنَّاسِ خَیْرَهُ وَ أَنْقَذَهُمْ مِنْ

أَعْدَائِهِمْ وَ وَفَّرَ عَلَيْهِمْ نِعَمَ جِنَانِ اَللَّهِ وَ فَصَّلَ [حَصَّلَ] لَهُمْ رِضْوَانَ اَللَّهِ تَعَالَى وَ يُقَالُ لِلْفَقِيهِ أَيُّهَا اَلْكَافِلُ لِأَيْتَامِ آلِ مُحَمَّدٍ اَلْهَادِي لِضُعَفَاءِ مُحِبِّيهِ وَ مَوَالِيهِ قِفْ حَتَّى تَشْفَعَ لِكُلِّ مَنْ أَخَذَ عَنْكَ أَوْ تَعَلَّمَ مِنْكَ فَيَقِفُ فَيَدْخُلُ اَلْجَنَّةَ مَعَهُ فِئَامٌ وَ فِئَامٌ حَتَّى قَالَ عَشْراً وَ هُمُ اَلَّذِينَ أَخَذُوا عَنْهُ عُلُومَهُ وَ أَخَذُوا عَمَّنْ أَخَذَ عَنْهُ إِلَى يَوْمِ اَلْقِيَامَهِ فَانْظُرُوا كَمْ فَرْقٌ مَا بَيْنَ اَلْمَنْزِلَتَيْنِ.

٩- وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ع إِنَّ مَنْ تَكَفَّلَ بِأَيْتَامِ آلِ مُحَمَّدٍ اَلْمُنْقَطِعِينَ عَنْ إِمَامِهِمْ اَلْمُتَحَيِّرِينَ فِي جَهْلِهِمْ اَلْأُسَرَاءِ فِي أَيْدِي شَيَاطِينِهِمْ وَ فِي أَيْدِي اَلنَّوَاصِبِ مِنْ أَعْدَائِنَا فَاسْتَنْقَذَهُمْ مِنْهُمْ وَ أَخْرَجَهُمْ مِنْ حَيْرَتِهِمْ وَ قَهَرَ اَلشَّيَاطِينَ بِرَدِّ وَسْوَاسِهِمْ وَ قَهَرَ اَلنَّاصِبِينَ بِحُجَجِ رَبِّهِمْ وَ دَلِيلِ أَئِمَّتِهِمْ لِيُفَضَّلُوا عِنْدَ اَللَّهِ عَلَى اَلْعَابِدِ بِأَفْضَلِ اَلْمَوَاقِعِ بِأَكْثَرَ مِنْ فَضْلِ اَلسَّمَاءِ عَلَى اَلْأَرْضِ وَ اَلْعَرْشِ عَلَى اَلْكُرْسِيِّ وَ اَلْحُجُبِ عَلَى اَلسَّمَاءِ وَ فَضْلُهُمْ عَلَى هَذَا اَلْعَابِدِ (1) كَفَضْلِ اَلْقَمَرِ لَيْلَةَ اَلْبَدْرِ عَلَى أَخْفَى كَوْكَبٍ فِي اَلسَّمَاءِ.

١٠- وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ع لَوْ لاَ مَنْ يَبْقَى بَعْدَ غَيْبَهِ قَائِمِكُمْ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ اَلدَّاعِينَ إِلَيْهِ وَ اَلدَّالِّينَ عَلَيْهِ وَ اَلذَّابِّينَ عَنْ دِينِهِ بِحُجَجِ اَللَّهِ وَ اَلْمُنْقِذِينَ لِضُعَفَاءِ عِبَادِ اَللَّهِ مِنْ شِبَاكِ إِبْلِيسَ وَ مَرَدَتِهِ وَ مِنْ فِخَاخِ اَلنَّوَاصِبِ اَلَّذِينَ يُمْسِكُونَ أَزِمَّةَ قُلُوبِ ضُعَفَاءِ اَلشِّيعَهِ كَمَا يُمْسِكُ اَلسَّفِينَهَ سُكَّانُهَا (2) لَمَا بَقِيَ أَحَدٌ إِلاَّ اِرْتَدَّ عَنْ دِينِ اَللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ اَلْأَفْضَلُونَ عِنْدَ اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

١١- وَ قَالَ اَلْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع

1- ١) -كلمه «هذا» موجوده فى جميع النسخ المخطوطه و كذلک المطبوعه و «تفسير العسكرىّ» عليه السّلام، ص ١٣٨، ط. القديمه، و ص 344، ط. الحديثه، و لعلّها هنا زائده ناشئه عن قلم الكاتب.
2- ٢) -فى «بحار الأنوار» ج 2/6؛ و «المحجه البيضاء» ج ١/٣٢؛ و «تفسير العسكرىّ» عليه السّلام، ص ١٣٨، ط. القديمه، و ص 345، ط. الحديثه: «كما يمسک صاحب السفينه سكّانها» .

يَأْتِی عُلَمَاءُ شِيعَتِنَا اَلْقَوَّامُونَ بِضُعَفَاءِ مُحِبِّينَا وَ أَهْلِ وَلاَيَتِنَا يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ وَ اَلْأَنْوَارُ تَسْطَعُ مِنْ تِيجَانِهِمْ وَ عَلَى رَأْسِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ تَاجُ بَهَاءٍ (1)قَدِ اِنْبَثَّتْ تِلْكَ اَلْأَنْوَارُ فِی عَرَصَاتِ اَلْقِيَامَهِ وَ دَوْرُهَا مَسِيرَهُ ثَلاَثِ مِائَهِ أَلْفِ سَنَهٍ فَشُعَاعُ تِيجَانِهِمْ يَنْبَثُّ فَلاَ يَبْقَى هُنَاكَ يَتِيمٌ قَدْ كَفَلُوهُ مِنْ ظُلْمَهِ اَلْجَهْلِ وَ عَلَّمُوهُ وَ مِنْ حَيْرَهِ اَلتِّيهِ أَخْرَجُوهُ إِلاَّ تَعَلَّقَ بِشُعْبَهٍ مِنْ أَنْوَارِهِمْ فَرَفَعَتْهُمْ إِلَى اَلْعُلُوِّ حَتَّى يُحَاذَى بِهِمْ فَوْقَ اَلْجِنَانِ ثُمَّ يُنْزِلُونَهُمْ عَلَى مَنَازِلِهِمُ اَلْمُعَدَّهِ لَهُمْ فِی جِوَارِ أُسْتَاذِيهِمْ وَ مُعَلِّمِيهِمْ وَ بِحَضْرَهِ أَئِمَّتِهِمُ اَلَّذِينَ كَانُوا إِلَيْهِمْ يَدْعُونَ وَ لاَ يَبْقَى نَاصِبٌ مِنَ اَلنَّوَاصِبِ يُصِيبُهُ مِنْ شُعَاعِ تِلْكَ اَلتِّيجَانِ إِلاَّ عَمِيَتْ عَيْنَاهُ وَ صَمَّتْ أُذُنَاهُ وَ أَخْرَسَ لِسَانُهُ وَ تَحَوَّلَ عَلَيْهِ أَشَدَّ مِنْ لَهَبِ اَلنِّيرَانِ فَتَحْمِلُهُمْ حَتَّى تَدْفَعَهُمْ إِلَى اَلزَّبَانِيَهِ فَتَدُعُّوهُمْ إِلىٰ سَوٰاءِ اَلْجَحِيمِ (2). فهذه نبذه مما ورد فی فضائل العلم من الحديث اقتصرنا عليها إيثارا للاختصار و مناسبه للرساله

5 فصل فی فضل العلم من الكتب السالفه و الحكم القديمه

16- " وَ مِنَ اَلْحِكْمَهِ اَلْقَدِيمَهِ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ يَا بُنَيَّ اِخْتَرِ اَلْمَجَالِسَ عَلَى عَيْنِكَ فَإِنْ رَأَيْتَ قَوْماً يَذْكُرُونَ اَللَّهَ فَاجْلِسْ مَعَهُمْ فَإِنْ تَكُنْ عَالِماً نَفَعَكَ عِلْمُكَ وَ إِنْ تَكُنْ جَاهِلاً عَلَّمُوكَ وَ لَعَلَّ اَللَّهَ أَنْ يُظِلَّهُمْ بِرَحْمَتِهِ فَتَعُمَّكَ مَعَهُمْ وَ إِذَا رَأَيْتَ قَوْماً لاَ يَذْكُرُونَ اَللَّهَ فَلاَ تَجْلِسْ مَعَهُمْ

1- ۱) -ما أثبتناه فی المتن مطابق لما فی «تفسير العسكرىّ» عليه السّلام، ص ۱۳۸، ط. القديمه، و ص 345، ط. الحديثه؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۷ نقلا عنه؛ و «المحجه البيضاء» ج ۱/۳۳؛ و لكن فی جميع النسخ المخطوطه و «ه» : «بهاء تاج» ، و فی النسخ المطبوعه سوى «ه» : «تاج» .
2- ۲) -انظر الروايات التی نقلت من أوّل الفصل إلى هنا فی «تفسير العسكرىّ» عليه السّلام، ص ۱۳۵-۱۳۸، ط. القديمه، و ص ۳۳۹-45 ۳، ط. الحديثه؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۲-۷، نقلا عنه.

فَإِنْ تَكُنْ عَالِماً لَمْ يَنْفَعْكَ عِلْمُكَ وَ إِنْ كُنْتَ جَاهِلاً يَزِيدُوكَ جَهْلاً وَ لَعَلَّ اَللَّهَ أَنْ يُظِلَّهُمْ بِعُقُوبَةٍ فَتَعُمَّكَ مَعَهُمْ (1).

16- وَ فِی اَلتَّوْرَاةِ قَالَ اَللَّهُ تَعَالَی لِمُوسَی ع عَظِّمِ اَلْحِكْمَةَ فَإِنِّی لاَ أَجْعَلُ اَلْحِكْمَةَ فِی قَلْبِ أَحَدٍ إِلاَّ وَ أَرَدْتُ أَنْ أَغْفِرَ لَهُ فَتَعَلَّمْهَا ثُمَّ اِعْمَلْ بِهَا ثُمَّ أَبْذُلْهَا كَیْ تَنَالَ بِذَلِكَ كَرَامَتِی فِی اَلدُّنْیَا وَ اَلْآخِرَةِ (2).

16- وَ فِی اَلزَّبُورِ قُلْ لِأَحْبَارِ بَنِی إِسْرَائِیلَ وَ رُهْبَانِهِمْ حَادِثُوا مِنَ اَلنَّاسِ اَلْأَتْقِیَاءَ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِیهِمْ تَقِیّاً فَحَادِثُوا اَلْعُلَمَاءَ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا عَالِماً فَحَادِثُوا اَلْعُقَلاَءَ فَإِنَّ اَلتُّقَی وَ اَلْعِلْمَ وَ اَلْعَقْلَ ثَلاَثُ مَرَاتِبَ مَا جَعَلْتُ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ فِی خَلْقِی وَ أَنَا أُرِیدُ هَلاَكَهُ (3).

قیل (4)و إنما قدم التقی لأن التقی لا یوجد بدون العلم کما تقدم من أن الخشیه لا تحصل إلا بالعلم و لذلک قدم العلم علی العقل لأن العالم لا بد و أن یکون عاقلا.

16- وَ فِی اَلْإِنْجِیلِ قَالَ اَللَّهُ تَعَالَی فِی اَلسُّورَةِ اَلسَّابِعَةَ عَشْرَةَ مِنْهُ وَیْلٌ لِمَنْ سَمِعَ بِالْعِلْمِ وَ لَمْ یَطْلُبْهُ كَیْفَ یُحْشَرُ مَعَ اَلْجُهَّالِ إِلَی اَلنَّارِ اُطْلُبُوا اَلْعِلْمَ وَ تَعَلَّمُوهُ فَإِنَّ اَلْعِلْمَ إِنْ لَمْ یُسْعِدْكُمْ لَمْ یُشْقِكُمْ وَ إِنْ لَمْ یَرْفَعْكُمْ لَمْ یَضَعْكُمْ وَ إِنْ لَمْ یُغْنِكُمْ لَمْ یُفْقِرْكُمْ وَ إِنْ لَمْ یَنْفَعْكُمْ لَمْ یَضُرَّكُمْ وَ لاَ تَقُولُوا نَخَافُ أَنْ نَعْلَمَ فَلاَ نَعْمَلَ وَ لَكِنْ قُولُوا نَرْجُو أَنْ نَعْلَمَ وَ نَعْمَلَ وَ اَلْعِلْمُ یَشْفَعُ لِصَاحِبِهِ وَ حَقٌّ عَلَی اَللَّهِ أَنْ لاَ یُخْزِیَهُ إِنَّ اَللَّهَ تَعَالَی یَقُولُ یَوْمَ اَلْقِیَامَةِ یَا مَعْشَرَ اَلْعُلَمَاءِ مَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّكُمْ فَیَقُولُونَ ظَنَنَّا أَنْ یَرْحَمَنَا وَ یَغْفِرَ لَنَا فَیَقُولُ تَعَالَی فَإِنِّی قَدْ فَعَلْتُ إِنِّی قَدِ اِسْتَوْدَعْتُكُمْ حِكْمَتِی لاَ لِشَرٍّ أَرَدْتُهُ بِكُمْ بَلْ لِخَیْرٍ أَرَدْتُهُ بِكُمْ فَادْخُلُوا فِی صَالِحِ

1- ۱) - «الکافی» ج ۱/۳۹، کتاب فضل العلم، باب مجالسه العلماء و صحبتهم، الحدیث ۱؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱ ۲۸/ ۱-۱۲۹.
2- ۲) - «تفسیر الرازیّ» ج ۱ ۸۸/۲؛ «درّه التاج» ج ۱/۳۳.
3- ۳) - «تفسیر الرازیّ» ج ۱ ۸۸/۲؛ «درّه التاج» ج ۳۴/ ۱-۳۵.
4- 4) -القائل الفخر الرازیّ. راجع «تفسیر الرازیّ» ج ۱ ۸۸/۲.

عِبَادِی إِلَی جَنَّتِی بِرَحْمَتِی (1).

16- وَ قَالَ مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ (2)وَجَدْتُ فِی اَلْإِنْجِيلِ إِنَّ اَللَّهَ تَعَالَی قَالَ لِعِيسَی ع عَظِّمِ اَلْعُلَمَاءَ وَ اِعْرِفْ فَضْلَهُمْ فَإِنِّی فَضَّلْتُهُمْ عَلَی جَمِيعِ خَلْقِی إِلاَّ اَلنَّبِيِّينَ وَ اَلْمُرْسَلِينَ كَفَضْلِ اَلشَّمْسِ عَلَی اَلْكَوَاكِبِ وَ كَفَضْلِ اَلْآخِرَةِ عَلَی اَلدُّنْيَا وَ كَفَضْلِی عَلَی كُلِّ شَیْءٍ (3).

16- وَ مِنْ كَلاَمِ اَلْمَسِيحِ ع مَنْ عَلِمَ وَ عَمِلَ فَذَاكَ يُدْعَی عَظِيماً فِی مَلَكُوتِ اَلسَّمَاءِ (4).

6 فصل فی فضل العلم من الآثار و تحقيقات بعض العلماء

17- " وَ مِنَ اَلْآثَارِ عَنْ أَبِی ذَرٍّ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ بَابٌ مِنَ اَلْعِلْمِ نَتَعَلَّمُهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ تَطَوُّعاً (5).

14- وَ قَالَ سَمِعْنَا رَسُولَ اَللَّهِ ص يَقُولُ

1- ۱) - «تفسير الرازیّ» ج ۲/۱۸۸-۱۸۹؛ «درّه التاج» ج ۳۳/ ۱-34.
2- ۲) -هو أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدی الخراسانیّ المتوفّی سنه ۱50 ه. وردت ترجمته و مصادر ترجمته فی «وفيات الأعيان» ج 5/255-۲57؛ و «الأعلام» ج ۷/۲۸۱.
3- ۳) - «تفسير الرازیّ» ج ۲/۱۸۹. قال العلامه الطباطبائی صاحب «الميزان فی تفسير القرآن» فی تعليقته علی «بحار الأنوار» فی ذيل هذا الكلام: «الجمله و إن أمكن توجيهها بتكلّف، لكنّها ممّا توهن الروايه أشدّ الوهن؛ فإنّ ظاهر معنی التشبيه لا يرجع إلی محصّل» . («بحار الأنوار» ج ۲/۲۵، الهامش) .
4- 4) - «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/50 و ج 2/6؛ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۹- ۱۰ م، و فيهما: «من علم و عمل و علّم» بدل «علم و عمل» ، و «السماوات» بدل «السماء» .
5- 5) - «الفقيه و المتفقه» ج ۱/16؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۳۰؛ «مفتاح دار السعاده» ج ۱/124-۱25؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/124؛ «تفسير كشف الأسرار» ج ۱۰/۲۰؛ «تذكره السامع» /۱۲-۱۳؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۳6، نقلا عن أبی ذر رضی اللّه عنه و أبی هريره، مع زياده «و باب من العلم نعلمه، عمل به أو لم يعمل أحبّ إلينا من مائه ركعه تطوّعا» .

إِذَا جَاءَ اَلْمَوْتُ طَالِبَ اَلْعِلْمِ وَ هُوَ عَلَى هَذِهِ اَلْحَالِ مَاتَ شَهِيداً (1).

١٧- " وَ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ (2)يَتَشَعَّبُ مِنَ اَلْعِلْمِ اَلشَّرَفُ وَ إِنْ كَانَ صَاحِبُهُ دَنِيّاً وَ اَلْعِزُّ وَ إِنْ كَانَ مَهِيناً وَ اَلْقُرْبُ وَ إِنْ كَانَ قَصِيّاً وَ اَلْغِنَى وَ إِنْ كَانَ فَقِيراً وَ اَلنُّبْلُ وَ إِنْ كَانَ حَقِيراً وَ اَلْمَهَابَهُ وَ إِنْ كَانَ وَضِيعاً وَ اَلسَّلاَمَهُ وَ إِنْ كَانَ سَقِيماً (3).

١٧- وَ قَالَ بَعْضُ اَلْعَارِفِينَ (4)أَ لَيْسَ اَلْمَرِيضُ إِذَا مُنِعَ عَنْهُ اَلطَّعَامُ وَ اَلشَّرَابُ وَ اَلدَّوَاءُ يَمُوتُ كَذَا اَلْقَلْبُ إِذَا مُنِعَ عَنْهُ اَلْعِلْمُ وَ اَلْفِكْرُ وَ اَلْحِكْمَهُ يَمُوتُ (5).

١٧,١٣- وَ قَالَ آخَرُ (6)مَنْ جَلَسَ عِنْدَ اَلْعَالِمِ وَ لَمْ يُطِقِ اَلْحِفْظَ مِنْ عِلْمِهِ فَلَهُ سَبْعُ كَرَامَاتٍ يَنَالُ فَضْلَ اَلْمُتَعَلِّمِينَ وَ تُحْبَسُ عَنْهُ اَلذُّنُوبُ مَا دَامَ عِنْدَهُ وَ تَنْزِلُ اَلرَّحْمَهُ عَلَيْهِ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ طَالِباً لِلْعِلْمِ وَ إِذَا جَلَسَ فِى حَلْقَهِ اَلْعَالِمِ نَزَلَتِ اَلرَّحْمَهُ عَلَيْهِ فَحَصَلَ لَهُ مِنْهَا نَصِيبٌ (7)وَ مَا دَامَ فِى اَلاِسْتِمَاعِ يُكْتَبُ لَهُ طَاعَهٌ وَ إِذَا اِسْتَمَعَ وَ لَمْ يَفْهَمْ

1- ١) - «جامع بيان العلم و فضله» ج 5،١١5،53، ٣٠/ ١؛ «الفقيه و المتفقه» ج ١6/ ١؛ «شرح المهذّب» ج ٣6/ ١؛ «مفتاح دار السعاده» ج ١٢5/ ١؛ «مجمع الزوائد» ج ١٢4/ ١؛ «كنز العمّال» ج ١٣٧/ ١٠-١٣٨؛ الحديث ٢٨69٣.
2- ٢) -هو أبو عبد اللّه وهب بن منبّه الصنعانى (34-١١4 ه) وردت ترجمته و مصادر ترجمته فى «تذكره الحفّاظ» ج ١٠١/ ١؛ و «الأعلام» ج ١٢5/8-١٢6؛ و «وفيات الأعيان» ج ٣5/6-٣6.
3- ٣) - «شرح المهذّب» ج ٣٣/ ١، و فيه: «و السلامه و إن كان سفيها» ؛ «تذكره السامع» /١٠-١١، و لكن ليس فيها الجمله الأخيره، أعنى «و السلامه و إن كان سقيما» . و فى «تحف العقول» /١٣، عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: «و أمّا العلم فيتشعب منه الغنى و إن كان فقيرا، و الجود و إن كان بخيلا، و المهابه و إن كان هيّنا، و السلامه و إن كان سقيما، و القرب و إن كان قصيا، و الحياء و إن كان صلفا، و الرفعه و إن كان وضيعا، و الشرف و إن كان رذلا و الحكمه و الحظوه» . و فى «رسائل إخوان الصفاء و خلان الوفاء» ج ٣48/ ١، الرساله التاسعه: «و العلم يكسب صاحبه عشر خصال محموده: أوّلها الشرف و إن كان دنيا؛ و العزّ و إن كان مهينا؛ و الغنى و إن كان فقيرا؛ و القوّه و إن كان ضعيفا؛ و النّبل و إن كان حقيرا؛ و القرب و إن كان بعيدا؛ و القدر و إن كان ناقصا؛ و الجود و إن

بخيلا؛ و الحياء و إن كان صلفا؛ و المهابه و إن كان وضيعا؛ و السلامه و إن كان سقيما» . و هذه المذكورات إحدى عشره خصله لا عشر، فتأمّل.
4- 4) -هو فتح الموصلى، كما فى «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۱؛ و «إحياء علوم الدين» ج ۸/ ۱؛ و «درّه التاج» ج ۴۳/ ۱.
5- 5) - «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۱؛ «إحياء علوم الدين» ج ۸/ ۱؛ «درّه التاج» ج ۴۳/ ۱؛ «مفتاح دار السعاده» ج ۱۲۹/ ۱، مع اختلاف يسير فى اللفظ فى المصادر الثلاثه الأخيره.
6- 6) -هو الفقيه أبو الليث كما فى «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۳.
7- ۷) -هذه الجمله وردت فى المصدر هكذا: «. . . و إذا جلس فى حلقه العلم، فإذا نزلت الرحمه عليهم حصل له منها نصيب» . و هى أصحّ ممّا ورد فى المتن.

ضَاقَ قَلْبُهُ بِحِرْمَانِهِ عَنْ إِدْرَاكِ اَلْعِلْمِ فَيَصِيرُ ذَلِکَ اَلْغَمُّ وَسِيلَةً إِلَى حَضْرَةِ اَللَّهِ تَعَالَى لِقَوْلِهِ تَعَالَى أَنَا عِنْدَ اَلْمُنْكَسِرَةِ قُلُوبُهُمْ (1). وَ يَرَى إِعْزَازَ اَلْمُسْلِمِينَ لِلْعَالِمِ وَ إِذْلاَلَهُمْ لِلْفُسَّاقِ فَيُرَدُّ قَلْبُهُ عَنِ اَلْفِسْقِ وَ تَمِيلُ طَبِيعَتُهُ إِلَى اَلْعِلْمِ وَ لِهَذَا أَمَرَ ص بِمُجَالَسَةِ اَلصَّالِحِينَ (2).

۱4- وَ قَالَ أَيْضاً- مَنْ جَلَسَ مَعَ ثَمَانِيَةِ أَصْنَافٍ مِنَ اَلنَّاسِ زَادَهُ اَللَّهُ ثَمَانِيَةَ أَشْيَاءَ مَنْ جَلَسَ مَعَ اَلْأَغْنِيَاءِ زَادَهُ اَللَّهُ حُبَّ اَلدُّنْيَا وَ اَلرَّغْبَةَ فِيهَا وَ مَعَ اَلْفُقَرَاءِ حَصَلَ لَهُ اَلشُّكْرُ وَ اَلرِّضَا بِقَسْمِ اَللَّهِ تَعَالَى وَ مَعَ اَلسُّلْطَانِ زَادَهُ اَللَّهُ اَلْقَسْوَةَ وَ اَلْكِبْرَ وَ مَعَ اَلنِّسَاءِ زَادَهُ اَللَّهُ اَلْجَهْلَ وَ اَلشَّهْوَةَ وَ مَعَ اَلصِّبْيَانِ اِزْدَادَ [مِنَ اَللَّهْوِ وَ اَلْمِزَاحِ وَ مَعَ اَلْفُسَّاقِ اِزْدَادَ] (3)مِنَ اَلْجُرْأَةِ عَلَى اَلذُّنُوبِ وَ تَسْوِيفِ اَلتَّوْبَةِ وَ مَعَ اَلصَّالِحِينَ اِزْدَادَ رَغْبَةً فِي اَلطَّاعَاتِ وَ مَعَ اَلْعُلَمَاءِ اِزْدَادَ مِنَ اَلْعِلْمِ (4).

۱6- عَلَّمَ اَللَّهُ (5)تَعَالَى سَبْعَةَ نَفَرٍ سَبْعَةَ أَشْيَاءَ آدَمَ اَلْأَسْمَاءَ كُلَّهَا وَ اَلْخَضِرَ عِلْمَ اَلْفَرَاسَةِ وَ يُوسُفَ عِلْمَ اَلتَّعْبِيرِ وَ دَاوُدَ صَنْعَةَ اَلدُّرُوعِ وَ سُلَيْمَانَ مَنْطِقَ اَلطَّيْرِ وَ عِيسَى اَلتَّوْرَاةَ وَ اَلْإِنْجِيلَ (6)وَ يُعَلِّمُهُ اَلْكِتابَ وَ اَلْحِكْمَةَ وَ اَلتَّوْراٰةَ وَ اَلْإِنْجِيلَ وَ مُحَمَّداً ص عِلْمَ اَلشَّرْعِ وَ اَلتَّوْحِيدِ [وَ عَلَّمَکَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ] (7)وَ يُعَلِّمُهُمُ اَلْكِتابَ

1- ۱) -روی هذا الحدیث القدسی فی «تفسیر کشف الأسرار» ج ۱/۱۳5،۷۱۰، و ج 6/۱۷۱، و ج ۹/۲۸۳؛ و «تذکره الأولیاء» /۱۸۶؛ و «تفسیر الرازیّ» ج ۲/۱۸۳؛ و «بدایه الهدایه» /42. و فی «بحار الأنوار» ج 57/۱۷۳- نقلا عن «نوادر الراوندیّ» -: «و سئل [رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله]أین اللّه؟ فقال: عند المنکسره قلوبهم» . و فی «غرر الحکم» ج 4/۲۳۸، الحدیث 5۹۳۷: «طوبی للمنکسره قلوبهم من أجل اللّه» .
2- ۲) - «تفسیر الرازیّ» ج ۲/۱۸۳.
3- ۳) -ما بین المعقوفین ساقط من جمیع النسخ المخطوطه و المطبوعه و لکن موجود فی المصدر، و المعنی یقتضیه أیضا، لأنّ المؤلّف رحمه اللّه قال: «من جلس مع ثمانیه أصناف. . .» و لکن ذکر سبعه أصناف؛ فسقط ما بین المعقوفین من قلمه الشریف أو من قلم النسّاخ.
4- 4) - «تفسیر الرازیّ» ج ۲/۱۸۳.
5- 5) -لاحظ «تفسیر الرازیّ» ج ۲/۱۸۳-۱۸4.
6- 6) -سوره آل عمران (۲) :48.

7- ۷) -ما بین المعقوفین زیاده من المصدر أعنی «تفسیر الرازیّ» ج ۲/۱۸4 و لیس فی النسخ المخطوطه و المطبوعه.

وَ اَلْحِكْمَةَ

(1)

[اَلرَّحْمٰنُ عَلَّمَ اَلْقُرْآنَ] (2)فَعِلْمُ آدَمَ ع كَانَ سَبَباً فِی سُجُودِ اَلْمَلاَئِكَهِ لَهُ وَ اَلرِّفْعَهِ عَلَيْهِمْ وَ عِلْمُ اَلْخَضِرِ كَانَ سَبَباً لِوُجُودِ مُوسَی تِلْمِيذاً لَهُ وَ يُوشَعَ ع وَ تَذَلُّلِهِ لَهُ كَمَا يُسْتَفَادُ مِنَ اَلْآيَاتِ اَلْوَارِدَهِ فِی اَلْقِصَّهِ (3)وَ عِلْمُ يُوسُفَ كَانَ سَبَباً لِوِجْدَانِ اَلْأَهْلِ وَ اَلْمَمْلَكَهِ وَ اَلاِجْتِبَاءِ وَ عِلْمُ دَاوُدَ كَانَ سَبَباً لِلزِّنَاسَهِ وَ اَلدَّرَجَهِ وَ عِلْمُ سُلَيْمَانَ كَانَ سَبَبَ وِجْدَانِ بِلْقِيسَ وَ اَلْغَلَبَهِ وَ عِلْمُ عِيسَی كَانَ سَبَباً لِزَوَالِ اَلتُّهَمَهِ عَنْ أُمِّهِ وَ عِلْمُ مُحَمَّدٍ ع كَانَ سَبَباً فِی اَلشَّفَاعَهِ (4).
طَرِيقُ (5)اَلْجَنَّهِ فِی أَيْدِی أَرْبَعَهٍ اَلْعَالِمِ وَ اَلزَّاهِدِ وَ اَلْعَابِدِ وَ اَلْمُجَاهِدِ فَإِذَا صَدَقَ اَلْعَالِمُ فِی دَعْوَاهُ رُزِقَ اَلْحِكْمَهَ وَ اَلزَّاهِدُ يُرْزَقُ اَلْأَمْنَ وَ اَلْعَابِدُ اَلْخَوْفَ وَ اَلْمُجَاهِدُ اَلثَّنَاءَ.

۱۷,۱4- قَالَ بَعْضُ اَلْمُحَقِّقِينَ (6)اَلْعُلَمَاءُ ثَلاَثَهٌ عَالِمٌ بِاللَّهِ غَيْرُ عَالِمٍ بِأَمْرِ اَللَّهِ فَهُوَ عَبْدٌ اِسْتَوْلَتِ اَلْمَعْرِفَهُ اَلْإِلَهِيَّهُ عَلَی قَلْبِهِ فَصَارَ مُسْتَغْرَقاً بِمُشَاهَدَهِ نُورِ اَلْجَلاَلِ وَ اَلْكِبْرِيَاءِ فَلاَ يَتَفَرَّغُ لِتَعَلُّمِ عِلْمِ اَلْأَحْكَامِ إِلاَّ مَا لاَ بُدَّ مِنْهُ وَ عَالِمٌ بِأَمْرِ اَللَّهِ غَيْرُ عَالِمٍ بِاللَّهِ وَ هُوَ اَلَّذِی عَرَفَ اَلْحَلاَلَ وَ اَلْحَرَامَ وَ دَقَائِقَ اَلْأَحْكَامِ لَكِنَّهُ لاَ يَعْرِفُ أَسْرَارَ جَلاَلِ اَللَّهِ وَ عَالِمٌ بِاللَّهِ وَ بِأَمْرِ اَللَّهِ فَهُوَ جَالِسٌ عَلَی اَلْحَدِّ اَلْمُشْتَرَكِ بَيْنَ عَالَمِ اَلْمَعْقُولاَتِ وَ عَالَمِ اَلْمَحْسُوسَاتِ فَهُوَ تَارَهً مَعَ اَللَّهِ بِالْحُبِّ لَهُ وَ تَارَهً مَعَ اَلْخَلْقِ بِالشَّفَقَهِ وَ اَلرَّحْمَهِ فَإِذَا رَجَعَ مِنْ رَبِّهِ إِلَی اَلْخَلْقِ صَارَ مَعَهُمْ كَوَاحِدٍ مِنْهُمْ كَأَنَّهُ لاَ يَعْرِفُ اَللَّهَ وَ إِذَا خَلاَ بِرَبِّهِ

1- ۱) -سوره الجمعه (۶۲) :۲. و فی جميع النسخ المخطوطه و المطبوعه: «يعلّمک» بدل «يعلّمهم» و هو خطأ، إذ لا توجد آيه بهذا النصّ فی المصحف الشريف، و ما أثبتناه مطابق للمصدر أيضا.
2- ۲) -ما بين المعقوفين زياده من المصدر أعنی «تفسير الرازیّ» ج ۲/۱۸4، و ليس فی النسخ. و هی الآيه ۱ و ۲ من سوره الرحمن (55) .
3- ۳) -سوره الكهف (۱۸) : ۶۰-۸۲.
4- 4) - «تفسير الرازیّ» ج ۲/۱۸۳-۱۸4، و قد نقل الرازیّ الآيات الدالّه علی تعليمه تعالی هؤلاء الأنبياء هذه العلوم، و أسقطها المؤلّف رحمه اللّه روما للاختصار.
5- 5) -لاحظ «تفسير الرازیّ» ج ۲/۱۸4.

6- 6) -هو شقيق البلخىّ، كما فى «تفسير الرازىّ» ج ٨١ ٢/١.

مُشْتَغِلاً بِذِكْرِهِ وَ خِدْمَتِهِ فَكَأَنَّهُ لاَ يَعْرِفُ اَلْخَلْقَ فَهَذَا سَبِيلُ اَلْمُرْسَلِينَ وَ اَلصِّدِّيقِينَ وَ هُوَ اَلْمُرَادُ بِقَوْلِهِ ص سَائِلِ اَلْعُلَمَاءَ وَ خَالِطِ اَلْحُكَمَاءَ وَ جَالِسِ اَلْكُبَرَاءَ (1)فَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِ ص سَائِلِ اَلْعُلَمَاءَ اَلْعُلَمَاءُ بِأَمْرِ اَللَّهِ تَعَالَى غَيْرُ اَلْعَالِمِينَ بِاللَّهِ فَأَمَرَ بِمُسَاءَلَتِهِمْ عِنْدَ اَلْحَاجَةِ إِلَى اَلاِسْتِفْتَاءِ وَ أَمَّا اَلْحُكَمَاءُ فَهُمُ اَلْعَالِمُونَ بِاللَّهِ اَلَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ أَوَامِرَ اَللَّهِ فَأَمَرَ بِمُخَالَطَتِهِمْ وَ أَمَّا اَلْكُبَرَاءُ فَهُمُ اَلْعَالِمُونَ بِهِمَا فَأَمَرَ بِمُجَالَسَتِهِمْ لِأَنَّ فِي مُجَالَسَتِهِمْ خَيْرَ اَلدُّنْيَا وَ اَلْآخِرَةِ وَ لِكُلٍّ وَاحِدٍ مِنَ اَلثَّلاَثَةِ ثَلاَثُ عَلاَمَاتٍ فَلِلْعَالِمِ بِأَمْرِ اَللَّهِ اَلذِّكْرُ بِاللِّسَانِ دُونَ اَلْقَلْبِ وَ اَلْخَوْفُ مِنَ اَلْخَلْقِ دُونَ اَلرَّبِّ وَ اَلاِسْتِحْيَاءُ مِنَ اَلنَّاسِ فِي اَلظَّاهِرِ وَ لاَ يَسْتَحِي مِنَ اَللَّهِ فِي اَلسِّرِّ وَ اَلْعَالِمُ بِاللَّهِ ذَاكِرٌ خَائِفٌ مُسْتَحْيٍ أَمَّا اَلذِّكْرُ فَذِكْرُ اَلْقَلْبِ لاَ اَللِّسَانِ وَ اَلْخَوْفُ خَوْفُ اَلرَّجَاءِ (2)لاَ خَوْفُ اَلْمَعْصِيَةِ وَ اَلْحَيَاءُ حَيَاءُ مَا يَخْطُرُ عَلَى اَلْقَلْبِ لاَ حَيَاءُ اَلظَّاهِرِ وَ اَلْعَالِمُ بِاللَّهِ وَ أَمْرِهِ لَهُ سِتَّةُ أَشْيَاءَ اَلثَّلاَثَةُ اَلْمَذْكُورَةُ لِلْعَالِمِ بِاللَّهِ فَقَطْ مَعَ ثَلاَثَةٍ أُخْرَى كَوْنُهُ جَالِساً عَلَى اَلْحَدِّ اَلْمُشْتَرَكِ بَيْنَ عَالَمِ اَلْغَيْبِ وَ عَالَمِ اَلشَّهَادَةِ وَ كَوْنُهُ مُعَلِّماً لِلْمُسْلِمِينَ (3)وَ كَوْنُهُ بِحَيْثُ يَحْتَاجُ اَلْفَرِيقَانِ اَلْأَوَّلاَنِ إِلَيْهِ وَ هُوَ مُسْتَغْنٍ عَنْهُمَا فَمَثَلُ اَلْعَالِمِ بِاللَّهِ وَ بِأَمْرِ اَللَّهِ كَمَثَلِ اَلشَّمْسِ لاَ تَزِيدُ وَ لاَ تَنْقُصُ وَ مَثَلُ اَلْعَالِمِ بِاللَّهِ فَقَطْ كَمَثَلِ اَلْقَمَرِ يَكْمُلُ تَارَةً وَ يَنْقُصُ أُخْرَى وَ مَثَلُ اَلْعَالِمِ بِأَمْرِ اَللَّهِ كَمَثَلِ اَلسِّرَاجِ يُحْرِقُ نَفْسَهُ وَ يُضِيءُ لِغَيْرِهِ (4).

1- ۱) - «تفسير كشف الأسرار» ج ۲/۸۸؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۲۵؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۳۸، الحديث ۲۹۲۶۳؛ «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۱. و فى «بحار الأنوار» ج ۱/۱۹۷، و ج ۱/۱۸۸-۷۴نقلا عن «نوادر الراوندىّ» -: «عن موسى بن جعفر عن آبائه، قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: سائلوا العلماء و خالطوا الحكماء و جالسوا الفقراء» .
2- ۲) -هكذا فى جميع النسخ المخطوطه و المطبوعه، و فى المصدر: «خوف الرئاء» و الظاهر أنّه خطأ.
3- ۳) -ما أثبتناه مطابق لجميع النسخ المخطوطه و المطبوعه، و لكن فى المصدر: «للقسمين الأولين» بدل «للمسلمين» و أيضا فى «المحجه البيضاء» ج ۱/۳۷ نقلا عن «منيه المريد» : «للقسمين» و لعلّ ما فى المصدر أنسب.
4- 4) - «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۱. و قال فى «علم القلوب» /۲۳: «قال سفيان: العلماء ثلاثه: عالم باللّه و بأمر اللّه-

۷ فصل فی دلیل العقل علی فضل العلم

و أما دلیل العقل فنذکر منه وجهین أحدهما أن المعقولات تنقسم إلی موجوده و معدومه و العقول السلیمه تشهد بأن الموجود أشرف من المعدوم بل لا شرف للمعدوم أصلا ثم الموجود ینقسم إلی جماد و نام و النامی أشرف من الجماد ثم النامی ینقسم إلی حساس و غیره و الحساس أشرف من غیره ثم الحساس ینقسم إلی عاقل و غیر عاقل و لا شک أن العاقل أشرف من غیره ثم العاقل ینقسم إلی عالم و جاهل و لا شبهه فی أن العالم أشرف من الجاهل فتبین بذلک أن العالم أشرف المعقولات و الموجودات و هذا أمر یلحق بالواضحات. و الثانی (1)أن الأمور علی أربعه أقسام قسم یرضاه العقل و لا ترضاه الشهوه و قسم عکسه و قسم یرضیانه و قسم لا یرضیانه فالأول کالأمراض و المکاره فی الدنیا و الثانی المعاصی أجمع و الثالث العلم و الرابع الجهل. فمنزل العلم من الجهل بمنزله الجنه من النار فکما أن العقل و الشهوه لا یرضیان بالنار کذا لا یرضیان بالجهل و کما أنهما یرضیان بالجنه کذا یرضیان بالعلم فمن رضی بالعلم فقد خاض فی جنه حاضره و من رضی بالجهل فقد رضی بنار حاضره. ثم من اختار العلم یقال له بعد الموت تعودت المقام فی الجنه فادخلها

4)

-فذلک العالم الکامل؛ و عالم باللّه غیر عالم بأمر اللّه، فذلک التقیّ الخائف؛ و عالم بأمر اللّه غیر عالم باللّه، فذلک العالم الفاجر» .

1- ۱) -لاحظ «تفسیر الرازیّ» ج ۸۵ ۱/۲-۱۸۶.

و للآخر تعودت النار فادخلها. و الدليل على أن العلم جنه و الجهل نار أن كمال اللذه فى إدراک المحبوب (1)و كمال الألم فى البعد عن المحبوب فالجراحه إنما تؤلم لأنها تبعد جزء من البدن عن جزء و المحبوب من تلک الأجزاء هو الاجتماع و الإحراق بالنار أشد إيلاما من الجرح لأن الجرح لا يفيد (2)إلا تبعيد جزء معين عن جزء معين و النار تغوص فى جميع الأجزاء و تقتضى تبعيد بعض الأجزاء عن بعض (3). و إذا تقرر ذلک فكلما كان الإدراک أغوص و أشد و المدرک أشرف و أكمل و المدرک أبقى و أنقى فاللذه أشرف و لا شک أن محل اللذه هو الروح و هو أشرف من البدن و أن إدراک العقل أغوص و أشرف و أما المعلوم فلا شک أنه أشرف لأنه هو الله رب العالمين و جميع مخلوقاته من الملائكه و غيرهم و جميع تكليفاته و أى معلوم أشرف من ذلک (4). >فإذا قد تطابق العقل و النقل على شرف العلم و ارتفاع محله و عظم جوهره و نفاسه ذاته و لنقتصر من المقدمه على هذا القدر<

1- ۱) -ما أثبتناه مطابق للمصدر، و يقتضيه نسق العباره، و مطابق أيضا لما نقله صدر المتألهين قدّس سرّه فى «شرح أصول الكافى» /۱۳۶، عن «تفسير الرازىّ» ، و لكن فى جميع النسخ المخطوطه و المطبوعه: «إدراک المخفيات» بدل «إدراک المحبوب» .
2- ۲) -ما أثبتناه مطابق للمصدر، و المعنى يقتضيه أيضا، و فى جميع النسخ: «لا يقبل» بدل «لا يفيد» ، و هو لا يرجع إلى محصّل.
3- ۳) -هذه الجمله وردت فى المصدر هكذا: «. . . تبعيد جميع الأعضاء بعضها عن بعض» و هو أولى و أصحّ.
4- 4) - «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۵-۱۸6، بما هو أبسط ممّا ذكره المؤلّف.

ص :۱۲۸

الباب الأول فی آداب المعلم و المتعلم

اشاره

>و هی ثلاثه أنواع النوع الأول آداب اشترکا فیها النوع الثانی آداب یختص بها المعلم النوع الثالث آداب یختص بها المتعلم<

ص: ۱۲۹

ص : ١٣٠

النوع الأول آداب اشتركا فيها

اشاره

و هى قسمان آدابهما فى أنفسهما و آدابهما فى مجلس الدرس

القسم الأول آدابهما فى أنفسهما

اشاره

[الأمر الأول]-أول ما يجب عليهما

[١-] إخلاص النيه لله تعالى فى طلبه و بذله

اشاره

فإن مدار الأعمال على النيات و بسببها يكون العمل تاره خزفه لا قيمه لها و تاره جوهره لا يعلم قيمتها لعظم قدرها و تاره وبال على صاحبه مكتوب فى ديوان السيئات و إن كان بصوره الواجبات. فيجب على كل منهما أن يقصد بعمله وجه الله تعالى و امتثال أمره و إصلاح نفسه و إرشاد عباده إلى معالم دينه و لا يقصد بذلک غرض الدنيا من تحصيل مال أو جاه أو شهره أو تميز عن الأشباه أو المفاخره للأقران أو الترفع على الإخوان و نحو ذلک من الأغراض الفاسده التى تثمر الخذلان من الله تعالى و توجب المقت

و تفوت الدار الآخره و الثواب الدائم

[فصل [١]القرآن و الإخلاص]

فيصير من الأخسرين أَعْمٰالاً اَلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى اَلْحَيٰاهِ اَلدُّنْيٰا وَ هُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً (1). و الأمر الجامع للإخلاص تصفيه السر عن ملاحظه ما سوى الله تعالى بالعباده قال الله تعالى فَاعْبُدِ اَللّٰهَ مُخْلِصاً لَهُ اَلدِّينَ أَلا لِلّٰهِ اَلدِّينُ اَلْخٰالِصُ (2). و قال تعالى وَ مٰا أُمِرُوا إِلاّٰ لِيَعْبُدُوا اَللّٰهَ مُخْلِصِينَ لَهُ اَلدِّينَ حُنَفٰاءَ إلى قوله وَ ذٰلِكَ دِينُ اَلْقَيِّمَهِ (3)و قال تعالى فَمَنْ كٰانَ يَرْجُوا لِقٰاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صٰالِحاً وَ لاٰ يُشْرِكْ بِعِبٰادَهِ رَبِّهِ أَحَداً (4)قيل نزلت فى من يعمل العمل و يحب أن يحمد عليه (5). و قال تعالى مَنْ كٰانَ يُرِيدُ حَرْثَ اَلْآخِرَهِ نَزِدْ لَهُ فِى حَرْثِهِ وَ مَنْ كٰانَ يُرِيدُ حَرْثَ اَلدُّنْيٰا نُؤْتِهِ مِنْهٰا وَ مٰا لَهُ فِى اَلْآخِرَهِ مِنْ نَصِيبٍ (6). و قال مَنْ كٰانَ يُرِيدُ اَلْعٰاجِلَهَ عَجَّلْنٰا لَهُ فِيهٰا مٰا نَشٰاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنٰا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلاٰهٰا مَذْمُوماً مَدْحُوراً (7)

[فصل [٢]ما روى عن النبى ص و الإخلاص]

١4- وَ قٰالَ اَلنَّبِىُّ ص

1- ١) -سوره الكهف (١٨) :١٠٣-١٠4.
2- ٢) -سوره الزمر (٣٩) :٢-٣.
3- ٣) -سوره البيّنه (٩٨) :5.
4- 4) -سوره الكهف (١٨) : ١١٠.
5- 5) -قاله ابن عبّاس كما فى «إحياء علوم الدين» ج ٤/٣٢١؛ و «تفسير مجمع البيان» ج ٦/٩٩.
6- 6) -سوره الشورى (4٢) : ٢٠.
7- ٧) -سوره الإسراء (١٧) :١٨.

إِنَّمَا اَلْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَ إِنَّمَا لِكُلِّ اِمْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اَللَّهِ وَ رَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اَللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ مَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ اِمْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ (1). و هذا الخبر من أصول الإسلام و أحد قواعده و أول دعائمه قيل و هو ثلث العلم (2)و وجهه بعض الفضلاء (3)بأن كسب العبد يكون بقلبه و لسانه و بنانه فالنيه أحد أقسام كسبه الثلاثه و هى أرجحها لأنها تكون عباده بانفرادها بخلاف القسمين الآخرين. و كان السلف و جماعه من تابعيهم يستحبون استفتاح المصنفات بهذا الحديث تنبيها للمطلع على حسن النيه و تصحيحها و اهتمامه بذلک و اعتنائه به (4)

14- وَ قَالَ ص نِيَّهُ اَلْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ: وَ فِى لَفْظٍ آخَرَ أَبْلَغُ مِنْ عَمَلِهِ (5).

14- وَ قَالَ ص إِنَّمَا يُبْعَثُ اَلنَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ (6).

13- وَ قَالَ ص مُخْبِراً عَنْ جَبْرَئِيلَ عَنِ اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنَّهُ قَالَ: اَلْإِخْلَاصُ سِرٌّ مِنْ أَسْرَارِى اِسْتَوْدَعْتُهُ قَلْبَ مَنْ أَحْبَبْتُ مِنْ عِبَادِى (7).

14- وَ قَالَ ص

1- ۱) - «صحيح البخارىّ» ج ۱/ ۱-۱۸، باب كيف كان بدء الوحى؛ «سنن ابن ماجه» ج ۲/۱۴۱۳، كتاب الزهد، باب النيه (۲۶) ، الحديث ۴۲۲۷؛ «شرح المهذّب» ج ۱/ ۲۸؛ «سنن الدار قطنى» ج ۱/ ۵۱.
2- ۲) -قاله الشافعى و أحمد، كما فى «شرح صحيح البخارىّ» ج ۱/ ۲۲؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/ ۲۸.
3- ۳) -هو أبو بكر البيهقىّ، كما فى «شرح صحيح البخارىّ» ج ۱/ ۲۲.
4- 4) - «الأذكار» /6، و فيه: «للمطالع» بدل «للمطّلع» ؛ «شرح المهذّب» ج ۱/ ۲۸-۲۹، و فيه: «للطالب» بدل: «للمطلع» .
5- 5) - «الكافى» ج ۲/۸4، كتاب الإيمان و الكفر، باب النيه، الحديث ۲، و فيه: «خير من عمله» ؛ «أمالى الطوسىّ» ج ۲/۶۹، و فيه: «أبلغ من عمله» .
6- 6) - «سنن ابن ماجه» ج 4/۱۴۱۴، كتاب الزهد، باب النيّه (۲۶) ، الحديث ۴۲۲۹.
7- ۷) - «إحياء علوم الدين» ج 4/۳۲۲.

إِنَّ أَوَّلَ اَلنَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اُسْتُشْهِدَ فَأُتِىَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اُسْتُشْهِدْتُ قَالَ كَذَبْتَ وَ لَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِيُقَالَ جَرِىءٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِىَ فِى اَلنَّارِ وَ رَجُلٌ تَعَلَّمَ اَلْعِلْمَ وَ عَلَّمَهُ وَ قَرَأَ اَلْقُرْآنَ فَأُتِىَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ تَعَلَّمْتُ اَلْعِلْمَ وَ عَلَّمْتُهُ وَ قَرَأْتُ فِيكَ اَلْقُرْآنَ قَالَ كَذَبْتَ وَ لَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ عَالِمٌ وَ قَرَأْتَ اَلْقُرْآنَ لِيُقَالَ قَارِئٌ اَلْقُرْآنِ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِىَ فِى اَلنَّارِ (1).

14- وَ قَالَ ص مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لاَ يَتَعَلَّمُهُ إِلاَّ لِيُصِيبَ بِهِ غَرَضاً مِنَ اَلدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرْفَ اَلْجَنَّهِ يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ (2).

14- وَ قَالَ ص مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً لِغَيْرِ اَللَّهِ وَ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ اَللَّهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ اَلنَّارِ (3).

14- وَ قَالَ ص مَنْ طَلَبَ اَلْعِلْمَ لِيُجَارِىَ بِهِ اَلْعُلَمَاءَ أَوْ لِيُمَارِىَ بِهِ اَلسُّفَهَاءَ أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ اَلنَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ اَللَّهُ اَلنَّارَ (4): وَ فِى رِوَايَهٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ اَلنَّارِ (5).

1- ۱) - «شرح المهذّب» ج ۱/۳۹؛ «تفسير القرطبىّ» ج ۱/۱۸؛ «مسند أحمد» ج ۲/۳۲۲؛ «المستدرک على الصحيحين» ج ۱/۱۰۷؛ مع زياده و اختلاف يسير فى بعض الألفاظ فى المصادر الثلاثه الأخيره.
2- ۲) - «سنن ابن ماجه» ج ۱/۹۲-۹۳، المقدّمه، الباب ۲۳، الحديث ۲۵۲؛ «سنن أبى داود» ج ۳/۳۲۳، كتاب العلم، باب فى طلب العلم لغير اللّه، الحديث 3664؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۲۳۲؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۱۹۳، الحديث ۲۹۰۲۰-و فى هذه المصادر: «عرضا» بدل «غرضا» -؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۳۹؛ «المستدرک على الصحيحين» ج ۱/85، و فيهما: «غرضا» ، كالمتن.
3- ۳) - «سنن الترمذى» ج 5/۳۳، كتاب العلم، الباب 6، الحديث 2655؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/95، المقدّمه، الباب ۲۳، الحديث ۲۵۸، و فيهما: «أو أراد» بدل «و أراد» و ما أثبتناه مطابق لجميع النسخ؛ و فى الثانى: «من طلب العلم» بدل «من تعلّم علما» .
4- 4) - «سنن الترمذى» ج 5/۳۳، كتاب العلم، الباب 6، الحديث 2654؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۱۹۷، الحديث ۲۹۰۳6؛ «شرح المهذّب» ج ۱/40.

5- 5) - «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۰۱، الحديث ۲۹۰57؛ «شرح المهذّب» ج ۱/40.

۱۴- وَ قَالَ ص لاَ تَعَلَّمُوا اَلْعِلْمَ لِتُمَارُوا بِهِ اَلسُّفَهَاءَ وَ تُجَادِلُوا بِهِ اَلْعُلَمَاءَ وَ لِتَصْرِفُوا بِهِ وُجُوهَ اَلنَّاسِ إِلَيْكُمْ وَ اِبْتَغُوا بِقَوْلِكُمْ مَا عِنْدَ اَللَّهِ فَإِنَّهُ يَدُومُ وَ يَبْقَى وَ يَنْفَدُ مَا سِوَاهُ كُونُوا يَنَابِيعَ اَلْحِكْمَةِ مَصَابِيحَ اَلْهُدَى أَحْلاَسَ اَلْبُيُوتِ (1) سُرُجَ اَللَّيْلِ جُدُدَ اَلْقُلُوبِ خُلْقَانَ اَلثِّيَابِ تُعْرَفُونَ فِي أَهْلِ اَلسَّمَاءِ وَ تُخْفَوْنَ فِي أَهْلِ اَلْأَرْضِ (2).

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ طَلَبَ اَلْعِلْمَ لِأَرْبَعٍ دَخَلَ اَلنَّارَ لِيُبَاهِيَ بِهِ اَلْعُلَمَاءَ أَوْ يُمَارِيَ بِهِ اَلسُّفَهَاءَ أَوْ لِيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ اَلنَّاسِ إِلَيْهِ أَوْ يَأْخُذَ بِهِ مِنَ اَلْأُمَرَاءِ (3).

۱۴- وَ قَالَ ص مَا اِزْدَادَ عَبْدٌ عِلْماً فَازْدَادَ فِي اَلدُّنْيَا رَغْبَةً إِلاَّ اِزْدَادَ مِنَ اَللَّهِ بُعْداً (4).

۱۴- وَ قَالَ ص كُلُّ عِلْمٍ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ إِلاَّ مَنْ عَمِلَ بِهِ (5).

۱۴- وَ قَالَ ص أَشَدُّ اَلنَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُهُ (6).

۱۴- وَ قَالَ ص مَثَلُ اَلَّذِي يُعَلِّمُ اَلنَّاسَ اَلْخَيْرَ وَ يَنْسَى نَفْسَهُ مَثَلُ اَلْفَتِيلَةِ تُضِيءُ لِلنَّاسِ وَ تُحْرِقُ

1- ۱) - «أحلاس: جمع حلس، و هو مسح يبسط فى البيت و تجلّل به الدّابّه؛ و من المجاز: كن حلس بيتک، أى الزمه» . («أساس البلاغه» /۹۲، «حلس») .
2- ۲) - «سنن الدارمىّ» ج ۱/ ۸۰.
3- ۳) - «سنن الدارمىّ» ج ۱/ ۱۰۳.
4- 4) - «شرح المهذّب» ج ۱/ 40؛ «سنن الدارمىّ» ج ۱/ ۱۰۷، نسباه إلى سفيان؛ «الجامع الصغير» ج ۲/۱ 62، حرف الميم، و فيه: «من ازداد علما و لم يزدد فى الدنيا زهدا، لم يزدد من اللّه إلاّ بعدا» .
5- 5) - «الترغيب و الترهيب» ج ۱/ ۱۲۷، الحديث ۱4، مع زياده فى أوّله و سقوط «يوم القيامه» منه.
6- 6) - «الترغيب و الترهيب» ج ۱/ ۱۲۷، الحديث ۱5؛ «الجامع الصغير» ج ۱/42، حرف الهمزه؛ «كنز العمّال» ج ۱/ ۱۸۷، ۱۰، الحديث ۲۸۹۷۷؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/ ۱85.

نَفْسَهُ (1) وَ فِی رِوَایَهِ کَمَثَلِ اَلسِّرَاجِ (2).

۱۴- وَ قَالَ ص عُلَمَاءُ هَذِهِ اَلْأُمَّهِ رَجُلَانِ رَجُلٌ آتَاهُ اَللَّهُ عِلْماً فَبَذَلَهُ لِلنَّاسِ وَ لَمْ یَأْخُذْ عَلَیْهِ طُعْماً وَ لَمْ یَشْرِ بِهِ ثَمَناً فَذَلِکَ یَسْتَغْفِرُ لَهُ حِیتَانُ اَلْبَحْرِ وَ دَوَابُّ اَلْبَرِّ وَ اَلطَّیْرُ فِی جَوِّ اَلسَّمَاءِ وَ یَقْدُمُ عَلَی اَللَّهِ سَیِّداً شَرِیفاً حَتَّی یُرَافِقَ اَلْمُرْسَلِینَ وَ رَجُلٌ آتَاهُ اَللَّهُ عِلْماً فَبَخِلَ بِهِ عَنْ عِبَادِ اَللَّهِ وَ أَخَذَ عَلَیْهِ طُعْماً وَ شَرَی بِهِ ثَمَناً فَذَلِکَ یُلْجَمُ یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ وَ یُنَادِی مُنَادٍ هَذَا اَلَّذِی آتَاهُ اَللَّهُ عِلْماً فَبَخِلَ بِهِ عَنْ عِبَادِ اَللَّهِ وَ أَخَذَ عَلَیْهِ طُعْماً وَ اِشْتَرَی بِهِ ثَمَناً وَ کَذَلِکَ حَتَّی یَفْرُغَ مِنَ اَلْحِسَابِ (3).

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ کَتَمَ عِلْماً أَلْجَمَهُ اَللَّهُ بِلِجَامٍ مِنَ اَلنَّارِ (4).

۱۴- وَ قَالَ ص اَلْعِلْمُ عِلْمَانِ فَعِلْمٌ فِی اَلْقَلْبِ فَذَاکَ اَلْعِلْمُ اَلنَّافِعُ وَ عِلْمٌ عَلَی اَللِّسَانِ فَذَاکَ حُجَّهُ اَللَّهِ عَلَی اِبْنِ آدَمَ (5).

۱۴- وَ قَالَ ص إِنِّی لاَ أَتَخَوَّفُ عَلَی أُمَّتِی مُؤْمِناً وَ لاَ مُشْرِکاً فَأَمَّا اَلْمُؤْمِنُ فَیَحْجُزُهُ إِیمَانُهُ وَ أَمَّا

1- ۱) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱۲۶/۱، الحدیث ۱۱؛ «کنز العمّال» ج ۱۸۶/۱۰، الحدیث ۲۸۹۷۵؛ «مجمع الزوائد» ج ۱۸۴/۱.
2- ۲) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱۲۶/۱-۱۲۷، الحدیث ۱۳؛ «مجمع الزوائد» ج ۱۸۴/۱-۱۸۵.
3- ۳) - «قوت القلوب» ج ۱۴۳/۱-۱۴۴؛ «مجمع الزوائد» ج ۱۲۴/۱؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۵۵/۱؛ «کنز العمّال» ج ۶/۲۰۰، الحدیث ۲۹۰۹۰، مع اختلاف یسیر. و اعلم أنّ فی نسخه الأصل-أعنی «ه» -و «ه» و «ط» و «ن» : «طعما» -فی ثلاثه موارد فی الحدیث-کما أثبتناه؛ و لکن فی سائر النسخ و «قوت القلوب» و «إحیاء علوم الدین» و «کنز العمّال» و «مجمع الزوائد» : طمعا بدل «طعما» و لعلّ ما أثبتناه أنسب.
4- ۴) - «الفقیه و المتفقه» ج ۱۸۲/۲؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۵/۱؛ «الترغیب و الترهیب» ج ۱۲۱/۱، الحدیث ۲؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۵۲/۱؛ «تحریر الاحکام الشرعیه» ج ۳/۱، «عوالی اللآلی» ج ۴/۷۱؛ «کنز العمّال» ج ۲۱۷/۱۰، الحدیث ۲۹۱۴۷؛ «مجمع الزوائد» ج ۶۳/۱؛ «المستدرک علی الصحیحین» ج ۱۰۲/۱.

5- 5) - «سنن الدارمىّ» ج ۱۰۲/ ۱؛ «إحياء علوم الدين» ج ۵۲/ ۱؛ «الجامع الصغير» ج ۲/۷۰، حرف العين؛ «كنز العمّال» ج ۱۸۲/ ۱۰، الحديث ۲۸۹۴۷.

اَلْمُشْرِكُ فَيَقْمَعُهُ كُفْرُهُ وَ لَكِنْ أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ مُنَافِقاً عَلِيمَ اَللِّسَانِ يَقُولُ مَا تَعْرِفُونَ وَ يَعْمَلُ مَا تُنْكِرُونَ (1).

۱۴- وَ قَالَ ص إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِی كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اَللِّسَانِ (2).

۱۴- وَ قَالَ ص أَلاَ إِنَّ شَرَّ اَلشَّرِّ شِرَارُ اَلْعُلَمَاءِ وَ إِنَّ خَيْرَ اَلْخَيْرِ خِيَارُ اَلْعُلَمَاءِ (3).

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ قَالَ أَنَا عَالِمٌ فَهُوَ جَاهِلٌ (4).

۱۴-وَ قَالَ ص يَظْهَرُ اَلدِّينُ حَتَّی يُجَاوِزَ اَلْبِحَارَ وَ تُخَاضُ اَلْبِحَارُ فِی سَبِيلِ اَللَّهِ ثُمَّ يَأْتِی مِنْ بَعْدِكُمْ أَقْوَامٌ يَقْرَءُونَ اَلْقُرْآنَ يَقُولُونَ قَرَأْنَا اَلْقُرْآنَ مَنْ أَقْرَأُ مِنَّا وَ مَنْ أَفْقَهُ مِنَّا وَ مَنْ أَعْلَمُ مِنَّا ثُمَّ اِلْتَفَتَ إِلَی أَصْحَابِهِ فَقَالَ هَلْ فِی أُولَئِكَ مِنْ خَيْرٍ قَالُوا لاَ قَالَ أُولَئِكَ مِنْكُمْ مِنْ هَذِهِ اَلْأُمَّةِ وَ أُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ اَلنَّارِ (5).

فصل ۳ ما روی عن طریق الخاصه فی لزوم الإخلاص فی طلب العلم و بذله

۱۴- وَ مِنْ طَرِيقِ اَلْخَاصَّةِ رَوَی اَلْكُلَيْنِیُّ بِإِسْنَادِهِ إِلَی عَلِیٍّ ع قَالَ

1- ۱) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱۲۷/ ۱؛ «کنز العمّال» ج ۱۹۹/ ۱۰، الحدیث ۲۹۰ 46؛ «مجمع الزوائد» ج ۱۸۷/ ۱.

2- ۲) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱۲۸/ ۱، الحدیث ۱۸؛ «کنز العمّال» ج ۱۷6/ ۱۰، الحدیث ۲۸۹۷۰.

3- ۳) - «سنن الدارمیّ» ج 4 ۱۰/ ۱؛ «إحیاء علوم الدین» ج 56/ ۱.

4- 4) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱۳۰/ ۱، الحدیث 4؛ «کنز العمّال» ج ۲43/ ۱۰، الحدیث ۲۹۲۹۰، عن الطبرانی فی «الأوسط» ؛ «مسند الإمام موسی بن جعفر» علیهما السّلام/ 50، الحدیث 48؛ «مجمع الزوائد» ج ۱86/ ۱.

5- 5) - «تفسیر القرطبیّ» ج ۱۸/ ۱؛ «الترغیب و الترهیب» ج ۱۲۹/ ۱- ۱۳۰، الحدیث ۲؛ «کنز العمّال» ج ۲۱۲/ ۱۰، الحدیث ۲۹۱۲۱؛ «مجمع الزوائد» ج ۱۸5/ ۱-۱86.

قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص مَنْهُومَانِ لاَ يَشْبَعَانِ طَالِبُ دُنْيَا وَ طَالِبُ عِلْمٍ فَمَنِ اِقْتَصَرَ مِنَ اَلدُّنْيَا عَلَى مَا أَحَلَّ اَللَّهُ لَهُ سَلِمَ وَ مَنْ تَنَاوَلَهَا مِنْ غَيْرِ حِلِّهَا هَلَكَ إِلاَّ أَنْ يَتُوبَ وَ يُرَاجِعَ وَ مَنْ أَخَذَ اَلْعِلْمَ مِنْ أَهْلِهِ وَ عَمِلَ بِهِ نَجَا وَ مَنْ أَرَادَ بِهِ اَلدُّنْيَا فَهِيَ حَظُّهُ (1).

5- وَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى اَلْبَاقِرِ ع مَنْ طَلَبَ اَلْعِلْمَ لِيُبَاهِيَ بِهِ اَلْعُلَمَاءَ أَوْ يُمَارِيَ بِهِ اَلسُّفَهَاءَ أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ اَلنَّاسِ إِلَيْهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ اَلنَّارِ إِنَّ اَلرِّئَاسَةَ لاَ تَصْلُحُ إِلاَّ لِأَهْلِهَا (2).

6- وَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: مَنْ أَرَادَ اَلْحَدِيثَ لِمَنْفَعَهِ اَلدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي اَلْآخِرَهِ نَصِيبٌ وَ مَنْ أَرَادَ بِهِ خَيْرَ اَلْآخِرَهِ أَعْطَاهُ اَللَّهُ خَيْرَ اَلدُّنْيَا وَ اَلْآخِرَهِ (3).

6- وَ عَنْهُ ع إِذَا رَأَيْتُمُ اَلْعَالِمَ مُحِبّاً لِلدُّنْيَا فَاتَّهِمُوهُ عَلَى دِينِكُمْ فَإِنَّ كُلَّ مُحِبٍّ لِشَيْءٍ يَحُوطُ مَا أَحَبَّ وَ قَالَ أَوْحَى اَللَّهُ تَعَالَى إِلَى دَاوُدَ ع لاَ تَجْعَلْ بَيْنِي وَ بَيْنَكَ عَالِماً مَفْتُوناً بِالدُّنْيَا فَيَصُدَّكَ عَنْ طَرِيقِ مَحَبَّتِي فَإِنَّ أُولَئِكَ قُطَّاعُ طَرِيقِ عِبَادِيَ اَلْمُرِيدِينَ إِنَّ أَدْنَى مَا أَنَا صَانِعٌ بِهِمْ أَنْ أَنْزِعَ حَلاَوَهَ مُنَاجَاتِي مِنْ قُلُوبِهِمْ (4).

14- وَ عَنْهُ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص اَلْفُقَهَاءُ أُمَنَاءُ اَلرُّسُلِ مَا لَمْ يَدْخُلُوا فِي اَلدُّنْيَا قِيلَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ وَ مَا دُخُولُهُمْ فِي اَلدُّنْيَا قَالَ اِتِّبَاعُ اَلسُّلْطَانِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَاحْذَرُوهُمْ عَلَى دِينِكُمْ (5).

6- وَ عَنْهُ ع قَالَ:

1- ۱) - «الكافى» ج 46/۱، كتاب فضل العلم، باب المستأكل بعلمه و المباهى به، الحديث ۱.
2- ۲) - «الكافى» ج 47/۱، كتاب فضل العلم، باب المستأكل بعلمه و المباهى به، الحديث 6.
3- ۳) - «الكافى» ج 46/۱، كتاب فضل العلم، باب المستأكل بعلمه و المباهى به، الحديث ۲.
4- 4) - «الكافى» ج 46/۱، كتاب فضل العلم، باب المستأكل بعلمه و المباهى به، الحديث 4.

5- 5) - «الكافى» ج 46/ ١، كتاب فضل العلم، باب المستأكل بعلمه و المباهى به، الحديث 5.

طَلَبَهُ اَلْعِلْمِ ثَلاَثَهٌ فَاعْرِفُوهُمْ بِأَعْيَانِهِمْ وَ صِفَاتِهِمْ صِنْفٌ يَطْلُبُهُ لِلْجَهْلِ وَ اَلْمِرَاءِ وَ صِنْفٌ يَطْلُبُهُ لِلاِسْتِطَالَهِ وَ اَلْخَتْلِ وَ صِنْفٌ يَطْلُبُهُ لِلتَّفَقُّهِ وَ اَلْعَمَلِ فَصَاحِبُ اَلْجَهْلِ وَ اَلْمِرَاءِ مُؤْذٍ مُمَارٍ مُتَعَرِّضٌ لِلْمَقَالِ فِی أَنْدِيَهِ اَلرِّجَالِ بِتَذَاكُرِ اَلْعِلْمِ وَ صِفَهِ اَلْحِلْمِ قَدْ تَسَرْبَلَ بِالْخُشُوعِ وَ تَخَلَّی مِنَ اَلْوَرَعِ فَدَقَّ اَللَّهُ مِنْ هَذَا خَيْشُومَهُ وَ قَطَعَ مِنْهُ حَيْزُومَهُ وَ صَاحِبُ اَلاِسْتِطَالَهِ وَ اَلْخَتْلِ ذُو خِبٍّ وَ مَلَقٍ يَسْتَطِيلُ عَلَی مِثْلِهِ مِنْ أَشْبَاهِهِ وَ يَتَوَاضَعُ لِلْأَغْنِيَاءِ مِنْ دُونِهِ فَهُوَ لِحُلْوَانِهِمْ هَاضِمٌ وَ لِدِينِهِ حَاطِمٌ فَأَعْمَی اَللَّهُ عَلَی هَذَا خَبَرَهُ وَ قَطَعَ مِنْ آثَارِ اَلْعُلَمَاءِ أَثَرَهُ وَ صَاحِبُ اَلْفِقْهِ [اَلتَّفَقُّهِ] وَ اَلْعَمَلِ ذُو كَآبَهٍ وَ حَزَنٍ وَ سَهَرٍ قَدْ تَحَنَّكَ فِی بُرْنُسِهِ وَ قَامَ اَللَّيْلَ فِی حِنْدِسِهِ يَعْمَلُ وَ يَخْشَی وَجِلاً دَاعِياً مُشْفِقاً مُقْبِلاً عَلَی شَأْنِهِ عَارِفاً بِأَهْلِ زَمَانِهِ مُسْتَوْحِشاً مِنْ أَوْثَقِ إِخْوَانِهِ فَشَدَّ اَللَّهُ مِنْ هَذَا أَرْكَانَهُ وَ أَعْطَاهُ يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ أَمَانَهُ (1).

6- وَ رَوَی اَلصَّدُوقُ فِی كِتَابِ اَلْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ إِلَی أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ مَنْ يُحِبُّ أَنْ يَجْمَعَ عِلْمَهُ وَ لاَ يُحِبُّ أَنْ يُؤْخَذَ عَنْهُ فَذَاكَ فِی اَلدَّرْكِ اَلْأَوَّلِ مِنَ اَلنَّارِ وَ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ مَنْ إِذَا وُعِظَ أَنِفَ وَ إِذَا وَعَظَ عَنَّفَ فَذَاكَ فِی اَلدَّرْكِ اَلثَّانِی مِنَ اَلنَّارِ وَ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ مَنْ يَرَی أَنْ يَضَعَ اَلْعِلْمَ عِنْدَ ذَوِی اَلثَّرْوَهِ وَ اَلشَّرَفِ وَ لاَ يَرَی لَهُ فِی اَلْمَسَاكِينِ وَضْعاً فَذَاكَ فِی اَلدَّرْكِ اَلثَّالِثِ مِنَ اَلنَّارِ وَ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ مَنْ يَذْهَبُ فِی عِلْمِهِ مَذْهَبَ اَلْجَبَابِرَهِ وَ اَلسَّلاَطِينِ فَإِنْ رُدَّ عَلَيْهِ وَ [أَوْ] قُصِّرَ فِی شَیْءٍ مِنْ أَمْرِهِ غَضِبَ فَذَاكَ فِی اَلدَّرْكِ اَلرَّابِعِ مِنَ اَلنَّارِ وَ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ مَنْ يَطْلُبُ أَحَادِيثَ اَلْيَهُودِ وَ اَلنَّصَارَی لِيَغْزُرَ بِهِ عِلْمُهُ وَ يَكْثُرَ بِهِ حَدِيثُهُ فَذَاكَ فِی اَلدَّرْكِ اَلْخَامِسِ مِنَ اَلنَّارِ وَ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ مَنْ يَضَعُ نَفْسَهُ لِلْفُتْيَا وَ يَقُولُ سَلُونِی وَ لَعَلَّهُ لاَ يُصِيبُ حَرْفاً وَاحِداً وَ اَللَّهُ لاَ يُحِبُّ اَلْمُتَكَلِّفِينَ فَذَاكَ فِی اَلدَّرْكِ اَلسَّادِسِ مِنَ

1- ۱) - «الكافی» ج ۱/49، كتاب فضل العلم، باب النوادر، الحديث 5، و فيه: «للفقه و العقل» بدل «للتفقه و العمل» فی الموضعين.

اَلنَّارِ وَ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ مَنْ يَتَّخِذُ اَلْعِلْمَ مُرُوَّةً وَ عَقْلاً فَذَاکَ فِی اَلدَّرْکِ اَلسَّابِعِ مِنَ اَلنَّارِ (1).

فصل 4 فی لزوم الإخلاص من الآثار و کلام الأنبیاء

14- وَ عَنِ اَلنَّبِیِّ ص أَنَّ مُوسَی ع لَقِیَ اَلْخَضِرَ (2)ع فَقَالَ أَوْصِنِی فَقَالَ اَلْخَضِرُ یَا طَالِبَ اَلْعِلْمِ إِنَّ اَلْقَائِلَ أَقَلُّ مَلاَلَةً مِنَ اَلْمُسْتَمِعِ فَلاَ تُمِلَّ جُلَسَاءَکَ إِذَا حَدَّثْتَهُمْ وَ اِعْلَمْ أَنَّ قَلْبَکَ وِعَاءٌ فَانْظُرْ مَا ذَا تَحْشُو بِهِ وِعَاءَکَ وَ اِعْرِفِ اَلدُّنْیَا وَ اِنْبِذْهَا وَرَاءَکَ فَإِنَّهَا لَیْسَتْ لَکَ بِدَارٍ وَ لاَ لَکَ فِیهَا مَحَلُّ قَرَارٍ وَ إِنَّهَا جُعِلَتْ بُلْغَةً لِلْعِبَادِ لِیَتَزَوَّدُوا مِنْهَا لِلْمَعَادِ یَا مُوسَی وَطِّنْ نَفْسَکَ عَلَی اَلصَّبْرِ تَلْقَ اَلْحُلُمَ وَ أَشْعِرْ قَلْبَکَ اَلتَّقْوَی تَنَلِ اَلْعِلْمَ وَ رُضْ نَفْسَکَ عَلَی اَلصَّبْرِ تَخَلَّصْ مِنَ اَلْإِثْمِ یَا مُوسَی تَفَرَّغْ لِلْعِلْمِ إِنْ کُنْتَ تُرِیدُهُ فَإِنَّمَا اَلْعِلْمُ لِمَنْ تَفَرَّغَ لَهُ وَ لاَ تَکُونَنَّ مِکْثَاراً بِالْمَنْطِقِ مِهْذَاراً إِنَّ کَثْرَةَ اَلْمَنْطِقِ تَشِینُ اَلْعُلَمَاءَ وَ تُبْدِی مَسَاوِئَ اَلسُّخَفَاءِ وَ لَکِنْ عَلَیْکَ بِذِی اِقْتِصَادٍ فَإِنَّ ذَلِکَ مِنَ اَلتَّوْفِیقِ وَ اَلسَّدَادِ وَ أَعْرِضْ عَنِ اَلْجُهَّالِ وَ اُحْلُمْ عَنِ اَلسُّفَهَاءِ فَإِنَّ ذَلِکَ فَضْلُ اَلْحُلَمَاءِ وَ زَیْنُ اَلْعُلَمَاءِ إِذَا شَتَمَکَ اَلْجَاهِلُ فَاسْکُتْ عَنْهُ سِلْماً وَ جَانِبْهُ حَزْماً فَإِنَّ مَا بَقِیَ مِنْ جَهْلِهِ عَلَیْکَ وَ شَتْمِهِ إِیَّاکَ أَکْثَرُ یَا اِبْنَ عِمْرَانَ لاَ تَفْتَحَنَّ بَاباً لاَ تَدْرِی مَا غَلَقُهُ وَ لاَ تَغْلِقَنَّ بَاباً لاَ تَدْرِی مَا فَتْحُهُ یَا اِبْنَ عِمْرَانَ مَنْ لاَ تَنْتَهِی عَنِ اَلدُّنْیَا نَهْمَتُهُ (3)وَ لاَ تَنْقَضِی فِیهَا رَغْبَتُهُ کَیْفَ یَکُونُ

1- ۱) - «الخصال» ج ۲/۳۹۵، باب السبعه، الحدیث ۳۳ من الباب و ۸۴۰ من الکتاب؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۱۰۸-۱۰۹، نقلا عن «الخصال» ؛ و ورد فی «تفسیر الرازیّ» ج ۲/۱۸۳، و نسب إلی القیل.

2- ۲) -قال الکرمانی فی «شرح صحیح البخاریّ» ج ۲/۴۳: «الخضر، بفتح الخاء و کسر الضاد، و یجوز إسکان الضاد مع کسر الخاء و فتحها کما جاء فی نظائره؛ و سبب التلقیب به ما جاء فی. . . الخ» .

3- ۳) - «النهمه: بلوغ الهمه فی الشیء» («لسان العرب» ج ۱۲/۵۹۳، «نهم») .

عَابِداً مَنْ يُحَقِّرُ حَالَهُ وَ يَتَّهِمُ اَللَّهَ بِمَا قَضَى لَهُ كَيْفَ يَكُونُ زَاهِداً يَا مُوسَى تَعَلَّمْ مَا تَعَلَّمُ لِتَعْمَلَ بِهِ وَ لاَ تَعَلَّمْهُ لِتُحَدِّثَ بِهِ فَيَكُونَ عَلَيْکَ بُورُهُ وَ يَكُونَ عَلَى غَيْرِکَ نُورُهُ (1).

16- وَ مِنْ كَلاَمِ عِيسَى ع تَعْمَلُونَ لِلدُّنْيَا وَ أَنْتُمْ تُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ عَمَلٍ وَ لاَ تَعْمَلُونَ لِلْآخِرَةِ وَ أَنْتُمْ لاَ تُرْزَقُونَ فِيهَا إِلاَّ بِالْعَمَلِ وَ إِنَّكُمْ (2)عُلَمَاءُ اَلسُّوءِ اَلْأَجْرَ تَأْخُذُونَ وَ اَلْعَمَلَ تُضَيِّعُونَ يُوشِكُ رَبُّ اَلْعَمَلِ أَنْ يَطْلُبَ عَمَلَهُ وَ تُوشِكُونَ أَنْ تَخْرُجُوا مِنَ اَلدُّنْيَا اَلْعَرِيضَهِ إِلَى ظُلْمَهِ اَلْقَبْرِ وَ ضِيقِهِ اَللَّهُ تَعَالَى نَهَاكُمْ عَنِ اَلْخَطَايَا كَمَا أَمَرَكُمْ بِالصِّيَامِ وَ اَلصَّلاَهِ كَيْفَ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ اَلْعِلْمِ مَنْ سَخِطَ رِزْقَهُ وَ اِحْتَقَرَ مَنْزِلَتَهُ وَ قَدْ عَلِمَ أَنَّ ذَلِکَ مِنْ عِلْمِ اَللَّهِ وَ قُدْرَتِهِ كَيْفَ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ اَلْعِلْمِ مَنِ اِتَّهَمَ اَللَّهَ فِيمَا قَضَى لَهُ فَلَيْسَ يَرْضَى شَيْئاً أَصَابَهُ كَيْفَ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ اَلْعِلْمِ مَنْ دُنْيَاهُ عِنْدَهُ آثَرُ مِنْ آخِرَتِهِ وَ هُوَ مُقْبِلٌ عَلَى دُنْيَاهُ وَ مَا يَضُرُّهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِمَّا يَنْفَعُهُ كَيْفَ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ اَلْعِلْمِ مَنْ يَطْلُبُ اَلْكَلاَمَ لِيُخْبِرَ بِهِ وَ لاَ يَطْلُبُ لِيَعْمَلَ بِهِ (3).

14- وَ مِنْ كَلاَمِهِ ص وَيْلٌ لِعُلَمَاءِ اَلسَّوْءِ تَصْلَى عَلَيْهِمُ اَلنَّارُ (4)ثُمَّ قَالَ

1- ۱) - «مجمع الزوائد» ج ۱۰/ ۱-۱۳۱، و ج ۲۳۲/ ۱۰-۲۳۳ و نقله العلاّمه المجلسی قدّس سرّه فی «بحار الأنوار» ج ۲۲۶/ ۱-۲۲۷ عن «منیه المرید» .

2- ۲) -هکذا فی جمیع النسخ و «سنن الدارمیّ» ج ۱۰۳/ ۱؛ و لکن فی «الکافی» ج ۲/۳۱۹؛ و «أمالی الطوسیّ» ج ۲۱۱/ ۱؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۱۰۹، نقلا عنه: «ویلکم! علماء السوء» بدل «و إنّکم علماء السوء» و لعلّه أولی.

3- ۳) - «سنن الدارمیّ» ج ۱۰۳/ ۱. اعلم أنّ فی «الکافی» ج ۲/۳۱۹، کتاب الإیمان و الکفر، باب حبّ الدنیا و الحرص علیها، الحدیث ۱۳؛ و «تنبیه الخواطر» ج ۲/۱69؛ و «أخلاق العلماء» /۱۰۱؛ و «أمالی الطوسیّ» ج ۲۱۱/ ۱؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۱۰۹، نقلا عنه، أکثر هذه الجمل؛ و شطره الأخیر فی «إحیاء علوم الدین» ج 54/ ۱؛ و تمامه فی «سنن الدارمیّ» کما مرّ.

4- 4) - «الکافی» ج ۱/47، کتاب فضل العلم، باب لزوم الحجه علی العالم و تشدید الأمر علیه، الحدیث ۲، و فیه: -

اِشْتَدَّتْ مَئُونَهُ اَلدُّنْيَا وَ مَئُونَهُ اَلْآخِرَهِ أَمَّا مَئُونَهُ اَلدُّنْيَا فَإِنَّکَ لاَ تَمُدُّ يَدَکَ إِلَى شَیْءٍ مِنْهَا إِلاَّ وَجَدْتَ فَاجِراً قَدْ سَبَقَکَ إِلَيْهِ وَ أَمَّا مَئُونَهُ اَلْآخِرَهِ فَإِنَّکَ لاَ تَجِدُ أَعْوَاناً يُعِينُونَکَ عَلَيْهَا (1).

16- وَ أَوْحَى اَللَّهُ تَعَالَى إِلَى دَاوُدَ يَا دَاوُدُ لاَ تَجْعَلْ بَيْنِی وَ بَيْنَکَ عَالِماً مَفْتُوناً بِالدُّنْيَا فَيَصُدَّکَ عَنْ طَرِيقِ مَحَبَّتِی فَإِنَّ أُولَئِکَ قُطَّاعُ طَرِيقِ عِبَادِیَ اَلْمُرِيدِينَ إِنَّ أَدْنَى مَا أَنَا صَانِعٌ بِهِمْ أَنْ أَنْزِعَ حَلاَوَهَ مُنَاجَاتِی مِنْ قُلُوبِهِمْ (2).

17- " وَ عَنْ أَبِی ذَرٍّ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِنْ عِلْمِ اَلْآخِرَهِ لِيُرِيدَ بِهِ عَرَضاً مِنْ عَرَضِ اَلدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ رِيحَ اَلْجَنَّهِ (3).

فصل 5 فی مکاید الشیطان و أهمیه الإخلاص

هذه الدرجه و هی درجه الإخلاص عظیمه المقدار کثیره الأخطار دقیقه المعنی صعبه المرتقی یحتاج طالبها إلی نظر دقیق و فکر صحیح و مجاهده تامه و کیف لا یکون کذلک و هو مدار القبول و علیه یترتب الثواب و به تظهر ثمره عباده العابد و تعب العالم و جد المجاهد.

(4

- «ویل لعلماء السوء کیف تلظّی علیهم النار!» .

1- ۱) - «تنبیه الخواطر» ج 46/۲۱، رواه عن أبی عبد اللّه علیه الصلاه و السلام، عن عیسی علیه السلام. و روی عن الإمام موسی بن جعفر سلام اللّه علیهما فی «تحف العقول» /۳۰۱. و اعلم أنّ قوله: «اشتدّت مئونه الدنیا. . . الخ» حدیث مفرد، و قوله: «ویل لعلماء السوء کیف تصلی علیهم النار» حدیث آخر، و خلط بینهما المصنّف بحیث یوهم أنّهما حدیث واحد.
2- ۲) - «الکافی» ج 46/۱، کتاب فضل العلم، باب المستأکل بعلمه و المباهی به، الحدیث 4.
3- ۳) - «السرائر» /۴۹۱، قسم المستطرفات، من کتاب أبی القاسم ابن قولویه؛ «مستطرفات السرائر» /۱۴۳، الحدیث ۹؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۳۳، الحدیث ۲۸، نقلا عن «السرائر» .

و لو فكر الإنسان فى نفسه و فتش عن حقيقه عمله لوجد الإخلاص فيه قليلا و شوائب الفساد إليه متوجهه و القواطع عليه متراكمه سيما المتصف بالعلم و طالبه فإن الباعث الأكثرى سيما فى الابتداء لباغى العلم طلب الجاه و المال و الشهره و انتشار الصيت و لذه الاستيلاء و الفرح بالاستتباع و استثاره الحمد و الثناء و ربما يلبس عليهم الشيطان مع ذلک و يقول لهم غرضكم نشر دين الله و النضال عن الشرع الذى شرعه رسول الله ص . و المظهر لهذه المقاصد يتبين عند ظهور أحد من الأقران أكثر علما منه و أحسن حالا بحيث يصرف الناس عنه فلينظر حينئذ فإن كان حاله مع الموقر له و المعتقد لفضله أحسن و هو له أكثر احتراما و بلقائه أشد استبشارا ممن يميل إلى غيره مع كون ذلک الغير مستحقا للموالاه فهو مغرور و عن دينه مخدوع و هو لا يدرى كيف و ربما انتهى الأمر بأهل العلم إلى أن يتغايروا تغاير النساء فيشق على أحدهم أن يختلف بعض تلامذته إلى غيره و إن كان يعلم أنه منتفع بغيره و مستفيد منه فى دينه. و هذا رشح الصفات المهلكه المستكنه فى سر القلب التى يظن العالم النجاه منها و هو مغرور فى ذلک و إنما ينكشف بهذه العلامات و نحوها. و لو كان الباعث له على العلم هو الدين لكان إذا ظهر غيره شريكا أو مستبدا أو معينا على التعليم لشكر الله تعالى إذ كفاه و أعانه على هذا المهم بغيره و كثر أوتاد الأرض و مرشدى الخلق و معلميهم دين الله تعالى و محيى سنن المرسلين و ربما لبس الشيطان على بعض العالمين و يقول إنما غمک لانقطاع الثواب عنک لا لانصراف وجوه الناس إلى غيرک إذ لو رجعوا إليک أو اتعظوا بقولک و أخذوا عنک لكنت أنت المثاب و اغتمامک لفوات الثواب محمود و لا يدرى المسكين أن انقياده للحق و تسليمه الأمر الأفضل [للأفضل]أجزل ثوابا و أعود عليه فى الآخره من انفراده. و ليعلم أن أتباع الأنبياء و الأئمه لو اغتموا من حيث فوات هذه المرتبه لهم

و اختصاص أهلها بها لكانوا مذمومين فى الغايه بل انقيادهم إلى الحق و تسليم الأمر إلى أهله أفضل الأعمال بالنسبه إليهم و أعود عليهم فى الدين. و هذا كله من غرور الشيطان و خدعه بل قد ينخدع بعض أهل العلم بغرور الشيطان و يحدث نفسه بأنه لو ظهر من هو أولى منه لفرح به و إخباره بذلک عن نفسه قبل التجربه و الامتحان غرور فإن النفس سهله القياد فى الوعد بأمثال ذلک قبل نزول الأمر ثم إذا دهاه الأمر تغير و رجع و لم يف بالوعد إلا من عصمه الله تعالى و ذلک لا يعرفه إلا من عرف مكايده النفس و طال اشتغاله بامتحانها (1). و من أحس فى نفسه بهذه الصفات المهلكه فالواجب عليه طلب علاجها من أرباب القلوب فإن لم يجدهم فمن كتبهم المصنفه فى ذلک و إن كان كلا الأمرين قد امتحى أثره و ذهب مخبره و لم يبق إلا خبره يسأل الله المعونه و التوفيق فإن عجز عن ذلک فالواجب عليه الانفراد و العزله و طلب الخمول و المدافعه مهما سئل إلا أن يحصل على شريطه التعلم و العلم. و ربما يأتيه الشيطان هنا من وجه آخر و يقول هذا الباب لو فتح لاندرست العلوم و خرب الدين من بين الخلق لقله الملتفت إلى الشرائط و المتلبس بالإخلاص مع أن عماره الدين من أعظم الطاعات فليجبه حينئذ بأن دين الإسلام لا يندرس بسبب ذلک ما دام الشيطان يحبب إلى الخلق الرئاسه و هو لا يفتر عن عمله إلى يوم القيامه بل ينتهض لنشر العلم أقوام لا نصيب لهم فى الآخره

۱۴- كَمَا قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِنَّ اَللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا اَلدِّينَ بِأَقْوَامٍ لا خَلاٰقَ لَهُمْ (2).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص

1- ۱) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج 4/۳۲۵.
2- ۲) - «إحياء علوم الدين» ج ۱/۴۳؛ «الجامع الصغير» ج ۱/۷۴، حرف الهمزه، و شرحه: «فيض القدير» ج ۲/۲۷۹، الحديث ۱۹۳۸؛ «مجمع الزوائد» ج ۵/۳۰۲؛ «الكافى» ج ۵/۱۹، كتاب الجهاد، باب من يجب عليه الجهاد و من لا يجب، الحديث ۱.

إِنَّ اَللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا اَلدِّينَ بِالرَّجُلِ اَلْفَاجِرِ (1). فلا ينبغى أن يغتر بهذه التلبيسات فيشتغل بمخالطه الخلق حتى يتربى فى قلبه حب الجاه و الثناء و التعظيم فإن ذلک بذر النفاق

14- وَ قَالَ ص حُبُّ اَلْجَاهِ وَ اَلْمَالِ يُنْبِتُ اَلنِّفَاقَ فِى اَلْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ اَلْمَاءُ اَلْبَقْلَ (2).

14- وَ قَالَ ص مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ أُرْسِلاَ فِى زَرِيبَهِ غَنَمٍ بِأَكْثَرَ فَسَاداً فِيهَا مِنْ حُبِّ اَلْجَاهِ وَ اَلْمَالِ فِى دِينِ اَلْمَرْءِ اَلْمُسْلِمِ (3). فليكن فكره فى التفطن لخفايا هذه الصفات من قلبه و فى استنباط طريق الخلاص منها فإن الفتنه و الضرر بهذه الصفات من العالم و المتعلم أعظم منها فى غيره بمراحل فإنه مقتدى به فيما يأتى و يذر فيقول الجاهل لو كان ذلک مذموما لكان العلماء أولى باجتنابه منا فيتلبسون بهذه الأخلاق الذميمه إلا أن بين الذنبين بونا بعيدا فإن الجاهل يأتى القيامه بذنبه و العالم يأتى بذنبه الذى فعله و ذنب من تأسى و اقتدى بطريقته إلى يوم القيامه كما ورد فى الأخبار الصحيحه (4).

1- ١) - «صحيح مسلم» ج 6 ١٠/ ١، كتاب الإيمان (١) ، الباب 47؛ «مسند أحمد» ج ٩ ٢/٣٠؛ «سنن الدارمىّ» ج ١ ٢/٢41؛ «إحياء علوم الدين» ج ٣ 43/ ١؛ «مجمع الزوائد» ج ٣ ٢،٣٠ 5/٣٠، ج ٣ ١ ٧/٢١.
2- ٢) - «إحياء علوم الدين» ج ١ ٢41، ٣/٢٠٠ «تنبيه الخواطر» ج 55،256 ١/ ١. اعلم أنّ العراقى قال فى «المغنى» ج ٣/٢٠٠-المطبوع بهامش «الإحياء» -: «حديث حبّ المال و. . . لم أجده بهذا اللفظ» .
3- ٣) - «سنن الدارمىّ» ج 4 ٢/٣٠؛ «إحياء علوم الدين» ج ١ ٢41، ٣/٢٠٠؛ «مسند أحمد» ج 3/456؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج 4 ١ 5-٢/١ و فى هذه المصادر الأربعه: «جائعان» بدل «ضاريان» -؛ «تنبيه الخواطر» ج 55،١٨٣،256 ١/ ١. و مثله فى «الكافى» -ج ٢/٢٩٧، كتاب الإيمان و الكفر، باب طلب الرئاسه، الحديث ١-عن أبى الحسن عليه السّلام. و انظر «مجمع الزوائد» ج ١٠/ 250.
4- 4) -لعلّه يريد الأخبار التى وردت بهذه المضامين و نحوها: أ) «تحف العقول» /٢١٧، عن أبى جعفر عليه السّلام: «من علّم باب هدى فله مثل أجر من عمل به و لا ينقص أولئک من أجورهم شيئا، و من علّم باب ضلال كان عليه مثل أوزار من عمل به و لا ينقص أولئک من أوزارهم شيئا» ؛ ب)

«بحار الأنوار» ج ۲/۲۴، الحديث ۷5، نقلا عن «الاختصاص» : «قال العالم عليه السّلام: من استنّ بسنّه حسنه فله أجرها و أجر من عمل بها، من غير أن ينقص من أجورهم شىء، و من استنّ بسنّه سيّئه فعليه وزرها و وزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شىء» ؛ ج) «بحار الأنوار» ج ۲/۲۴، الحديث ۷6-نقلا عن «نوادر الراوندىّ» : -

و بالجمله فمعرفه حقيقه الإخلاص و العمل به بحر عميق يغرق فيه الجميع إلا الشاذ النادر المستثنى فى قوله تعالى إِلاّٰ عِبٰادَکَ مِنْهُمُ اَلْمُخْلَصِينَ (1)فليكن العبد شديد التفقد و المراقبه لهذه الدقائق و إلا التحق بأتباع الشياطين و هو لا يشعر (2). و الأمر الثانى

[۲-] استعمال ما يعلمه كل منهما شيئا فشيئا

[فصل ۱]الروايات

فإن العاقل همه الرعايه و الجاهل همه الروايه

۱4- وَ قَدْ رُوِیَ عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص اَلْعُلَمَاءُ رَجُلاَنِ رَجُلٌ عَالِمٌ آخِذٌ بِعِلْمِهِ فَهَذَا نَاجٍ وَ عَالِمٌ تَارِکٌ لِعِلْمِهِ فَهَذَا هَالِکٌ وَ إِنَّ أَهْلَ اَلنَّارِ لَيَتَأَذَّوْنَ مِنْ رِيحِ اَلْعَالِمِ اَلتَّارِکِ لِعِلْمِهِ وَ إِنَّ أَشَدَّ أَهْلِ اَلنَّارِ نَدَامَةً وَ حَسْرَةً رَجُلٌ دَعَا عَبْداً إِلَى اَللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى فَاسْتَجَابَ لَهُ وَ قَبِلَ مِنْهُ فَأَطَاعَ اَللَّهَ فَأَدْخَلَهُ اَلْجَنَّةَ وَ أَدْخَلَ اَلدَّاعِيَ اَلنَّارَ بِتَرْکِهِ عِلْمَهُ وَ اِتِّبَاعِهِ اَلْهَوَى وَ طُولِ اَلْأَمَلِ أَمَّا اِتِّبَاعُ اَلْهَوَى فَيَصُدُّ عَنِ اَلْحَقِّ وَ طُولُ اَلْأَمَلِ يُنْسِي اَلْآخِرَةَ (3).

6- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اَلْعَالِمَ إِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِعِلْمِهِ زَلَّتْ مَوْعِظَتُهُ عَنِ اَلْقُلُوبِ كَمَا يَزِلُّ اَلْمَطَرُ عَنِ اَلصَّفَا (4).

4- وَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيِّ بْنِ اَلْحُسَيْنِ ع فَسَأَلَهُ عَنْ مَسَائِلَ فَأَجَابَ ثُمَّ عَادَ لِيَسْأَلَ مِثْلَهَا فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ اَلْحُسَيْنِ ع مَكْتُوبٌ فِي اَلْإِنْجِيلِ لاَ تَطْلُبُوا عِلْمَ مَا لاَ تَعْلَمُونَ وَ لَمَّا تَعْمَلُوا بِمَا عَلِمْتُمْ فَإِنَّ اَلْعِلْمَ إِذَا لَمْ يُعْمَلْ بِهِ لَمْ يَزِدْ صَاحِبَهُ إِلاَّ كُفْراً وَ لَمْ يَزْدَدْ مِنَ اَللَّهِ إِلاَّ بُعْداً (5).

4)

- «بإسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السّلام، قال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: من يشفع شفاعه حسنه، أو أمر بمعروف، أو نهى عن منكر، أو دلّ على خير، أو أشار به فهو شريک، و من أمر بسوء، أو دلّ عليه، أو أشار به فهو شريک» .

1- ١) -سوره الحجر (15) : 40.
2- ٢) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج 4/٣٢5.
3- ٣) - «الكافى» ج 44/ ١، كتاب فضل العلم، باب استعمال العلم، الحديث ١.
4- 4) - «الكافى» ج 44/ ١، كتاب فضل العلم، باب استعمال العلم، الحديث ٣.
5- 5) - «الكافى» ج 44/ ١، كتاب فضل العلم، باب استعمال العلم، الحديث 4، و فيه: «لم يزدد صاحبه» بدل «لم يزد صاحبه» .

6- وَ سَأَلَ اَلْمُفَضَّلُ بْنُ عُمَرَ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع فَقَالَ بِمَ يُعْرَفُ اَلنَّاجِی قَالَ مَنْ كَانَ فِعْلُهُ لِقَوْلِهِ مُوَافِقاً فَأَنْتَ لَهُ بِالشَّهَادَهِ وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِعْلُهُ لِقَوْلِهِ مُوَافِقاً فَإِنَّمَا ذَلِکَ مُسْتَوْدَعٌ (1).

١- وَ قَالَ أَمِيرُ اَلْمُؤْمِنِينَ ع فِي كَلاَمٍ لَهُ خَطَبَهُ عَلَى اَلْمِنْبَرِ أَيُّهَا اَلنَّاسُ إِذَا عَلِمْتُمْ فَاعْمَلُوا بِمَا عَلِمْتُمْ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ إِنَّ اَلْعَالِمَ اَلْعَامِلَ بِغَيْرِهِ كَالْجَاهِلِ اَلْحَائِرِ اَلَّذِی لاَ يَسْتَفِيقُ عَنْ جَهْلِهِ بَلْ قَدْ رَأَيْتُ أَنَّ اَلْحُجَّهَ عَلَيْهِ أَعْظَمُ وَ اَلْحَسْرَهَ أَدْوَمُ عَلَى هَذَا اَلْعَالِمِ اَلْمُنْسَلِخِ مِنْ عِلْمِهِ مِنْهَا عَلَى هَذَا اَلْجَاهِلِ اَلْمُتَحَيِّرِ فِی جَهْلِهِ وَ كِلاَهُمَا حَائِرٌ بَائِرٌ لاَ تَرْتَابُوا فَتَشُكُّوا وَ لاَ تَشُكُّوا فَتَكْفُرُوا وَ لاَ تُرَخِّصُوا لِأَنْفُسِكُمْ فَتُذْهِنُوا وَ لاَ تُدْهِنُوا فِی اَلْحَقِّ فَتَخْسَرُوا وَ إِنَّ مِنَ اَلْحَقِّ أَنْ تَفَقَّهُوا وَ مِنَ اَلْفِقْهِ أَنْ لاَ تَغْتَرُّوا وَ إِنَّ مِنْ أَنْصَحِكُمْ لِنَفْسِهِ أَطْوَعَكُمْ لِرَبِّهِ وَ أَغَشَّكُمْ لِنَفْسِهِ أَعْصَاكُمْ لِرَبِّهِ وَ مَنْ يُطِعِ اَللَّهَ يَأْمَنْ وَ يَسْتَبْشِرْ وَ مَنْ يَعْصِ اَللَّهَ يَخِبْ وَ يَنْدَمْ (2).

4 ١- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى اَلنَّبِیِّ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ مَا اَلْعِلْمُ فَقَالَ اَلْإِنْصَاتُ قَالَ ثُمَّ مَهْ يَا رَسُولَ اَللَّهِ قَالَ اَلِاسْتِمَاعُ قَالَ ثُمَّ مَهْ قَالَ اَلْحِفْظُ قَالَ ثُمَّ مَهْ يَا رَسُولَ اَللَّهِ قَالَ اَلْعَمَلُ بِهِ قَالَ ثُمَّ مَهْ يَا رَسُولَ اَللَّهِ قَالَ نَشْرُهُ (3).

6- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: كَانَ لِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ ع جليسا [جَلِيسٌ]مِنْ أَصْحَابِهِ قَدْ وَعَى عِلْماً كَثِيراً فَاسْتَأْذَنَ مُوسَى فِی زِيَارَهِ أَقَارِبَ لَهُ فَقَالَ لَهُ مُوسَى إِنَّ لِصِلَهِ اَلْقَرَابَهِ

1- ١) - «الكافی» ج 45/ ١، كتاب فضل العلم، باب استعمال العلم، الحديث 5، و فيه: «فأثبت له الشهاده» بدل «فأنت له بالشهاده» . و انظر شرح الحديث و اختلاف النسخ فی «مرآه العقول» ج 44 ١/ ١.
2- ٢) - «الكافی» ج 45/ ١، كتاب فضل العلم، باب استعمال العلم، الحديث 6. و فی النسخ المخطوطه و «ه» : «كالجاهل الخائن» بدل «كالجاهل الحائر» ، و ما أثبتناه مطابق للمصدر و «ط» و بعض النسخ الآخر؛ و أيضا فی المصدر: «و إنّ أنصحكم» بدل «و إنّ من أنصحكم» .
3- ٣) - «الكافی» ج 48/ ١، كتاب فضل العلم، باب النوادر، الحديث 4.

لَحَقّاً وَ لَكِنْ إِيَّاكَ أَنْ تَرْكَنَ إِلَى اَلدُّنْيَا فَإِنَّ اَللَّهَ قَدْ حَمَّلَكَ عِلْماً فَلاَ تُضَيِّعْهُ وَ تَرْكَنَ إِلَى غَيْرِهِ فَقَالَ اَلرَّجُلُ لاَ يَكُونُ إِلاَّ خَيْراً وَ مَضَى نَحْوَ أَقَارِبِهِ فَطَالَتْ غَيْبَتُهُ فَسَأَلَ مُوسَى ع عَنْهُ فَلَمْ يُخْبِرْهُ أَحَدٌ بِحَالِهِ فَسَأَلَ جَبْرَئِيلَ ع عَنْهُ فَقَالَ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنْ جَلِيسِي فُلاَنٍ أَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ قَالَ نَعَمْ هُوَ ذَا (1)عَلَى اَلْبَابِ قَدْ مُسِخَ قِرْداً فِي عُنُقِهِ سِلْسِلَةٌ فَفَزِعَ مُوسَى ع إِلَى رَبِّهِ وَ قَامَ إِلَى مُصَلاَّهُ يَدْعُو اَللَّهَ وَ يَقُولُ يَا رَبِّ صَاحِبِي وَ جَلِيسِي فَأَوْحَى اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ يَا مُوسَى لَوْ دَعَوْتَنِي حَتَّى تَنْقَطِعَ تَرْقُوَتَاكَ مَا اِسْتَجَبْتُ لَكَ فِيهِ إِنِّي كُنْتُ حَمَّلْتُهُ عِلْماً فَضَيَّعَهُ وَ رَكَنَ إِلَى غَيْرِهِ (2).

١- وَ رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ اَلْمُؤْمِنِينَ ع يَا طَالِبَ اَلْعِلْمِ إِنَّ اَلْعِلْمَ ذُو فَضَائِلَ كَثِيرَةٍ فَرَأْسُهُ اَلتَّوَاضُعُ وَ عَيْنُهُ اَلْبَرَاءَةُ مِنَ اَلْحَسَدِ وَ أُذُنُهُ اَلْفَهْمُ وَ لِسَانُهُ اَلصِّدْقُ وَ حِفْظُهُ اَلْفَحْصُ وَ قَلْبُهُ حُسْنُ اَلنِّيَّةِ وَ عَقْلُهُ مَعْرِفَةُ اَلْأَسْبَابِ وَ اَلْأُمُورِ وَ يَدُهُ اَلرَّحْمَةُ وَ رِجْلُهُ زِيَارَةُ اَلْعُلَمَاءِ وَ هِمَّتُهُ اَلسَّلاَمَةُ وَ حِكْمَتُهُ اَلْوَرَعُ وَ مُسْتَقَرُّهُ اَلنَّجَاةُ وَ قَائِدُهُ اَلْعَافِيَةُ وَ مَرْكَبُهُ اَلْوَفَاءُ وَ سِلاَحُهُ لِينُ اَلْكَلِمَةِ وَ سَيْفُهُ اَلرِّضَا وَ قَوْسُهُ اَلْمُدَارَاةُ وَ جَيْشُهُ مُجَاوَرَةُ اَلْعُلَمَاءِ وَ مَالُهُ اَلْأَدَبُ وَ ذَخِيرَتُهُ اِجْتِنَابُ اَلذُّنُوبِ وَ رِدَاؤُهُ اَلْمَعْرُوفُ وَ مَأْوَاهُ اَلْمُوَادَعَةُ وَ دَلِيلُهُ اَلْهُدَى وَ رَفِيقُهُ مَحَبَّةُ اَلْأَخْيَارِ (3).

6- وَ فِي حَدِيثِ عُنْوَانِ اَلْبَصْرِيِّ (4)اَلطَّوِيلِ عَنِ اَلصَّادِقِ ع

1- ١) -انظر معنى هذه الكلمه و تفسيرها فى تعاليق الأستاذ المحقّق حسن زاده الآملى على «كشف المراد» / ٥٨٠-٥٨١.
2- ٢) - «قوت القلوب» ج ١/ 44؛ «إحياء علوم الدين» ج ١/ 55، مع اختلاف كثير فى الألفاظ، و لم أقف عليه بنص ألفاظه. و نقل فى «بحار الأنوار» ج ٢/40، عن «منيه المريد» فقط.
3- ٣) - «الكافى» ج ١/48، كتاب فضل العلم، باب النوادر، الحديث ٢، و فيه: «و زاده المعروف» بدل «رداؤه المعروف» .
4- 4) -حديث عنوان البصرى مرويّ فى «مشكاه الأنوار» /٣٢٥-٣٢٨، و «بحار الأنوار» ج ١/٢٢٤-٢٢٦، و نحن ننقله هنا بطوله-لما فيه من الفائده- عن «بحار الأنوار» . قال العلاّمه المجلسي، قدّس اللّه نفسه الزّكيّه: «أقول: وجدت بخط شيخنا البهائى قدّس اللّه روحه، ما هذا لفظه: قال الشيخ شمس الدين محمّد بن مكّىّ: نقلت من-

لَيْسَ اَلْعِلْمُ بِكَثْرَةِ اَلتَّعَلُّمِ إِنَّمَا هُوَ نُورٌ يَقَعُ فِی قَلْبِ مَنْ يُرِيدُ اَللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ فَإِذَا أَرَدْتَ اَلْعِلْمَ فَاطْلُبْ أَوَّلاً فِی نَفْسِکَ حَقِيقَةَ اَلْعُبُودِيَّهِ وَ اُطْلُبِ اَلْعِلْمَ بِاَسْتِعْمَالِهِ وَ اِسْتَفْهِمِ

4)

-خطّ الشيخ أحمد الفراهانی رحمه اللّه عن عنوان البصریّ-و کان شيخا کبيرا قد أتی عليه أربع و تسعون سنه- قال: کنت أختلف إلی مالک بن أنس سنين، فلمّا قدم جعفر الصادق عليه السّلام المدينه، اختلفت إليه و أحببت أن آخذ عنه کما أخذت عن مالک. فقال لی يوما: إنّی رجل مطلوب و مع ذلک لی أوراد فی کلّ ساعه من آناء الليل و النهار، فلا تشغلنی عن وردی، و خذ عن مالک، و اختلف إليه کما کنت تختلف إليه؛ فاغتممت من ذلک، و خرجت من عنده و قلت فی نفسی: لو تفرّس فیّ خيرا لما زجرنی عن الاختلاف إليه و الأخذ عنه، فدخلت مسجد الرّسول صلّی اللّه عليه و آله و سلّمت عليه، ثمّ رجعت من الغد إلی الروضه و صلّيت فيها رکعتين، و قلت أسألک يا اللّه يا اللّه! أن تعطف علیّ قلب جعفر و ترزقنی من علمه ما أهتدی به إلی صراطک المستقيم. و رجعت إلی داری مغتمّا و لم أختلف إلی مالک بن أنس لما أشرب قلبی من حبّ جعفر، فما خرجت من داری إلاّ إلی الصلاه المکتوبه حتّی عيل صبری، فلمّا ضاق صدری تنعّلت و تردّيت و قصدت جعفرا و کان بعد ما صلّيت العصر، فلمّا حضرت باب داره استأذنت عليه فخرج خادم له فقال ما حاجتک؟ فقلت: السلام علی الشريف، فقال: هو قائم فی مصلاه، فجلست بحذاء بابه فما لبثت إلاّ يسيرا إذ خرج خادم فقال: ادخل علی برکه اللّه، فدخلت و سلّمت عليه، فردّ السلام و قال: اجلس غفر اللّه لک، فجلست فأطرق مليّا، ثمّ رفع رأسه، و قال: أبو من؟ قلت: أبو عبد اللّه، قال: ثبّت اللّه کنيتک و وفّقک، يا أبا عبد اللّه ما مسألتک؟ فقلت فی نفسی: لو لم يکن لی من زيارته و التسليم غير هذا الدعاء لکان کثيرا. ثمّ رفع رأسه، ثمّ قال: ما مسألتک؟ فقلت: سألت اللّه أن يعطف قلبک علیّ و يرزقنی من علمک، و أرجو أنّ اللّه تعالی أجابنی فی الشريف ما سألته، فقال: يا أبا عبد اللّه! ليس العلم بالتعلّم، إنّما هو نور يقع فی قلب من يريد اللّه تبارک و تعالی أن يهديه، فإن أردت العلم فاطلب أوّلا فی نفسک حقيقه العبوديّه، و اطلب العلم باستعماله، و استفهم اللّه يفهمک، قلت: يا شريف! فقال: قل يا أبا عبد اللّه. قلت: يا أبا عبد اللّه! ما حقيقه العبوديّه؟ قال: ثلاثه أشياء: أن لا يری العبد لنفسه فيما خوّله اللّه ملکا؛ لأنّ العبيد لا يکون لهم ملک، يرون المال مال اللّه يضعونه حيث أمرهم اللّه به، و لا يدبّر العبد لنفسه تدبيرا، و جمله اشتغاله فيما أمره

تعالى به و نهاه عنه، فإذا لم ير العبد لنفسه فيما خوّله اللّه تعالى ملكا هان عليه الإنفاق فيما أمره اللّه تعالى أن ينفق فيه، و إذا فوّض العبد تدبير نفسه على مدبّره هان عليه مصائب الدنيا، و إذا اشتغل العبد بما أمره اللّه تعالى و نهاه لا يتفرّغ منهما إلى المراء و المباهله مع الناس، فإذا أكرم اللّه العبد بهذه الثلاثه هان عليه الدنيا، و إبليس، و الخلق؛ و لا يطلب الدنيا تكاثرا و تفاخرا، و لا يطلب ما عند الناس عزّا و علوّا، و لا يدع أيّامه باطلا، فهذا أوّل درجه التقى، قال اللّه تبارک و تعالى: «تِلْکَ اَلدّٰارُ اَلْآخِرَهُ نَجْعَلُهٰا لِلَّذِينَ لاٰ يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي اَلْأَرْضِ وَ لاٰ فَسٰاداً وَ اَلْعٰاقِبَهُ لِلْمُتَّقِينَ» [سوره القصص (۲۸) :۸۳]. قلت: يا أبا عبد اللّه! أوصنى، قال: أوصيک بتسعه أشياء فإنّها وصيّتى لمريدى الطريق إلى اللّه تعالى، و اللّه أسأل أن يوفقک لاستعماله، ثلاثه منها فى رياضه النفس، و ثلاثه منها فى الحلم، و ثلاثه منها فى العلم، فاحفظها و إيّاک و التهاون بها. قال عنوان: ففرّغت قلبى له. فقال: أمّا اللواتى فى الرياضه: فإيّاک أن تأكل ما لا تشتهيه فإنّه يورث الحماقه و البله، و لا تأكل إلاّ عند الجوع، و إذا أكلت فكل حلالا و سمّ اللّه، و اذكر حديث الرّسول صلّى اللّه عليه و آله: ما ملأ آدمىّ وعاء شرّا من بطنه. فإن كان و لا بدّ فثلث لطعامه و ثلث لشرابه و ثلث لنفسه. -

اَللَّهَ يُفَهِّمْکَ (1).

فصل ۲ فی أن الغرض من طلب العلم هو العمل

اعلم أن العلم بمنزله الشجره و العمل بمنزله الثمره و الغرض من الشجره المثمره ليس إلا ثمرتها أما شجرتها بدون الاستعمال فلا يتعلق بها غرض أصلا فإن الانتفاع بها فی أی وجه كان ضرب من الثمره بهذا المعنی. و إنما كان الغرض الذاتی من العلم مطلقا العمل لأن العلوم كلها ترجع إلی أمرين علم معامله و علم معرفه فعلم المعامله هو معرفه الحلال و الحرام و نظائرهما من الأحكام و معرفه أخلاق النفس المذمومه و المحموده و كيفيه علاجها و الفرار منها و علم المعرفه كالعلم بالله تعالی و صفاته و أسمائه و ما عداهما من العلوم إما آلات لهذه العلوم أو يراد بها عمل من الأعمال فی الجمله كما لا يخفی علی من تتبعها و ظاهر أن علوم المعامله لا تراد إلا للعمل بل لو لا الحاجه إليه لم يكن لها قيمه. و حينئذ فنقول (2)المحكم للعلوم الشرعيه و نحوها إذا أهمل تفقد جوارحه و حفظها عن المعاصی و إلزامها الطاعات و ترقيها من الفرائض إلی النوافل و من الواجبات إلی السنن اتكالا علی اتصافه بالعلم و إنه فی نفسه هو المقصود مغرور

4)

-و أمّا اللواتی فی الحلم: فمن قال لک: إن قلت واحده سمعت عشرا، فقل: إن قلت عشرا لم تسمع واحده، و من شتمک فقل له: إن كنت صادقا فيما تقول فأسأل اللّه أن يغفر لی، و إنّ كنت كاذبا فيما تقول فاللّه أسأل أن يغفر لک، و من وعدک بالخنی فعده بالنصيحه و الدعاء. و أمّا اللواتی فی العلم: فاسأل العلماء ما جهلت، و إيّاک أن تسألهم تعنّتا و تجربه، و إيّاک أن تعمل برأيک شيئا، و خذ بالاحتياط فی جميع ما تجد إليه سبيلا، و اهرب من الفتيا هربک من الأسد، و لا تجعل رقبتک للناس جسرا. قم عنّی يا أبا عبد اللّه! فقد نصحت لک و لا تفسد علیّ وردی، فإنّی امرؤ ضنين بنفسی، و السّلام علی من اتّبع الهدی» .

ص : ۱۵۰

1- ۱) -مرّ آنفا فی ضمن حديث عنوان البصری.

2- ٢) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ٣/٣٣4-٣٣5؛ «تنبيه الخواطر» ج ٢١٩/ ١- ٢٢١.

فی نفسه مخدوع عن دینه ملبس علیه عاقبه أمره و إنما مثله مثل مریض به عله لا یزیلها إلا دواء مرکب من أخلاط کثیره لا یعرفها إلا حذاق الأطباء فسعی فی طلب الطبیب بعد أن هاجر عن وطنه حتی عثر علی طبیب حاذق فعلمه الدواء و فصل له الأخلاط و أنواعها و مقادیرها و معادنها التی منها تجلب و علمه کیفیه دق کل واحد منها و کیفیه خلطها و عجنها فتعلم ذلک منه و کتب منه نسخه حسنه بحسن خط و رجع إلی بیته و هو یکررها و یقرأها و یعلمها المرضی و لم یشتغل بشربها و استعمالها أ فتری أن ذلک یغنی عنه من مرضه شیئا هیهات لو کتب منه ألف نسخه و علمه ألف مریض حتی شفی جمیعهم و کرره کل لیله ألف مره لم یغنه ذلک من مرضه شیئا إلی أن یزن الذهب و یشتری الدواء و یخلطه کما تعلم و یشربه و یصبر علی مرارته و یکون شربه فی وقته و بعد تقدیم الاحتماء و جمیع شروطه و إذا فعل جمیع ذلک کله فهو علی خطر من شفائه فکیف إذا لم یشربه أصلا هکذا الفقیه إذا أحکم علم الطاعات و لم یعمل بها و أحکم علم المعاصی الدقیقه و الجلیله و لم یجتنبها و أحکم علم الأخلاق المذمومه و ما زکی نفسه منها و أحکم علم الأخلاق المحموده و لم یتصف بها فهو مغرور فی نفسه مخدوع عن دینه إذ قال الله تعالی قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَکّٰاهٰا (1)و لم یقل قد أفلح من تعلم کیفیه تزکیتها و کتب علمها و علمها الناس. و عند هذا یقول له الشیطان لا یغرنک هذا المثال فإن العلم بالدواء لا یزیل المرض و أما أنت فمطلبک القرب من الله تعالی و ثوابه و العلم یجلب الثواب و یتلو علیه الأخبار الوارده فی فضائل العلم فإن کان المسکین معتوها مغرورا وافق ذلک هواه فاطمأن إلیه و أهمل و إن کان کیسا فیقول للشیطان أ تذکرنی فضائل العلم و تنسینی ما ورد فی العالم الذی لا یعمل بعلمه کقوله تعالی فی وصفه مشیرا إلی بلعم بن باعوراء الذی کان فی حضرته اثنا عشر ألف مَحبَره یکتبون عنه

1- ۱) -سوره الشمس (۹۱) :۹.

العلم مع ما آتاه الله من الآيات المتعدده التى كان من جملتها أنه كان بحيث إذا نظر يرى العرش (1)كما نقله جماعه من العلماء فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ اَلْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ (2). و قوله تعالى في وصف العالم التارک لعلمه مَثَلُ اَلَّذِينَ حُمِّلُوا اَلتَّوْرٰاهَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهٰا أى لم يفعلوا الغايه المقصوده من حملها و هو العمل بها كَمَثَلِ اَلْحِمٰارِ يَحْمِلُ أَسْفٰاراً (3). فأى خزى أعظم من تمثيل حاله بالكلب و الحمار

14- وَ قَدْ قَالَ ص مَنِ اِزْدَادَ عِلْماً وَ لَمْ يَزْدَدْ هُدًى لَمْ يَزْدَدْ مِنَ اَللَّهِ إِلاَّ بُعْداً (4).

14- وَ قَالَ ص يُلْقَى اَلْعَالِمُ فِي اَلنَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ (5)فَيَدُورُ بِهِ [بِهَا]كَمَا يَدُورُ اَلْحِمَارُ فِي اَلرَّحَى (6).

16- وَ كَقَوْلِهِ ع

1- ۱) - «تفسير القرطبىّ» ج ۷/۳۱۹-۳۲۱؛ «تفسير البحر المحيط» ج 4/422.
2- ۲) -سوره الأعراف (۷) :۱76.
3- ۳) -سوره الجمعه (62) :5.
4- 4) - «إحياء علوم الدين» ج ۱/52، ج 3/334؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۲۲۰؛ «عدّه الداعى» /65؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۳۷، الحديث 5، نقلا عنه؛ «ميزان العمل» /5 ۱۱.
5- 5) -قال فى «لسان العرب» ج ۱/661، مادّه «قتب» : «القتب و القتب: المعى، أنثى، و الجمع: أقتاب، . . . و قيل: القتب: ما تحوّى من البطن، يعنى استدار، و هى الحوايا، و أمّا الأمعاء فهى الأقصاب، و فى الحديث: فتندلق أقتاب بطنه» . و قال أيضا فى ج ۱۰۲/ ۱۰، ماده «دلق» : «اندلق بطنه: استرخى و خرج متقدّما، و طعنه فاندلقت أقتاب بطنه: خرجت أمعاؤه، و فى الحديث. . . يؤتى بالرجل يوم القيامه فيلقى فى النار فتندلق أقتاب بطنه، قال أبو عبيد: الاندلاق: خروج الشىء من مكانه، يريد خروج أمعائه من جوفه» . و قد علّق محمّد مصطفى عماره محقّق كتاب «الترغيب و الترهيب» على الحديث بقوله: «أى أمعاؤه تخرج من بطنه و يمرّ عليها كما يدور الحمار برحاه» («الترغيب و الترهيب» ج ۱/24، الهامش) .

6- 6) - «إحياء علوم الدين» ج ٣/٣٣4. و فى «صحيح مسلم» ج ٤/٢٢٩١، كتاب الزهد و الرقائق (٥٣) ، الباب ٧؛ و «مسند أحمد» ج ٥،٢٠٧ ٥/٢٠؛ و «الترغيب و الترهيب» ج ١٢4/ ١، الحديث ٢؛ و «تفسير ابن كثير» ج ٩٠/ ١، مثله بالمعنى و تقارب اللفظ؛ و فى جميع هذه المصادر: «فيدور بها» بدل «فيدور به» .

شَرُّ اَلنَّاسِ اَلْعُلَمَاءُ اَلسَّوْءُ (1).

۱۷- وَ قَوْلِ أَبِی اَلدَّرْدَاءِ وَيْلٌ لِلَّذِی لاَ يَعْلَمُ مَرَّةً وَ لَوْ شَاءَ اَللَّهُ لَعَلَّمَهُ وَ وَيْلٌ لِلَّذِی يَعْلَمُ [وَ لاَ يَعْمَلُ] (2)سَبْعَ مَرَّاتٍ (3). أی إن العلم حجه علیه إذ یقال له ما ذا عملت فیما علمت و کیف قضیت شکر الله تعالی.

۱۸- وَ قَالَ ص إِنَّ أَشَدَّ اَلنَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعْهُ اَللَّهُ بِعِلْمِهِ (4). فهذا و أمثاله مما قد أسلفناه فی صدر هذا الباب و غیره أکثر من أن یحصی و الذی أخبر بفضیله العلم هو الذی أخبر بذم العلماء المقصرین فی العمل بعلمهم و أن حالهم عند الله أشد من حال الجهال أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ اَلْكِتابِ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ (5). و أما علم المعرفه بالله تعالی و ما یتوقف علیه من العلوم العقلیه فمثل العالم به المهمل للعمل المضیع لأمر الله تعالی و حدوده فی شده غروره مثل من أراد خدمه ملک فعرف الملک و عرف أخلاقه و أوصافه و لونه و شکله و طوله و عرضه و عادته و مجلسه و لم یتعرف ما یحبه و یکرهه و یغضب علیه و ما یرضی به أو عرف ذلک إلا أنه قصد خدمته و هو ملابس لجمیع ما یغضب به و عاطل عن جمیع ما یحبه من زی و هیئه و حرکه و سکون فورد علی الملک و هو یرید التقرب منه و الاختصاص به متلطخا بجمیع ما یکرهه الملک عاطلا عن جمیع ما یحبه متوسلا إلیه بمعرفته له و لنسبه و اسمه و بلده و شکله و صورته و عادته فی سیاسه غلمانه و معامله رعیته.

1- ۱) - «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۳۳۴؛ «تنبیه الخواطر» ج ۱/۲۲۰.
2- ۲) -زیاده لازمه من المصدر، أعنی «إحیاء علوم الدین» و أیضا «حلیه الأولیاء» .
3- ۳) - «حلیه الأولیاء» ج ۱/۲۱۱؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۳۳۴؛ «تنبیه الخواطر» ج ۱/۲۲۰؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج 2/6. و فی «فیض القدیر» ج 5/510: «قال أبو الدرداء: ویل لمن لا یعلم مرّه و ویل لمن علم و لم یعمل ألف مرّه» .
4- 4) - «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱، ج ۳/۳۳۴؛ «تنبیه الخواطر» ج ۱/۲۲۰؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۸۵. «کنز العمّال» ج ۸ /۲۰ /۱۰، الحدیث ۲۹۰۹۹.
5- 5) -سوره البقره (۲) :۸۵.

بل هذا مثال العالم بالقسمين معا التارک لما يعرفه و هو عين الغرور فلو ترک هذا العالم جميع ما عرفه و اشتغل بأدنى معرفته و بمعرفه ما يحبه و يکرهه لکان ذلک أقرب إلى نيله المراد من قربته و الاختصاص به بل تقصيره فى العمل و اتباعه للشهوات يدل على أنه لم ينکشف له من المعرفه إلا الأسامى دون المعانى إذ لو عرف الله حق معرفته لخشيه و اتقاه کما نبه الله عليه بقوله إِنَّمٰا يَخْشَى اَللّٰهَ مِنْ عِبٰادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ (1). و لا يتصور أن يعرف الأسد عاقل ثم لا يتقيه و لا يخافه

16- وَ قَدْ أَوْحَى اَللَّهُ تَعَالَى إِلَى دَاوُدَ ع خَفْنِى کَمَا تَخَافُ اَلسَّبُعَ اَلضَّارِیَ (2). نعم من يعرف من الأسد لونه و شکله و اسمه قد لا يخافه و کأنه ما عرف الأسد

16- وَ فِى فَاتِحَهِ اَلزَّبُورِ رَأْسُ اَلْحِکْمَهِ خَشْيَهُ اَللَّهِ تَعَالَى (3).

فصل ۳ فى الغرور فى طلب العلم و المغترين من أهل العلم

و للعالم فى تقصيره فى العمل بعد أخذه بظواهر الشريعه و استعمال ما دونه الفقهاء من الصلاه و الصيام و الدعاء و تلاوه القرآن و غيرها من العبادات ضروب أخر فإن الأعمال الواجبه عليه فضلا عن غير الواجبه غير منحصره فيما ذکر بل من الخارج عن الأبواب التى رتبها الفقهاء ما هو أهم و معرفته أوجب و المطالبه به

1- ۱) -سوره فاطر (۳۵) :۲۸.
2- ۲) - «إحياء علوم الدين» ج ۳/۳۳۵؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۲۲۱.
3- ۳) - «إحياء علوم الدين» ج ۳/۳۳۵؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۲۲۱. و فى «کتاب من لا يحضره الفقيه» ج ۴/۲۷۲، باب النوادر، و هو آخر أبواب الکتاب، الحديث ۸۲۸، عن النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: «رأس الحکمه مخافه اللّه عزّ و جلّ» .

و المناقشه علیه أعظم و هو تطهیر النفس عن الرذائل الخلقیه من الکبر و الریاء و الحسد و الحقد و غیرها من الرذائل المهلکات مما هو مقرر فی علوم تختص به و حراسه اللسان عن الغیبه و النمیمه و کلام ذی اللسانین و ذکر عیوب المسلمین و غیرها و کذا القول فی سائر الجوارح فإن لها أحکاما تخصها و ذنوبا مقرره فی محالها لا بد لکل أحد من تعلمها و امتثال حکمها و هی تکلیفات لا توجد فی کتاب البیوع و الإجارات و غیرها من کتب الفقه بل لا بد من الرجوع فیها إلی علماء الحقیقه العاملین و کتبهم المدونه فی ذلک. و ما أعظم اغترار العالم بالله تعالی فی رضاه بالعلوم الرسمیه و إغفاله إصلاح نفسه و إرضاء ربه تبارک و تعالی. و غرور من هذا شأنه یظهر لک من حیث العلم و من حیث العمل (1)أما العمل فقد ذکرنا وجه الغرور فیه و إن مثاله مثال المریض إذا تعلم نسخه الدواء و اشتغل بتکراره و تعلیمه لا بل مثاله مثال من به علّه البواسیر و البرسام و هو مشرف علی الهلاک محتاج إلی تعلم الدواء و استعماله فاشتغل بتعلم دواء الاستحاضه و تکرار ذلک لیلا و نهارا مع علمه بأنه رجل لا یحیض و لا یستحیض و لکنه یقول ربما یقع علّه الاستحاضه لامرأه و تسألنی عنه و ذلک غایه الغرور حیث ترک تعلم الدواء النافع لعلته مع استعماله و یشتغل بما ذکرناه کذلک المتفقه المسکین قد تسلط علیه اتباع الشهوات و الإخلاد إلی الأرض (2)و الحسد و الریاء و الغضب و البغضاء و العجب بالأعمال التی یظنها من الصالحات و لو فتش عن باطنها وجدها من المعاصی الواضحات فلیلتفت إلی

14- قَوْلِهِ ص

1- ۱) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۳۳۸-۳۳۹.
2- ۲) -تعبیر لطیف مستفاد من الآیه ۱۷۶ من سوره الأعراف (۷) : «. . . و لکنّه أخلد إلی الأرض و اتّبع هواه. . .» .

: أَدْنَى اَلرِّيَاءِ اَلشِّرْكُ (1). و إلى

4 ۱- قَوْلِهِ ص: لاَ يَدْخُلُ اَلْجَنَّةَ مَنْ فِی قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّهٍ مِنْ كِبْرٍ (2). و إلى

4 ۱- قَوْلِهِ ص: اَلْحَسَدُ يَأْكُلُ اَلْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ اَلنَّارُ اَلْحَطَبَ (3). و إلى

4 ۱- قَوْلِهِ ص: حُبُّ اَلْمَالِ وَ اَلشَّرَفِ يُنْبِتَانِ اَلنِّفَاقَ كَمَا يُنْبِتُ اَلْمَاءُ اَلْبَقْلَ (4).
إلى غير ذلک من الأخبار المدونه فی أبواب هذه المهلكات و كذلک يترک استعمال الدواء لسائر المهلكات الباطنه و ربما يختطفه الموت قبل التوبه و التلافی فيلقی الله و هو عليه غضبان فترک ذلک كله و اشتغل بعلم النحو و تصريف الكلمات و المنطق و بحث الدلالات و فقه الحيض و الاستحاضات و السلم و الإجارات و اللعان و الجراحات و الدعاوی و البينات و القصاص و الديات و لا يحتاج إلى شیء من ذلک فی مده عمره إلا نادرا و إن احتاج إليه أو احتاج إليه غيره فهو من فروض الكفايات و غفل مع ذلک عن العلوم التی هی فرض عينی بإجماع المسلمين . فغايه تلک العلوم إذا قصد بها وجه الله تعالى العظيم و ثوابه الجسيم أنها فرض كفايه و مرتبه فرض الكفايه بعد تحصيل فرض العين فلو كان غرض هذا الفقيه العالم بعلمه وجه الله تعالى لاشتغل فی ترتيب العلوم بالأهم فالأهم و الأنفع فالأنفع فهو إما غافل مغرور و إما مراء فی دينه مخدوع طالب للرئاسه

1- ۱) - «المستدرک على الصحيحين» ج ۳/۲۷۰؛ «إحياء علوم الدين» ج ۳/۳۳۵، و فيهما: «شرک» بدل «الشرک» .
2- ۲) - «صحيح مسلم» ج ۱/۹4، كتاب الإيمان، الباب ۴۰؛ «إحياء علوم الدين» ج ۳/۳۳۵.
3- ۳) - «الترغيب و الترهيب» ج ۳/54۷؛ «إحياء علوم الدين» ج ۳/۳۳۵؛ «الجامع الصغير» ج ۱/۱5۱، حرف الحاء؛ «روضه الواعظين» ج ۲/4۲4.
4- 4) - «إحياء علوم الدين» ج ۳۳۵، ۲4۱، ۳/۲۰۰؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۱55،۲56. قال العراقی فی «المغنی» ج ۳/۲۰۰-المطبوع بهامش «الإحياء» -: «حديث حبّ المال و. . . لم أجده بهذا اللفظ» .

و الاستعلاء و الجاه و المال فيجب عليه التنبه لدواء إحدى العلتين قبل أن تقوى عليه و تهلكه. و ليعلم مع ذلک أيضا أن مجرد تعلم هذه المسائل المدونه ليس هو الفقه عند الله تعالى و إنما الفقه عن الله (1)تعالى بإدراک جلاله و عظمته و هو العلم الذى يورث الخوف و الهيبه و الخشوع و يحمل على التقوى و معرفه الصفات المخوفه فيجتنبها و المحموده فيرتكبها و يستشعر الخوف و يستثير الحزن كما نبه الله تعالى عليه فى كتابه بقوله فَلَوْ لا ٰنَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَهٍ مِنْهُمْ طا ٰئِفَهٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِى اَلدِّينِ وَ لِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا ٰ رَجَعُوا إِلَيْهِمْ (2). و الذى يحصل به الإنذار غير هذا العلم المدون فإن مقصود هذا العلم حفظ الأموال بشروط المعاملات و حفظ الأبدان بالأموال و بدفع القتل و الجراحات و المال فى طريق الله آله و البدن مركب و إنما العلم المهم هو معرفه سلوک الطريق إلى الله تعالى و قطع عقبات القلب التى هى الصفات المذمومه و هى الحجاب بين العبد و بين الله تعالى فإذا مات ملوثا بتلک الصفات كان محجوبا عن الله تعالى و من ثم كان العلم موجبا للخشيه بل هى منحصره فى العالم كما نبه عليه تعالى بقوله إِنَّما ٰ يَخْشَى اَللّٰهَ مِنْ عِبا ٰدِهِ اَلْعُلَما ٰءُ (3)أعم من أن يكونوا فقهاء أو غير فقهاء. و مثال هذا الفقيه فى الاقتصار على علم الفقه المتعارف مثال من اقتصر من سلوک طريق الحج على علم خرز (4)الراويه و الخف و لا شک أنه لو لم يكن لتعطل

1- ۱) -كذا فى أكثر النسخ و نسخه «ه» و لكن فى بعضها «عند اللّه» بدل «عن اللّه» . قال الغزالى فى «إحياء علوم الدين» ج ۳/۳۳۹: «. . . و ترک علم تهذيب الأخلاق و ترک الفقه عن اللّه تعالى بإدراک جلاله و عظمته و هو العلم الذى يورث الخوف و الهيبه و الخشوع و يحمل على التقوى. . . و سبب غروره ما سمع فى الشرع من تعظيم الفقه و لم يدر أنّ ذلک الفقه هو الفقه عن اللّه و معرفه صفاته المخوفه و المرجوّه ليستشعر القلب الخوف و يلازم التقوى. . .» .
2- ۲) -سوره التوبه (۹) :۱۲۲.
3- ۳) -سوره فاطر (۳۵) :۲۸.
4- 4) - «خرزت الجلد خرزا، من باب ضرب و قتل؛ و هو كالخياطه فى الثياب. و الخرز معروف، الواحده: خرزه مثل-

الحج و لكن المقتصر عليه ليس من الحاج فى شىء كذلک هذا الرجل لو لم يتعلم هذه العلوم لتعطلت معرفه الأحكام إلا أنها ليست المنجيه بنفسها كما حررناه بل هى مقدمه للمقصد الذاتى. و إذا كان هذا مثال حال الفقيه العارف بشرع الله و رسوله و أئمته و معالم دين الله فكيف حال من يصرف عمره فى معرفه عالم الكون و الفساد الذى مآله محض الفساد و الاشتغال بمعرفه الوجود و هل هو نفس الموجودات أو زائد عليها أو مشترک بينها أو غير ذلک من المطالب التى لا ثمره لها بل لم يحصل لهم حقيقه ما طلبوا معرفته فضلا عن غيره. و إنما مثالهم فى ذلک مثال ملک اتخذ عبيدا و أمرهم بدخول داره و الاشتغال بخدمته و تكميل نفوسهم فيما يوجب الزلفى لدى حضرته و اجتناب ما يبعد من جهته فلما أدخلهم داره ليشتغلوا بما أمرهم به أخذوا ينظرون إلى جدران داره و أرضها و سقفها حتى صرفوا عمرهم فى ذلک النظر و ماتوا و لم يعرفوا ما أراد منهم فى تلک الدار فكيف ترى حالهم عند سيدهم المنعم عليهم المسدى جليل إحسانه إليهم مع هذا الإهمال العظيم لطاعته بل الانهماک الفظيع فى معصيته. و اعلم (1)أن مثال هؤلاء أجمع مثال بيت مظلم باطنه وضع السراج على سطحه حتى استنار ظاهره بل مثال بئر الحش (2)ظاهرها جص و باطنها نتن أو كقبور الموتى ظاهرها مزينه و باطنها جيفه و كمثال رجل قصد ضيافه الملک إلى داره فجصص باب داره و ترک المزابل فى صدر داره و ذلک غرور واضح جلى بل أقرب مثال إليه رجل زرع زرعا فنبت و نبت معه حشيش يفسده فأمر بتنقيه الزرع عن الحشيش بقلعه من أصله فأخذ يجز رأسه و يقطعه فلا يزال يقوى أصله

(4

-قصب و قصبه، و خرز الظهر: فقاره.» («المصباح المنير» / ٢٠٠، «خرز») .

ص: ١58

1- ١) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ٣/٣٣5-٣٣6.
2- ٢) -الحشّ: موضع قضاء الحاجه» راجع «المصباح المنير» /١65-١66؛ و «لسان العرب» ج 6/٢٨6، «حشش» .

و ينبت لأن مغارس النقائص و منابت الرذائل هى الأخلاق الذميمه فى القلب فمن لا يطهر القلب منها لا تتم له الطاعات الظاهره إلا مع الآفات الكثيره بل كمريض ظهر به الجرب و قد أمر بالطلاء و شرب الدواء أما الطلاء ليزيل ما على ظاهره و الدواء ليقلع مادته من باطنه فقنع بالطلاء و ترک الدواء و بقى يتناول ما يزيد فى الماده فلا يزال يطلى الظاهر و الجرب دائما يتزايد فى الباطن إلى أن أهلكه. نسأل الله تعالى أن يصلحنا لأنفسنا و يبصرنا بعيوبنا و ينفعنا بما علمنا و لا يجعله حجه علينا فإن ذلک بيده و هو أرحم الراحمين

فصل4 [شرائط ترجع إلى الثانى]

و لكل واحد منهما شرائط متعدده و وظائف متبدده بعد هذين (1)إلا أنها بأسرها ترجع إلى الثانى أعنى استعمال العلم فإن العلم متناول لمكارم الأخلاق و حميد الأفعال و التنزه عن مساوئها فإذا استعمله على وجهه أوصله إلى كل خير يمكن طلبه و أبعده عن كل دنيه تشينه

[٣-] فى التوكل على الله تعالى و الاعتماد عليه

فمما يلزم كل واحد منهما بعد تطهير نفسه من الرذائل المذكوره و غيرها توجيه نفسه إلى الله تعالى و الاعتماد عليه فى أموره و تلقى الفيض الإلهى من عنده فإن العلم كما تقدم من كلام الصادق ع (2)ليس بكثره التعلم و إنما هو نور من الله تعالى ينزله على من يريد أن يهديه.

1- ١) -يعنى الأمر الأوّل و الثانى، و هما إخلاص النيه و استعمال العلم.
2- ٢) -فى الأمر الثانى من القسم الأوّل من النوع الأول، ص ١49.

و أن يتوكل عليه و يفوض أمره إليه و لا يعتمد على الأسباب فيوكل إليها و تكون وبالا عليه و لا على أحد من خلق الله تعالى بل يلقى مقاليد أمره إلى الله تعالى فى أمره و رزقه و غيرهما يظهر عليه حينئذ من نفحات قدسه و لحظات أنسه ما يقوم به أوده (1)و يحصل مطلبه و يصلح به أمره

14- وَ قَدْ وَرَدَ فِی اَلْحَدِیثِ عَنِ اَلنَّبِیِّ ص أَنَّ اَللَّهَ تَعَالَی قَدْ تَکَفَّلَ لِطَالِبِ اَلْعِلْمِ بِرِزْقِهِ خَاصَّةً عَمَّا ضَمِنَهُ لِغَیْرِهِ (2). بمعنى أن غيره يحتاج إلى السعى على الرزق حتى يحصل غالبا و طالب العلم لا يكلفه بذلک بل بالطلب و كفاه مئونه الرزق إن أحسن النيه و أخلص العزيمه. و عندى فى ذلک من الوقائع و الدقائق ما لو جمعته بلغ ما يعلمه الله من حسن صنع الله تعالى بى و جميل معونته منذ اشتغلت بالعلم و هو مبادئ عشر الثلاثين و تسع مائه إلى يومى هذا و هو منتصف شهر رمضان سنه ثلاث و خمسين و تسع مائه و بالجمله فليس الخبر كالعيان.

13,6- وَ رَوَی شَیْخُنَا اَلْمُتَقَدِّمُ مُحَمَّدُ بْنُ یَعْقُوبَ اَلْکُلَیْنِیُّ قَدَّسَ اَللَّهُ رُوحَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلَی اَلْحُسَیْنِ بْنِ عُلْوَانَ قَالَ: کُنَّا فِی مَجْلِسٍ نَطْلُبُ فِیهِ اَلْعِلْمَ وَ قَدْ نَفِدَتْ نَفَقَتِی فِی بَعْضِ اَلْأَسْفَارِ فَقَالَ لِی بَعْضُ أَصْحَابِنَا مَنْ تُؤَمِّلُ لِمَا قَدْ نَزَلَ بِکَ فَقُلْتُ فُلَاناً فَقَالَ إِذَنْ وَ اَللَّهِ لاَ تُسْعَفُ حَاجَتُکَ وَ لاَ یَبْلُغُکَ أَمَلُکَ وَ لاَ تُنْجَحُ طَلِبَتُکَ قُلْتُ وَ مَا عَلَّمَکَ رَحِمَکَ اَللَّهُ قَالَ إِنَّ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع حَدَّثَنِی أَنَّهُ قَرَأَ فِی بَعْضِ اَلْکُتُبِ أَنَّ اَللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی یَقُولُ وَ عِزَّتِی وَ جَلاَلِی وَ مَجْدِی وَ اِرْتِفَاعِی عَلَی عَرْشِی لَأُقَطِّعَنَّ أَمَلَ کُلِّ مُؤَمِّلٍ غَیْرِی بِالْیَأْسِ وَ لَأَکْسُوَنَّهُ ثَوْبَ اَلْمَذَلَّهِ عِنْدَ اَلنَّاسِ وَ لَأُنَحِّیَنَّهُ مِنْ قُرْبِی

1- ۱) - «فيه أود، أى عوج» («أساس البلاغه» /۱۲، «أود») .
2- ۲) - «الجامع الصغير» ج 2/۱۷5، حرف الميم؛ «كنز العمّال» ج ۱۳۹/ ۱۰، الحديث ۲۸۷۰۱، و فيهما: «من طلب العلم تكفّل اللّه برزقه.» ؛ و فى «إحياء علوم الدين» ج 6/ ۱؛ و «تعليم المتعلّم» / ۲۰؛ «من تفقّه فى دين اللّه كفاه اللّه تعالى ما أهمّه و رزقه من حيث لا يحتسب» .

وَ لَأُبْعِدَنَّهُ مِنْ وَصْلِی أَ یُؤَمِّلُ غَیْرِی فِی اَلشَّدَائِدِ وَ اَلشَّدَائِدُ بِیَدِی وَ یَرْجُو غَیْرِی وَ یَقْرَعُ بِالْفِکْرِ بَابَ غَیْرِی وَ بِیَدِی مَفَاتِیحُ اَلْأَبْوَابِ وَ هِیَ مُغْلَقَهٌ وَ بَابِی مَفْتُوحٌ لِمَنْ دَعَانِی فَمَنِ اَلَّذِی أَمَّلَنِی لِنَوَائِبِهِ فَقَطَعْتُهُ دُونَهَا وَ مَنِ اَلَّذِی رَجَانِی لِعَظِیمَهٍ فَقَطَعْتُ رَجَاءَهُ مِنِّی جَعَلْتُ آمَالَ عِبَادِی عِنْدِی مَحْفُوظَهً فَلَمْ یَرْضَوْا بِحِفْظِی وَ مَلَأْتُ سَمَاوَاتِی مِمَّنْ لاَ یَمَلُّ مِنْ تَسْبِیحِی وَ أَمَرْتُهُمْ أَنْ لاَ یُغْلِقُوا اَلْأَبْوَابَ بَیْنِی وَ بَیْنَ عِبَادِی فَلَمْ یَثِقُوا بِقَوْلِی أَ لَمْ یَعْلَمْ مَنْ طَرَقَتْهُ نَائِبَهٌ مِنْ نَوَائِبِی أَنَّهُ لاَ یَمْلِکُ کَشْفَهَا أَحَدٌ غَیْرِی إِلاَّ مِنْ بَعْدِ إِذْنِی فَمَا لِی أَرَاهُ لاَهِیاً عَنِّی أَعْطَیْتُهُ بِجُودِی مَا لَمْ یَسْأَلْنِی ثُمَّ اِنْتَزَعْتُهُ عَنْهُ فَلَمْ یَسْأَلْنِی رَدَّهُ وَ سَأَلَ غَیْرِی أَ فَیَرَانِی أَبْدَأُ بِالْعَطَاءِ قَبْلَ اَلْمَسْأَلَهِ ثُمَّ أُسْأَلُ فَلاَ أُجِیبُ سَائِلِی أَ بَخِیلٌ أَنَا فَیُبَخِّلُنِی عَبْدِی أَ وَ لَیْسَ اَلْجُودُ وَ اَلْکَرَمُ لِی أَ وَ لَیْسَ اَلْعَفْوُ وَ اَلرَّحْمَهُ بِیَدِی أَ وَ لَیْسَ أَنَا مَحَلَّ اَلْآمَالِ فَمَنْ یَقْطَعُهَا دُونِی أَ فَلاَ یَخْشَی اَلْمُؤَمِّلُونَ أَنْ یُؤَمِّلُوا غَیْرِی فَلَوْ أَنَّ أَهْلَ سَمَاوَاتِی وَ أَهْلَ أَرْضِی أَمَّلُوا جَمِیعاً ثُمَّ أَعْطَیْتُ کُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِثْلَ مَا أَمَّلَ اَلْجَمِیعُ مَا اِنْتَقَصَ مِنْ مُلْکِی مِثْلَ عُضْوِ ذَرَّهٍ وَ کَیْفَ یَنْقُصُ مُلْکٌ أَنَا قَیِّمُهُ فَیَا بُؤْساً لِلْقَانِطِینَ مِنْ رَحْمَتِی وَ یَا بُؤْساً لِمَنْ عَصَانِی وَ لَمْ یُرَاقِبْنِی (1): وَ رَوَاهُ اَلشَّیْخُ اَلْمَبْرُورُ (2) رَحْمَهُ اَللَّهِ عَلَیْهِ بِسَنَدٍ آخَرَ عَنْ سَعِیدِ بْنِ عَبْدِ اَلرَّحْمَنِ وَ فِی آخِرِهِ فَقُلْتُ یَا اِبْنَ رَسُولِ اَللَّهِ أَمْلِ عَلَیَّ فَأَمْلاَهُ عَلَیَّ فَقُلْتُ لاَ وَ اَللَّهِ مَا أَسْأَلُهُ حَاجَهً بَعْدَهَا (3). أقول ناهیک بهذا الکلام الجلیل الساطع نوره من مطالع النبوه علی أفق الإمامه من الجانب القدسی حاثا علی التوکل علی الله تعالی و تفویض الأمر إلیه و الاعتماد فی جمیع المهمات علیه فما علیه مزید من جوامع الکلام فی هذا المقام.

1- ۱) - «الکافی» ج ۲/66-6۷، کتاب الإیمان و الکفر، باب التفویض إلی اللّه و التوکّل علیه، الحدیث ۷.
2- ۲) -یعنی الشیخ الکلینی قدّس سرّه.
3- ۳) - «الکافی» ج ۲/6۷، کتاب الإیمان و الکفر، باب التفویض إلی اللّه و التوکّل علیه، الحدیث ۸.

و هذا هو الأمر الثالث من الآداب.

و الرابع

[4-] حسن الخلق زياده على غيرهما من الناس

[4-] حسن الخلق زياده على غيرهما (1)من الناس

و التواضع و تمام الرفق و بذل الوسع فى تكميل النفس

6- رَوَى مُعَاوِيَهُ بْنُ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع يَقُولُ اُطْلُبُوا اَلْعِلْمَ وَ تَزَيَّنُوا مَعَهُ بِالْحِلْمِ وَ اَلْوَقَارِ وَ تَوَاضَعُوا لِمَنْ تُعَلِّمُونَهُ اَلْعِلْمَ وَ تَوَاضَعُوا لِمَنْ طَلَبْتُمْ مِنْهُ اَلْعِلْمَ وَ لاَ تَكُونُوا عُلَمَاءَ جَبَّارِينَ فَيَذْهَبَ بَاطِلُكُمْ بِحَقِّكُمْ (2).

١- وَ رَوَى اَلْحَلَبِيُّ فِي اَلصَّحِيحِ (3)عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ اَلْمُؤْمِنِينَ ع أَ لاَ أُخْبِرُكُمْ بِالْفَقِيهِ حَقَّ اَلْفَقِيهِ مَنْ لَمْ يُقَنِّطِ اَلنَّاسَ مِنْ رَحْمَهِ اَللَّهِ وَ لَمْ يُؤَمِّنْهُمْ مِنْ عَذَابِ اَللَّهِ وَ لَمْ يُرَخِّصْ لَهُمْ فِي مَعَاصِي اَللَّهِ وَ لَمْ يَتْرُكِ اَلْقُرْآنَ رَغْبَةً عَنْهُ فِي غَيْرِهِ أَلاَ لاَ خَيْرَ فِي عِلْمٍ لَيْسَ فِيهِ تَفَهُّمٌ أَلاَ لاَ خَيْرَ فِي قِرَاءَهٍ لَيْسَ فِيهَا تَدَبُّرٌ أَلاَ لاَ خَيْرَ فِي عِبَادَهٍ لَيْسَ فِيهَا تَفَكُّرٌ (4). و اعلم أن المتلبس بالعلم منظور إليه و متأسى بفعله و قوله و هيأته فإذا حسن سمته و صلحت أحواله و تواضعت نفسه و أخلص لله تعالى عمله انتقلت أوصافه إلى غيره من الرعيه و فشا الخير فيهم و انتظمت أحوالهم و متى لم يكن كذلک كان الناس دونه فى المرتبه التى هو عليها فضلا عن مساواته فكان مع فساد نفسه منشأ لفساد النوع و خلله و ناهيک بذلک ذنبا و طردا عن الحق و بعدا و يا ليته إذا هلک انقطع عمله و بطل وزره بل هو باق ما بقى من تأسى به و استن بسنته. و قد قال بعض العارفين إن عامه الناس أبدا دون المتلبس بالعلم

1- ١) -يعنى المعلّم و المتعلّم.
2- ٢) - «الكافى» ج ٣6/ ١، كتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحديث ١.
3- ٣) -أى فى الخبر الصحيح كما لا يخفى على من له أدنى دربه؛ و لقد توهّم بعض مترجمى «منيه المريد» بالفارسيّه توهّما فاسدا، فقال: «يعنى

فى الخبر الصحيح أو الكتاب الصحيح» ! و هذا لعمرى غلط فاحش و زلل فاضح و خطأ واضح، لا ينبغى أن يصدر ممّن يتصدّى لترجمه «منيه المريد» .
4- 4) - «الكافى» ج ۳۶/ ۱، كتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحديث ۳، و فيه: «رغبه عنه إلى غيره» بدل «رغبه عنه فى غيره» .

بمرتبه فإذا كان ورعا تقيا صالحا تلبست العامه بالمباحات و إذا اشتغل بالمباح تلبست العامه بالشبهات فإن دخل فى الشبهات تعلق العامى بالحرام فإن تناول الحرام كفر العامى (1)و كفى شاهدا على صدق هذه العيان و عدول الوجدان فضلا عن نقل الأعيان.

الخامس

[5-] أن يكون عفيف النفس

عالى الهمه منقبضا عن الملوک و أهل الدنيا لا يدخل إليهم طمعا ما وجد إلى الفرار منهم سبيلا صيانه للعلم عما صانه السلف فمن فعل ذلک فقد عرض نفسه و خان أمانته و كثيرا ما يثمر عدم الوصول إلى البغيه و إن وصل إلى بعضها لم يكن حاله كحال المتعفف المنقبض و شاهده مع النقل الوجدان. قال بعض الفضلاء لبعض الأبدال ما بال كبراء زماننا و ملوكها لا يقبلون منا و لا يجدون للعلم مقدارا و قد كانوا فى سالف الزمان بخلاف ذلک فقال إن علماء ذلک الزمان كان يأتيهم الملوک و الأكابر و أهل الدنيا فيبذلون لهم دنياهم و يلتمسون منهم علمهم فيبالغون فى دفعهم و رد منتهم عنهم فصغرت الدنيا فى أعين أهلها و عظم قدر العلم عندهم نظرا منهم إلى أن العلم لو لا جلالته و نفاسته ما آثره هؤلاء الفضلاء على الدنيا و لو لا حقاره الدنيا و انحطاطها لما تركوها رغبه عنها و لما أقبل علماء زماننا على الملوک و أبناء الدنيا و بذلوا لهم علمهم التماسا لدنياهم عظمت الدنيا فى أعينهم و صغر العلم لديهم لعين ما تقدم (2). و قد سمعت جمله من الأخبار فى ذلک سابقا

4 ١- كَقَوْلِ اَلنَّبِيِّ ص

1- ١) - «تفسير الرازىّ» ج 5 ٨٥/٢.
2- ٢) - «أخلاق العلماء» / ١٠٠، و فيه «. . . سمعت وهب بن منبه يقول لعطاء الخراسانىّ: كان العلماء قبلنا استغنوا بعلمهم عن دنيا غيرهم، فكانوا لا يلتفتون إلى دنياهم فكان أهل الدنيا يبذلون لهم دنياهم رغبه فى علمهم فأصبح أهل العلم منّا اليوم يبذلون لأهل الدنيا علمهم رغبه فى دنياهم، فأصبح أهل الدنيا قد زهدوا فى علمهم لما رأوا من سوء موضعه عندهم» . و على هذا فلعلّ مراد المؤلّف من بعض العلماء عطاء الخراسانىّ و من

بعض الأبدال وهب بن منبه. و جاء نظير هذا الكلام فى «سنن الدارمىّ» ج ۱/ ۱55. و انظر أيضا «أخلاق العلماء» / ۱۰۰؛ و «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/ ۲۲۹،۲۳۱؛ و «البيان و التبيين» /۴۵3.

اَلْفُقَهَاءُ أُمَنَاءُ اَلرُّسُلِ مَا لَمْ يَدْخُلُوا فِی اَلدُّنْيَا قِيلَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ وَ مَا دُخُولُهُمْ فِی اَلدُّنْيَا قَالَ اِتِّبَاعُ اَلسُّلْطَانِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِکَ فَاحْذَرُوهُمْ عَلَی دِينِکُمْ (1). و غيره من الأحاديث. و اعلم أن القدر المذموم من ذلک ليس هو مجرد اتباع السلطان کيف اتفق بل اتباعه ليکون توطئه له و وسيله إلی ارتفاع الشأن و الترفع علی الأقران و عظم الجاه و المقدار و حب الدنيا و الرئاسه و نحو ذلک أما لو اتبعه ليجعله وصله إلی إقامه نظام النوع و إعلاء کلمه الدين و ترويج الحق و قمع أهل البدع و الأمر بالمعروف و النهی عن المنکر و نحو ذلک فهو من أفضل الأعمال فضلا عن کونه مرخصا و بهذا يجمع بين ما ورد من الذم و ما ورد أيضا من الترخيص فی ذلک (2)بل من فعل جماعه من الأعيان- کعلی بن يقطين و عبد الله النجاشی و أبی القاسم بن روح أحد الأبواب الشريفه و محمد بن إسماعيل بن بزيع و نوح بن دراج (3)و غيرهم من أصحاب الأئمه و من الفقهاء مثل السيدين الأجلين المرتضی و الرضی و أبيهما و الخواجه نصير الدين الطوسی و العلامه بحر العلوم جمال الدين بن المطهر و غيرهم.

۸- وَ قَدْ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ وَ هُوَ اَلثِّقَهُ اَلصَّدُوقُ عَنِ اَلرِّضَا ع أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَی بِأَبْوَابِ اَلظَّالِمِينَ مَنْ نَوَّرَ اَللَّهُ بِهِ اَلْبُرْهَانَ وَ مَکَّنَ لَهُ فِی اَلْبِلاَدِ لِيَدْفَعَ بِهِمْ عَنْ أَوْلِيَائِهِ وَ يُصْلِحَ اَللَّهُ بِهِ أُمُورَ اَلْمُسْلِمِينَ لِأَنَّهُ مَلْجَأُ اَلْمُؤْمِنِينَ مِنَ اَلضَّرَرِ وَ إِلَيْهِ يَفْزَعُ ذُو اَلْحَاجَهِ مِنْ شِيعَتِنَا بِهِمْ يُؤْمِنُ اَللَّهُ رَوْعَهَ اَلْمُؤْمِنِ فِی دَارِ اَلظَّلَمَهِ أُولَئِکَ اَلْمُؤْمِنُونَ حَقّاً أُولَئِکَ أُمَنَاءُ اَللَّهِ فِی أَرْضِهِ أُولَئِکَ نُورُ اَللَّهِ تَعَالَی فِی رَعِيَّتِهِمْ يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ

1- ۱) - «الکافی» ج ۱/46، کتاب فضل العلم، باب المستأکل بعلمه و المباهی به، الحديث 5؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۳6، الحديث ۳۸، نقلا عن «نوادر الراوندیّ» .
2- ۲) -مرّ آنفا بعض ما ورد من الذمّ، و يأتی بعيد هذا بعض ما ورد من الترخيص فی ذلک.
3- ۳) -انظر ترجمه هولاء الرواه الأعاظم فی «معجم رجال الحديث» ج ۱۲/۲۲۷- ۲4۰، و ج ۳5۸/ ۱۰-۳6۲، و ج 5/۲۳6، و ج 5/۹5-۱۰۲، و ج ۱۹/۱۷۹-۱۸۱، و انظر أيضا «رجال النجاشیّ» /۲۷۳، و ۲۱۳، و ۱۰۲. و للاطّلاع علی ترجمه و تاريخ حياه أبی القاسم بن روح راجع «الغيبه» / ۲۲۳-۲4۱.

وَ يَزْهَرُ نُورُهُمْ لِأَهْلِ اَلسَّمَاوَاتِ كَمَا تَزْهَرُ اَلْكَوَاكِبُ الزهريه [اَلدُّرِّيَّهُ] لِأَهْلِ اَلْأَرْضِ أُولَئِکَ مِنْ نُورِهِمْ نُورُ اَلْقِيَامَهِ تُضِیءُ مِنْهُمُ اَلْقِيَامَهُ خُلِقُوا وَ اَللَّهِ لِلْجَنَّهِ وَ خُلِقَتِ اَلْجَنَّهُ لَهُمْ فَهَنِيئاً لَهُمْ مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ لَوْ شَاءَ لَنَالَ هَذَا كُلَّهُ قَالَ قُلْتُ بِمَا ذَا جَعَلَنِیَ اَللَّهُ فِدَاکَ قَالَ تَكُونُ مَعَهُمْ فَتَسُرُّنَا بِإِدْخَالِ اَلسُّرُورِ عَلَى اَلْمُؤْمِنِينَ مِنْ شِيعَتِنَا فَكُنْ مِنْهُمْ يَا مُحَمَّدُ (1). و اعلم أن هذا ثواب كريم لكنه موضع الخطر الوخيم و الغرور العظيم فإن زهره الدنيا و حب الرئاسه و الاستعلاء إذا نبتا فى القلب غطيا عليه كثيرا من طرق الصواب و المقاصد الصحيحه الموجبه للثواب فلا بد من التيقظ فى هذا الباب (2). السادس (3)أن يحافظ على القيام بشعائر الإسلام و ظواهر الأحكام كإقامه الصلوات فى مساجد الجماعات محافظا على شريف الأوقات و إفشاء السلام للخاص و العام مبتدئا و مجيبا و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر و الصبر على الأذى بسبب ذلک صادعا بالحق باذلا نفسه لله لا يخاف لومه لائم متأسيا فى ذلک بالنبى ص و غيره من الأنبياء متذكرا ما نزل بهم من المحن عند القيام بأوامر الله تعالى. و لا يرضى من أفعاله الظاهره و الباطنه بالجائز بل يأخذ نفسه بأحسنها و أكملها فإن العلماء هم القدوه و إليهم المرجع و هم حجه الله تعالى على العوام و قد يراقبهم للأخذ منهم من لا ينظرون إليه و يقتدى بهم من لا يعلمون به و إذا لم ينتفع العالم بعلمه فغيره أبعد عن الانتفاع به و لهذا عظمت زله العالم لما يترتب

1- ۱) - «رجال النجاشىّ» / ۳۳۱-۳۳۲، فى ترجمه محمّد بن إسماعيل بن بزيع، مع اختلاف يسير جدّا فى بعض الألفاظ؛ منها: «الكواكب الدرّيّه» بدل «الكواكب الزهريه» .

2- ۲) -قال المحدث الجزائرىّ، رحمه اللّه، فى «الأنوار النعمانيه» ج ۳/۳۴۲: «. . . و من هذا بعد عنه العلماء الأعلام، و قد حدّثنى أوثق مشايخى أنّ السيّد الجليل محمّد صاحب «المدارک» و الشيخ المحقّق الشيخ حسن صاحب «المعالم» قد تركا زياره المشهد الرضوى على ساكنه أفضل الصلوات، خوفا من أن يكلّفهم الشاه عبّاس الأوّل بالدخول عليه. . . و لم يأتيا إلى بلاد العجم احترازا من ذلک المذكور» .

3- ۳) -لاحظ «تذكره السامع» / ۲۰-۲۳، ۲۱-۲۴.

علیها من المفاسد. و یتخلق بالمحاسن التی ورد بها الشرع و حث علیها و الخلال (1)الحمیده و الشیم المرضیه من السخاء و الجود و طلاقه الوجه من غیر خروج عن الاعتدال و کظم الغیظ و کف الأذی و احتماله و الصبر و المروءه و التنزه عن دنی الاکتساب و الإیثار و ترک الاستئثار و الإنصاف و ترک الاستنصاف و شکر المفضل (2)و السعی فی قضاء الحاجات و بذل الجاه و الشفاعات و التلطف بالفقراء و التحبب إلی الجیران و الأقرباء و الإحسان إلی ما ملکت الأیمان و مجانبه الإکثار من الضحک و المزاح و التزام الخوف و الحزن و الانکسار و الإطراق و الصمت بحیث یظهر أثر الخشیه علی هیأته و سیرته و حرکته و سکونه و نطقه و سکوته لا ینظر إلیه ناظر إلا و کان نظره مذکرا لله تعالی و صورته دلیلا علی علمه. و ملازمه الآداب الشرعیه القولیه و الفعلیه الظاهره و الخفیه کتلاوه القرآن متفکرا فی معانیه ممتثلا لأوامره منزجرا عند زواجره واقفا عند وعده و وعیده قائما بوظائفه و حدوده و ذکر الله تعالی بالقلب و اللسان و کذلک ما ورد من الدعوات و الأذکار فی آناء اللیل و النهار و نوافل العبادات من الصلاه و الصیام و حج البیت الحرام و لا یقتصر من العبادات علی مجرد العلم فیقسو قلبه و یظلم نوره کما تقدم التنبیه علیه (3). و زیاده التنظیف بإزاله الأوساخ و قص الأظفار و إزاله الشعور المطلوب زوالها و اجتناب الروائح الکریهه و تسریح اللحیه مجتهدا فی الاقتداء بالسنه الشریفه و الأخلاق الحمیده المنیفه.

1- ۱) - «الخلّه: مثل الخصله وزنا و معنی، و الجمع: خلال» («المصباح المنیر» /6 ۲۱، «خلل») .

2- ۲) -هکذا فی النسخ، و لکن فی «تذکره السامع» /۲۳: «شکر التّفضّل» . بدل «شکر المفضل» . و المفضل اسم فاعل من أفضل علیه، أی أحسن إلیه.

3- ۳) -لعلّه یرید التنبیه علی لزوم العمل و استعمال العلم، و قد تقدّم فی الأمر الثانی من القسم الأوّل من النوع الأوّل من هذا الباب، ص 46 ۱-59 ۱.

و يطهر نفسه من مساوئ الأخلاق و ذميم الأوصاف من الحسد و الرياء و العجب و احتقار الناس و إن كانوا دونه بدرجات و الغل و البغى و الغضب لغير الله و الغش و البخل و الخبث و البطر و الطمع و الفخر و الخيلاء و التنافس فى الدنيا و المباهاه بها و المداهنه و التزين للناس و حب المدح بما لم يفعل و العمى عن عيوب النفس و الاشتغال عنها بعيوب الناس و الحميه و العصبيه لغير الله و الرغبه و الرهبه لغيره و الغيبه و النميمه و البهتان و الكذب و الفحش فى القول. و لهذه الأوصاف تفصيل و أدويه و ترغيب و ترهيب محرر فى مواضع تخصه و الغرض من ذكرها هنا تنبيه العالم و المتعلم عن أصولها ليتنبه لها ارتكابا و اجتنابا على الجمله و هى و إن اشتركت بين الجميع إلا أنها بهما أولى فلذلک جعلناها من وظائفهما لأن العلم كما قال بعض الأكابر (1)عباده القلب و عمارته و صلاه السر و كما لا تصح الصلاه التى هى وظيفه الجوارح إلا بعد تطهيرها من الأحداث و الأخباث فكذلک لا تصح عباده الباطن إلا بعد تطهيره من خبائث الأخلاق. و نور العلم لا يقذفه الله تعالى فى القلب المنجس بالكدورات النفسيه و الأخلاق الذميمه

6- كَمَا قَالَ اَلصَّادِقُ ع لَيْسَ اَلْعِلْمُ بِكَثْرَهِ اَلتَّعَلُّمِ وَ إِنَّمَا هُوَ نُورٌ يَقْذِفُهُ اَللَّهُ تَعَالَى فِى قَلْبِ مَنْ يُرِيدُ اَللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ (2).

١٧- "وَ نَحْوَهُ قَالَ اِبْنُ مَسْعُودٍ لَيْسَ اَلْعِلْمُ بِكَثْرَهِ اَلرِّوَايَهِ إِنَّمَا اَلْعِلْمُ نُورٌ يُقْذَفُ فِى اَلْقَلْبِ (3). و بهذا يعلم أن العلم ليس هو مجرد استحضار المعلومات الخاصه و إن كانت هى العلم فى العرف العامى و إنما هو النور المذكور الناشئ من ذلک العلم

1- ١) -هو الغزالى فى «إحياء علوم الدين» ج ١/43.
2- ٢) -تقدّم فى الأمر الثانى من القسم الأوّل من النوع الأول من هذا الباب، ص ١49.
3- ٣) - «إحياء علوم الدين» ج ١/44.

الموجب للبصیره و الخشیه لله تعالی کما تقدم تقریره (1). فهذه جمله الوظائف المشترکه بینهما و أکثرها راجع إلی استعمال العلم إلا أنا أفردناها عنه اهتماما بشأنها و تنبیها علی أصول الفضائل

1- ۱) -فی الأمر الثانی من القسم الأوّل من النوع الأول من هذا الباب، ص ۱۵۴-۱۵۹.

اشاره

و هی أمور الأول

[۱-] أن لا یزال کل منهما مجتهدا فی الاشتغال

قراءه و مطالعه و تعلیقا و مباحثه و مذاکره و فکرا و حفظا و إقراء (1)و غیرها و أن تکون ملازمه الاشتغال بالعلم هی مطلوبه و رأس ماله فلا یشتغل بغیره من الأمور الدنیویه مع الإمکان و بدونه یقتصر منه علی قدر الضروره و لیکن بعد قضاء وظیفته من العلم بحسب أوراده و من هنا قیل أعط العلم کلک یعطک بعضه (2).

۱4- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِنَّ اَللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ تَذَاکُرُ اَلْعِلْمِ بَیْنَ عِبَادِی مِمَّا تَحْیَا عَلَیْهِ اَلْقُلُوبُ اَلْمَیْتَهُ إِذَا هُمُ اِنْتَهَوْا فِیهِ إِلَی أَمْرِی (3).

5- وَ عَنِ اَلْبَاقِرِ ع رَحِمَ اَللَّهُ عَبْداً أَحْیَا اَلْعِلْمَ فَقِیلَ وَ مَا إِحْیَاؤُهُ قَالَ أَنْ یُذَاکِرَ بِهِ أَهْلَ اَلدِّینِ وَ اَلْوَرَعِ (4).

5- وَ عَنْهُ ع

1- ۱) - «إذا قرأ الرجل القرآن و الحدیث علی الشیخ، یقول: أقرأنی فلان، أی حملنی علی أن أقرأ علیه» («لسان العرب» ج ۱۳۰/۱، «قرأ») .
2- ۲) -فی «محاضرات الأدباء» ج ۱/50۰: «قال الخلیل: العلم لا یعطیک بعضه حتّی تعطیه کلّک» ؛ و مثله فی «إحیاء علوم الدین» ج ۱/44؛ و «میزان العمل» /۱۱6، و نسبه إلی القیل.
3- ۳) - «الکافی» ج ۱/4۰-4۱، کتاب فضل العلم، باب سؤال العالم و تذاکره، الحدیث ۷.
4- 4) - «الکافی» ج ۱/4۱، کتاب فضل العلم، باب سؤال العالم و تذاکره، الحدیث ۷.

تَذَاكُرُ اَلْعِلْمِ دِرَاسَهٌ وَ اَلدِّرَاسَهُ صَلاَهٌ حَسَنَهٌ (1).

الثانی

[۲-] أن لا یسأل أحدا تعنتا و تعجیزا

بل سؤال متعلم لله أو معلم له منبه علی الخیر قاصد للإرشاد أو الاسترشاد فهناک تظهر زبده التعلیم و التعلم و تثمر شجرته فأما إذا قصد مجرد المراء و الجدل و أحب ظهور الفلج و الغلبه فإن ذلک یثمر فی النفس ملکه ردیئه و سجیه خبیثه و مع ذلک یستوجب المقت من الله تعالی و فیه مع ذلک عده معاصی کإیذاء المخاطب و تجهیل له و طعن فیه و ثناء علی النفس و تزکیه لها و هذه کلها ذنوب مؤکده و عیوب منهی عنها فی محالها من السنه المطهره و هو مع ذلک مشوش للعیش فإنک لا تماری سفیها إلا و یؤذیک و لا حلیما إلا و یقلیک. و قد أکد الله سبحانه علی لسان نبیه و أئمته ع تحریم المراء

۱۴- قَالَ اَلنَّبِیُّ ص لاَ تُمَارِ أَخَاکَ وَ لاَ تُمَازِحْهُ وَ لاَ تَعِدْهُ مَوْعِداً فَتُخْلِفَهُ (2).

۱۴- وَ قَالَ ص ذَرُوا اَلْمِرَاءَ فَإِنَّهُ لاَ تُفْهَمُ حِکْمَتُهُ وَ لاَ تُؤْمَنُ فِتْنَتُهُ (3).

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ تَرَکَ اَلْمِرَاءَ وَ هُوَ مُحِقٌّ بُنِیَ لَهُ بَیْتٌ فِی أَعْلَی اَلْجَنَّهِ وَ مَنْ تَرَکَ اَلْمِرَاءَ وَ هُوَ مُبْطِلٌ بُنِیَ لَهُ بَیْتٌ فِی رَبَضِ اَلْجَنَّهِ (4).

۱۴- وَ عَنْ أُمِّ سَلَمَهَ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِنَّ أَوَّلَ مَا عَهِدَ إِلَیَّ رَبِّی وَ نَهَانِی عَنْهُ بَعْدَ عِبَادَهِ اَلْأَوْثَانِ وَ شُرْبِ اَلْخَمْرِ مُلاَحَاهُ اَلرِّجَالِ (5).

1- ۱) - «الکافی» ج ۱/41، کتاب فضل العلم، باب سؤال العالم و تذاکره، الحدیث ۹.
2- ۲) - «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۱59، ج ۳/۱۰۰؛ «سنن الترمذی» ج 4/۳59، کتاب البرّ و الصله (۲۸) ، الباب 58، الحدیث ۱۹۹5؛ «عوالی اللآلی» ج ۱/۱۹۰؛ «الأذکار» / ۲۹۰.
3- ۳) - «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱۰۰.

4- 4) - «إحياء علوم الدين» ج ٢/١ 58، ج ٣/١٠٠.
5- 5) - «إحياء علوم الدين» ج ٣/١٠٠؛ و نظيره فى «أمالى الصدوق» / ٣٣٩؛ و «بحار الأنوار» ج ٢/١ ٢٧، الحديث 4، -

14- وَ قَالَ ص مَا ضَلَّ قَوْمٌ [بَعْدَ أَنْ هَدَاهُمُ اَللَّهُ] (1)إِلاَّ أُوتُوا اَلْجَدَلَ (2).

14- وَ قَالَ ص لاَ يَسْتَكْمِلُ عَبْدٌ حَقِيقَةَ اَلْإِيمَانِ حَتَّى يَدَعَ اَلْمِرَاءَ وَ إِنْ كَانَ مُحِقّاً (3).

3,6- وَ قَالَ اَلصَّادِقُ ع اَلْمِرَاءُ دَاءٌ دَوِيٌّ وَ لَيْسَ فِي اَلْإِنْسَانِ خَصْلَةٌ شَرٌّ مِنْهُ وَ هُوَ خُلُقُ إِبْلِيسَ وَ نِسْبَتُهُ فَلاَ يُمَارِي فِي أَيِّ حَالٍ كَانَ إِلاَّ مَنْ كَانَ جَاهِلاً بِنَفْسِهِ وَ بِغَيْرِهِ مَحْرُوماً مِنْ حَقَائِقِ اَلدِّينِ (4)وَ رُوِيَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع اِجْلِسْ حَتَّى نَتَنَاظَرَ فِي اَلدِّينِ فَقَالَ يَا هَذَا أَنَا بَصِيرٌ بِدِينِي مَكْشُوفٌ عَلَيَّ هُدَايَ فَإِنْ كُنْتَ جَاهِلاً بِدِينِكَ فَاذْهَبْ فَاطْلُبْهُ مَا لِي وَ لِلْمُمَارَاةِ وَ إِنَّ اَلشَّيْطَانَ لَيُوَسْوِسُ لِلرَّجُلِ وَ يُنَاجِيهِ وَ يَقُولُ نَاظِرِ اَلنَّاسَ لِئَلاَّ يَظُنُّوا بِكَ اَلْعَجْزَ وَ اَلْجَهْلَ ثُمَّ اَلْمِرَاءُ لاَ يَخْلُو مِنْ أَرْبَعَهِ أَوْجُهٍ إِمَّا أَنْ تَتَمَارَى أَنْتَ وَ صَاحِبُكَ فِيمَا تَعْلَمَانِ فَقَدْ تَرَكْتُمَا بِذَلِكَ اَلنَّصِيحَةَ وَ طَلَبْتُمَا اَلْفَضِيحَةَ وَ أَضَعْتُمَا ذَلِكَ اَلْعِلْمَ أَوْ تَجْهَلاَنِهِ فَأَظْهَرْتُمَا جَهْلاً وَ خَاصَمْتُمَا جَهْلاً وَ إِمَّا تَعْلَمُهُ أَنْتَ فَظَلَمْتَ صَاحِبَكَ بِطَلَبِ عَثْرَتِهِ أَوْ يَعْلَمُهُ صَاحِبُكَ فَتَرَكْتَ حُرْمَتَهُ وَ لَمْ تُنَزِّلْهُ مَنْزِلَتَهُ وَ هَذَا كُلُّهُ مُحَالٌ فَمَنْ أَنْصَفَ وَ قَبِلَ اَلْحَقَّ وَ تَرَكَ اَلْمُمَارَاهَ فَقَدْ أَوْثَقَ إِيمَانَهُ

(5

-نقلا عنه، عن أبى عبد اللّه عن رسول اللّه، سلام اللّه عليهما.

1- ١) -زياده من المصدر، أعنى «إحياء علوم الدين» ج ٣٧/ ١.
2- ٢) - «إحياء علوم الدين» ج ٣٧/ ١، ج ٣/١٠٠؛ «مسند أحمد» ج 5/٢٥٢؛ «سنن الترمذى» ج 5/٣٧٩، كتاب تفسير القرآن (٤٨) ، الباب 45، الحديث ٣٢٥٣؛ «سنن ابن ماجه» ج ١٩/ ١، المقدّمه، الباب ٧، الحديث ٤٨؛ «الفقيه و المتفقه» ج ٢٣٠/ ١-٢٣١؛ و فى هذه المصادر الأربعه: «ما ضلّ قوم بعد هدى كانوا عليه. . .» ؛ و فى «إحياء علوم الدين» : «. . . بعد أن هداهم اللّه. . .» .
3- ٣) - «إحياء علوم الدين» ج ٣/١٠٠.
4- 4) - «مصباح الشريعه» /١٩٩؛ «بحار الأنوار» ج ٢/١٣4، الحديث ٣١، نقلا عنه.

وَ أَحْسَنَ صُحْبَةَ دِينِهِ وَ صَانَ عَقْلَهُ (1). هذا كله (2)من كلام الصادق ع . و اعلم (3)أن حقيقه المراء الاعتراض على كلام الغير بإظهارٍ خلل فيه لفظا أو معنى أو قصدا لغير غرض دينى أمر الله به و ترک المراء يحصل بترک الإنكار و الاعتراض بكل كلام يسمعه فإن كان حقا وجب التصديق به بالقلب و إظهار صدقه حيث يطلب منه و إن كان باطلا و لم يكن متعلقا بأمور الدين فاسكت عنه ما لم يتمحض النهى عن المنكر بشروطه. و الطعن فى كلام الغير إما فى لفظه بإظهار خلل فيه من جهه النحو أو اللغه أو جهه النظم و الترتيب بسبب قصور المعرفه أو طغيان اللسان و إما فى المعنى بأن يقول ليس كما تقول و قد أخطأت فيه لكذا و كذا و إما فى قصده مثل أن يقول هذا الكلام حق و لكن ليس قصدک منه الحق و ما يجرى مجراه. و علامه فساد مقصد المتكلم تتحقق بكراهه ظهور الحق على غير يده ليتبين فضله و معرفته للمسأله و الباعث عليه الترفع بإظهار الفضل و التهجم على الغير بإظهار نقصه و هما شهوتان رديئتان للنفس أما إظهار الفضل فهو تزكيه للنفس و هو من مقتضى ما فى العبد من طغيان دعوى العلوِّ و الكبرياء و قد نهى الله تعالى عنه فى محكم كتابه فقال سبحانه فَلا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ (4)و أما تنقيص الآخر فهو مقتضى طبع السبعيه فإنه يقتضى أن يمزق غيره و يصدمه و يؤذيه و هى مهلكه. و المراء و الجدال مقويان لهذه الصفات المهلكه و لا تنفک المماراه عن الإيذاء و تهييج الغضب و حمل المعترض على أن يعود فينصر كلامه بما يمكنه من حق أو

1- ۱) - «مصباح الشريعه» /۱۹۹-۲۰۱؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۱۳۵، الحديث ۳۲، نقلا عنه.
2- ۲) -أى من قوله «قال الصادق عليه السّلام» إلى هنا؛ و كلّه فى «مصباح الشريعه» /۱۹۹-۲۰۱، و قال العلامه الطباطبائى رحمه اللّه تعالى فى تعاليقه على «بحار الأنوار» ج ۲/۱۳۵: «ثمّ المراء. . . إلى آخر ما نقل، ليس من الروايه كما هو ظاهر» . أقول: و لكنّه موجود فى «مصباح الشريعه» كما عرفت.
3- ۳) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ۳/۱۰۱-۱۰۲.
4- 4) -سوره النجم (۵۳) :۳۲.

باطل و يقدح فى قائله بكل ما يتصور فيثور التشاجر بين المتماريين كما يثور التهارش بين الكلبين يقصد كل منهما أن يعض صاحبه إنما هو أعظم نكايه و أقوى فى إفحامه و إنكائه. و علاج ذلک أن يكسر الكبر الباعث له على إظهار فضله و السبعيه الباعثه له على تنقيص غيره بالأدويه النافعه فى علاج الكبر و الغضب من كتابنا المتقدم ذكره فى أسرار معالم الدين (1)أو غيره من الكتب المؤلفه فى ذلک. و لا ينبغى أن يخدعک الشيطان و يقول لک أظهر الحق و لا تداهن فيه فإنه أبدا يستجر الحمقى إلى الشر فى معرض الخير فلا تكن ضحكه الشيطان يسخر بک فإظهار الحق حسن مع من يقبل منه إذا وقع على وجه الإخلاص و ذلک من طريق النصيحه بالتى هى أحسن لا بطريق المماراه. و للنصيحه صفه و هيئه و يحتاج فيها إلى التلطف و إلا صارت فضيحه فكان فسادها أعظم من صلاحها. و من خالط متفقهه هذا الزمان و المتسمين بالعلم غلب على طبعه المراء و الجدال و عسر عليه الصمت إذا ألقى عليه قرناء السوء أن ذلک هو الفضل ففر منهم فرارک من الأسد.

الثالث

[٣-] أن لا يستنكف من التعلم و الاستفاده ممن هو دونه

فى منصب أو سن أو شهره أو دين أو فى علم آخر بل يستفيد ممن يمكن الاستفاده منه و لا يمنعه ارتفاع منصبه و شهرته من استفاده ما لا يعرفه فتخسر صفقته و يقل علمه و يستحق المقت من الله تعالى

١4- وَ قَدْ قَالَ اَلنَّبِيُّ ص اَلْحِكْمَهُ ضَالَّهُ اَلْمُؤْمِنِ فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا (2).

1- ١) -يعنى كتاب «منار القاصدين فى أسرار معالم الدين» الذى تقدّم ذكره فى أوّل الكتاب، و لم نقف على نسخه له حتّى اليوم.
2- ٢) - «سنن الترمذى» ج 5/51، كتاب العلم (42) ، الباب ١٩، الحديث ٢6٨٧؛ «سنن ابن ماجه» ج ٢/١٣٩5، كتاب الزهد (٣٧) ، باب الحكمه (١5) ، الحديث 4١69، و فيهما: «الكلمه الحكمه» بدل «الحكمه» ؛ و «بحار الأنوار» ج ٢/٩٩، الحديث 58، نقلا عن «أمالى الطوسىّ» و فيه: «كلمه الحكمه» ؛ و انظر أيضا «أمالى-

۱۷-وَ قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ رَحِمَهُ اَللَّهُ لاَ يَزَالُ اَلرَّجُلُ عَالِماً مَا تَعَلَّمَ فَإِذَا تَرَكَ اَلتَّعَلُّمَ وَ ظَنَّ أَنَّهُ قَدِ اِسْتَغْنَى وَ اِكْتَفَى بِمَا عِنْدَهُ فَهُوَ أَجْهَلُ مَا يَكُونُ (1). و أنشد بعضهم فی ذلک و لیس العمی طول السؤال و إنما تمام العمی طول السکوت علی الجهل (2). و من هذا الباب أن یترک السؤال استحیاء و من هنا قیل من استحی من المسأله لم یستحی الجهل منه (3). و قیل أیضا من رق وجهه رق علمه (4).

۲)

-الطوسیّ» ج ۲/۲۳۸.

1- ۱) - «تذکره السامع» /۲۸،۱۳۵؛ «شرح المهذّب» ج ۱/49؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱6۰ و فیه: «کان أجهل» بدل «فهو أجهل» . و انظر «عیون الأخبار» ج ۲/۱۱۸.
2- ۲) -فی «أمالی المرتضی» ج ۲/۱4۰: «. . . قال حدّثنا ابن أخی الأصمعی عن عمّه قال: لقیت أعرابیا بالبادیه فاسترشدته إلی مکان فأرشدنی و أنشدنی: لیس العمی طول السؤال و إنّما تمام العمی طول السکوت علی الجهل» ؛ و فی «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۱۰۷: «کان الأصمعی ینشد: «شفاء العمی طول السؤال و إنّما تمام العمی طول السکوت علی الجهل» ؛ و فی «المحدّث الفاصل» /۳۶۲: «أنشدنا ثعلب عن ابن الأعرابی. تمام العمی طول السکوت و إنّما شفاء العمی یوما سؤالک من یدری» ؛ و فی «المحدّث الفاصل» /۳۶۲: «أنشدنا ثعلب عن ابن الأعرابی. تمام العمی طول السکوت و إنّما شفاء العمی یوما سؤالک من یدری» ؛ و فی «أدب الدنیا و الدین» /66: «قال بشار بن برد: شفاء العمی طول السؤال و إنّما دوام العمی طول السکوت علی الجهل فکن سائلا عمّا عناک فإنّما دعیت أخا عقل لتبحث بالعقل» ؛ و فی «تذکره السامع» /۱57: «و لبعض العرب: و لیس العمی طول السؤال و إنّما تمام العمی طول السکوت علی الجهل» ؛ و فی «کفایه الأثر» /۲۵۲-۲۵۳؛ و «بحار الأنوار» ج ۳۶/۳۵۹، الحدیث ۲۲۸-نقلا عنه-: «عن الباقر علیه السلام: ألا إنّ مفتاح العلم السؤال، و أنشأ یقول: شفاء العمی طول السؤال و إنّما تمام العمی طول السکوت علی الجهل» . .
3- ۳) -لم أقف علی قائله.

4- 4) -قاله عمر بن الخطّاب و ابنه، كما فى «مقدّمه ابن الصلاح» / ٣٧١؛ و «فتح الباقى»٢/٢٢٩؛ و «شرح المهذّب» ج ١/ 49؛ أو ابنه كما فى «الفقيه و المتفقه» ج ٢/١ 44؛ و «تذكره السامع» /١ 57؛ و «تدريب الراوى» ج ٢/١ 47. و فى «سنن الدارمىّ» ج ١/١ ٣٧ نسبه إلى الشعبى و عمر؛ و فى «مفتاح دار السعاده» ج ١/١ ٧٧، نسبه إلى الحسن [البصرى]؛ و فى «جامع بيان العلم و فضله» ج ١/١ 25: «قالوا: من رقّ وجهه رقّ علمه» ؛ و نقله الميدانى فى «مجمع الأمثال» ج ٢/٣٢٨، فى حرف الميم من كلام «المولّدين» . هذه مصادره من كتب-

و قيل أيضا لا يتعلم العلم مستحى و لا مستكبر (1).

6- وَ رَوَى زُرَارَهُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَ بُرَيْدٌ اَلْعِجْلِيُّ قَالُوا قَالَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع إِنَّمَا يَهْلِكُ اَلنَّاسُ لِأَنَّهُمْ لاَ يَسْأَلُونَ (2).

6- وَ عَنْهُ ع إِنَّ هَذَا اَلْعِلْمَ عَلَيْهِ قُفْلٌ وَ مِفْتَاحُهُ اَلْمَسْأَلَهُ (3).

الرابع و هو من أهمها

[4-] الانقياد للحق بالرجوع عند الهفوه

و لو ظهر على يد من هو أصغر منه (4)فإنه مع وجوبه من بركه العلم و الإصرار على تركه كبر مذموم عند الله تعالى موجب للطرد و البعد

14- قَالَ اَلنَّبِيُّ ص لاَ يَدْخُلُ اَلْجَنَّهَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّهٍ مِنْ كِبْرٍ فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ هَلَكْنَا يَا رَسُولَ اَللَّهِ إِنَّ أَحَدَنَا يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ نَعْلُهُ حَسَناً وَ ثَوْبُهُ حَسَناً. فَقَالَ اَلنَّبِيُّ ص لَيْسَ هَذَا اَلْكِبْرَ إِنَّمَا اَلْكِبْرُ بَطَرُ اَلْحَقِّ وَ غَمْصُ اَلنَّاسِ (5).

4)

-العامّه، و لكنّه روى فى «الكافى» ج ۲/۸۷، كتاب الإيمان و الكفر، باب الحياء، الحديث ۳، عن أبى عبد اللّه عليه السّلام.

ص :۱۷5

1- ۱) -قاله مجاهد، كما فى «شرح المهذّب» ج ۱/49؛ «صحيح البخارىّ» ج ۱/۲۵۸، كتاب العلم؛ «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۷۷؛ «الفقيه و المتفقه» ج ۱/۲۴۴؛ «تدريب الراوى» ج ۱/۲۴۷؛ «فتح الباقى» ج ۲/۲۲۹؛ «شرح ألفيه العراقى» ج ۲/۲۲۹؛ «سنن الدارمىّ» ج ۱/۳۸۱؛ «تذكره السامع» /۱۵۷. و فى «مفتاح دار السعاده» ج ۱/۱۷۷، نسبه إلى بعض العلماء.
2- ۲) - «الكافى» ج ۱/40، كتاب فضل العلم، باب سؤال العالم و تذاكره، الحديث ۲.
3- ۳) - «الكافى» ج ۱/40، كتاب فضل العلم، باب السؤال العالم و تذاكره، الحديث ۳.

4- 4) -قال المحدّث الجزائرىّ فى «الأنوار النعمانيه» ج ۳/۳45؛ «و قد كان لى شيخ جليل قرأت عليه كثيرا من العربيه و الأصول، فما وجدت أحدا أنصف منه، و ذلک أنّه ربّما أشكلت المسأله علينا وقت الدرس، فإذا طالعتها أنا و كنت أصغر الشركاء سنّا قال لى ذلک الشيخ: هذا الحقّ و غلطت أنا و جميع هولاء، فيغلّط نفسه و الطلبه لأجل معرفته بصحّه كلامى، ثمّ يقول لى: أمل علىّ ما خطر بخاطرک، حتّى أعلّقه حاشيه على كتابى، فأملى أنا عليه و هو يكتبه حاشيه و هو وقت تأليف هذا الكتاب فى بلاد حيدرآباد من بلاد الهند و اسمه الشيخ جعفر البحرينى، مدّ اللّه أيّام سعادته.» .
5- 5) - «صحيح مسلم» ج ۹۳/ ۱، كتاب الإيمان، الباب ۳۹-و فيه: «غمط الناس» بدل «غمص الناس» -؛ «عوالى اللآلى» ج 436/ ۱-۴۳۷. و ورد مثل العباره الأخيره، فى «الكافى» ج ۲/۳۱۰، كتاب الإيمان و الكفر، باب الكبر، الحديث ۹، عن أبى عبد اللّه عن رسول اللّه صلّى اللّه عليهما. و انظر أيضا «مجمع الزوائد» ج ۹۸/ ۱، ج ۱۳۳ 5/.

و المراد ببطر الحق رده على قائله و عدم الاعتراف به بعد ظهوره و ذلک أعم من ظهوره على يدى الصغير و الكبير و الجليل و الحقير و كفى بهذا زجرا و ردعا.

الخامس

[5-] أن يتأمل و يهذب ما يريد أن يورده

أو يسأل عنه قبل إبرازه و التفوه به ليأمن من صدور هفوه أو زله أو وهم أو انعكاس فهم فيصير له بذلک ملكه صالحه و خلاف ذلک إذا اعتاد الإسراع فى السؤال و الجواب فيكثر سقطه و يعظم نقصه و يظهر خطاؤه فيعرف بذلک سيما إذا كان هناک من قرناء السوء من يخشى أن يصير ذلک عليه وصمه و يجعله له عند نظرائه و حسدته وسمه.

السادس (1)

[6-] أن لا يحضر مجلس الدرس إلا متطهرا من الحدث و الخبث

متنظفا متطيبا فى بدنه و ثوبه لابسا أحسن ثيابه قاصدا بذلک تعظيم العلم و ترويح الحاضرين من الجلساء و الملائكه سيما إن كان فى المسجد و جميع ما ورد من الترغيب فى ذلک لمطلق الناس (2)فهو فى حق العالم و المتعلم آكد

1- ۱) -راجع «أدب الإملاء و الاستملاء» /۲۷،46؛ «الخلاصه فى أصول الحديث» /۱44؛ «المحدّث الفاصل» /585.
2- ۲) -انظر بعض ما ورد فى ذلک فى «الكافى» ج ۳/۲۲-۲۳، كتاب الطهاره، باب السواک، و ج ۳/۷۰-۷۲، كتاب الطهاره، باب النوادر، الحديث 5- ۱۰، و ج 6/۴۳۸-534، كتاب الزىّ و التجمّل و المروءه؛ و «بحار الأنوار» ج ۲۳۷/ ۸۰-۲۳۸، كتاب الطهاره، باب علل الوضوء، الحديث ۱۱ و ۱۲، و ج ۸۳/۳۸۴، كتاب الصلاه، باب فضل المساجد و آدابها و احكامها، الحديث 59.

النوع الثانی آداب یختص بها المعلم

اشاره

اعلم أن التعلیم هو الأصل الذی به قوام الدین و به یؤمن انمحاق العلم فهو من أهم العبادات و آکد فروض الکفایات قال الله تعالی وَ إِذْ أَخَذَ اَللّٰهُ مِیثٰاقَ اَلَّذِینَ أُوتُوا اَلْکِتٰابَ لَتُبَیِّنُنَّهُ لِلنّٰاسِ وَ لاٰ تَکْتُمُونَهُ (1). و قال الله تعالی إِنَّ اَلَّذِینَ یَکْتُمُونَ مٰا أَنْزَلْنٰا مِنَ اَلْبَیِّنٰاتِ وَ اَلْهُدیٰ مِنْ بَعْدِ مٰا بَیَّنّٰاهُ لِلنّٰاسِ فِی اَلْکِتٰابِ أُولٰئِکَ یَلْعَنُهُمُ اَللّٰهُ وَ یَلْعَنُهُمُ اَللاّٰعِنُونَ (2). و من مشاهیر الأخبار

۱4- قَوْلُهُ ع لِیُبَلِّغِ اَلشّٰاهِدُ مِنْکُمُ اَلْغٰائِبَ (3).

1- ۱) -سوره آل عمران (۳): ۱۸۷.
2- ۲) -سوره البقره (۲): ۱59.
3- ۳) - «الکافی» ج ۱/ ۱۸۷، کتاب الحجّه، باب فرض طاعه الأئمّه، الحدیث ۱۰؛ «أمالی الطوسیّ» ج ۱/ ۲۱؛ «معانی الأخبار» /۸۲؛ «تحف العقول» / ۳۰؛ «صحیح البخاریّ» ج ۱۰۲/۲-۱۰۷، کتاب العلم، باب تبلیغ العلم، الحدیث ۱۰4 و ۱۰5.

و الأخبار بمعناه كثيره و قد مر جمله منها (1). و آدابه تنقسم ثلاثه أقسام آدابه فی نفسه و آدابه مع طلبته و آدابه فی مجلس درسه

1- ۱) -قد مرّت جمله منها فی المقدّمه، و یأتی بعضها فی الفصل الأول من المطلب الأول من الخاتمه.

اشاره

و هی أمور الأول

[۱-] أن لا ینتصب للتدریس حتی تکمل أهلیته

و یظهر استحقاقه لذلک علی صفحات وجهه و نفحات لسانه و تشهد له به صلحاء مشایخه

۱۴- فَفِی اَلْخَبَرِ اَلْمَشْهُورِ اَلْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ یُعْطَ کَلاَبِسِ ثَوْبَیْ زُورٍ (1). و قال بعض الفضلاء من تصدر قبل أوانه فقد تصدی لهوانه (2). و قال آخر من طلب الرئاسه فی غیر حینه لم یزل فی ذل ما بقی (3)و أنشد بعضهم لا تطمحن إلی المراتب قبل أن تتکامل الأدوات و الأسباب إن الثمار تمر قبل بلوغها طعما و هن إذا بلغن عذاب (4)الثانی (5)

[۲-] أن لا یذل العلم

فیبذله لغیر أهله و یذهب به إلی مکان ینسب إلی من

1- ۱) - «سنن أبی داود» ج ۴/۳۰۰، کتاب الأدب، الحدیث ۴۹۹۷؛ «النهایه» ج ۲/۴۴۱، و فیه: «بما لا یملک» بدل «بما لم یعط» . و انظر شرح الحدیث فی «لسان العرب» ج ۲۴۶/۱-۲۴۷، «ثوب» ؛ و «مجمع الأمثال» ج ۲/۱۵۰ و یأتی هذا الحدیث و بعض الکلام حوله فی ص ۲۱۷.
2- ۲) -قاله أبو بکر الشبلی الزاهد کما فی «تذکره السامع» /45؛ و نسب فی «طبقات الصوفیه» /584 إلی الخواجه سهل بن محمّد الصعلوکی المتوفی فی سنه 400 ه. انظر ترجمته و مصادر ترجمته فی «طبقات الصوفیه» /584-587؛ و «وفیات الأعیان» ج ۲/۴۳۵-۴۳۶؛ و «الأعلام» ج ۳/۱۴۳؛ و «معجم المؤلّفین» ج ۴/۲۸۴-۲۸۵.
3- ۳) -قاله أبو حنیفه کما فی «تذکره السامع» /45.
4- 4) -لم أقف علی ناظمه.

5- 5) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ۱/48؛ و «تذکره السامع» /6 ۱؛ و «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۲۲.

يتعلمه منه و إن كان المتعلم كبير القدر بل يصون العلم عن ذلک كما صانه السلف و أخبارهم فی ذلک كثيره مشهوره مع الخلفاء و غيرهم (1)قال الزهری هوان العلم أن يحمله العالم إلی بيت المتعلم (2). اللهم إلا أن تدعو إليه ضروره و تقتضيه مصلحه دينيه راجحه علی مفسده ابتذاله و يحسن فيه نيه صالحه فلا بأس و ما أحسن ما أنشده القاضی أبو الحسن علی بن عبد العزيز الجرجانی (3)لنفسه يقولون لی فيک انقباض و إنما رأوا رجلا عن موضع الذل أحجما أری الناس من داناهم هان عندهم و من أكرمته عزه النفس أكرما و ما كل برق لاح لی يستفزنی و لا كل من لاقيت أرضاه منعما و إنی إذا ما فاتنی الأمر لم أبت أقلب كفی نحوه متندما و لم أقض حق العلم إن كان كلما بدا طمع صيرته لی سلما إذا قيل هذا منهل قلت قد أری و لكن نفس الحر تحتمل الظمأ و لم أبتذل فی خدمه العلم مهجتی لأخدم من لاقيت لكن لأخدما أ أسقی به عزا و أسقيه ذله (4)إذا فاتباع الجهل قد كان أحزما و لو أن أهل العلم صانوه صانهم و لو عظموه فی النفوس لعظما و لكن أذلوه فهان و دنسوا محياه بالأطماع حتی تجهما (5).

1- ۱) -منها ما جری للخليل بن أحمد الفراهيدی مع سليمان بن حبيب والی فارس و الأهواز. انظر ذلک فی «وفيات الأعيان» ج ۲/۲۴۵-۲۴۶؛ «تهذيب التهذيب» ج ۳/۱۶۳؛ «أمالی القالی» ج ۲/۲۶۹.
2- ۲) - «تذكره السامع» /۱۶. و الزهری هو أبو بكر محمّد بن مسلم بن عبيد اللّه بن شهاب الزهری المتوفی فی سنه ۱۲۴ ه. و قيل غيرها. انظر ترجمته و مصادر ترجمته فی «وفيات الأعيان» ج ۱۷۷/۴-۱۷۹؛ و «الأعلام» ج ۷/۹۷.
3- ۳) -وردت ترجمته فی «وفيات الأعيان» ج ۲۷۸/۱-۲۸۱؛ «طبقات الشافعيه» ج ۳/۴۵۹-۴۶۲؛ «المنتظم» ج ۷/۲۲۱-۲۲۲؛ «يتيمه الدهر» ج ۴/۳-۲۶؛ «معجم المؤلّفين» ج ۷/۱۲۳.
4- 4) -هذا المصراع فی «أدب الدنيا و الدين» /۹۲؛ و «تذكره السامع» /۱۷؛ و «معجم الأدباء» ج ۴/۱۸ ۱؛ و «طبقات الشافعيه» ج ۳/۴۶۱؛ و «يتيمه الدهر» ج ۴/۲۲ و غيرها هكذا: «أ أشقی به غرسا و أجنيه ذلّه» .
5- 5) -قال ابن خلّكان فی «وفيات الأعيان» ج ۲۷۹/۱-بعد ذكر البيت الأوّل من هذه الأبيات-: «هی أبيات طويله و مشهوره فلا حاجه إلی ذكرها» ؛ و اعلم أنّ هذه الأشعار كلها أو بعضها نقلت فی كتب متعدّده، و هی: «أدب

الدنيا و الدين» /٩٢؛ «معجم الأدباء» ج ٧ /١4 ١-١٨؛ «طبقات الشافعيه» ج ٣/46٠- ١46؛ -

الثالث

[۳-] أن يكون عاملا بعلمه

زياده على ما تقدم فى الأمر المشترک قال الله تعالى أَ تَأْمُرُونَ اَلنّٰاسَ بِالْبِرِّ وَ تَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ الآيه (1).

6- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع فِی قَوْلِ اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّمٰا يَخْشَی اَللّٰهَ مِنْ عِبٰادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ (2)مَنْ صَدَّقَ فِعْلُهُ قَوْلَهُ وَ مَنْ لَمْ يُصَدِّقْ قَوْلَهُ فِعْلُهُ فَلَيْسَ بِعَالِمٍ (3).

6- وَ عَنْهُ ع اَلْعِلْمُ مَقْرُونٌ إِلَی اَلْعَمَلِ فَمَنْ عَلِمَ عَمِلَ وَ مَنْ عَمِلَ عَلِمَ وَ اَلْعِلْمُ يَهْتِفُ بِالْعَمَلِ فَإِنْ أَجَابَهُ وَ إِلاَّ اِرْتَحَلَ (4).

6- وَ عَنْهُ ع إِنَّ اَلْعَالِمَ إِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِعِلْمِهِ زَلَّتْ مَوْعِظَتُهُ عَنِ اَلْقُلُوبِ كَمَا يَزِلُّ اَلْمَطَرُ عَنِ اَلصَّفَا (5).

۱- وَ قَالَ عَلِیٌّ ع قَصَمَ ظَهْرِی عَالِمٌ مُتَهَتِّکٌ وَ جَاهِلٌ مُتَنَسِّکٌ فَالْجَاهِلُ يَغُشُّ اَلنَّاسَ بِتَنَسُّکِهِ وَ اَلْعَالِمُ يُنَفِّرُهُمْ بِتَهَتُّکِهِ (6).

5)

- «الإعجاز و الإيجاز» /۱۹۵؛ «المنتظم» ج ۷/۲۲۱؛ «يتيمه الدهر» ج 4/۲۲؛ «تذكره السامع» /۱۷؛ «محاضرات الأدباء» ج ۱/۳4؛ «تنبيه الخواطر» ج ۲/۲۷۲؛ «كنز الفوائد» ج ۱/۱۳۸-۱۳۹، و غيرها.

1- ۱) -سوره البقره (۲) :44.
2- ۲) -سوره فاطر (۳۵) :۲۸.
3- ۳) - «الكافی» ج ۱/۳۷، كتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحديث ۲، و فيه: «من لم يصدّق فعله قوله» .
4- 4) - «الكافی» ج ۱/44، كتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحديث ۲. و مثله فی «غرر الحكم» ج ۲/۸۷، الحديث ۱۹44.
5- 5) - «الكافی» ج ۱/44، كتاب فضل العلم، باب استعمال العلم، الحديث ۳.

6- 6) - «إحياء علوم الدين» ج ۱/52؛ «ميزان العمل» /۱۳6، و فيهما: «يغرّ» فى الموضعين، بدل «يغشّ» و «ينفّر» ؛ و فى «بحار الأنوار» -نقلا عن «منيه المريد» -: «يغرّهم» بدل «ينفّرهم» ؛ و فى «الذريعه إلى مكارم الشريعه» /۱۲5، كما فى المتن، إلاّ أنّ فيه: «يغرّ» بدل «يغشّ» ؛ و فى «الأنوار النعمانيه» ج ۳/۳47-نقلا عن «منيه المريد» -كما فى المتن. و فى «عوالى اللآلى» ج 4/۷۱، مثله بالمعنى عن الصادق عليه السّلام، و فيه: «يصدّ النّاس» فى الموضعين؛ و أيضا مثله بنحو أبسط فى «الخصال» ج ۱/۸۰، باب الاثنين، الحديث ۱۰۳. و فى «غرر الحكم» ج 6/۹۸، الحديث 9665: «ما قصم ظهرى إلاّ رجلان: عالم متهتّک و جاهل متنسّک؛ هذا ينفّر عن حقّه بهتكه، و هذا يدعو إلى باطله بنسكه» ؛ و فى «علم القلوب» / ۱49: «قال على رضى اللّه عنه: -

و قد أنشد ذلک بعضهم (1)فقال فساد کبیر عالم متهتک و أکبر منه جاهل متنسک هما فتنه للعالمین عظیمه لمن بهما فی دینه یتمسک.

الرابع

[4-] زیاده حسن الخلق فیه

و التواضع علی (2)الأمر المشترک و تمام الرفق و بذل الوسع فی تکمیل النفس فإن العالم الصالح فی هذا الزمان بمنزله نبی من الأنبیاء

4 ۱- کَمَا قَالَ اَلنَّبِیُّ ص عُلَمَاءُ أُمَّتِی کَأَنْبِیَاءِ بَنِی إِسْرَائِیلَ (3). بل هم فی هذا الزمان أعظم لأن أنبیاء بنی إسرائیل کان یجتمع منهم فی العصر الواحد ألوف و الآن لا یوجد من العلماء إلا الواحد بعد الواحد و متی کان کذلک فلیعلم أنه قد علق فی عنقه أمانه عظیمه و حمل أعباء من الدین ثقیله فلیجتهد فی الدین جهده و لیبذل فی التعلیم جده عسی أن یکون من الفائزین.

6)

-ما قطع ظهری فی الإسلام إلاّ رجلان: مبتدع ناسک و عالم فاجر؛ فالعالم الفاجر یزهد النّاس فی علمه لما یرون من فجوره، و المبتدع الناسک یرغب النّاس فی بدعته لما یرون من نسکه، و عمل قلیل فی السنه خیر من عمل کثیر فی البدعه» .

1- ۱) -قال فی «تعلیم المتعلّم» /5: «و أنشدنی. . . برهان الدین صاحب «الهدایه» لبعضهم: فساد کبیر. . . البیتین» .
2- ۲) -حرف الجرّ «علی» متعلّق ب «زیاده» ، أی زیاده علی الأمر المشترک بینهما.
3- ۳) - «تحریر الأحکام الشرعیه» ج ۳/ ۱؛ «تذکره الأولیاء» /۹؛ «عوالی اللآلی» ج 4/۷۷، الحدیث 67؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۲۲، الحدیث 67، نقلا عن «عوالی اللآلی» . قال فی «مصابیح الأنوار» ج 4۳4/ ۱-فی شرح هذا الحدیث-: «و هذا الحدیث لم نقف علیه فی أصولنا و أخبارنا بعد الفحص و التتبّع، و الظاهر أنّه من موضوعات العامّه و ممّن صرّح بوضعه من علمائنا

المحدّث الحرّ العاملىّ فى «الفوائد الطوسيه» و المحدّث الشريف الجزائرىّ. و كيف كان فيمكن توجيهه بوجهين؛ الأوّل: أنّ المراد بالعلماء الأئمّه، و وجه الشبه العصمه أو الحجيّه على الخلق أو الفضل عند اللّه، و ذلک لا ينافى ما ثبت من كون كلّ من الأئمّه أفضل من كلّ واحد من أنبياء بنى إسرائيل، لأنّ المراد التشبيه بالمجموع، و لو سلّم يكون من عكس التشبيه و هو شائع، و يؤيّد هذا الوجه ما تضافر من الأخبار الوارده عن الأئمّه الأطهار عليهم السّلام، و من قولهم (ع) : نحن العلماء و شيعتنا المتعلّمون، و سائر النّاس غثاء. الثانى. . .» . و قال الشهيد آيه اللّه القاضى الطباطبائى فى تعاليقه على «الأنوار النعمانيه» ج ٣/٣٤٧: «هذا الحديث مذكور فى كثير من الكتب المتداوله و مذكور فى الألسنه و لكن لم يوجد فى الجوامع الحديثيه للإماميه من روايته و سنده عين و لا أثر، بل صرّح جمع من مهره المحدّثين و أساتذتهم أنّه من موضوعات العامّه» . و قال فى «كشف الخفاء» ج ٢/٨٣: «قال السيوطى: لا أصل له» .

۱- وَ قَدْ رُوِیَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ کَانَ أَمِیرُ اَلْمُؤْمِنِینَ ع یَقُولُ إِنَّ لِلْعَالِمِ ثَلاَثَ عَلاَمَاتٍ اَلْعِلْمَ وَ اَلْحِلْمَ وَ اَلصَّمْتَ وَ لِلْمُتَکَلِّفِ ثَلاَثُ عَلاَمَاتٍ یُنَازِعُ مَنْ فَوْقَهُ بِالْمَعْصِیَهِ وَ یَظْلِمُ مَنْ دُونَهُ بِالْغَلَبَهِ وَ یُظَاهِرُ اَلظَّلَمَهَ (1).

6 ۱- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ رَفَعَهُ (2)قَالَ: قَالَ عِیسَی اِبْنُ مَرْیَمَ ع یَا مَعْشَرَ اَلْحَوَارِیِّینَ لِی إِلَیْکُمْ حَاجَهٌ أُقْضُوهَا لِی قَالُوا قُضِیَتْ حَاجَتُکَ یَا رُوحَ اَللَّهِ فَقَامَ فَغَسَلَ أَقْدَامَهُمْ فَقَالُوا کُنَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهَذَا یَا رُوحَ اَللَّهِ فَقَالَ إِنَّ أَحَقَّ اَلنَّاسِ بِالْخِدْمَهِ اَلْعَالِمُ إِنَّمَا تَوَاضَعْتُ هَکَذَا لِکَیْمَا تَتَوَاضَعُوا بَعْدِی فِی اَلنَّاسِ کَتَوَاضُعِی لَکُمْ ثُمَّ قَالَ عِیسَی ع بِالتَّوَاضُعِ تُعْمَرُ اَلْحِکْمَهُ لاَ بِالتَّکَبُّرِ وَ کَذَلِکَ فِی اَلسَّهْلِ یَنْبُتُ اَلزَّرْعُ لاَ فِی اَلْجَبَلِ (3).

الخامس (4)

[5-] أن لا یمتنع من تعلیم أحد لکونه غیر صحیح النیه

فربما عسر علی کثیر من المبتدءین بالاشتغال تصحیح النیه لضعف نفوسهم و انحطاطها عن إدراک السعاده الآجله و قله أنسهم بموجبات تصحیحها فالامتناع من تعلیمهم یؤدی إلی تفویت کثیر من العلم مع أنه یرجی ببرکه العلم تصحیحها إذا أنس بالعلم. و قد قال بعضهم طلبنا العلم لغیر الله فأبی أن یکون إلا لله (5)معناه صارت [کانت]عاقبته أن صار لله. و عن الحسن لقد طلب أقوام العلم ما أرادوا به الله و لا ما عنده فما زال بهم العلم حتی أرادوا به الله و ما عنده (6).

1- ۱) - «الکافی» ج ۳۷/ ۱، کتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحدیث ۷.
2- ۲) -للاطّلاع علی معنی الحدیث المرفوع راجع «شرح البدایه» / ۳۰- ۳۱.
3- ۳) - «الکافی» ج ۳۷/ ۱، کتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحدیث 6.
4- 4) -لاحظ «شرح المهذب» ج 50/ ۱- 51.
5- 5) - «أدب الدنیا و الدین» /۸۹، حکاه عن الثوری؛ «تذکره السامع» /47؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۲/۲۷-۲۸؛ «التبیان فی آداب حمله القرآن» / ۲۱؛ «شرح المهذب» ج 51/ ۱؛ «اختصار علوم الحدیث» /53.
6- 6) - «سنن الدارمیّ» ج ۱۰۲/ ۱؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۲/۲۸. و القائل هو الحسن بن یسار البصری-

لکن یجب علی المعلم إذا أشعر من المتعلم فساد النیه أن یستدرجه بالموعظه الحسنه و ینبهه علی خطر العلم الذی لا یراد به الله و یتلو علیه من الأخبار الوارده فی ذلک حالا فحالا حتی یقوده إلی القصد الصحیح فإن لم ینجع ذلک و یئس منه قیل یترکه حینئذ و یمنعه من التعلم فإن العلم لا یزیده إلا شرا و إلی ذلک أشار

۱- عَلِیٌّ ع بِقَوْلِهِ: لاَ تُعَلِّقُوا اَلْجَوَاهِرَ فِی أَعْنَاقِ اَلْخَنَازِیرِ (1).

6- وَ عَنِ اَلصَّادِقِ ع قَالَ: قَامَ عِیسَی اِبْنُ مَرْیَمَ ع خَطِیباً فِی بَنِی إِسْرَائِیلَ فَقَالَ یَا بَنِی إِسْرَائِیلَ لاَ تُحَدِّثُوا اَلْجُهَّالَ بِالْحِکْمَهِ فَتَظْلِمُوهَا وَ لاَ تَمْنَعُوهَا أَهْلَهَا فَتَظْلِمُوهُمْ (2). و لقد أحسن القائل و من منح الجهال علما أضاعه و من منع المستوجبین فقد ظلم (3). و فصل آخرون (4)فقالوا إن کان فساد نیته من جهه الکبر و المراء و نحوهما فالأمر کذلک و إن کان من جهه حب الرئاسه الدنیویه فینبغی مع الیأس من إصلاحه أن لا یمنعه لعدم ثوران المفسده و تعدیها و لأنه لا یکاد یخلص من هذه الرذیله أحد فی البدایه فإذا وصل إلی أصل العلم عرف أن العلم إنما یطلب للسعاده الأبدیه بالذات و الرئاسه لازمه له قصد أم لم یقصد.

6)

-المعروف بالحسن البصری (۲۱- ۱۱۰ ه.) . انظر ترجمته و مصادر ترجمته فی «الأعلام» ج ۲/۲۲۶-۲۲۷.

1- ۱) - «إحیاء علوم الدین» ج ۱/51، و نسبه إلی عیسی بن مریم علیهما السّلام؛ و فی «عیون الأخبار» ج ۲/۱24: «قال المسیح علیه السّلام: یا بنی إسرائیل! لا تلقوا اللؤلؤ إلی الخنازیر، فإنّها لا تصنع به شیئا، و لا تؤتوا الحکمه من لا یریدها، فإنّ الحکمه أفضل من اللؤلؤ، و من لا یریدها شرّ من الخنازیر» ؛ و مثله فی «أدب الدنیا و الدین» /۸۹، و علی هذا فلا یبعد تصحیف عیسی بعلیّ صلوات اللّه علیه، فی المتن.
2- ۲) - «الکافی» ج ۱/52، کتاب فضل العلم، باب بذل العلم، الحدیث 4.
3- ۳) -أنشأه الشافعی، کما فی «طبقات الشافعیه» ج ۱/۲۹4؛ و «علم القلوب» /43؛ و «محاضرات الأدباء» ج ۱/46. و نقل فی «إحیاء علوم

الدين» ج ۱/51؛ و «طبقات الشافعيه» ج ۱/۲۹4؛ و «علم القلوب» /43 هذا البيت و أربعه أبيات أخر قبله.
4- 4) -منهم الغزالى فى «ميزان العمل» /۱۳۱؛ و الماوردى فى «أدب الدنيا و الدين» /۸۹. و انظر «إحياء علوم الدين» ج ۱/49- 50.

السادس

[6-] بذل العلم عند وجود المستحق و عدم البخل به

فإن الله سبحانه أخذ على العلماء من العهود و المواثيق ما أخذه على الأنبياء ليبيننه للناس و لا يكتمونه.

١- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ ع إِنَّ اَللَّهَ لَمْ يَأْخُذْ عَلَى اَلْجُهَّالِ عَهْداً بِطَلَبِ اَلْعِلْمِ حَتَّى أَخَذَ عَلَى اَلْعُلَمَاءِ عَهْداً بِبَذْلِ اَلْعِلْمِ لِلْجُهَّالِ لِأَنَّ اَلْعِلْمَ كَانَ قَبْلَ اَلْجَهْلِ (1).

6- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع فِي هَذِهِ اَلْآيَةِ وَ لا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنّاسِ (2)قَالَ لِيَكُنِ اَلنَّاسُ عِنْدَكَ فِي اَلْعِلْمِ سَوَاءً (3).

5- وَ عَنْ جَابِرٍ اَلْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: زَكَاةُ اَلْعِلْمِ أَنْ تُعَلِّمَهُ عِبَادَ اَللَّهِ (4).

السابع

[٧-] أن يحترز من مخالفه أفعاله لأقواله

و إن كانت على الوجه الشرعى مثل أن يحرم شيئا و يفعله أو يوجب شيئا و يتركه أو يندب إلى فعل شىء و لا يفعله و إن كان فعله ذلک مطابقا للشرع بحسب حاله فإن الأحكام الشرعيه تختلف باختلاف الأشخاص كما لو أمر بتشييع الجنائز و باقى أحكامهم و أمر بالصيام و قضاء حوائج المؤمنين و أفعال البر و زياره قبور الأنبياء و الأئمه و لم يفعل ذلک لاشتغاله بما هو أهم منه بحيث ينافى اشتغاله بما يأمر به ما هو فيه و الحال أنه أفضل أو متعين و حينئذ فالواجب عليه مع خوف التباس الأمر أن يبين الوجه الموجب للمخالفه دفعا للوسواس الشيطانى من قلب السامع

4 ١- كَمَا اِتَّفَقَ لِلنَّبِيِّ ص حِينَ رَآهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ لَيْلاً يَمْشِي مَعَ بَعْضِ نِسَائِهِ إِلَى مَنْزِلِهَا فَخَافَ أَنْ

1- ۱) - «الکافی» ج ۱/41، کتاب فضل العلم، باب بذل العلم، الحدیث ۱. نرجو ممّن یرغب التوضیح حول هذا الحدیث مراجعه «شرح أصول الکافی» ۱/65.
2- ۲) -سوره لقمان (۳۱) :۱۸.
3- ۳) - «الکافی» ج ۱/41، کتاب فضل العلم، باب بذل العلم، الحدیث ۲.
4- 4) - «الکافی» ج ۱/41، کتاب فضل العلم، باب بذل العلم، الحدیث ۳.

يَتَوَهَّمَ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ نِسَائِهِ فَقَالَ لَهُ إِنَّ هَذِهِ زَوْجَتِی فُلاَنَهُ (1). و نبهه على العله لخوفه عليه من تلبيس إبليس علَيه و إن كان الواجب على السامع من أول الأمر ترک الاعتراض عند اشتباه الحال بل عند احتمال المسوغ إلى أن يتحقق الفساد كما سيأتى إن شاء الله تعالى فى آداب المتعلم (2). و بالجمله فمثل العالم و المتعلم فى انتقاشه بأخلاقه و أفعاله مثل الفص و الشمع فإنه لا ينتقش فى الشمع إلا ما هو منقوش فى الفص و قد شاهدنا هذا عيانا فى جماعات من طلبه العلم مع مشايخهم على اختلاف أفعالهم و أخلاقهم وَ لا يُنَبِّئُکَ مِثْلُ خَبِيرٍ (3).

الثامن

[۸-] إظهار الحق بحسب الطاقه من غير مجامله لأحد

من خلق الله تعالى فإذا رأى من أحد ميلا عن الحق أو تقصيرا فى الطاعه وعظه باللطف ثم بالعنف فإن لم يقبل هجره فإن لم ينجع توصل إلى نهيه و رده إلى الحق بمراتب الأمر بالمعروف. و هذا حكم يختص بالعالم زياده فى التكليف عن غيره و إن شاركه غيره من المكلفين فى أصل الوجوب لأن العالم بمنزله الرئيس الذى إليه الأمر و النهى و لقوله أثر فى القلوب فعليه فى ذلک زياده تكليف و لذلک

4 ۱- قَالَ اَلنَّبِیُّ ص

1- ۱) - «صحيح مسلم» ج ۴/۱۷۱۲، كتاب السلام (۳۹) ، الباب ۹؛ «إحياء علوم الدين» ج ۲/۱۷۸، و هذا نصّه -من «صحيح مسلم» -: «. . . عن أنس أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم كان مع إحدى نسائه، فمرّ به رجل فدعاه. فجاء، فقال: يا فلان! هذه زوجتى فلانه. فقال: يا رسول اللّه! من كنت أظنّ به فلم أكن أظنّ بک. فقال رسول اللّه: إنّ الشيطان يجرى من الإنسان مجرى الدم» . و روى أيضا بنحو أبسط فى «صحيح مسلم» ح ۴/۱۷۱۲، كتاب السلام (۳۹) ، الباب ۹؛ و «سنن أبى داود» ج ۴/۲۹۸-۲۹۹، كتاب الأدب، الحديث 4994، و هذا نصّه: «. . . عن صفيّه، قالت: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم معتكفا، فأتيته أزوره ليلا، فحدّثته و قمت فانقلبت، فقام معى ليقلبنى، و كان مسكنها فى دار أسامه بن زيد، فمرّ رجلان من الأنصار. فلمّا رأيا النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم أسرعا،

فقال النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم: على رسلكما إنّها صفيّه بنت حيىّ. قالا: سبحان اللّه يا رسول اللّه! قال: إنّ الشيطان يجرى من الإنسان مجرى الدم، فخشيت أن يقذف فى قلوبكما شيئا-أو قال: شرّا» .
2- ٢) -يأتى فى الأمر العاشر من القسم الثانى من النوع الثالث، ص 246.
3- ٣) -اقتباس من الآيه الشريفه ١4 من سوره فاطر (٣5) : «. . . يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَ لا يُنَبِّئُکَ مِثْلُ خَبِيرٍ» .

إِذَا ظَهَرَتِ اَلْبِدَعُ فِی أُمَّتِی فَلْیُظْهِرِ اَلْعَالِمُ عِلْمَهُ فَمَنْ لَمْ یَفْعَلْ فَعَلَیْهِ لَعْنَهُ اَللَّهِ (1). و ما جاءت الغفله فی الغالب و استیلاء الجهاله و التقصیر عن معرفه الفرائض الدینیه و القیام بالوظائف الشرعیه و السنن الحنیفیه و أداء الصلوات علی وجهها إلا من تقصیر العلماء عن إظهار الحق علی وجهه و إتعاب النفس فی إصلاح الخلق و ردهم إلی سلوک سبیل الله بِالْحِکْمَهِ وَ اَلْمَوْعِظَهِ اَلْحَسَنَهِ . بل لا یکتفی علماء السوء بالتقصیر عن ذلک حتی یمالئوهم (2)علی الباطل و یؤانسوهم فتزید رغبه الجاهل و انهماک الفاسد و یقل وقار العالم و یذهب ریح العلم و لقد قال بعض العلماء (3)و نعم ما قال إن کل قاعد فی بیته أینما کان فلیس خالیا عن المنکر من حیث التقاعد عن إرشاد الناس و تعلیمهم معالم الدین و حملهم علی المعروف سیما العلماء فإن أکثر الناس جاهلون بالشرع فی الواجبات العینیه کالصلاه و شرائطها سیما فی القری و البوادی. فیجب کفایه أن یکون فی کل بلد و قریه واحد یعلم الناس دینهم باذلا نفسه للإرشاد و التعلیم باللطف متوصلا إلیه بالرفق و کل ما یکون وسیله إلی قبولهم و أهمه قطع طمعه عنهم و عن أموالهم فإن من علموا منه الرغبه فی شیء من ذلک زهدوا فیه و فی علمه و اضمحل أمرهم بسبب ذلک و أما إذا قصد وجه الله تعالی و امتثال أمره وقع ذلک فی قلوب الخاصه و العامه و انقادوا لأمره و استقاموا علی نهج السداد. و هذا کله إذا لم یکن علیه خطر و لا علی أحد من المسلمین ضرر فی ذلک و إلا فالله أحق بالعذر.

5- رَوَی عَبْدُ اَللَّهِ بْنُ سُلَیْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع یَقُولُ وَ عِنْدَهُ رَجُلٌ

1- ۱) - «الکافی» ج 1/54، کتاب فضل العلم، باب البدع و الرأی و المقاییس، الحدیث ۲؛ «المحاسن» / ۲۳۱، الحدیث 176؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۷۲، الحدیث 35، نقلا عن «المحاسن» .
2- ۲) - «مالأه علی الأمر: ساعده و عاونه» («المعجم الوسیط» ج ۲/۸۸۲، «ملأ») .
3- ۳) -هو الغزالی فی «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۲۹۹.

مِنْ أَهْلِ اَلْبَصْرَهِ يُقَالُ لَهُ عُثْمَانُ اَلْأَعْمَى وَ هُوَ يَقُولُ إِنَّ اَلْحَسَنَ اَلْبَصْرِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ اَلَّذِينَ يَكْتُمُونَ اَلْعِلْمَ يُؤْذِي رِيحُ بُطُونِهِمْ أَهْلَ اَلنَّارِ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع فَهَلَكَ إِذاً مُؤْمِنُ آلِ فِرْعَوْنَ مَا زَالَ اَلْعِلْمُ مَكْتُوماً مُنْذُ بَعَثَ اَللَّهُ نُوحاً فَلْيَذْهَبِ اَلْحَسَنُ يَمِيناً وَ شِمَالاً فَوَ اَللَّهِ لاَ يُوجَدُ اَلْعِلْمُ إِلاَّ هَاهُنَا (1).

1- ۱) - «الكافى» ج ۱/51، كتاب فضل العلم، باب النوادر، الحديث 15؛ «بصائر الدرجات» / ۱۰، الباب 6، الحديث 6، و انظر أيضا الحديث ۷؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۹۰-۹۱، الحديث 16، و انظر أيضا الحديث ۱۷. من أراد شرح هذا الحديث الشريف و توضيحه فليراجع «مرآه العقول» ج ۱۷۲/ ۱-۱۷۳؛ و «شرح أصول الكافى» /۱۸5.

اشاره

و يجمعها أمور الأول (1)

[۱-] أن يؤدبهم على التدريج بالآداب السَنِيَّه

و الشيم المرضيه و رياضه النفس بالآداب الدينيه و الدقائق الخفيه و يعودهم الصيانه فى جميع أمورهم الكامنه و الجليه سيما إذا آنس منهم رشدا. و أول ذلک أن يحرض الطالب على الإخلاص لله تعالى فى علمه و سعيه و مراقبه الله تعالى فى جميع اللحظات و أن يكون دائما على ذلک حتى الممات و يعرفه أن بذلک ينفتح عليه أبواب المعارف و ينشرح صدره و ينفجر من قلبه ينابيع الحكمه و اللطائف و يبارک له فى حاله و علمه و يوفق للإصابه فى قوله و فعله و حكمه و يتلو عليه الآثار الوارده فى ذلک و يضرب له الأمثال الداله على ما هنالک و يزهده فى الدنيا و يصرفه عن التعلق بها و الركون إليها و الاغترار بزخرفها و يذكره أنها فانيه و أن الآخره باقيه و التأهب للباقى و الإعراض عن الفانى هو طريق الحازمين و دأب عباد الله الصالحين و أنها إنما جعلت ظرفا و مزرعه لاقتناء الكمال و وقتا للعلم و العمل فيها ليحرز ثمرته فى دار الإقبال بصالح الأعمال.

الثانى (2)

[۲-] أن يرغبهم فى العلم

و يذكرهم بفضائله و فضائل العلماء و أنهم ورثه الأنبياء ص و أنهم على منابر من نور يغبطهم الأنبياء و الشهداء و نحو ذلک مما ورد فى فضائل العلم و العلماء من الآيات و الأخبار و الآثار و الأشعار

1- ۱) -لاحظ «شرح المهذب» ج ۱/51 ۱.
2- ۲) -لاحظ «شرح المهذب» ج ۱/51 ؛ «تذكره السامع» /۴۸-۴۹.

و الأمثال ففی الأدله الخطابیه و الأمارات الشعریه هز عظیم للنفوس الإنسانیه و یرغبهم مع ذلک بالتدریج علی ما یعین علیه من الاقتصار علی المیسور و قدر الکفایه من الدنیا و القناعه بذلک عما یشغل القلب من التعلق بها و تفریق الهم بسببها.

الثالث

[۳-] أن یحب لهم ما یحب لنفسه

و یکره لهم ما یکره لنفسه من الشر فإن ذلک من تمام الإیمان و مقتضی المواساه

۱6- فَفِی صَحِیحِ اَلْأَخْبَارِ لاَ یَؤْمِنُ أَحَدُکُمْ حَتَّی یُحِبَّ لِأَخِیهِ مَا یُحِبُّ لِنَفْسِهِ (1). و لا شک أن المتعلم أفضل الإخوان بل الأولاد کما سیأتی (2)فإن العلم قرب روحانی و هو أجل من الجسمانی

۱۷- "وَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ أَکْرَمُ اَلنَّاسِ عَلَیَّ جَلِیسِیَ اَلَّذِی یَتَخَطَّی اَلنَّاسَ حَتَّی یَجْلِسَ إِلَیَّ لَوِ اِسْتَطَعْتُ أَنْ لاَ یَقَعَ اَلذُّبَابُ عَلَیْهِ لَفَعَلْتُ وَ فِی رِوَایَهٍ إِنَّ اَلذُّبَابَ لَیَقَعُ عَلَیْهِ فَیُؤْذِینِی (3).

5- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ اَلْجَبَلِ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ ع فَقَالَ لَهُ عِنْدَ اَلْوَدَاعِ أَوْصِنِی فَقَالَ عَلَیْکَ بِتَقْوَی اَللَّهِ وَ بِرِّ أَخَاکَ (4)اَلْمُؤْمِنَ وَ أَحِبَّ لَهُ کَمَا تُحِبُّ لِنَفْسِکَ وَ اِکْرَهْ لَهُ مَا تَکْرَهُ لِنَفْسِکَ وَ إِنْ سَأَلَکَ فَأَعْطِهِ وَ إِنْ کَفَّ عَنْکَ فَاعْرِضْ عَلَیْهِ وَ لاَ تُمِلَّهُ خَیْراً وَ إِنَّهُ لاَ یَمَلُّ لَکَ (5)کُنْ لَهُ عَضُداً وَ إِنَّهُ لَکَ عَضُدٌ وَ إِنْ وَجَدَ عَلَیْکَ فَلاَ تُفَارِقْهُ حَتَّی تَسْأَلَ [تَسُلَّ]

1- ۱) - «صحیح البخاریّ» ج ۱/95، کتاب الإیمان، الحدیث ۱۲؛ «صحیح مسلم» ج ۱/67، کتاب الإیمان (۱) ، الباب ۱۷؛ «الجامع الصغیر» ج 4 ۲/۲۰، حرف لا؛ «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۱۹؛ «شرح المهذّب» ج ۱/51.
2- ۲) -الظاهر أنّ مراده ما سیأتی فی الأمر الرابع عشر من هذا القسم، ص ۱۹۹؛ و الأمر الثانی من القسم الثانی من النوع الثالث من هذا الباب، ص ۲۴۰-۲۴۲؛ و الأمر الرابع من القسم الثالث من النوع الثانی من هذا الباب، ص 6 ۲۰.

3- ۳) - «عیون الأخبار» ج ۷ ۳۰/ ۱-۸ ۳۰؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۱۱۱/۲-۱۱۲؛ «تذکره السامع» /۴۹؛ «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۲۹؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۱.
4- 4) -مفعول ل «برّ» فعل أمر من برّ، یبرّ، و عطف علی «علیک» ، و فی «أمالی الطوسیّ» ج ۱/۹۴؛ و «بحار الأنوار» ج ۷۴/۲۲۵: «أخیک» بدل «أخاک» و علیه فهو مضاف إلیه ل «برّ» و «برّ» مصدر مجرور عطف علی «تقوی اللّه» .
5- 5) - «الظاهر أنّه من أملیته بمعنی ترکته و أخرته، و الإملاء، أی الإمهال، و لامه یاء؛ و أمّا الإملال من «ملّ» فبعید، -

سَخِيمَتَهُ وَ إِنْ غَابَ فَاحْفَظْهُ فِی غَیْبَتِهِ وَ إِنْ شَهِدَ فَاکْفِهِ وَ اُعْضُدْهُ وَ آزِرْهُ وَ أَکْرِمْهُ وَ اُلْطُفْهُ فَإِنَّهُ مِنْکَ وَ أَنْتَ مِنْهُ (1). و کل خیر ورد فی حقوق الإخوان (2)آت هنا مع زیاده الرابع

[4-] أن یزجره عن سوء الأخلاق و ارتکاب المحرمات و المکروهات

أو ما یؤدی إلی فساد حال أو ترک اشتغال أو إساءه أدب أو کثره کلام لغیر فائده أو معاشره من لا تلیق به عشرته أو نحو ذلک بطریق التعریض ما أمکن لا بطریق التصریح مع الغنی عنه و بطریق الرحمه لا بطریق التوبیخ فإن التصریح یهتک حجاب الهیبه و یورث الجرأه علی الهجوم بالخلاف و یهیج الحرص علی الإصرار

16- وَ قَدْ وَرَدَ لَوْ مُنِعَ اَلنَّاسُ عَنْ فَتِّ اَلْبَعْرِ لَفَتُّوهُ وَ قَالُوا مَا نُهِینَا عَنْهُ إِلاَّ وَ فِیهِ شَیْءٌ (3). و فی المعنی أنشد بعضهم النفس تهوی من یجور و یعتدی و النفس مائله إلی الممنوع و لکل شیء تشتهیه طلاوه مدفوعه إلا عن الممنوع (4).

و انظر إرشاد رسول الله ص و تلطفه مع الأعرابی الذی بال فی

5)

-کما قاله المولی صالح شارح «الکافی» . و قال الفیض فی «الوافی» : قوله: لا تمله خیرا و لا یملّ لک، أی لا تسأمه من جهه إکثارک الخیر، و لا یسأم هو من جهه إکثاره الخیر لک، یقال: مللته و مللت منه؛ إذا سأمه» («المحجه البیضاء» ج 3/355، الهامش؛ «الکافی» ج ۲/۱۷۰، الهامش) .

1- ۱) - «أمالی الطوسیّ» ج 94/۱-95، و فیه: «حتی تحلّ سخیمته» ، و: «فأکنفه» بدل «فاکفه» ؛ «بحار الأنوار» ح 74/225، کتاب العشره، الباب 15، الحدیث 14، و فیه: «حتی تسلّ سخیمته» ؛ و مثل هذا الحدیث مع زیاده فی «الکافی» ج ۲/۱۷۰، کتاب الإیمان و الکفر، باب حقّ المؤمن علی أخیه و أداء حقّه، الحدیث 5، عن أبی عبد اللّه علیه السّلام.
2- ۲) -راجع «مصادقه الإخوان» /38-42؛ و «الکافی» ج ۲/۱69-174، کتاب الإیمان و الکفر، باب حقّ المؤمن علی أخیه و أداء حقّه.

3- ٣) -فى «إحياء علوم الدين» ج ٥٠/ ١؛ و «الذريعه إلى مكارم الشريعه» / ١٢٠؛ و «ميزان العمل» /١٣٢، نسب إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله؛ و لكن قال العراقى فى «المغنى» ج ٥٠/ ١-المطبوع بهامش «الإحياء» -: «حديث لو منع الناس عن فتّ البعر لفتّوه، لم أجده.» .
4- 4) -لم أقف على ناظمه.

المسجد

(1)

و مع معاویه بن الحکم لما تکلم فی الصلاه (2). فإن انزجر لذکائه بما ذکر من الإشاره فبها و نعمت و إلا نهاه سرا فإن لم ینته نهاه جهرا و یغلظ القول علیه إن اقتضاه الحال لینزجر هو و غیره و یتأدب به کل سامع فإن لم ینته فلا بأس حینئذ بطرده و الإعراض عنه إلی أن یرجع سیما إذا خاف علی بعض رفقته من الطلبه موافقته. و کذلک یتعهد ما یعامل به بعض الطلبه بعضا من إفشاء السلام و حسن التخاطب فی الکلام و التحابب و التعاون علی البر و التقوی و علی ما هم بصدده. و بالجمله فکما یعلمهم مصالح دینهم لمعامله الله تعالی یعلمهم مصالح دنیاهم لمعامله الناس فیکمل لهم فضیله الحالتین.

الخامس (3)

[5-] أن لا یتعاظم علی المتعلمین

بل یلین لهم و یتواضع قال تعالی

1- ۱) - «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۳۳۷؛ «سنن أبی داود» ج ۳ ۱۰/ ۱، کتاب الطهاره، الحدیث ۳۸۰؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/۱76، کتاب الطهاره، الباب ۷۸، الأحادیث 528- 530. و إلیک نصّ واحد منها؛ من «سنن ابن ماجه» ، الحدیث 529: «. . . دخل أعرابیّ المسجد و رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله]جالس، فقال: اللّهمّ اغفر لی و لمحمّد و لا تغفر لأحد معنا. فضحک رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و قال: لقد احتظرت واسعا. ثمّ ولّی، حتّی إذا کان فی ناحیه المسجد فشج یبول؛ فقال الأعرابیّ-بعد أن فقه-: فقام إلیّ بأبی و أمیّ، فلم یؤنّب و لم یسبّ، فقال: إنّ هذا المسجد لا یبال فیه، و إنّما بنی لذکر اللّه و للصلاه، ثمّ أمر بسجل من ماء فأفرغ علی بوله» .
2- ۲) - «الفقیه و المتفقه» ج ۱/۱۳6-۲/۱۳۷؛ «سنن الدارمیّ» ج ۱/۳۵۳-354؛ «سنن أبی داود» ج ۱/۲44-245، کتاب الصلاه، الحدیثان ۹۳۰-۹۳۱، و إلیک نصّ واحد منها-من «سنن أبی داود» ج ۱/۲45، الحدیث ۹۳۱-: «. . . عن معاویه بن الحکم السلمی، قال: لمّا قدمت علی رسول

اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم علمت أمورا من أمور الإسلام، فكان فيما علمت أن قال لى: إذا عطست فاحمد اللّه، و إذا عطس العاطس فحمد اللّه فقل يرحمک اللّه. قال: فبينما أنا قائم مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم فى الصلاه إذا عطس رجل فحمد اللّه، فقلت: يرحمک اللّه رافعا بها صوتى، فرمانى الناس بأبصارهم حتّى احتملنى ذلک، فقلت: ما لكم تنظرون إلىّ بأعين شزر؟ قال: فسبحوا، فلمّا قضى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم الصلاه قال: من المتكلّم؟ قيل: هذا الأعرابى، فدعانى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم فقال لى: إنّما الصلاه لقراءه القرآن و ذكر اللّه جلّ و عزّ، فإذا كنت فيها فليكن ذلک شأنک. فما رأيت معلّما قطّ أرفق من رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم» .
3- ٣) -لاحظ «تذكره السامع» /64-66؛ «شرح المهذّب» ج ٥٢/ ١.

وَ اِخْفِضْ جَناحَکَ لِمَنِ اِتَّبَعَکَ مِنَ اَلْمُؤْمِنِینَ

(1)

۱۴- وَ قَالَ ص إِنَّ اَللَّهَ أَوْحَی إِلَیَّ أَنْ تَوَاضَعُوا (2).

۱۴- وَ قَالَ ص مَا نَقَصَتْ صَدَقَهٌ مِنْ مَالٍ وَ مَا زَادَ اَللَّهُ عَبْداً بِعَفْوٍ إِلاَّ عِزّاً وَ مَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلاَّ رَفَعَهُ اَللَّهُ (3). و هذا فی التواضع لمطلق الناس فکیف بهؤلاء الذین هم معه کالأولاد مع ما هم علیه من ملازمتهم له و اعتمادهم علیه فی طلب العلم النافع و مع ما هم علیه من حق الصحبه و حرمه التردد و شرف المحبه و صدق التودد.

۱۴- وَ فِی اَلْخَبَرِ عَنْهُ ص عَلِّمُوا وَ لاَ تُعَنِّفُوا فَإِنَّ اَلْمُعَلِّمَ خَیْرٌ مِنَ اَلْمُعَنِّفِ (4).

۱۴- وَ عَنْهُ ص لِینُوا لِمَنْ تُعَلِّمُونَ وَ لِمَنْ تَتَعَلَّمُونَ مِنْهُ (5). و قد تقدم (6)خبر عیسی ع مع الحواریین و غسله أقدامهم و غیره من الأخبار.

1- ۱) -سوره الشعراء (۲۶): ۲۱۵.
2- ۲) - «سنن أبی داود» ج ۴/۲۷۴، کتاب الأدب، الحدیث ۴۸۹۵؛ «الجامع الصغیر» ج ۱/۶۸، حرف الهمزه؛ «الأذکار» /۳۱۱؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۱۷۲؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۲.
3- ۳) - «شرح المهذّب» ج ۱/۵۲؛ «مسند أحمد» ج ۲/۳۸۶؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۱۷۲؛ -و مثله فی «الکافی» ج ۲/۱۲۱، کتاب الإیمان و الکفر، باب التواضع، الحدیث ۱-؛ «الجامع الصغیر» ج ۲/۱۵۳، حرف المیم.
4- 4) - «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۳۷؛ «الجامع الصغیر» ج ۲/۶۲، حرف العین؛ «أدب الدنیا و الدین» /۹۳؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۲۴۱، الحدیث ۲۹۳۳۱؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۱۵۵.
5- 5) - «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۱۳؛ «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۲۰؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۲؛ «تذکره السامع» /65. و فی «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۱۵۳؛ و «أدب الدنیا و الدین» /۹۳؛ و «محاضرات الأدباء» ج ۱/45: «وقّروا» بدل «لینوا» . و مثله مع زیاده فی «الکافی» ج ۱/۳۶، کتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحدیث ۱، عن أبی عبد اللّه علیه السّلام.

6- 6) -مرّ فی الأمر الرابع من القسم الأوّل من النوع الثانی، ص ۱۸۲-۱۸۳؛ و هو فی «الکافی» ج ۱/ ۳۷، کتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحدیث 6.

فعلى المعلم تحسين خلقه مع المتعلمين زياده على غيرهم و التلطف بهم إذا لقيهم و البشاشه و طلاقه الوجه و إظهار البشر و حسن الموده و إعلام المحبه و إظهار الشفقه و الإحسان إليهم بعلمه و جاهه حسب ما يمكن. و ينبغى أن يخاطب كلا منهم سيما الفاضل المتميز بكنيته و نحوها من أحب الأسماء إليه و ما فيه تعظيم له و توقير فلقد

۱۴- كَانَ رَسُولُ اَللَّهِ ص يُكَنِّى أَصْحَابَهُ إِكْرَاماً لَهُمْ (1). فإن ذلک و نحوه أشرح لصدورهم و أبسط لسؤالهم و أجلب لمحبتهم. و يزيد فى ذلک لمن يرجو فلاحه و يظهر صلاحه و ليمتثل

۱۴- وَصِيَّهَ رَسُولِ اَللَّهِ ص فِى قَوْلِهِ: إِنَّ اَلنَّاسَ لَكُمْ تَبَعٌ وَ إِنَّ رِجَالاً يَأْتُونَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ اَلْأَرْضِ يَتَفَقَّهُونَ فِى اَلدِّينِ فَإِذَا أَتَوْكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْراً (2). و بالجمله فالعالم بالنسبه إلى المتعلم كالطبيب للمريض فكل ما يرجو به شفاءه فليفعله فإن داء الجهاله النفسانيه أقوى من الأدواء البدنيه. و قد يتفق كون خلاف ما ذكرناه هو الصلاح و الدواء كما يختلف ذلک باختلاف الأمزجه و الطباع. السادس (3)

[6-السؤال عن أحوال الغائب زائدا على العاده]

و هو من جنس السابق إذا غاب أحد منهم أو من ملازمى الحلقه زائدا على العاده سأل عنه و عن أحواله و موجب انقطاعه فإن لم يخبر عنه بشىء أرسل إليه أو قصد منزله بنفسه و هو أفضل كما

۱۴- كَانَ يَفْعَلُ رَسُولُ اَللَّهِ

1- ۱) -فى «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۱۹؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/52: «كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، يكنّى أصحابه إكراما لهم» ؛ و فى «إحياء علوم الدين» ج ۲/۳۲۳: «و لقد كان يدعو أصحابه بكناهم إكراما لهم و استمالله لقلوبهم، و يكنّى من لم تكن له كنيه فكان يدعى بما كنّاه» ؛ و راجع أيضا «المغنى» -المطبوع بذيل «الإحياء» -ج ۲/۳۲۳.
2- ۲) - «سنن الترمذى» ج 5/۳۰، كتاب العلم، الباب 4، الحديث ۲65۰؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/246، الحديث ۲۹۳۱4؛ «التبيان فى آداب حمله القرآن» /۱۸؛ «شرح المهذّب» ج ۱/46.

3- ٣) -لاحظ «تذكره السامع» / ١6-٦٣.

ص

مَعَ أَصْحَابِهِ

(1)

فَإِنْ كَانَ مَرِيضاً عَادَهُ أَوْ فِی غَمٍّ خَفَّضَ عَنْهُ أَوْ مُسَافِراً تَفَقَّدَ أَهْلَهُ وَ مَنْ يَتَعَلَّقُ بِهِ وَ يَسْأَلُ عَنْهُمْ وَ تَعَرَّضَ لِحَوَائِجِهِمْ وَ وَصَلَهُمْ بِمَا أَمْكَنَ وَ إِنْ لَمْ يَحْتَاجُوا إِلَيْهِ فِی شَیْءٍ تَوَدَّدَ وَ دَعَا . السابع

[۷-] أن يستعلم أسماء طلبته

و حاضری مجلسه و أنسابهم و كناهم و مواطنهم و أحوالهم و يكثر الدعاء لهم و فی الحديث المسلسل (2)بالسؤال عن الاسم و الكنيه و البلد و أين أنزل غنيه فی ذلک. الثامن

[۸-] أن يكون سمحا ببذل ما حصله من العلم

سهلا بإلقائه إلى مبتغيه

1- ۱) - «الجامع الصغير» ج ۲/۱۰۹، حرف الكاف؛ «مكارم الأخلاق» /۲۹، و فيه: «كان رسول اللّه إذا فقد الرجل من إخوانه ثلاثه أيّام سأل عنه، فإن كان غائبا دعا له، و إن كان شاهدا زاره، و إن كان مريضا عاده» ؛ و قال المناوی فی «فيض القدير» ج 5/۱ ۵۲: «. . . و أخذ منه أنّه ينبغی للعالم إذا غاب بعض الطلبه فوق المعتاد أن يسأل عنه، فإن لم يخبر عنه بشیء أرسل إليه، أو قصد منزله بنفسه و هو أفضل، فإن كان مريضا عاده، أو فی غمّ خفّض عليه، أو فی أمر يحتاج لمعونه أعانه، او مسافرا تفقّد أهله، و تعرّض لحوائجهم و وصلهم بما أمكن و إلاّ تودّد إليه و دعا له» .
2- ۲) - «الحديث المسلسل: ما تتابع فيه رجال الأسناد على صفه كالتشبيک بالأصابع، أو حاله كالقيام فی الراوی للحديث؛ سواء كانت تلک الصفه أو الحاله قولا، كقوله: سمعت فلانا يقول: إلى المنتهی-أی منتهی الإسناد-؛ أو: أخبرنا فلان و اللّه، قال: أخبرنا فلان و اللّه، إلى آخر الإسناد؛ . . . أو فعلا كحديث التشبيک باليد. . . ؛ أو بهما، أی بالقول و الفعل. . .» («شرح

البدایه» /۳۸) و علی هذا فیرید المؤلّف رحمه اللّه من قوله: «الحدیث المسلسل بالسؤال. . .» الحدیث الذی سنده هکذا مثلا: حدّثنی شیخی فلان و سألنی عن اسمی و کنیتی و بلدی و أین أنزل، قال: حدّثنی شیخی فلان و سألنی عن اسمی و کنیتی و بلدی و أین أنزل. . . و هکذا. و ورد هذا الحدیث المسلسل الذی أشار إلیه المؤلّف رحمه اللّه، فی «الجواهر المکلّله فی الأحادیث المسلسله» /۱۲۶، فی ذیل الحدیث الثامن و الخمسون، و فیه: «. . . و نحو هذا من المسلسلات ما ذکره الکتانی مسلسلا بقول: سألنی عن اسمی و کنیتی و نسبی و بلدی و أین أنزل، ممّا اتّصل للسلفی من جهه الحسین بن علی ابن یزید الرفاعی عن أبی یعلی الموصلی الحافظ عن هدبه بن خالد عن حمّاد بن سلمه عن ثابت البنانی عن أنس رضی اللّه عنه، قال: لقیت النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم، فسألنی کما سألتک، و قال: یا أنس، أکثر من الأصدقاء؛ فإنّکم شفعاء بعضکم علی بعض. و کذا أورده مسلسلا الدیلمیّ فی مسنده من طریق محمّد بن النضر الموصلی عن أبی یعلی. . .» . و راجع «الفردوس بمأثور الخطاب» ج 5/۳65، الحدیث 845. و فی «الکافی» ج ۲/6۷۱، کتاب العشره، باب النوادر، الحدیث ۳: «عن أبی عبد اللّه علیه السّلام قال، قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: «إذا أحبّ أحدکم أخاه المسلم فلیسأله عن اسمه و اسم أبیه و اسم قبیلته و عشیرته؛ فإنّ من حقّه الواجب و صدق الإخاء أن یسأله عن ذلک، و إلاّ فإنّها معرفه حمق.» ؛ و مثله فی «مسند الإمام موسی بن جعفر» علیهما السّلام، ص 46، الحدیث ۲۰، عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.

متلطفا فى إفاده طالبيه مع رفق و نصيحه و إرشاد إلى المهمات و تحريص على حفظ ما يبذله لهم من الفوائد النفيسات و لا يدخر عنهم من أنواع العلم شيئا يحتاجون إليه أو يسألون إذا كان الطالب أهلا لذلک. و ليكتم عنهم ما لم يتأهلوا له من المعارف لأن ذلک مما يفرق الهم و يفسد الحال فإن سأله الطالب شيئا من ذلک نبهه على أن ذلک يضره و أنه لم يمنعه منه شحا بل شفقه و لطفا ثم يرغبه بعد ذلک فى الاجتهاد و التحصيل ليتأهل لذلک و غيره. و قد روى فى تفسير «الربانى» أنه الذى يربى الناس بصغار العلم قبل كباره (1).

التاسع

[٩-] صد المتعلم أن يشتغل بغير الواجب قبله

و بفرض الكفايه قبل فرض العين و من فرض العين إصلاح قلبه و تطهير باطنه بالتقوى و يقدم على ذلک مؤاخذته هو نفسه بذلک ليقتدى المتعلم أولا بأعماله ثم يستفيد ثانيا من أقواله و كذلک يمنعه من علم الأدب قبل السنه و هكذا.

العاشر (2)

[١٠-] أن يكون حريصا على تعليمهم

باذلا وسعه فى تفهيمهم و تقريب الفائده إلى أفهامهم و أذهانهم مهتما بذلک مؤثرا له على حوائجه و مصالحه ما لم يكن ضروره إلى ما هو أرجح منه و لا يدخر من نصحهم شيئا و يفهم كل واحد منهم بحسب فهمه و حفظه و لا يعطيه ما لا يحتمله ذهنه و لا يبسط الكلام بسطا لا يضبطه حفظه و لا يقصر به عما يحتمله بلا مشقه و يخاطب كل واحد منهم على قدر درجته و بحسب فهمه فيلقى للمتميز الحاذق الذى يفهم المسأله فهما محققا بالإشاره و يوضح لغيره لا سيما متوقف الذهن و يكررها لمن لا يفهمها إلا بتكرار و يبدأ بتصوير المسأله ثم يوضحها بالأمثله إن احتيج إليه و يذكر الأدله و المآخذ

1- ١) - «صحيح البخارىّ» ج ٢/٣١، كتاب العلم، ذيل الحديث 66، و فيه: «قال ابن عبّاس: كونوا ربّانيّين: حلماء فقهاء. و يقال: الربّانىّ: الّذى يربّى

الناس بصغار العلم قبل كباره» .
2- ٢) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ٥٢/ ١.

لمحتملها و يبين الدليل المعتمد ليعتمد و الضعيف لئلا يغتر به فيقول استدلوا بكذا و هو ضعيف لكذا مراعيا فى ذلک ما يجب مراعاته مع من يضعف قوله من العلماء بأن يقصد مجرد بيان الحق حيث يتوقف على ذلک لا رفع نفسه على غيره و لا هضم غيره. و يبين أسرار حكم المسأله و عللها و توجيه الأقوال و الأوجه الضعيفه و الجواب عنه [عنها] و ما يتعلق بتلک المسأله من أصل و فرع و ما يبنى عليها و ما يشبهها و حكمه حكمها و ما يخالفها و مأخذ الحكمين و الفرق بين المسألتين و ما يتعلق بالمسأله من النكت اللطيفه و الألغاز الظريفه و الأمثال و الأشعار و اللغات و ما يرد عليها أو على عباره مثلها و جوابه إن أمكن. و ينبه على غلط من غلط فيها من المصنفين فى حكم أو تخريج أو نقل و نحو ذلک لغرض صحيح لا لمجرد إظهار الخطأ و الصواب بل للنصيحه لئلا يغتر به كل ذلک مع أهليه الملقى إليه لذلک.

الحادى عشر (1)

[١١-] أن يذكر فى تضاعيف الكلام ما يناسبه

من قواعد الفن الكليه التى لا تنخرم أو يضبط مستثنياتها إن كانت كقوله كل ركن تبطل الصلاه بزيادته و نقصانه مطلقا إلا مواضع مخصوصه و يبينها و كلما اجتمع سبب و مباشره قدمت المباشره على السبب و كل من قبض شيئا لغرضه لا يقبل قوله فى الرد إلى المالک و أن الحدود تسقط بالشبهه و أن الاعتبار فى اليمين بالله تعالى بنيه الحالف إلا أن يكون المستحلف قاضيا و قد استحلفه لدعوى اقتضته فالاعتبار بنيه القاضى أو نائبه المستحلف و أن كل يمين على نفى فعل الغير فهى على نفى العلم إلا من ادعى عليه أن عبده جنى على قول أو بهيمه [بهيمته]كذلک (2)و أن السيد لا يثبت له فى ذمه عبده مال ابتداء و نحو ذلک.

1- ١) -لاحظ «تذكره السامع» /٥٧-٥٩؛ و «شرح المهذّب» ج ٥٣/ ١-56.
2- ٢) -انظر تفصيل ذلک فى «القواعد و الفوائد» ج ٤١٩/ ١-٤٢٢؛ و «تحرير الأحكام الشرعيه» ج ٢/١٩٢؛ و «جواهر الكلام» ج ٢٤٢/ ٤٠-٢٤٤.

و يبين له جملا مما ينضبط و يحتاج إليه من أصول الفقه كترتيب الأدله من الكتاب و السنه و الإجماع و القياس على وجه و الاستصحاب و أنواع الأقيسه و درجاتها و حدود ما ناسب تحديده و جمله من أسماء المشهورين من الصحابه و التابعين و العلماء و تراجمهم و وفياتهم و ضبط المشكل من أسمائهم و أنسابهم و المشتبه من ذلک و المختلف و المؤتلف (1)منه و نحو ذلک و جمله من الألفاظ اللغويه و العرفيه المتكرره فى العلم ضبطا لمشكلها فيقول هى مفتوحه أو مضمومه أو مكسوره مخففه أو مشدده و نحو ذلک كل ذلک تدريجا شيئا فشيئا فيجتمع لهم مع طول الزمان خير عظيم.

الثانى عشر (2)

[١٢-] أن يحرّضهم على الاشتغال فى كل وقت

و يطالبهم فى أوقات بإعاده محفوظاتهم و يسألهم عما ذكره لهم من المهمات و المباحث فمن وجده حافظا مراعيا أكرمه و أثنى عليه و أشاع ذلک ما لم يخف فساد حاله بإعجاب و نحوه و من وجده مقصرا عنفه فى الخلوه و إن رأى مصلحه فى الملأ فعل فإنه طبيب يضع الدواء حيث يحتاج إليه و ينفع.

الثالث عشر

[١٣-] أن يطرح على أصحابه ما يراه من مستفاد المسائل الدقيقه

و النكت الغريبه يختبر بذلک أفهامهم و يظهر فضل الفاضل ليتدربوا بذلک و يعتادوه و لا يعنف من غلط منهم فى ذلک إلا أن يرى فى ذلک مصلحه.

١4- وَ قَدْ رُوِیَ عَنِ اِبْنِ عُمَرَ أَنَّ اَلنَّبِیَّ ص قَالَ: إِنَّ مِنَ اَلشَّجَرَهِ شَجَرَهً لاَ یَسْقُطُ وَرَقُهَا وَ إِنَّهَا مِثْلُ اَلْمُسْلِمِ حَدِّثُونِی مَا هِیَ فَوَقَعَ اَلنَّاسُ فِی شَجَرِ اَلْبَوَادِی وَ وَقَعَ فِی نَفْسِی أَنَّهَا اَلنَّخْلَهُ فَاسْتَحْیَیْتُ ثُمَّ قَالُوا حَدِّثْنَا مَا هِیَ یَا رَسُولَ اَللَّهِ قَالَ هِیَ اَلنَّخْلَهُ فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ لَوْ قُلْتَهَا لَکَانَ أَحَبَّ إِلَیَّ مِنْ کَذَا وَ کَذَا (3).

1- ۱) -انظر توضیح هذا الاصطلاح فی «شرح البدایه» / ۱۳۰-۱۳۳؛ و «تدریب الراوی» ج ۲/۲۹۷-5 ۳۱.
2- ۲) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ۵۵،۵۸/ ۱.
3- ۳) - «صحیح البخاریّ» ج ۲/۱۱- ۶۰ ۱،۳ ۱-۶۱ ۱، کتاب العلم، الأحادیث ۱۳۱، ۶۱، ۶۰؛ «سنن الترمذی» -

و كذلک إذا فرغ من شرح درس فلا بأس أن يطرح مسائل تتعلق به على الطلبه و إعاده ذكر ما أشكل منه ليمتحن بذلک فهمهم و ضبطهم لما شرح لهم فمن ظهر استحكام فهمه له بتكرار الإصابه فى جوابه شكره و من لم يفهمه تلطف فى إعادته له. و ينبغى للشيخ أن يأمر الطلبه بالاجتماع فى الدرس لما يترتب عليه من الفائده التى لا تحصل مع الانفراد و إعاده ما وقع من التقرير بعد فراغه فيما بينهم ليثبت فى أذهانهم.

الرابع عشر

[4 ١-] أن ينصفهم فى البحث

فيعترف بفائده يقولها بعضهم و إن كان صغيرا فإن ذلک من بركه العلم قال بعض السلف (1)من بركه العلم و آدابه الإنصاف و من لم ينصف لم يفهم و لم يتفهم فيلازمه فى بحثه و خطابه و يسمع السؤال من مورده على وجهه و إن كان صغيرا و لا يترفع عن سماعه فيحرم الفائده. و لا يحسد أحدا منهم لكثره تحصيله أو زيادته على خاصته من ولد و غيره فالحسد حرام فكيف بمن هو بمنزله الولد و فضيلته يعود إلى معلمه منها أوفر نصيب فإنه مربيه و له فى تعليمه و تخريجه فى الآخره الثواب الجزيل و فى الدنيا الدعاء المستمر و الثناء الجزيل. و ما رأينا و لا سمعنا بأحد من المشايخ اهتم بتفضيل ولده على غيره من الطلبه و أفلح بل الأمر بيد الله و العلم فَضْلُ اَللّٰهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشٰاءُ وَ اَللّٰهُ ذُو اَلْفَضْلِ اَلْعَظِيمِ .

الخامس عشر (2)

[5 ١-] أن لا يظهر للطلبه تفضيل بعضهم على بعض عنده

فى موده أو اعتناء مع تساويهم فى الصفات من سن أو فضيله أو ديانه فإن ذلک ربما يوحش الصدر و ينفر القلب فإن كان بعضهم أكثر تحصيلا و أشد اجتهادا و أحسن أدبا فأظهر إكرامه و تفضيله و بين أن زياده إكرامه لتلک الأسباب فلا بأس بذلک فإنه

٣)

-ج ٥١ 5/١، كتاب الأمثال (45) الباب 4، الحديث ٢٨6٧.

1- ١) -هو أبو عمر ابن عبد البر القرطبىّ، كما فى «جامع بيان العلم و فضله» ج ٥٩ ١/ ١.
2- ٢) -لاحظ «تذكره السامع» /٥٩.

ينشط و يبعث على الاتصاف بتلك الصفات المرجحه.

السادس عشر

[16-] أن يقدم فى تعليمهم إذا ازدحموا الأسبق فالأسبق

و لا يقدمه بأكثر من درس إلا برضا الباقين و يختار إذا كانت الدروس فى كتاب واحد باتفاق منهم و هو المسمى بالتقسيم أن يبدأ فى كل يوم بدرس واحد منهم فإن الدرس المبدأ به ربما حصل فيه من النشاط فى التقرير ما لا يحصل فى غيره إلا إذا علم من نفسه عدم الملاله و بقاء النشاط فيرتب الدروس بترتيب الكتاب فيقدم درس العبادات على درس المعاملات و هكذا و إن رأى مع ذلک تقديم الأسبق ليحض المتأخر على التقدم كان حسنا. و ينبغى أن لا يقدم أحدا فى نوبه غيره و لا يؤخره عن نوبته إلا إذا رأى فى ذلک مصلحه كنحو ما ذكرنا فإن سمح بعضهم لغيره فى نوبته فلا بأس و إن جاءوا معا و تنازعوا أقرع بينهم بشرطه الآتى مع بيان المسأله مفصله إن شاء الله تعالى فى القسم الثالث من النوع الثالث.

السابع عشر (1)-

[17-إيصاء الطالب بالرفق إذا سلک فوق ما يقتضيه حاله]

إذا سلک الطالب فى التحصيل فوق ما يقتضيه حاله أو تحمله طاقته و خاف ضجره أوصاه بالرفق بنفسه و ذكره

14- بِقَوْلِ اَلنَّبِيِّ ص إِنَّ اَلْمُنْبَتَّ لاَ أَرْضاً قَطَعَ وَ لاَ ظَهْراً أَبْقَى (2).

1- ١) -لاحظ «تذكره السامع» /55-57.
2- ٢) - «الكافى» ج ٢/٨٧، كتاب الإيمان و الكفر، باب الاقتصاد فى العباده، الحديث 6، و نصّ الحديث هكذا: «عن أبى عبد اللّه عليه السّلام قال، قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: يا على! إنّ هذا الدين متين، فأوغل فيه برفق، و لا تبغّض إلى نفسک عباده ربّک، [ف]إنّ المنبتّ-يعنى المفرط-لا ظهرا أبقى و لا أرضا قطع، فاعمل عمل من يرجو أن يموت هرما، و احذر حذر من يتخوّف أن يموت غدا» ؛ و اعلم أنّه قال الشريف الرضى فى

«المجازات النبويّه» / ٢٦٠، فى شرح هذا الحديث الشريف: «و وصف الدين بالمتانه هاهنا مجاز، و المراد أنّه صعب الظهر، شديد الأسر، مأخوذ من متن الإنسان و هو: ما اشتدّ من لحم منكبيه، و إنّما وصفه عليه الصلاه و السلام بذلک لمشقّه القيام بشرائطه و الأداء لوظائفه، فأمر عليه الصلاه و السلام أن يدخل الإنسان أبوابه مترفّقا، و يرقى هضابه متدرّجا، ليستمرّ على تجشّم متاعبه، و يمرن على امتطاء مصاعبه، و شبّه على عليه الصلاه و السلام العابد الذى يحسر مئنّته، و يستنفد طاقته، بالمنبتّ و هو الذى يغذّ السير، و يكدّ الظهر، منقطعا من رفقته و منفردا عن صحابته، فتحسر مطيّته و لا يقطع شقّته، و هذا من أحسن التمثيلات و أوقع التشبيهات، و ممّا يقوّى المراد بهذا الخبر. . .» . -

و نحو ذلک مما یحمله علی الأناه و الاقتصاد فی الاجتهاد. و کذلک إذا ظهر له منه نوع سآمه أو ضجر أو مبادئ ذلک أمره بالراحه و تخفیف الاشتغال و لیزجره عن تعلم ما لا یحتمله فهمه أو سنه من علم أو کتاب یقصر ذهنه عن فهمه فإن استشاره من لا یعرف حاله فی الفهم و الحفظ فی قراءه فن أو کتاب لم یشر علیه حتی یجرب ذهنه و یعلم حاله فإن لم یحتمل الحال التأخر أشار علیه بکتاب سهل من الفن المطلوب فإن رأی فهمه جیدا و ذهنه قابلا نقله إلی کتاب یلیق بذهنه و إلا ترکه لأن نقل الطالب إلی ما یدل نقله إلیه علی جوده ذهنه و کماله مما یزید انبساطه و یوفر نشاطه و إلی ما یدل علی قصوره بخلاف ذلک. و لا یمکن الطالب من الاشتغال فی فنین أو أکثر إذا لم یضبطهما بل یقدم الأهم فالأهم کما سیذکر إن شاء الله تعالی (1)و إذا علم أو غلب علی ظنه أنه لا یفلح فی فن أشار علیه بترکه و الانتقال إلی غیره مما یرجی فلاحه فیه.

الثامن عشر

[۱۸-] إذا کان متکفلا ببعض العلوم لا غیر

لا ینبغی له أن یقبح فی نفس الطالب العلوم التی وراءه کما یتفق ذلک کثیرا لجهله المعلمین فإن المرء عدو ما جهل کمعلم العربیه و المعقول إذ عادته تقبیح الفقه و معلم الفقه تقبیح (2)علم الحدیث و التفسیر و أشباه ذلک.

۲)

-و قال ابن الأثیر فی «النهایه» ج ۱/۹۲، ماده «بتت» : «و فیه [یعنی فی الحدیث]فإنّ المنبتّ لا أرضا قطع و لا ظهرا أبقی. یقال للرجل إذا انقطع به فی سفره و عطبت راحلته: قد انبتّ، من البتّ: القطع، و هو مطاوع بتّ، یقال: بتّه و أبتّه؛ یرید أنّه بقی فی طریقه عاجزا عن مقصده لم یقض وطره و قد أعطب ظهره» . و راجع أیضا «مجمع الأمثال» ج ۱/۷؛ و «لسان العرب» ج ۲/۷-۸، «بتت» . و فی هذا المعنی قال سعدی-فی «گلستان» /649، الباب الثامن-: به چشم خویش دیدم در بیابان که آهسته سبق برد از شتابان سمند بادپای از تک فروماند شتربان همچنان آهسته می راند.

1- ١) -فى المطلب الثالث من الخاتمه، ص ٣٨5-٣٨٩.
2- ٢) -هكذا فى النسخ سوى «ض» ، «ع» و «ح» فقد جاء فيها: «. . . و معلّم الفقه يقبّح علم الحديث. . .» . و قال الغزالى فى «إحياء علوم الدين» ج ١/5٠: «إنّ المتكفّل ببعض العلوم ينبغى ألاّ يقبّح فى نفس المتعلّم العلوم التى وراءه، كمعلّم اللغه إذ عادته تقبيح علم الفقه، و معلّم الفقه عادته تقبيح علم الحديث و التفسير. . .» .

و هكذا ينبغى أن يوسع على الطالب طريق التعلم فى غيره و إذا رأى مرتبه العلم الذى بيده متأخره عما بيد غيره يرشده إلى من بيده السابق فإن ذلک هو الواجب من نصح المسلمين و حفظ العلم و الدين و أتم الدليل على كمال المعلم و موجب الملكه الصالحه للمتعلم.

التاسع عشر (1)و هو من المهم

[١٩-] أن لا يتأذى ممن يقرأ عليه إذا قرأ على غيره أيضا

لمصلحه راجعه إلى المتعلم فإن هذه مصيبه يبتلى بها جهله المعلمين و من لا يريد بعلمه وجه الله تعالى لغباوتهم و فساد نياتهم. و هو من أوضح الأدله على عدم إرادتهم بالتعليم وجه الله الكريم و ثوابه الجسيم فإنه عبد مأمور بأداء رساله سيده إلى بعض عبيده فإذا أرسل السيد عبدا آخر لأداء الرساله لا ينبغى للأول الغضب فإن ذلک لا ينقصه عند السيد بل يزيده قدرا و رفعه عنده إذا وجده ممتثلا لما يريده منه أو من غيره. فالواجب على المعلم إذا وجد من الطالب نشاطا و قوه على تعدد الدرس و لم يقدر على تحصيل غرضه بنفسه أن يرشده ابتداء إلى من يقرأ عليه درسا آخر فإن ذلک من تمام النصيحه و رعايه حفظ الأمانه و هذا أمر اتفق لى مع بعض مشايخى بمصر (2)أحسن الله جزاءه. هذا كله إذا كان المعلم الآخر الذى انتقل إليه الطالب بنفسه أهلا أما لو كان جاهلا مع عدم علم الطالب أو فاسقا أو مبتدعا أو كثير الغلط و نحو ذلک بحيث يفيد الطالب ملكه رديئه لا يرجح عليها ما يحصله من العلم عليه فالتحذير من الاغترار به حسن مع مراعاه المقصد الصحيح المنجح وَ اَللّٰهُ يَعْلَمُ اَلْمُفْسِدَ مِنَ اَلْمُصْلِحِ (3). العشرون

[٢٠-] إذا تكمل الطالب

و تأهل للاستقلال بالتعليم و استغنى عن التعلم

1- ١) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ١/ 58.
2- ٢) -تتلمذ المؤلّف، قدّس سرّه، على جماعه من العلماء بمصر فى سنه ٩٤٢-٩٤٣ ه. مدّه ثمانيه عشر شهرا تقريبا، و من أراد الاطلاع عليهم فليراجع «الدرّ المنثور» ج ١ 59 ٢/١-62.
3- ٣) -اقتباس من الآيه ٢٢٠ من سوره البقره (٢) .

فينبغى أن يقوم المعلم بنظام أمره فى ذلک و يمدحه فى المحافل و يأمر الناس بالاشتغال عليه و الأخذ عنه فإن الجاهل بحاله قد لا يأنس و لا يطمئن به و إن تصدى للتعليم بدون إرشاد من هو معلوم الحال و لينبه على حاله مفصلا و مقدار معلوماته و تقواه و عدالته و نحو ذلک مما له مدخل فى إقبال الناس على التعلم منه فإن ذلک سبب عظيم لانتظام العلم و صلاح الحال. كما أنه لو رأى منه ميلا إلى الاستبداد و التدريس و يعلم قصوره عن المرتبه و احتياجه إلى التعلم ينبغى أن يقبح ذلک عنده و يشدد النكير عليه فى الخلاء فإن لم ينجع فليظهر ذلک على وجه صحيح المقصد حتى يرجع إلى الاشتغال و يتأهل للكمال. و مرجع الأمر كله إلى أن المعلم بالنسبه إلى المتعلم بمنزله الطبيب فلا بد له فى كل وقت من تأمل العله المحوجه إلى الإصلاح و مداواته على الوجه الذى تقتضيه العله و للذكى فى تفصيل الحال ما لا يدخل تحت الضبط فإن لكل مقام مقالا صالحا و لكل مرض دواء ناجحا و الله الموفق

اشاره

و هی أمور الأول

[۱-] أن لا یخرج إلی الدرس إلا کامل الأهبه

و ما یوجب له الوقار و الهیبه فی اللباس و الهیأه و النظافه فی الثوب و البدن و یختار له البیاض فإنه أفضل لباسا (1)و لا یعتنی بفاخر الثیاب بل بما یوجب الوقار و إقبال القلوب علیه کما ورد النص (2)به فی أئمه المحافل من الأعیاد و الجمعات و غیرهما. و قد اشتمل کتاب الزی و التجمل و المروءه من کتاب الکافی (3)علی الأخبار الصحیحه فی هذا الباب بما لا مزید علیه و یخرج التعرض له عن موضوع الرساله. و لیقصد بذلک تعظیم العلم و تبجیل الشریعه و لیتطیب و یسرح لحیته و یزیل کل ما یشینه کان بعض السلف (4)إذا جاءه الناس لطلب الحدیث یغتسل

1- ۱) -فی «الکافی» ج 6/446، کتاب الزیّ و التجمل و المروءه، باب لباس البیاض و القطن، الحدیث 4: «قال أمیر المؤمنین علیه السّلام: البسوا ثیاب القطن، فإنّها لباس رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، و هو لباسنا» .
2- ۲) -راجع «الکافی» ج ۳/۴۲۱، کتاب الصلاه، باب تهیئه الإمام للجمعه و الخطبه و الإنصات، الحدیث ۱، و ج ۳/46۰، کتاب الصلاه، باب صلاه العیدین و الخطبه فیهما، الحدیث ۳. و فی «کتاب من لا یحضره الفقیه» ج ۱/۲۷۴، الحدیث ۱۲56: «و کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله إذا کان یوم الجمعه و لم یصب طیبا دعا بثوب مصبوغ بزعفران فرشّ علیه الماء ثمّ مسح بیده ثمّ مسح به وجهه. [قال المؤلّف:]و یستحب أن یعتم الرجل یوم الجمعه و أن یلبس أحسن أثوابه و أنظفها و یتطیّب فیدهن بأطیب دهنه» .
3- ۳) - «الکافی» ج 6/۴۳۸-5۳۴، کتاب الزیّ و التجمّل و المروءه.
4- 4) -هو مالک بن أنس کما فی «المحدّث الفاصل» /5۸5؛ «وفیات الأعیان» ج ۴/۱۳۵-۱۳6؛ «تذکره السامع» /۳۱؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۲۴. و راجع أیضا «مقدّمه ابن الصلاح» /۳6۳؛ و «أدب الإملاء و الاستملاء» /۲۷،46؛ و «الخلاصه فی أصول الحدیث» /۱44.

و يتطيب و يلبس ثيابا جددا و يضع رداءه على رأسه ثم يجلس على منصه (1)و لا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ و يقول أحب أن أعظم حديث رسول الله ص . الثانى (2)

[٢-] أن يدعو عند خروجه مريدا للدرس بالدعاء

4 ١- اَلْمَرْوِىِّ عَنِ اَلنَّبِىِّ ص اَللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِکَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَىَّ عَزَّ جَارُکَ وَ جَلَّ ثَنَاؤُکَ وَ لاَ إِلَهَ غَيْرُکَ . ثم يقول

6 ١- بِسْمِ اَللَّهِ حَسْبِىَ اَللَّهُ تَوَكَّلْتُ عَلَى اَللَّهِ وَ لاَ حَوْلَ وَ لاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ اَلْعَلِىِّ اَلْعَظِيمِ اَللَّهُمَّ ثَبِّتْ جَنَانِى وَ أَدِرِ اَلْحَقَّ عَلَى لِسَانِى (3). و يديم ذكر الله تعالى إلى أن يصل إلى المجلس.

الثالث (4)

[٣-] أن يسلم على من حضر إذا وصل إلى المجلس

و يصلى ركعتين تحيه المسجد إن كان مسجدا و إلا نوى بهما الشكر لله تعالى على توفيقه و تأهيله لذلک أو الحاجه إلى تسديده و تأييده و عصمته من الخطأ أو مطلقتين فإن الصلاه خير موضوع (5)و أما استحبابهما لذلک بخصوصه فلم يثبت و إن استحبه

1- ١) - «نصّ النساء العروس نصّا: رفعنها على المنصّه، و هى الكرسىّ الّذى تقف عليه فى جلائها، بكسر الميم لأنّها آله.» («المصباح المنير» / 744، «نصّ») .
2- ٢) -لاحظ «تذكره السامع» / ٣١-٣٢.
3- ٣) - «سنن أبى داود» ج 4/325، كتاب الأدب، الحديثان 95 ٩٤,5٠ 5٠؛ «سنن ابن ماجه» ج ٢/١٢٧٨، كتاب الدعاء (٣4) ، الباب ١٨، الحديثان ٣٨٨4،٣٨٨5، فى كلّ من هذه الروايات بعض هذا الدعاء، إلاّ الجمله الأخيره؛ و كلّه فى «تذكره السامع» / ٣٠-٣١. و انظر أيضا «سنن الترمذى» ج 5/490، كتاب الدعوات (٤٩) ، الباب ٣4 و 35.
4- 4) -لاحظ «تذكره السامع» /٣٢.

5- 5) -إشاره إلى الحديث الذى روى عن الصادق عليه السّلام عن رسول اللّه صلوات اللّه عليه: «الصلاه خير موضوع فمن شاء استقلّ و من شاء استكثر» («بحار الأنوار» ج ۸ ۳۰۹-۸۲/۳۰، الحديث ۹ عن كتاب «جامع الأحاديث» لا «الإمامه و التبصره» كما توهّم)؛ أو حديث أبى ذر عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله-المروىّ فى «عوالى اللآلى» ج ۹۰/ ۱-: «قلت يا رسول اللّه! ما الصلاه؟ فقال: خير موضوع، فاستكثر أو استقلّ» و هو مروىّ فى «بحار الأنوار» ج ۷ ۸۲/۳۰، الحديث ۳، نقلا عن «معانى الأخبار» و «الخصال» . و فى «طبقات الشافعيه» ج 255/ ۱: «عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم: الصلاه خير موضوع» .

بعض العلماء (1)ثم يدعو بعدهما بالتوفيق و الإعانه و العصمه.

الرابع

[4-] أن يجلس بسكينه و وقار

و تواضع و خشوع و إطراق ثانيا رجليه أو محتبيا غير متربع و لا مقع و لا غير ذلک من الجلسات المکروهه (2)مع الاختيار و لا يمد رجليه و لا إحداهما من غير عذر و لا يتکئ إلى جنبه و لا وراء ظهره و نحو ذلک کل ذلک فى حال الدرس أما فى غيره فلا بأس لأن الطلبه بمنزله أولاده.

الخامس قيل (3)

[5-] يجلس مستقبل القبله

لأنه أشرف

١4- وَ لِقَوْلِهِ ص خَيْرُ اَلْمَجَالِسِ مَا اُسْتُقْبِلَ بِهَا (4). و يمكن أن يقال باستحباب استدباره لها ليخص الطلبه بالاستقبال لأنهم أكثر و كذا من يجلس إليهم للاستماع. و مثله ورد فى القاضى (5)إلا أن لذلک مزيه زائده فى ذلک و هو کون الخصوم

1- ١) -الظاهر أنّه النووى فى «التبيان فى آداب حمله القرآن» /٢٢، و تبعه ابن جماعه الکنانىّ فى «تذکره السامع» /٣٢. و قال السمعانى فى «أدب الإملاء و الاستملاء» /35؛ «و يستحبّ أن يصلّى رکعتين قبل جلوسه» و لم يقيّد بکون الموضع مسجدا.
2- ٢) -راجع «بحار الأنوار» ج ٧5/469، کتاب العشره، الباب ٩6.
3- ٣) -القائل ابن جماعه الکنانىّ فى «تذکره السامع» /٣٢؛ و النووى فى «شرح المهذّب» ج 56/ ١.
4- 4) - «التبيان فى آداب حمله القرآن» /43؛ «مجمع الزوائد» ج ٨/59؛ «الترغيب و الترهيب» ج 4/59، و فيه: «أکرم المجالس ما استقبل به القبله، و إنّ أشرف المجالس ما استقبل به القبله» ؛ و الجمله الأخيره فى «تحف العقول» /26؛ و «بحار الأنوار» ج ٧٧/١٣٠، الحديث 34، نقلا عنه. و

فی «بحار الأنوار» ج ۷۵/۴۶۹، الحدیث 4-نقلا عن کتاب «الغایات» -أیضا: «قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: إنّ لکلّ شیء شرفا و إنّ أشرف المجالس ما استقبل به القبله» ؛ و مثله فی «أدب الإملاء و الاستملاء» /44-45.

5- 5) -قال فی «جواهر الکلام» ج ۷۴/ ۴۰، کتاب القضاء، مبحث الآداب المستحبه للقاضی: «ثمّ یجلس مستدبر القبله کما عن الأکثر، لیکون وجه الخصوم إذا وقفوا بین یدیه إلیها، لیکون ذلک اردع لها عن کلام الباطل و خصوصا وقت الاستحلاف. و قیل-و القائل الشیخ فی محکیّ مبسوطه و ابن البرّاج علی ما حکی عنه-: یستقبل القبله، لقوله علیه السّلام: خیر المجالس ما استقبل به القبله. و هو أحق من غیره، و لکن الأول أظهر لما عرفت» . و قال المصنّف رحمه اللّه فی «مسالک الأفهام» ج ۲/۲۸۷؛ «و منها أن یجلس مستدبر القبله لیکون وجه الخصوم إذا وقفوا بین یدیه مستقبل القبله خصوصا فی وقت استحلافهم فیکون مراعاه جانب الاستقبال فیهم أهمّ من مراعاه جانبه نظرا إلی عموم المصلحه، و هذا اختیار الأکثر و منهم الشیخ فی «النهایه» و قال فی «المبسوط» یکون متوجّها إلی القبله لما روی عن النبیّ صلّی اللّه علیه و آله قال: خیر المجالس ما استقبل به القبله. و القاضی أحقّ بهذه الفضیله. . . و اختار المصنّف الأوّل و هو الأظهر» . و الظاهر أنّه لم یرد نصّ بالخصوص فی القاضی و لا فی-

إلى القبله تغليظا عليهم فى الحذر من الكلام الباطل و فى حال الحلف و لا نص هنا على الخصوص.

السادس

[6-] أن ينوى قبل شروعه بل حين خروجه من منزله تعليم العلم و نشره

و بث الفوائد الشرعيه و تبليغ الأحكام الدينيه التى اؤتمن عليها و أمر ببيانها و الازدياد فى العلم بالمذاكره و إظهار الصواب و الرجوع إلى الحق و الاجتماع على ذكر الله تعالى و الدعاء للعلماء الماضين و السلف الصالحين و غير ذلک مما يحضره من المقاصد. فإن بإحضارها بالبال و كثرتها يزيد ثواب العمل فإنما الأعمال بالنيات و ليس المراد بالنيه أن يقول أفعل كذا لأجل كذا و يرتب لها ألفاظا مخصوصه بل المراد بها بعث النفس و تصميم العزم على الفعل المخصوص لغرض التقرب إلى الله تعالى و طلب الزلفى لديه حتى لو تلفظ و قال أفعل ذلک لله تعالى و الله مطلع على قلبه يقصد غير ذلک كقصد الظهور فى المحافل و ارتفاع الصيت و الترجيح على الأمثال و النظراء فهو مخادع لله تعالى مُرَاءٍ للناس و اللهُ مطّلع على فساد نيته و خبث طويته فيستحق العقوبه على هذه الذنوب و إن كانت بمظهر العباده أصلح الله تعالى بفضله و كرمه أعمالنا و سددنا فى أقوالنا و أخلص سرائرنا و مقاصدنا بمنه و فضله.

السابع

[٧-] أن يستقر على سمت واحد مع الإمكان

فيصون بدنه عن الزحف و التنقل عن مكانه و التقلقل و يديه عن العبث و التشبيک بهما و عينيه عن تفريق النظر بلا حاجه. و يتقى كثره المزاح و الضحک فإنه يقلل الهيبه و يسقط الحرمه و يزيل

5)

-المعلّم فى مجلس درسه. نعم فى «الكافى» ج 65 ١/6، كتاب الطلاق، باب اللعان، الحديث ١١؛ و «كتاب من لا يحضره الفقيه» ج ٣/٣46-٣47، الحديث ١664: «عن أحمد بن محمّد بن أبى نصر قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام قلت له: أصلحک اللّه، كيف الملاعنه؟ قال؛ فقال: يقعد الإمام و يجعل ظهره إلى القبله، و يجعل الرجل عن يمينه و المرأه عن يساره.» ؛

و أيضا فى «الكافى» ج 6/١ 65، كتاب الطلاق، باب اللعان، الحديث ١٠: «عن محمّد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن الملاعن و الملاعنه كيف يصنعان؟ قال: يجلس الإمام مستدبر القبله، فيقيمهما بين يديه مستقبلا [كذا]القبله بحذائه. . .» .

الحشمه و يذهب العزه من القلوب و أما القليل من المزاح فمحمود كما كان يفعله النبى ص (1)و من بعده من الأئمه المهديين (2)تأنيسا للجلساء و تأليفا للقلوب و قريب منه الضحک-

4 ١- فَقَدْ كَانَ اَلنَّبِيُّ ص يَضْحَکُ حَتَّى تَبْدُوَ نَوَاجِذُهُ (3). و لكن لا يعلو الصوت (4)و العدل التبسم.

الثامن

[٨-] أن يجلس فى موضع يبرز وجهه فيه لجميع الحاضرين

و يلتفت إليهم التفاتا خاصا بحسب الحاجه للخطاب و يفرق النظر عليهم و يخص من يكلمه أو يسأله أو يبحث معه على الوجه بمزيد التفات إليه و إقبال عليه و إن كان صغيرا أو وضيعا فإن تخصيص المترفعين من أفعال المتجبرين و المراءين و القارئ من الحاضرين فى حكم الباحث فيخصه بما يتعلق بدرسه و يعطى غيره من الخطاب و النظر بحسب حاله و سؤاله.

1- ١) - «مكارم الأخلاق» / ٢١؛ «إحياء علوم الدين» ج ٢/٣١٩.
2- ٢) -قال ابن أبى الحديد فى «شرح نهج البلاغه» ج ٢٥/ ١-٢٦، فى وصف مولانا أمير المؤمنين عليه أفضل صلوات المصلّين: «و أمّا سجاحه الأخلاق و بشر الوجه و طلاقه المحيّا و التّبسّم، فهو: المضروب به المثل فيه حتّى عابه بذلک أعداؤه؛ قال عمرو بن العاص لأهل الشام: إنّه ذو دعابه شديده. و قال علىّ عليه السّلام فى ذاک: عجبا لابن النابغه! يزعم لأهل الشام أنّ فىّ دعابه و أنّى امرؤ تلعابه، أعافس و أمارس! و عمرو بن العاص إنّما أخذها عن عمر بن الخطّاب لقوله له لمّا عزم على استخلافه: للّه أبوک لو لا دعابه فيک! إلاّ أنّ عمر اقتصر عليها، و عمرو زاد فيها و سمّجها. . . . قال معاويه لقيس بن سعد: رحم اللّه أبا حسن؛ فلقد كان هشّا بشّا ذا فكاهه، قال قيس: نعم، كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يمزح و يبتسم إلى أصحابه، و أراک تسرّ حسوا فى ارتغاء، و تعيبه بذلک! أما و اللّه لقد كان مع تلک الفكاهه و الطلاقه أهيب من ذى لبدتين قد مسّه الطّوى، تلک هيبه التّقوى، و ليس كما يهابک طغام أهل الشام! و قد بقى هذا الخلق متوارثا متناقلا فى محبّيه و أوليائه إلى الآن، كما بقى الجفاء و الخشونه و الوعوره

فی الجانب الآخر، و من له أدنی معرفه بأخلاق الناس و عوائدهم یعرف ذلک» .
3- ۳) - «مکارم الأخلاق» / ۲۱؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۳۲۵. و راجع «سنن الترمذی» ج ۵/۶۰۱، کتاب المناقب، الباب ۱۰، الحدیث ۳۶۴۱ و ۳۶۴۲. و انظر الأحادیث التی حول الضحک و الدعابه فی «الکافی» ج ۲/۶۶۳-665، کتاب العشره، باب الدعابه و الضحک؛ و «بحار الأنوار» ج ۷۶/۵۸-۶۱، کتاب العشره، الباب 6 ۱۰.
4- 4) -قال أمیر المؤمنین علی علیه السّلام فی الخطبه التی یصف فیها المتقین: «. . . و إن ضحک لم یعل صوته» («نهج البلاغه» ص 6 ۳۰، الخطبه ۱۹۳) .

التاسع

[۹-] أن يحسن خلقه مع جلسائه زياده على غيرهم

و يوقر فاضلهم بعلم أو سن أو صلاح أو شرف و نحو ذلک و يرفع مجالسهم على حسب تقديمهم فی الإمامه (1)و يتلطف بالباقين و يكرمهم بحسن السلام و طلاقه الوجه و البشاشه و الابتسام و بالقيام لهم على سبيل الاحترام و لا كراهه فيه بوجه و إن كان فی بعض الأخبار ما يوهمه (2)و تحقيقه فی غير هذا المحل.

ص: ۲۰۹

1- ۱) -الظاهر أنّه يريد تقديمهم فی إمامه الجماعه، و هو-كما فی «شرح اللمعه» ج ۳۹۱/ ۱-۳۹۳-هكذا. «. . . و يقدّم الأقرأ من الأئمّه. . . فالأفقه. . . فإن تساووا فی الفقه و القراءه فالأقدم هجره من دار الحرب إلى دار الإسلام. . . و فی زماننا قيل هو السبق إلى طلب العلم، . . . فإن تساووا فی ذلک سنّ مطلقا أو فی الإسلام. . . فإن تساووا فيه فالأصبح وجها. . . و لم يذكر هنا ترجيح الهاشمی، لعدم دليل صالح لترجيحه، و جعله فی «الدروس» بعد الأفقه، و زاد بعضهم فی المرجّحات بعد ذلک الأتقى و الأورع. . . و بعض هذه المرجّحات ضعيف المستند و لكنّه مشهور» .

2- ۲) -لعلّه يقصد بذلک-كما يظهر من «أدب الإملاء و الاستملاء» /۳۴-مثل ما روى فی «سنن أبی داود» ج ۴/۳۵۸، كتاب الأدب، الحديث ۵۲۳۰: «عن أبی أمامه، قال: خرج علينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، متوكّئا على عصا، فقمنا إليه، فقال: لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظّم بعضها بعضا» . (و مثله فی «سنن ابن ماجه» ج ۲/۱۲۶۱، كتاب الدعاء، الباب ۲، الحديث ۳۸۳۶، عن أبی أمامه) ؛ أو ما روى فی «سنن الترمذی» ج ۵/۹۰، كتاب الأدب (44) ، الباب ۱۳، الحديث ۲۷۵۴-؛ و «مكارم الأخلاق» /۱۶؛ و «إحياء علوم الدين» ج ۲/۱۸۱-عن حميد بن أنس قال: لم يكن شخص أحبّ إليهم من رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، قال: و كانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلک» . أو يقصد ما روى فی «كتاب سليم بن قيس» -كما فی «بحار الأنوار» ج ۷۵/۴۶۶، الحديث ۱۴-من أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قال: «أيّها الناس! عظّموا أهل بيتی فی حياتی و من بعدی و أكرموهم و فضّلوهم؛ فإنّه لا يحلّ لأحد أن يقوم من مجلسه لأحد إلاّ لأهل بيتی» . و ممّا يدلّ على عدم الكراهه-فيما نحن فيه-ما رواه البرقی فی «المحاسن» /۲۳۳، الحديث ۱۸۶، و العلامه المجلسی، قدّس اللّه نفسه

الزكيّه، فى «بحار الأنوار» ج 75/466-467، الحديث ١٣ نقلا عن «المحاسن» : «عن إسحاق بن عمّار، قال قلت لأبى عبد اللّه عليه السّلام: من قام من مجلسه تعظيما لرجل؟ قال: مكروه إلاّ لرجل فى الدين» . و قال الغزالى فى «إحياء علوم الدين» ج ٢/١٨١: «و القيام مكروه على سبيل الإعظام لا على سبيل الإكرام» ؛ و لعلّه يجمع بذلک بين الأحاديث المتعارضه، فتأمّل. و قال النووى فى «شرح المهذّب» ج 56/ ١: «و قد ينكر القيام من لا تحقيق عنده، و قد جمعت جزء فيه الترخيص فيه و دلائله، و الجواب عمّا يوهم كراهته» . و قال أيضا فى «الأذكار» /٢٣٩: «و أمّا إكرام الداخل بالقيام، فالذى نختاره أنّه مستحب لمن كان فيه فضيله ظاهره من علم أو صلاح أو شرف، . . . و يكون هذا القيام للبرّ و الإكرام و الاحترام لا للرئاء و الإعظام، و على هذا الذى اخترناه استمرّ عمل السلف و الخلف، و قد جمعت فى ذلک جزء جمعت فيه الأحاديث و الآثار و أقوال السلف و أفعالهم الدالّه على ما ذكرته، ذكرت فيه ما خالفها و أوضحت الجواب عنه، فمن أشكل عليه من ذلک شىء و رغب فى مطالعه ذلک الجزء رجوت أن يزول إشكاله، إن شاء اللّه تعالى» . -

العاشر (1)

[۱۰-] أن يقدم على الشروع فى البحث و التدريس تلاوه ما تيسر من القرآن العظيم

تيمنا و تبركا و يدعو عقيب القراءه لنفسه و للحاضرين و لسائر المسلمين ثم يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم و يسمى الله تعالى و يحمده و يصلى و يسلم على النبى ص و على آله و أصحابه ثم يدعو للعلماء الماضين و السلف الصالحين و لمشايخه خاصه و لوالديه و للحاضرين و إن كان فى مدرسه و نحوها دعا لواقف المكان. و هذا و إن لم يرد به نص على الخصوص لكن فيه خير عظيم و بركه و المحل موضع إجابه و فيه اقتداء بالسلف من العلماء فقد كانوا يستحبون ذلک (2). و ذكر بعض العلماء (3)أنه يقول من جمله الدعاء

6 ۱- اَللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَیَّ اَللَّهُمَّ اِنْفَعْنِی بِمَا عَلَّمْتَنِی وَ عَلِّمْنِی مَا يَنْفَعُنِی وَ زِدْنِی عِلْماً وَ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَی کُلِّ حَالٍ اَللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ وَ مِنْ قَلْبٍ لاَ يَخْشَعُ وَ مِنْ نَفْسٍ لاَ تَشْبَعُ وَ مِنْ دُعَاءٍ لاَ يُسْمَعُ (4). و كان بعض العلماء (5)يختار قراءه سوره الأعلى و يزعم أنه متأس و متفأل بما فيها من قوله اَلْأَعْلَى و قوله قَدَّرَ فَهَدىٰ و قوله سَنُقْرِئُکَ فَلا تَنْسىٰ و قوله فَذَكِّرْ و قوله

۲)

-راجع أيضا «أدب الإملاء و الاستملاء» /۳۴-۳۵،۱۳۷-۱۳۸؛ «فتح الباقى» ج ۲/۲۰۹- ۲۱۰؛ «شرح ألفيه العراقى» ج ۲/۲۰۹- ۲۱۰.

1- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۳۴-۳۵؛ «شرح المهذّب» ج ۱/56.
2- ۲) -انظر «شرح المهذّب» ج ۱/56؛ «مقدّمه ابن الصلاح» /365؛ «الخلاصه فى أصول الحديث» /۱44.
3- ۳) -هو النووى فى «شرح المهذّب» ج ۱/56.
4- 4) -الدعاء مروىّ فى «سنن ابن ماجه» ج ۱/۹۲، المقدّمه، الباب ۲۳، الحديث ۲۵۰، و ج ۲/۱۲۶۰، كتاب الدعاء، الباب ۲، الحديث ۳۸۳۳؛ و «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۱۹۵؛ و «سنن أبى داود» ج 4/۳۲۵، كتاب الأدب،

الحديث 4 ٩٥٠؛ و «الجامع الصغير» ج ١/59، حرف الهمزه؛ و «المستدرک على الصحيحين» ج 4 ١٠/١، فى كلّ منها روى بعض هذا الدعاء؛ و الشطر الأخير منه فى «مفاتيح الجنان» /١٧، فى تعقيب صلاه العصر أيضا، نقلا عن «مصباح المتهجّد» .
5- 5) -قال فى «فتح الباقى» ج 4 ٢/٢١: «. . . و اختار شيخنا تبعا للناظم [يعنى العراقى]أن تكون سوره الأعلى بمناسبه سَنُقْرِئُکَ فَلا تَنْسىٰ» .

صُحُفِ إِبْرٰاهِيمَ وَ مُوسىٰ

(1)

16- وَ رُوِيَ أَنَّ مَنِ اِجْتَمَعَ مَعَ جَمَاعَهٍ وَ دَعَا يَكُونُ مِنْ دُعَائِهِ اَللَّهُمَّ اِقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ مَعْصِيَتِكَ وَ مِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَكَ وَ مِنَ اَلْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مَصَائِبَ اَلدُّنْيَا اَللَّهُمَّ مَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَ أَبْصَارِنَا وَ قُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا وَ اِجْعَلْهُ اَلْوَارِثَ مِنَّا وَ اِجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمَنَا وَ اُنْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا وَ لاَ تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا وَ لاَ تَجْعَلْ دُنْيَانَا أَكْبَرَ هَمِّنَا وَ لاَ مَبْلَغَ عِلْمِنَا وَ لاَ تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لاَ يَرْحَمُنَا (2).

الحادى عشر

[١١-] أن يتحرى تفهيم الدرس بأيسر الطرق

و أعذب ما يمكنه من الألفاظ مترسلا مبينا موضحا مقدما ما ينبغى تقديمه مؤخرا ما ينبغى تأخيره مرتبا من المقدمات ما يتوقف عليها تحقيق المحل واقفا فى موضع الوقف موصلا فى موضع الوصل مكررا ما يشكل من معانيه و ألفاظه مع حاجه الحاضرين أو بعضهم إليه و إذا فرغ من تقرير المسأله سكت قليلا حتى يتكلم من فى نفسه كلام عليه. و لا يذكر (3)فى الدرس شبهه فى الدين و يؤخر الجواب عنها إلى درس آخر بل يذكرهما جميعا أو يؤخرهما جميعا سيما إذا كان الدرس يجمع الخاص و العام و من يحتمل أن لا يعود إلى ذلک المقام فتقع الشبهه فى نفسه و لا يتفق له جوابها فيصير سببا فى فتنته. الثانى عشر (4)

[١٢-] إذا تعددت الدروس فليقدم منها الأشرف فالأشرف

و الأهم فالأهم فيقدم أصول الدين ثم التفسير ثم الحديث ثم أصول الفقه ثم الفقه ثم

1- ١) -سوره الأعلى (٨٧) :١٩،١٤،٩،٦،٣، ١.
2- ٢) -الدعاء مروىّ فى «سنن الترمذى» ج ٥/٥٢٨، كتاب الدعوات (45)، الباب ٨٠، الحديث ٣٥٠٢؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /١٠٧؛ «عيون الأخبار»

ج ۲/۲۷۹- ۲۸۰؛ «الأذكار» /۲۶۵-۲۶۶؛ «الجامع الصغير» ج ۵۹/ ۱، حرف الهمزه؛ «عوالى اللآلى» ج ۵۹ ۱/ ۱- ۶۰ ۱؛ «مفاتيح الجنان» /۱۶۴-۱۶۵، فى أعمال الليله الخامسه عشره من شهر شعبان.
3- ۳) -لاحظ «تذكره السامع» /۳۸.
4- 4) -لاحظ «تذكره السامع» /۳۵-۳۶.

النحو ثم المعانى و على هذا قياس باقى العلوم بحسب مرتبتها و الحاجه إليها. و سيأتى (1)إن شاء الله ما يعين على هذا الترتيب فى باب يخصه.

الثالث عشر (2)

[١٣-] أن لا يطول مجلسه تطويلا يملهم

أو يمنعهم فهم الدرس أو ضبطه لأن المقصود إفادتهم و ضبطهم فإذا صاروا إلى هذه الحاله فات المقصود. و لا يقصره تقصيرا يخل ببعض تقريره أو ضبطه أو فهمه لفوات المقصود و يراعى فى ذلک مصلحه الحاضرين فى الفائده و التطويل و استيفاء الأقسام فى التقسيم إذا كانوا من أهله.

الرابع عشر

[١4-] أن لا يشتغل بالدرس و به ما يزعجه و يشوش فكره

من مرض أو جوع أو عطش أو مدافعه حدث أو شده فرح أو غم أو غضب أو نعاس أو قلق أو برد أو حر مؤلمين حذرا من أن يقصر عن استيفاء المطلوب من البحث أو يفتى بغير الصواب.

الخامس عشر

[١5-] أن لا يكون فى مجلسه ما يؤذى الحاضرين

من دخان أو غبار أو صوت مزعج أو شمس موجبه للحر الشديد أو نحو ذلک مما يمنع من تأديه المطلوب بل يكون واسعا مصونا عن كل ما يشغل الفكر و يشوش النفس ليحصل فيه الغرض المطلوب.

السادس عشر (3)

[١6-] مراعاه مصلحه الجماعه

فى تقديم وقت الحضور و تأخيره فى النهار إذا لم يكن عليه فيه ضروره و لا مزيد كلفه و من الضروره الاشتغال فى الوقت الصالح بالمطالعه و التصنيف حيث يكون الاشتغال به أولى من التدريس.

السابع عشر (4)

[١٧-] أن لا يرفع صوته زياده على الحاجه

و لا يخفضه خفضا يمنع بعضهم من كمال فهمه

4 ١- وَ قَدْ رُوِیَ عَنِ اَلنَّبِیِّ ص

ص: ٢١٢

1- ١) -فی المطلب الثالث من الخاتمه.
2- ٢) -لاحظ «تذکره السامع» /٣٨.
3- ٣) -لاحظ «تذکره السامع» /44.
4- 4) -لاحظ «تذکره السامع» /٣٩.

أَنَّ اَللَّهَ يُحِبُّ اَلصَّوْتَ اَلْخَفِيضَ وَ يُبْغِضُ اَلصَّوْتَ اَلرَّفِيعَ (1). و الأولى أن لا يجاوز صوته مجلسه و لا يقصر عن سماع الحاضرين فإن حضر فيهم ثقيل السمع فلا بأس بعلو صوته بقدر ما يسمعه و قد روى فى فضيله ذلک حديث (2).

الثامن عشر (3)

[١٨-] أن يصون مجلسه عن اللغط

فإن الغلط تحت اللغط و عن رفع الأصوات و سوء الأدب فى المباحثه و اختلاف جهات البحث و العدول عن المسأله إلى غيرها قبل إكمالها. فإذا ظهر من أحد الباحثين شىء من مبادئ ذلک تلطف فى دفعه قبل انتشاره و ثوران النفوس و يذكر لجمله الحاضرين ما يقتضى قبح الانتقال المذكور و أن المقصود اجتماع القلوب على إظهار الحق و تحصيل الفائده و الصفاء و الرفق و استفاده البعض من البعض و يذكرهم ما جاء فى ذم المماراه و المنافسه و الشحناء سيما أهل العلم المتسمين به و أن ذلک سبب العداوه

1- ١) -رواه الخطيب البغدادىّ فى «الجامع لاخلاق الراوى و آداب السامع [أو: آداب الواعى]» كما فى «تذكره السامع» /٣٩. و فى «مسند الإمام موسى بن جعفر» عليهما السّلام، ص ٤٣، الحديث ٧: «. . . كان النبىّ صلّى اللّه عليه و آله يعجبه (ظ) أن يكون الرجل خفيف الصوت و يكره أن يكون الرجل جهير الصوت» . و فى «الجامع الصغير» ج ٢/١٢٠، حرف الكاف، و شرحه: «فيض القدير» ج 5/٢٤٢، الحديث ٧١47: «كان صلّى اللّه عليه و آله يكره أن يرى الرجل جهيرا رفيع الصوت، و كان يحبّ أن يراه خفيض الصوت» . قال المناوى فى شرح الحديث فى «فيض القدير» ج 5/٢٤٢؛ «أخذ منه أنّه يسنّ للعالم صون مجلسه عن اللغط و رفع الأصوات و غوغاء الطلبه و أنّه لا يرفع صوته بالتقرير فوق الحاجه. . .» . و مثله فى «كشف الخفاء» ج ١/٢٩٢. و فى «كنز العمّال» ج ٣/5٦٩، الحديث ٧٩44: «إنّ اللّه ليكره الرجل الرفيع الصوت، و يحب الرجل الخفيض الصوت» .
2- ٢) -فى «ثواب الأعمال» /١٦٨، الحديث 5؛ و «بحار الأنوار» ج ٧4/٣٨٨، الباب ٢5، نقلا عنه: «عن أبى عبد اللّه عليه السّلام، قال: إسماع الأصمّ من غير تضجّر صدقه هنيئه.» و لم أجد غير هذا حديثا فى ذلک؛ و قال فى «تذكره السامع» /٣٩-كالمتن-: «و روى فى فضيله ذلک حديث» و لم يذكر

نصّ الحديث. نعم قال السمعانى فى «أدب الإملاء و الاستملاء» /49: «ثمّ يرفع صوته بما يريد أن يمليه.» و احتجّ لذلک بهذا الحديث: «. . . عن عبد اللّه بن عمر قال: تخلّف عنّا النبىّ فى سفره سفرناها فأدركنا و قد رهقتنا الصلاه صلاه العصر، و نحن نتوضّأ فجعلنا نمسح أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: ويل للأعقاب من النار مرّتين أو ثلاثا» . و انظر شرح هذا الحديث فى «فيض القدير» ج 6/366-367، الحديث ۹643؛ و انظر أيضا «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/ 69.

3- ۳) -لاحظ «تذكره السامع» / 40- 41؛ «شرح المهذّب» ج ۱/ 57.

و البغضاء الموجبين [الموجبتين]تشويش الكفر و ذهاب الدين و أن الواجب كون الاجتماع خالصا لله تعالى ليثمر الفائده فى الدنيا و السعاده فى الأخرى.

التاسع عشر

[١٩-] أن يزجر من تعدى فى بحثه

أو ظهر منه لَدَدٌ أو سوء أدب أو ترک إنصاف بعد ظهور الحق أو أكثر الصياح بغير فائده أو أساء أدبه على غيره من الحاضرين أو الغائبين أو ترفع على من هو أولى منه فى المجلس أو نام أو تحدث مع غيره حاله الدرس بما لا ينبغى أو ضحک أو استهزأ بأحد أو فعل ما يخل بأدب الطالب فى الحلقه و سيأتى تفصيله (1)إن شاء الله تعالى. هذا كله إذا لم يترتب على ذلک مفسده تربو عليه و هذا النوع مغاير لما مر من زجرهم و كفهم عن مساوئ الأخلاق لأن هذا خاص بالدرس و ذاک بما يتعلق بشأن أنفسهم و إن كان يمكن إدراجه فيه إلا أن الاهتمام بشأنه حسن ذكره على الخصوص.

العشرون

[٢٠-] أن يلازم الإرفاق بهم فى خطابهم و سماع سؤالهم

و إذا عجز السائل عن تقرير ما أورده أو تحرير العباره فيه لحياء أو قصور و وقع على المعنى عبر عن مراده أولا و بين وجه إيراده و أجاب بما عنده. و إن اشتبه عليه مراده سأله عن الأمور التى يحتمل إرادته لها فيقول له أ تريد بقولک كذا فإن قال نعم أجابه و إلا ذكر محتملا آخر. و إن سأل عن شىء ركيک فلا يستهزئ به و لا يحتقر السائل فإن ذلک أمر لا حيله فيه و يتذكر أن الجميع كانوا كذلک ثم تعلموا و تفقهوا.

الحادى و العشرون (2)

[٢١-] أن يتودد لغريب حضر عنده

و ينبسط له لينشرح صدره فإن للقادم دهشه سيما بين يدى العلماء. و لا يكثر النظر و الالتفات إليه استغرابا له فإن ذلک يخجله و يمنعه من المساءله [المسأله]و المشاركه فى البحث إن كان من أهله.

1- ١) -يعنى تفصيل أدب الطالب، و سيأتى فى النوع الثالث من هذا الباب.
2- ٢) -لاحظ «تذكره السامع» /٤٣-44.

الثانی و العشرون

[۲۲-] إذا أقبل بعض الفضلاء و قد شرع فی مسأله

أمسک عنها حتی یجلس و إن جاء و هو یبحث أعادها له أو مقصودها و إذا أقبل و قد بقی للفراغ و قیام الجماعه بقدر ما یصل إلی المجلس فلیؤخر تلک البقیه و یشتغل عنها ببحث أو غیره إلی أن یجلس ثم یعیدها أو یتمم تلک البقیه کیلا یخجل المقبل بقیامهم عند جلوسه.

الثالث و العشرون (1)و هو من أهم الآداب

[۲۳-] إذا سئل عن شیء لا یعرفه أو عرض فی الدرس ما لا یعرفه فلیقل لا أعرفه

أو لا أتحققه أو لا أدری أو حتی أراجع النظر فی ذلک و لا یستنکف عن ذلک فمن علم العالم أن یقول فیما لا یعلم لا أعلم و الله أعلم.

۱- قَالَ عَلِیٌّ ع إِذَا سُئِلْتُمْ عَمَّا لاَ تَعْلَمُونَ فَاهْرُبُوا قَالُوا وَ کَیْفَ اَلْهَرَبُ قَالَ تَقُولُونَ اَللَّهُ أَعْلَمُ (2).

5- وَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ اَلْبَاقِرِ ع قَالَ: مَا عَلِمْتُمْ فَقُولُوا وَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَقُولُوا اَللَّهُ أَعْلَمُ إِنَّ اَلرَّجُلَ لَیُسْرِعُ [لَیَشْرَعُ]بِالْآیَهِ مِنَ اَلْقُرْآنِ یَخِرُّ فِیهَا أَبْعَدَ مَا بَیْنَ اَلسَّمَاءِ [وَ اَلْأَرْضِ] (3).

5- وَ عَنْ زُرَارَهَ بْنِ أَعْیَنَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع مَا حَقُّ اَللَّهِ عَلَی اَلْعِبَادِ قَالَ أَنْ یَقُولُوا مَا یَعْلَمُونَ وَ یَقِفُوا عِنْدَ مَا لاَ یَعْلَمُونَ (4).

6- وَ عَنِ اَلصَّادِقِ ع

1- ۱) -لاحظ «تذکره السامع» /۴۲-۴۳؛ «شرح المهذّب» ج ۵۷/ ۱-۵۸.
2- ۲) - «سنن الدارمیّ» ج ۶۳/ ۱.
3- ۳) - «الکافی» ج ۴۲/ ۱، کتاب فضل العلم، باب النهی عن القول بغیر علم، الحدیث 4، و فیه: «لینتزع الآیه» بدل «لیسرع بالآیه» ؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۱۱۹، الحدیث ۲۵-نقلا عن «المحاسن» -و فیه «لینتزع بالآیه» .

4- 4) - «الكافى» ج ۱/43، كتاب فضل العلم، باب النهى عن القول بغير علم، الحديث ۷؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۱۱۳، الحديث ۲، عن «أمالى الصدوق» .

إِنَّ اَللَّهَ خَصَّ عِبَادَهُ بِآيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ أَنْ لاَ يَقُولُوا حَتَّى يَعْلَمُوا وَ لاَ يَرُدُّوا مَا لَمْ يَعْلَمُوا قَالَ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَ لَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثٰاقُ اَلْكِتٰابِ أَنْ لاٰ يَقُولُوا عَلَى اَللّٰهِ إِلاَّ اَلْحَقَّ (1)وَ قَالَ بَلْ كَذَّبُوا بِمٰا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَ لَمّٰا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ (2).

۱۷- "وَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ إِذَا تَرَكَ اَلْعَالِمُ لاَ أَدْرِي أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ (3).

۱۷- "وَ عَنِ اِبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ إِذَا سُئِلَ أَحَدُكُمْ عَمَّا لاَ يَدْرِي فَلْيَقُلْ لاَ أَدْرِي فَإِنَّهُ ثُلُثُ اَلْعِلْمِ (4).

و قال آخر لا أدري ثلث العلم (5). و قال بعض الفضلاء ينبغى للعالم أن يورث أصحابه لا أدرى (6)و معناه أن يكثر منها لتسهل عليهم و يعتادوها فيستعملوها فى وقت الحاجه. و قال آخر تعلم لا أدرى فإنک إن قلت لا أدرى علموک حتى تدرى و إن قلت أدرى سألوک حتى لا تدرى (7).

1- ۱) -سوره الأعراف (۷) :۱69.
2- ۲) -سوره يونس (۱) :۳۹. و الحديث فى «الكافى» ج ۳/43 ۱، كتاب فضل العلم، باب النهى عن القول بغير علم، الحديث ۸؛ «بحار الأنوار» ج ۳ ۲/۱۱، الحديث ۳-نقلا عن «أمالى الصدوق» -و فيه: «عيّر» بدل «خصّ» .
3- ۳) -هذا الكلام نسب إلى ابن عبّاس فى «البيان و التبيين» /۷ ۲۰؛ و «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱ ۷۲؛ و «تذكره السامع» /42؛ و «صفه الفتوى» / ۷؛ و «أدب الدنيا و الدين» /۸۲؛ و غيرها. و فى «قوت القلوب» ج 6 ۱۳/۱: «قال علىّ بن الحسين و محمّد بن عجلان: إذا أخطأ العالم قول لا أدرى أصيبت مقالته» ؛ و فى «إحياء علوم الدين» ج ۱/6۱: «قال ابن مسعود: . . . جنّه العالم لا أدرى، فإن أخطأها فقد أصيبت مقاتله» ؛ و نسب إلى محمّد بن عجلان فى «صفه الفتوى» /۷؛ و «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱۰/ ۱؛ و «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱ ۷۳ أيضا؛ و لكن هذا كلام مولانا و مولى الموحدين يعسوب الدين أمير المؤمنين عليه أفضل صلوات المصلّين، روى فى «نهج البلاغه» ص ۴۸۲، قسم الحكم، الحكمه 85؛ و «غرر الحكم» ج 5/۳۷۷، الحديث ۸۸۳5؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۱ ۲۲، الحديث ۴۱، نقلا عن «نهج البلاغه» ؛ و هذا نصّه: «من ترک قول لا أدرى أصيبت مقاتله» .
4- 4) - «تذكره السامع» /42؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱ ۸۰.

5- 5) - «تذكره السامع» /42.
6- 6) - «تفسير القرطبىّ» ج ۲۸6/ ۱؛ «شرح المهذّب» ج 57/ ۱؛ «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۷۳ و فيه: «. . . أخبرنى مالک ابن أنس أنّه سمع عبد اللّه بن يزيد ابن هرمز، يقول: ينبغى للعالم. . . الخ» .
7- ۷) - «قوت القلوب» ج ۹6/ ۱؛ «أعلام الموقّعين» ج ۴/۲۷۸؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۲/68؛ «صفه الفتوى» /۹، و القائل أبو الذيال، كما فى المصدرين الأخيرين.

و اعلم أن قول العالم لا أدرى لا يضع منزلته بل يزيدها رفعه و يزيده فى قلوب الناس عظمه تفضلا من الله تعالى عليه و تعويضا له بالتزامه الحق و هو دليل واضح على عظمه محله و تقواه و كمال معرفته و لا يقدح فى المعرفه الجهل بمسائل معدوده. و إنما يستدل بقوله لا أدرى على تقواه و أنه لا يجازف فى فتواه و أن المسأله من مشكلات المسائل و إنما يمتنع من لا أدرى من قل علمه و عدمت تقواه و ديانته لأنه يخاف لقصوره أن يسقط من أعين الناس و هذه جهاله أخرى منه فإنه بإقدامه على الجواب فيما لا يعلم يبوء بالإثم العظيم و لا يصرفه عما عرف به من القصور بل يستدل به على قصوره و يظهر الله تعالى عليه ذلک بسبب جرأته على التقول فى الدين تصديقا

١٣- لِمَا وَرَدَ فِى اَلْحَدِيثِ اَلْقُدْسِىِّ مَنْ أَفْسَدَ جَوَّانِيَّهُ أَفْسَدَ اَللَّهُ بَرَّانِيَّهُ (1). و من المعلوم أنه إذا رؤى المحققون يقولون فى كثير من الأوقات لا أدرى و هذا المسكين لا يقولها أبدا يعلم أنهم يتورعون لدينهم و تقواهم و أنه يجازف لجهله و قله دينه فيقع فيما فر منه و اتصف بما احترز عنه لفساد نيته و سوء طويته

١4- وَ قَدْ قَالَ اَلنَّبِىُّ ص اَلْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلاَبِسِ ثَوْبَىْ زُورٍ (2).

1- ١) -فى «مشكاه الأنوار» / ٣٢١: «قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: ما من عبد إلاّ و له جوّانىّ و برّانىّ، فمن أصلح جوّانيّه أصلح اللّه برّانيّه، و من أفسد جوّانيّه أفسد اللّه عليه برّانيّه. . .» ؛ و فى «النهايه» ج ١/٣١٩: «و فى حديث سلمان رضى اللّه عنه: إنّ لكلّ امرئ جوّانيّا و برّانيّا، فمن يصلح جوّانيّه يصلح اللّه برّانيّه، و من يفسد جوّانيّه يفسد اللّه برّانيّه؛ أى باطنا و ظاهرا، و سرّا و علانيه، و هو منسوب إلى جوّ البيت و هو داخله، و زياده الألف و النون للتأكيد» ؛ و قال فى ج ١/١١٧: «. . . أراد بالبرّانىّ العلانيه، و الألف و النون و زيادات النّسب كما قالوا فى صنعاء: صنعانىّ. و أصله من قولهم خرج فلان برّا، أى خرج إلى البرّ و الصحراء. و ليس من قديم الكلام و فصيحه» . و انظر أيضا «لسان العرب» ج ١4/١5٧، «جوا» ، و ج 4/54، «برر» .
2- ٢) - «شرح المهذّب» ج ١/58؛ «سنن أبى داود» ج ٤/٣٠٠، كتاب الأدب، الحديث 4٩٩٧؛ «النهايه» ج ٢/44١، و فيه: «لا يملک» بدل «لم يعط» ، قال ابن الأثير فى توضيح الحديث: «أى المتكثّر بأكثر ممّا عنده يتجمّل بذلک،

كالّذى يرى أنّه شبعان، و ليس كذلک، و من فعله فإنّما يسخر من نفسه. و هو من أفعال ذوى الزّور، بل هو فى نفسه زور، أى كذب» ؛ و انظر «مجمع الأمثال» ج ۲/۱ 5۰.

و قد أدب الله تعالى العلماء بقصه موسى و الخضر ع حين لم يرد موسى ع العلم إلى الله تعالى لما سئل هل أحد أعلم منک (1)بما حكاه الله عنهما من الآيات المؤذنه (2)بغايه الذل من موسى ع و غايه العظمه من الخضر ع و سيأتى (3)إن شاء الله تعالى فى هذه الرساله جمله من نكت القصه.

الرابع و العشرون

[۲۴-] أنه إذا اتفق له تقرير أو جواب توهمه صوابا يبادر إلى التنبيه على فساده

و تبيين خطائه قبل تفرق الحاضرين و لا يمنعه الحياء أو غيره من المبادره و تحمله النفس الأماره بالسوء على التأخير إلى وقت آخر خال فإنه من خدع النفس و تلبيس إبليس لعنه الله. و فيه ضرر عظيم من وجوه كثيره منها استقرار الخطأ فى قلوب الطلبه و منها تأخير بيان الحق مع الحاجه إليه و منها خوف عدم حضور بعض أهل المجلس فى الوقت الآخر فيستمر الخطأ فى فهمه و منها طاعه الشيطان فى الاستمرار على الخطأ و هو موجب لطمعه فيه مره ثانيه و هلم جرا و مع تأديته للواجب من ذلک يفيد الطالبين ملكه صالحه تعقب خيرا عظيما يكون الراجع سببا فيه فيشارک فى أجره مضافا إلى ما استحقه من الأجر بفعل ما يجب عليه فقد غنمت حركته و ربحت تجارته برجوعه إلى الحق و يرفعه الله تعالى بسبب ذلک خلاف ما يظنه الجاهل و يتوهمه الأحمق الغافل.

1- ۱) - «صحيح البخارىّ» ج 2/46-47، كتاب العلم، الحديث ۷۳، و ج 2/54، الحديث ۷۷، و ج ۱۴۱/2-۱45، الحديث ۱۲۳؛ «تفسير مجمع البيان» ج 6/481؛ «مسند أحمد» ج ۱۱۶،۱۱۷،۱۱۸/5؛ «صحيح مسلم» ج ۱۸۴۷/4-۱۸53، كتاب الفضائل (۴۳) ، الباب 46؛ «الترغيب و الترهيب» ج ۱۲۹/۱، الحديث ۱، و إليک نصّ واحد منها مع التلخيص: «. . . سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم يقول: بينما موسى فى ملأ من بنى إسرائيل، جاءه رجل فقال له: هل تعلم أحدا أعلم منک؟ قال موسى: لا. فأوحى اللّه إلى موسى: بلى عبدنا خضر، فسأل موسى السبيل إليه. . . الخ» . و مثله روى فى «تفسير العيّاشى» ج 2/334، عن أبى عبد اللّه عليه السّلام.
2- ۲) -سوره الكهف (۱۸) :65-۸۲.
3- ۳) -فى القسم الثانى من النوع الثالث من هذا الباب، ص ۲۳۵-۲۳۹.

الخامس و العشرون (1)

[۲۵-] التنبيه عند فراغ الدرس أو إرادته بما يدل عليه إن لم يعرفه القارئ

و قد جرت عاده السلف أن يقولوا حينئذ و الله أعلم (2). و قال بعض العلماء (3)الأولى أن يقال قبل ذلک کلام يشعر بختمه الدرس کقوله هذا آخره أو ما بعده يأتی إن شاء الله تعالی و نحو ذلک ليکون قوله و الله أعلم خالصا لذکر الله تعالی و لقصد معناه و لهذا ينبغی أن يستفتح کل درس ب بِسْمِ اَللّٰهِ اَلرَّحْمٰنِ اَلرَّحِيمِ ليکون ذاکرا لله تعالی فی بدايته و خاتمته و إذا جعل الذکر دليلا عَلی الفرَاغ لم يتمحض له. السادس و العشرون

[۲۶-] أن يختم الدرس بذکر شیء من الرقائق و الحکم و المواعظ

و تطهير الباطن ليتفرقوا علی الخشوع و الخضوع و الإخلاص فإن البحث البحت يورث فی القلوب قوه و ربما أعقب قسوه فليحرکه فی کل وقت إلی الإقبال و يلاحظه بالاستکمال و لا شیء أصلح من تلک الحاله. هذا کله إذا لم يکن بعد ذلک دروس حاضره بحيث يکون الاشتغال بها أولی فيؤخر ذلک إلی الآخر حسب ما يقتضيه الحال.

السابع و العشرون

[۲۷-] أن يختم المجلس بالدعاء کما بدأ به

بل هو الآن أولی و أقرب إلی الإجابه لما قد غشيهم من الرحمه و خصهم من المثوبه و ليتضمن دعاؤهم الأئمه الراشدين و العلماء السابقين و تعميم جماعه المسلمين و أن يجعل أعمالهم خالصه لوجه الله مقربه إلی مرضاته.

۱4- وَ قَدْ وَرَدَ أَنَّ اَلنَّبِیَّ ص کَانَ يَخْتِمُ مَجْلِسَهُ بِالدُّعَاءِ . و فيه حديث مسلسل (4)بختمه به مشهور و متنه

1- ۱) -لاحظ «تذکره السامع» /44-45.
2- ۲) - «تذکره السامع» /44.
3- ۳) -هو ابن جماعه الکنانیّ فی «تذکره السامع» /44-45.

4- 4) -تقدّم معنى الحديث المسلسل فى الصفحه ١٩٥ التعليقه ٢. اعلم أنّه قد عنى علماء الحديث بهذا النوع جدّا فصنّفوا فيه مصنّفات خاصّه، ذكر بعضها محمّد عبد الحىّ الكتانى فى «فهرس الفهارس و الأثبات و معجم المعاجم و المشيخات و المسلسلات» المطبوع فى مدينه فاس بالمغرب الأقصى؛ و جاء اسم بعضها فى «الدرّ-

۱4- أَنَّهُ ص كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ حَدِيثِهِ وَ أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ يَقُولُ اَللَّهُمَّ اِغْفِرْ لَنَا مَا أَخْطَأْنَا وَ مَا تَعَمَّدْنَا وَ مَا أَسْرَرْنَا وَ مَا أَعْلَنَّا وَ مَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنَّا أَنْتَ اَلْمُقَدِّمُ وَ أَنْتَ اَلْمُؤَخِّرُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ (1).

الثامن و العشرون (2)

[۲۸-] أن يمكث قليلا بعد قيام الجماعه

فإن فيه فوائد و آدابا له و لهم منها إن كان فى نفس أحد منهم بقايا سؤال تأخر و منها إن كان لأحد به حاجه و قد صبر عليها حتى فرغ يذكرها له و منها عدم مزاحمتهم و رفع الكلفه عنهم بخروجه قبلهم و خفق النعال خلفه و هو آفه عظيمه خطره و منها عدم ركوبه بينهم إن كان يركب إلى غير ذلک.

التاسع و العشرون (3)

[۲۹-] أن ينصب لهم نقيبا فطنا كيسا يرتب الحاضرين

و من يدخل عليه على قدر منازلهم و يوقظ النائم و ينبه الغافل و يشير إلى ما ينبغى فعله و تركه و يأمر بسماع الدروس و الإنصات إليها لمن لا يعرف و كذلک ينصب لهم رئيسا آخر يعلم الجاهل و يعيد درس من أراد و يرجع إليه فى كثير مما يستحيا أن يلقى به العالم من مسأله أو درس فإن فيه ضبطا لوقت العالم و صلاحا لحال المتعلم.

الثلاثون (4)

[۳۰-] أن يقول إذا قام من مجلسه [. . .]

۱4- سُبْحَانَکَ اَللَّهُمَّ وَ بِحَمْدِکَ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ أَسْتَغْفِرُکَ وَ أَتُوبُ إِلَيْکَ سُبْحٰانَ رَبِّکَ رَبِّ اَلْعِزَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ وَ سَلاٰمٌ عَلَى اَلْمُرْسَلِينَ وَ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰالَمِينَ .

4)

-الفريد» /۱۳۳-۱34، منها «عقد اللآلى فى الأحاديث المسلسله الغوالى» ؛ و «المسلسلات الكبرى» . و رويت فى «الدرّ الفريد» /۱۳۳-۲۳۷، خمسه و أربعون حديثا مسلسلا. و لكن لم أجد فيه هذا الحديث المسلسل الذى أشار

إليه المؤلّف رحمه اللّه، و لا فى «الجواهر المكلّله فى الأحاديث المسلسله» و لا فى «المسلسلات» .

1- ١) -هذا الدعاء روى فى «المستدرک على الصحيحين» ج ١/ 528،536- 537، مع اختلاف فى اللفظ، إلاّ أنّه لم يروه مسلسلا.
2- ٢) -لاحظ «تذكره السامع» /45.
3- ٣) -لاحظ «تذكره السامع» / 41.
4- 4) -لاحظ «تذكره السامع» /45.

رَوَاهُ جَمَاعَهٌ مِنْ فِعْلِ اَلنَّبِیِّ ص (1)وَ فِی بَعْضِ اَلرِّوَایَاتِ أَنَّ اَلثَّلاَثَ آیَاتٍ کَفَّارَهُ اَلْمَجْلِسِ (2). و کما یستحب ذلک للعالم یستحب لکل قائم لکنه فی حقه آکد

1- ۱) -روی إلی قوله «و أتوب إلیک» فی «سنن أبی داود» ج 4/۲۶۵، کتاب الأدب، الحدیث ۴۸۵۹؛ «سنن الدارمیّ» ج ۲/۲۸۳؛ «مسند أحمد» ج ۲/۳۶۹، ج 4/۴۲۰، ج 6/۷۷؛ «الأذکار» /۲۶۵؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۲۷؛ «تذکره السامع» /45،۲۳۶؛ «الجامع الصغیر» ج ۲/۱۱۳، حرف الکاف، و فیها: «کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله]إذا جلس فی المجلس فأراد أن یقوم قال: سبحانک اللّهمّ و بحمدک، أشهد أن لا إلاّ أنت، أستغفرک و أتوب إلیک. فقالوا: یا رسول اللّه! إنّک لتقول الآن کلاما ما کنت تقوله فیما خلا. فقال: هذا کفّاره لما یکون فی المجالس.» ؛ و قال فی «فیض القدیر» ج 5/۱۸۹: «و کان السلف یواظبون علیه و یسمّی ذلک کفّاره المجلس» .

2- ۲) -یرید الآیات الثلاث الأخیره من سوره الصافّات (۳۷) و هی: «سُبْحٰانَ رَبِّکَ رَبِّ اَلْعِزَّهِ عَمّٰا یَصِفُونَ وَ سَلاٰمٌ عَلَی اَلْمُرْسَلِینَ وَ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰالَمِینَ» و الروایه التی أشار إلیها المؤلّف رحمه اللّه رویت فی «کتاب من لا یحضره الفقیه» ج ۳/۲۳۸-۲۳۹، الحدیث ۱۱۳۲، و هذا نصّه: «قال الصادق علیه السلام: کفّارات المجالس أن تقول عند قیامک منها: سبحان ربّک ربّ العزّه عمّا یصفون و سلام علی المرسلین و الحمد للّه ربّ العالمین» . و فی «الکافی» ج 2/۴۹۶، کتاب الدعاء، باب ما یجب من ذکر اللّه عزّ و جلّ فی کلّ مجلس، الحدیث ۳؛ «تفسیر مجمع البیان» ج ۸/۴۶۳؛ «تفسیر الکشّاف» ج 4/۶۹؛ «الأذکار» /۲۶۵؛ «تفسیر أبی الفتوح الرازیّ» ج ۸/۳۳۰؛ «عوالی اللآلی» ج ۲/۲۶؛ «بحار الأنوار» ج 75/۴۶۸، الحدیث ۲۰، نقلا عن «عدّه الداعی» ؛ و غیرها عدّه روایات بهذا المضمون: «من أراد أن یکتال بالمکیال الأوفی، فلیقل إذا أراد أن یقوم من مجلسه: سبحان ربّک ربّ العزّه عمّا یصفون و سلام علی المرسلین و الحمد للّه ربّ العالمین.» ؛ و فی «الجامع الصغیر» ج ۲/۱۰۷، حرف الکاف: «کان إذا سلّم من الصلاه قال ثلاث مرّات: سبحان ربّک ربّ العزّه عمّا یصفون، و سلام علی المرسلین، و الحمد للّه ربّ العالمین.» .

ص: ۲۲۲

النوع الثالث فی الآداب المختصه بالمتعلم

اشاره

و هی تنقسم کما مر (1) ثلاثه أقسام آدابه فی نفسه و آدابه مع شیخه و آدابه فی مجلس درسه

ص: ۲۲۳

1- ۱) -یعنی أنّ الآداب المختصّه بالمتعلّم تنقسم ثلاثه أقسام کما أنّ الآداب المختصّه بالمعلّم أیضا کذلک؛ و إلاّ فلم یذکر رحمه اللّه فیما مضی تقسیم الآداب المختصّه بالمتعلّم إلی ثلاثه أقسام.

اشاره

و هی أمور الأول

[۱-] أن یحسن نیته

و یطهر قلبه من الأدناس لیصلح لقبول العلم و حفظه و استمراره و قد تقدم ما یدل علیه (1)لکن أعید هنا لینبه علی کونه من أسباب التحصیل و هناک من أسباب الفائده الأخرویه. قال بعض الکاملین تطییب القلب للعلم کتطییب الأرض للزراعه فبدونه لا تنمو و لا تکثر برکته و لا یزکو کالزرع فی أرض بائره غیر مطیبه (2).

۱۴- وَ قَالَ اَلنَّبِیُّ ص إِنَّ فِی اَلْجَسَدِ مُضْغَهً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ اَلْجَسَدُ کُلُّهُ وَ إِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ اَلْجَسَدُ کُلُّهُ أَلاَ وَ هِیَ اَلْقَلْبُ (3).

۱۷- وَ قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اَللَّهِ حَرَامٌ عَلَی قَلْبٍ أَنْ یَدْخُلَهُ اَلنُّورُ وَ فِیهِ شَیْءٌ مِمَّا یَکْرَهُهُ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ (4).

۱۷- وَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ خَشْرَمٍ شَکَوْتُ إِلَی وَکِیعٍ (5)قِلَّهَ اَلْحِفْظِ فَقَالَ اِسْتَعِنْ عَلَی

1- ۱) -تقدّم فی أوّل هذا الباب، أعنی الباب الأوّل.
2- ۲) - «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۲۳؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۸-۵۹.
3- ۳) - «صحیح البخاریّ» ج ۱/۲۰ 4-۲۰5، کتاب الإیمان، الحدیث ۴۹؛ «مسند أحمد» ج ۴/۲۷۰، ۲۷۴؛ «الترغیب و الترهیب» ج ۲/554، الحدیث ۱؛ «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۲۳.
4- 4) - «تذکره السامع» /67. و سهل بن عبد اللّه هو أبو محمّد سهل بن عبد اللّه بن یونس التستریّ (۲۰۰/۲- ۲۸۳/۲۷۳ ه) ، انظر ترجمته و مصادر ترجمته فی «وفیات الأعیان» ج ۲/۴۲۹- ۴۳۰؛ و «طبقات الصوفیه» / ۳۳-۳۸؛ و «الأعلام» ج ۳/۱ 43؛ و «معجم المؤلّفین» ج 4/۲۸۴.

5- 5) -هو وكيع بن الجراح بن مليح (١٢٩-١٩٧ ه) ، تجد ترجمته و مصادر ترجمته فى «تهذيب التهذيب» -

اَلْحِفْظِ بِقِلَّهِ اَلذُّنُوبِ (1). و قد نظم بعضهم ذلک فی بیتین فقال شکوت إلی وکیع سوء حفظی فأرشدنی إلی ترک المعاصی و قال اعلم بأن العلم فضل و فضل الله لا یؤتاه عاصی (2).

الثانی

[۲-] أن یغتنم التحصیل فی الفراغ و النشاط

و حاله الشباب و قوه البدن و نباهه الخاطر و سلامه الحواس و قله الشواغل و تراکم العوارض سیما قبل ارتفاع المنزله و الاتسام بالفضل و العلم فإنه أعظم صاد عن درک الکمال بل سبب تام فی النقصان و الاختلال. قال بعضهم تفقهوا قبل أن تسودوا (3)أی تصیروا ساده فتأنفوا من التعلم أو تستحیوا منه بسبب المنزله فیفوتکم العلم. و قال آخر تفقه قبل أن تترأس فإذا رأست فلا سبیل إلی التفقه (4).

۱6- وَ جَاءَ فِی اَلْخَبَرِ مَثَلُ اَلَّذِی یَتَعَلَّمُ اَلْعِلْمَ فِی صِغَرِهِ کَالنَّقْشِ عَلَی اَلْحَجَرِ وَ مَثَلُ اَلَّذِی یَتَعَلَّمُ اَلْعِلْمَ فِی

(5

-ج ۱۲۳/۱۱-۱۳۱؛ و «الأعلام» ج ۸/۱۱۷؛ و «تذکره الحفاظ» ج 6 ۳۰/۱-۹ ۳۰. قال ابن حجر فی ترجمته فی «تهذیب التهذیب» : «قیل: ما رأیت أحدا أحفظ من وکیع» .

1- ۱) - «تهذیب التهذیب» ج ۱۲۹/۱۱، و فیه: «قال علیّ بن خشرم [بزنه جعفر]: رأیت وکیعا و ما رأیت بیده کتابا قطّ، إنّما هو یحفظ، فسألته عن دواء الحفظ، فقال: ترک المعاصی، ما جرّبت مثله للحفظ» . و انظر «روضه العقلاء» /۳۹. و اعلم أنّ فی جمیع نسخ «منیه المرید» : «علی بن حشرم» بالحاء المهمله؛ و الصواب «علی بن خشرم» بالخاء المعجمه، کما فی «تهذیب التهذیب» ج ۱۲۹/۱۱، ج 6 ۳۱۶/۷-۳۱۷؛ و «تدریب الراوی» ج ۲۲۴/۱. و انظر ترجمه علیّ بن خشرم (65 ۱-۲57 ه) فی «تهذیب التهذیب» ج 6 ۳۱۶/۷-۳۱۷.

2- ۲) - «تعليم المتعلّم» /۲۶، و البيت الثانى فيه هكذا: «فإنّ الحفظ فضل من إله و فضل اللّه لا يهدى لعاصى» .
3- ۳) -قاله عمر، كما فى «صحيح البخارىّ» ج ۲/41، كتاب العلم؛ «سنن الدارمىّ» ج ۷۹/۱؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱۰۳/۱؛ «مختصر نصيحه أهل الحديث» /۲۹؛ «أدب الدنيا و الدين» /58؛ «المحاسن و المساوئ» / ۱۱؛ «التبيان فى آداب حمله القرآن» /۱؛ «شرح المهذّب» ج 64/ ۱.
4- 4) -قاله الشافعى، كما فى «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۷۸،۷۹؛ «تذكره السامع» /134؛ «التبيان فى آداب حمله القرآن» /۲۷؛ «شرح المهذّب» ج 64/ ۱.

كِبَرِهِ كَالَّذِی یَکْتُبُ عَلَی اَلْمَاءِ (1).

۱۷- "وَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ مَا أُوتِیَ عَالِمٌ عِلْماً إِلاَّ وَ هُوَ شَابٌّ (2). و قد نبه الله تعالی علی ذلک بقوله وَ آتَیْنٰاهُ اَلْحُکْمَ صَبِیًّا (3)و هذا باعتبار الغالب و إلا فمن کبر لا ینبغی له أن یحجم عن الطلب فإن الفضل واسع و الکرم وافر و الجود فائض و أبواب الرحمه و الهبات مفتحه فإذا کان المحل قابلا تمت النعمه و حصل المطلوب قال الله تعالی وَ اِتَّقُوا اَللّٰهَ وَ یُعَلِّمُکُمُ اَللّٰهُ (4)و قال تعالی وَ لَمّٰا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَ اِسْتَوىٰ آتَیْنٰاهُ حُکْماً وَ عِلْماً (5). و قال تعالی حکایه عن موسی ع فَفَرَرْتُ مِنْکُمْ لَمّٰا خِفْتُکُمْ فَوَهَبَ لِی رَبِّی حُکْماً (6)إلی غیر ذلک. و قد اشتغل جماعه من السلف (7)فی حال کبرهم فتفقهوا و صاروا أساطین فی الدین و علماء مصنفین فی الفقه و غیره فلیغتنم العاقل عمره و لیحرز شبابه عن التضییع فإن بقیه العمر لا ثمن لها کما قیل بقیه العمر عندی ما لها ثمن و ما مضی غیر محمود من الزمن یستدرک المرء فیها ما أفات و یحیا ما أمات و یمحو السوء بالحسن (8).

الثالث (9)

[۳-] أن یقطع ما یقدر علیه من العوائق الشاغله

و العلائق المانعه عن تمام الطلب و کمال الاجتهاد و قوه الجد فی التحصیل و یرضی بما تیسر من القوت و إن

1- ۱) - «الجامع الصغیر» ج 54 ۲/۱، حرف المیم، و شرحه: «فیض القدیر» ج ۹ ۵/۵۰، الحدیث ۸۱۳۸؛ «أدب الدنیا و الدین» /57.
2- ۲) - «مجمع الزوائد» ج ۱۲۵ ۱/؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۸۹، و قبله فیهما: «ما بعث اللّه نبیّا إلاّ و هو شابّ. . .» .
3- ۳) -سوره مریم (۱۹) :۱۲.
4- 4) -سوره البقره (۲) :۲۸۲.
5- 5) -سوره القصص (۲۸) :۱4.
6- 6) -سوره الشعراء (۲۶) : ۲۱.
7- ۷) -منهم السکّاکی صاحب «مفتاح العلوم» ، کما یقال. و فی «فیض القدیر» ج ۹ ۵/۵۰: «. . . قد تفقه القفال و القدوری بعد الشیب ففاقوا الشباب» .
8- ۸) -لم أقف علی ناظم البیتین.

9- ٩) -لاحظ «تذكره السامع» / ٧١-٧٢.

كان يسيرا و بما يستر مثله من اللباس و إن كان خَلَقاً فبالصبر على ضيق العيش تنال سعه العلم و يجمع شمل القلب عن مفترقات الآمال ليتفجر عنه ينابيع الحكمه و الكمال. قال بعض السلف (1)لا يطلب أحد هذا العلم بعز النفس فيفلح و لكن من طلبه بذل النفس و ضيق العيش و خدمه العلماء أفلح. و قال أيضا لا يصلح طلب العلم إلا لمفلس. فقيل و لا الغنى المكفى فقال و لا الغنى المكفى (2). و قال آخر (3)لا يبلغ أحد من هذا العلم ما يريد حتى يضر به الفقر و يؤثره على كل شىء. و قال بعضهم (4)لا ينال هذا العلم إلا من عطل دكانه و خرب بستانه و هجر إخوانه و مات أقرب أهله فلم يشهد جنازته. و هذا كله و إن كان فيه مبالغه فالمقصود به أنه لا بد فيه من جمع القلب و اجتماع الفكر. و بالغ بعض المشايخ فقال لبعض طلبته اصبغ ثوبک حتى لا يشغلک فكر غسله (5). و من هنا قيل العلم لا يعطيک بعضه حتى تعطيه كلک (6).

الرابع

[4-] أن يترک التزويج حتى يقضى وطره من العلم

فإنه أكبر شاغل

1- ۱) -هو الشافعى كما فى «المحدّث الفاصل» / ۲۲۰؛ و «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۹۳؛ و «جامع بيان العلم و فضله» ج ۲/۱۱۷؛ و «تدريب الراوى» ج ۱ 4۱/۲-۱ 4۲؛ و «تذكره السامع» / ۷۱-۷۲؛ و «فتح الباقى» ج ۲/۲۲4؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/59.
2- ۲) - «الفقيه و المتفقه» ج ۲/94؛ «تذكره السامع» /۷۲؛ «فيض القدير» ج 6/۱۷5؛ «شرح المهذّب» ج ۱/59؛ و راجع أيضا «حليه الأولياء» ج ۹/۱۱۹.
3- ۳) -هو مالک بن أنس، كما فى «الفقيه و المتفقه» ج ۲/94؛ و «تذكره السامع» /۷۲؛ «شرح المهذّب» ج ۱/59.
4- 4) -نقله الخطيب البغدادىّ عن بعضهم فى «الجامع لأخلاق الراوى و آداب الواعى [أو السامع]» كما فى «تذكره السامع» / ۷۱.
5- 5) - «تذكره السامع» / ۷۱. قال الذهبى فى ترجمه شعبه بن الحجاج: «و كانت ثيابه لونها كالتراب» («تذكره الحفاظ» ج ۱/۱94) .
6- 6) -قاله الخليل بن أحمد، كما فى «محاضرات الأدباء» ج ۱/5۰. و نسب إلى القيل فى «الذريعه إلى مكارم الشريعه» /۱۱۷؛ و «ميزان العمل» /

و أعظم مانع بل هو المانع جمله حتى قال بعضهم ذبح العلم فى فروج النساء (1).

١٧- وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ مَنْ تَعَوَّدَ أَفْخَاذَ اَلنِّسَاءِ لَمْ يُفْلِحْ (2). يعنى اشتغل بهن عن الكمال. و هذا أمر وجدانى مجرب واضح لا يحتاج إلى الشواهد كيف مع ما يترتب عليه على تقدير السلامه فيه من تشويش الفكر بهم الأولاد و الأسباب و من المثل السائر لو كلفت بصله ما فهمت مسأله (3). و لا يغتر الطالب بما ورد فى النكاح من الترغيب (4)فإن ذلک حيث لا يعارضه واجب أولى منه و لا شىء أولى و لا أفضل و لا واجب أضيق من العلم. سيما فى

1- ١) -لم أقف على قائله و مصدره، نعم نقل فى «الأنوار النعمانيه» ج ٤/٣١٢؛ و «جواهر الكلام» ج ٢٩/٣٢، و لكن لم ينسب فيهما إلى قائل معيّن. و قال فى «كشف الخفاء» ج ١/٣٧٠: «قال بعض العلماء: ضاع العلم بين أفخاذ النساء» . و قال فيه ج ١/500 أيضا: «ذبح العلم بين أفخاذ النساء، ليس بحديث» ؛ و فيه ج 2/44: «ضاع العلم بين أفخاذ النساء، ليس بحديث، بل روى بمعناه عن بشر الحافى، فقال: لا يفلح من ألف أفخاذ النساء» .
2- ٢) - «قوت القلوب» ج ٢/٢٣٩؛ «شرح المهذّب» ج ١/59. و فى «إحياء علوم الدين» ج ٢/٣١: «قال إبراهيم ابن أدهم: من تعوّد أفخاذ النساء لم يجئ منه شىء» ؛ و فى «حليه الأولياء» ج ٨/١١، عن إبراهيم بن أدهم: «من أحبّ اتّخاذ [كذا]النساء لم يفلح» و فيه أيضا ج ٧/١٢ عن الثورى: «من أحبّ أفخاذ النساء لم يفلح» . و إبراهيم بن أدهم هو أبو إسحاق إبراهيم بن أدهم بن منصور التميمى. انظر ترجمته و مصادر ترجمته فى «الأعلام» ج ١/٣١.
3- ٣) -فى «تذكره السامع» / ٧١: «و ممّا يقال عن الشافعى أنّه قال: لو كلّفت شراء (خ ل: إلى شراء) بصله لما فهمت مسأله» . و الظاهر أنّه ليس بمثل سائر، بل هى كلمه هو-أعنى الشافعى-قائلها.
4- 4) - «الكافى» ج 5/٣٢٨-٣٣١، كتاب النكاح، و غيره. قال صاحب «الجواهر» قدّس سرّه: «. . . نعم ربما قيل بالتفصيل بين من كانت عبادته من الأعمال، فالتزويج أفضل منها؛ لإطلاق ما دلّ على ذلک، و بين من كانت عبادته تحصيل العلوم الدينيّه، فهى أفضل منه، لأنّ كمال الإنسان العلم الذى هو الغرض الأصلى من خلقته-و ساق الكلام فى فضيله العلم إلى أن قال قده: -إلى غير ذلک من الفضائل التى لا تحصى كثره على وجه يقطع ذو الفطره السليمه الواقف على تمام ما ورد فى فضيله العلم و العلماء أنّه

أفضل السعادات و أشرف الكمالات، و أنّه ينبغى تقديمه على كلّ فضيله، و إيثاره على كلّ طاعه، سواء فى ذلک التزويج و غيره، و ما ورد فى الأخبار من فضل النكاح ليس ممّا يدانى فضيله العلم و لا ممّا يقاربه؛ فلا يصلح المعارضه به، و لا الشک فى أفضليه العلم بسببه، و إن لم يذكر ذلک صريحا فيما ورد به، كما هو واضح بأدنى تأمّل، فالواجب حينئذ تقديمه على ما يضادّه و يعارضه، و الاجتهاد فى قطع ما يقدر عليه من العوائق الشاغله و العلائق المانعه عن تحصيله، أو عن الاستكمال فيه، و لا ريب أنّ التزويج من أكبر الشواغل و أعظم الموانع، حتى اشتهر «أنّ العلم ذبح فى فروج النساء» . لكن قد يناقش هنا بأنّ النزاع هنا. . . إلخ» («جواهر الكلام» ج ٣١/٢٩-٣٢) .

زماننا هذا فإنه و إن وجب على الأعيان و الكفايه على تفصيل فقد وجب فى زماننا هذا على الأعيان مطلقا لأن فرض الكفايه إذا لم يقم به من فيه كفايه يصير كالواجب العينى فى مخاطبه الكل به و تأثيمهم بتركه كما هو محقق فى الأصول .

الخامس (1)

[5-] أن يترک العشره مع من يشغله عن مطلوبه

فإن تركها من أهم ما ينبغى لطالب العلم و لا سيما لغير الجنس و خصوصا لمن قلت فكرته و كثر تعبه و بطالته فإن الطبع سراق. و أعظم آفات العشره ضياع العمر بغير فائده و ذهاب العرض و الدين إذا كانت لغير أهل. و الذى ينبغى لطالب العلم أن لا يخالط إلا لمن يفيده أو يستفيد منه فإن احتاج إلى صاحب فليختر الصاحب الصالح الدَّيِّنَ التقى الذكى الذى إن نسى ذكره و إن ذكر أعانه و إن احتاج واساه و إن ضجر صبره فيستفيد من خلقه ملكه صالحه فإن لم يتفق مثل هذا فالوحده و لا قرين السوء.

السادس (2)

[6-] أن يكون حريصا على التعلم

مواظبا عليه فى جميع أوقاته ليلا و نهارا سفرا و حضرا و لا يذهب شيئا من أوقاته فى غير طلب العلم إلا بقدر الضروره لما لا بد منه من أكل و نوم و استراحه يسيره لإزاله الملل و مؤانسه زائر و تحصيل قوت و غيره مما يحتاج إليه أو لألم و غيره مما يتعذر معه الاشتغال فإن بقيه العمر لا ثمن لها و من استوى يوماه فهو مغبون (3).

1- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۸۳-۸۴.
2- ۲) -لاحظ «تذكره السامع» /۲۶-۲۷؛ «شرح المهذّب» ج ۶۲/ ۱-۶۳.
3- ۳) -حديث نبوىّ مروىّ فى «إرشاد القلوب» ج ۸۷/ ۱؛ و «تفسير كشف الأسرار» ج ۴/۴۵۹؛ و «عوالى اللآلى» ج ۲۸۴/ ۱. و هو أيضا مروىّ عن موسى بن جعفر عليهما السّلام فى «بحار الأنوار» ج ۷۸/۳۲۷، باب مواعظ أبى الحسن موسى-نقلا عن «كشف الغمّه» -و فى «بحار الأنوار» ج

٧٨/٢٧٧ عن الصادق عليه السّلام: «من اعتدل يوماه فهو مغبون» ؛ و أيضا فيه ج ١٧٣/ ٧١، الحديث 5-نقلا عن «أمالى الصدوق» -عن الصادق عليه السّلام: «من استوى يوماه فهو مغبون» .

و ليس بعاقل من أمكنه الحصول على درجه ورثها الأنبياء ثم فوتها و من هنا قيل لا يستطاع العلم براحه الجسد (1)و قيل الجنه حفت بالمكاره (2). و قيل و لا بد دون الشهد من ألم النحل (3)و قيل لا تحسب المجد تمرا أنت آكله لن تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا (4).

السابع

[۷-] أن يكون عالى الهمه

فلا يرضى باليسير مع إمكان الكثير و لا يسوف فى اشتغاله و لا يؤخر تحصيل فائده و إن قلت تمكن منها و إن أمن فوات حصولها بعد ساعه لأن للتأخير آفات و لأنه فى الزمن التالى يحصل غيرها حتى لو عرض له مانع عن الدرس فليشتغل بالمطالعه و الحفظ بجهده و لا يربط شيئا بشىء. و ليعلم أنه إن أراد التأخير إلى زمن يكمل فيه الفراغ فهذا زمن لم يخلقه الله تعالى بعد بل لا بد فى كل وقت من موانع و عوائق و قواطع فقاطع ما أمكنک منها قبل أن يقطعک كلها كما

6 ۱- وَرَدَ فِی اَلْخَبَرِ اَلْوَقْتُ سَیْفٌ فَإِنْ قَطَعْتَهُ وَ إِلاَّ قَطَعَکَ (5).

1- ۱) - «المحدّث الفاصل» /۲۰۲؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱۰۹/ ۱؛ «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۰۳؛ «شرح المهذّب» ج ۱/63؛ «تدريب الراوى» ج ۲/۱41؛ «فتح الباقى» ج ۲/۲۲4؛ «شرح ألفيه العراقى» ج ۲/۲۲4؛ «تذكره السامع» /۲۷، قاله يحيى بن أبى كثير. و جاء فى «تذكره السامع» / ۲۷: «الجسم» بدل «الجسد» ، و هو أنسب.
2- ۲) -عن أمير المؤمنين عليه أفضل صلوات المصلين: «. . . إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله كان يقول: إنّ الجنّه حفّت بالمكاره، و إنّ النار حفّت بالشهوات» («نهج البلاغه» ص ۲51، قسم الخطب، الخطبه 176) .
3- ۳) -هذا عجز بيت للمتنبّى، و البيت ورد فى «ديوان المتنبّى» /4 ۲۱ هكذا: تريدين لقيان المعالى رخيصه و لا بدّ دون الشهد من إبر النحل و انظر «تذكره السامع» /۲۷؛ و «الأمثال و الحكم» /۴۹.
4- 4) - «أمالى القالى» ج 46/ ۱، رواه عن أبى بكر بن دريد عن بعض العرب؛ «شرح ديوان الحماسه» ج ۱5۱۱/ ۳، رواه عن رجل من بنى أسد. و فى «لسان العرب» ج 4/442، «صبر» : «الصبر: عصاره شجر مرّ، واحدته:

صبره، و جمعه: صبور. . . و لا یسکن إلاّ فی ضروره الشعر» . و راجع «الأمثال و الحکم» /۴۹.
5- 5) -اعلم أنّی لم أجد هذا الکلام فی جوامع الحدیث للشیعه و لأهل السنه، و لیس حدیثا من أحادیث المعصومین سلام اللّه علیهم أجمعین، بل یعدّ من کلمات مشایخ الصوفیه، و إلیک ما قال بعضهم فی ذلک: فی «کشف المحجوب» /۴۸۲: «و مشایخ گفته اند: الوقت سیف قاطع، از آنک صفت شمشیر بریدن است و صفت وقت بریدن؛ کی وقت بیخ مستقبل و ماضی را ببرد.» ؛ و فی «مشارق الدراری» /۲۱۴: «. . . پس از این جهت او را به شمشیر نسبت کرده اند و گفته اند که: الوقت سیف؛ یعنی زود از میان می گذرد چنانکه شمشیر.» ؛ و فی «تذکره الأولیاء» /۲۵۴-نقلا عن الشافعی-: «. . . علم من در علم صوفیان نرسید و علم ایشان در علم یک سخن پیر من نرسید که گفت: الوقت سیف قاطع» . -

و إلى هذا المعنى أشار بعض الأولياء الفضلاء (1)مشيرا إلى الحث على مقامات العارفين و كن صارما كالوقت فالمقت فى عسى و إياک على فهى أخطر عله (2)و سر زمنا و انهض كسيرا فحظک البطاله ما أخرت عزما لصحه و أقدم و قدم ما قعدت له مع الخوالف و اخرج عن قيود التلفت و جد بسيف العزم سوف فإن تجد تجد نفسا فالنفس إن جدت جدت (3)

5)

-و قال سعدى الشيرازى فى «بوستان» /185، الباب ۹: مكن عمر ضايع به افسوس و حيف كه فرصت عزيز است و الوقت سيف و قال العارف الرومى: قال أطعمنى فإنّى جائع و اعتجل فالوقت سيف قاطع و على هذا، فالجمله من كلمات مشايخ الصوفيه و ليس من أحاديث المعصومين عليهم السّلام، و صرّح بذلک فى «كشف الخفاء» ج ۲/457 و قال: «ليس بحديث و هو من كلام بعض الحكماء» . و المؤلّف رحمه اللّه، إنّما عبّر عنه فى المتن بالخبر، و الخبر، كما فى «شرح البدايه» /6-7، «أعمّ من أن يكون قول الرسول أو الإمام و الصحابىّ و التابعى و غيرهم من العلماء و الصلحاء، و قد يخصّ الحديث بما جاء عن المعصوم عليه السّلام، و يخصّ الخبر بما جاء عن غيره، أو يجعل الحديث أعمّ من الخبر مطلقا» . و جاء فى «إرشاد القلوب» ج ۱/51-نقلا عن بعض العلماء-: «الليل و النهار يعملان فيک، فاعمل فيهما» .

1- ۱) -هو ابن الفارض فى تائيّته الكبرى المعروفه، انظر «ديوان ابن الفارض» /63-64؛ «مشارق الدرارى» /4 ۲۱-۲۱۹.
2- ۲) -ورد فى المصدر: «علاّ» بدل «علىّ» ؛ و علّ لغه فى لعلّ.
3- ۳) -قال فى «كشف الوجوه الغرّ لمعانى نظم الدّرّ» ج ۴۲ ۱/ ۱-46 ۱، فى شرح هذه الأبيات: «. . . و نصب زمنا و كسيرا على الحال من الضمير فى سروا نهض، . . . أى سر للحجّ فى حالكونک زمنا، و انهض و قم إلى الصلاه فى حالكونک كسيرا مريضا؛ لأنّک ما دمت أخّرت عزم العمل إلى زمان الصحه لم تحظّ بشىء سوى البطاله. -. . يعنى تقدّم فى السلوک، و قدّم سبيلک كلّ ما قعدت لأجله فى بيت الهوى من الحظوظ النفسانيّه و العصيان، و اخرج عن قيود الالتفات إلى الموانع ليفتح عليک أبواب العزائم. - «فإن تجد» : من جاد بنفسه يجود جودا: إذا مات؛ و قوله «تجد نفسا» : من وجد يجد وجدانا: إذا صادف؛ و قوله «إن جدت» : من جاد الفرس يجود

جوده؛ إذا سار جيدا؛ و قوله «جدّت» : من جدّ يجدّ جدّا: إذا جهد؛ و الفاء فى «فالنفس» للتعليل يتعلّق بقوله «و جدّ» ، أى و اقطع بسيف العزم الصحيح «سوف أفعل» يعنى تسويف النفس، و اشتغل بوظيفه الوقت، فإن تمت بعد ذلک تجد نفسا صالحا و ذلک هو الوقت الذى أدركته بالطاعه و أمرت بها، لأنّ النفس إن سرت سيرا جيدا صارت مجدّه ساعيه فى العمل، فإنّها إذا بعثت على الطاعه تدرّبت فيها و انتزعت الكراهه عنها، و حينئذ ينبعث منها داعيه العمل» . و شرح سعيد الدين الفرغانى هذه الأبيات شرحا وافيا فى شرحه على تائيه ابن الفارض الموسوم ب «مشارق-

الثامن

[۸-] أن يأخذ فى ترتيب التعلم بما هو الأولى

و يبدأ فيه بالأهم فالأهم فلا يشتغل فى النتائج قبل المقدمات و لا فى اختلاف العلماء فى العقليات و السمعيات قبل إتقان الاعتقاديات فإن ذلک يحير الذهن و يدهش العقل. و إذا اشتغل فى فن فلا ينتقل عنه حتى يتقن فيه كتابا أو كتبا إن أمكن و هكذا القول فى كل فن. و ليحذر التنقل من كتاب إلى كتاب و من فن إلى غيره من غير موجب فإن ذلک علامه الضجر و عدم الفلاح فإذا تحققت أهليته و تأكدت معرفته فالأولى له أن لا يدع فنا من العلوم المحموده و نوعا من أنواعها إلا و ينظر فيه نظرا يطلع به على مقاصده و غايته ثم إن ساعده العمر و أنهضه التوفيق طلب التبحر فيه و إلا اشتغل بالأهم فالأهم فإن العلوم متقاربه و بعضها مرتبط ببعض غالبا. و اعلم أن العمر لا يتسع لجميع العلوم فالحزم أن يأخذ من كل علم أحسنه

۳)

-الدرارى» /4 ۲۱- ۲۲۰ و نحن ننقل هنا بعض كلامه و نحيل من أراد التفصيل إليه: أ- «و بباش شمشير برنده همچون وقت، أعنى زمان حاضر، كه دشمن داشتن حقّ مر نفس تو را، در گفتار «اگر» توست؛ و دور باش از آنكه گوئى: «مگر من فردا چنين و چنين كنم» كه اين كلمهٔ لعلّ خطرناكترين علّتى است مر نفس را. ب-و راه مى رو همچنان كه بر جاى مانده اى؛ و برخيز در حال شكسته پايى كه نصيب تو بى كارى است ما دام كه در تأخير مى دارى عزيمت خود را تا به وقت درست شدن، و همين معنى را بعينه بعضى از مشايخ به اين عبارت گفته اند كه «سيروا إلى اللّه عرجا و مكاسير» ، پس كأنّه شيخ ناظم اين معنى ايشان را به نظم آورده است. ج- و پيش آى و پيش آور، أعنى ترک كن هرچه را كه تو از براى آن بازپس نشسته اى در خانهٔ تن با زنان يا خسيسان، أعنى نفس و قواى حسّى او؛ و بيرون آى از بندهاى واپس نگرستيها. د-و ببر به شمشير عزم صحيح، تسويف و تسويل نفس را، پس اگر تو نيكو و تيزروى در راه عشق و فنا، آنگاه بيابى دمى خوش؛ چه نفس را اگر فدا كنى و به معشوق بخشى، بختيار شود يا وجودى نو يابد. در اين بيت تجنيس الفاظ به كار برده است، اوّل: جدّ، از جدّ است به معنى قطع از باب مضاعف؛ و دوّم: فإن تجد، از جودت است به معنى نيكرفتار شدن اسب از أجوف، نعت او جواد آيد؛ سوم: تجد، از وجدان به معنى يافتن است از معتل فاء؛ و چهارم: جدت، از

جود به معنی جان دادن است از أجوف، نعت از وی جائد؛ و پنجم: جدّت، از جدّ به معنی بختیار شدن، یا از جدّه به معنی نو شدن است هم از باب مضاعف» . و لا یخفی بعض الاختلاف بین الشرحین فی تفسیر بعض الکلمات.

ص: ۲۳۲

و یصرف جمام قوته فی العلم الذی هو أشرف العلوم و هو العلم النافع فی الآخره مما یوجب کمال النفس و تزکیتها بالأخلاق الفاضله و الأعمال الصالحه و مرجعه إلی معرفه الکتاب و السنه و علم مکارم الأخلاق و ما ناسبه

ص: ۲۳۳

اشاره

و ما یجب علیه من تعظیم حرمته

[المقدمه]

[حق العالم علی المتعلم]

۱- قَالَ اَلصَّادِقُ ع کَانَ أَمِیرُ اَلْمُؤْمِنِینَ ع یَقُولُ إِنَّ مِنْ حَقِّ اَلْعَالِمِ أَنْ لاَ تُکْثِرَ عَلَیْهِ اَلسُّؤَالَ وَ لاَ تَأْخُذَ بِثَوْبِهِ وَ إِذَا دَخَلْتَ عَلَیْهِ وَ عِنْدَهُ قَوْمٌ فَسَلِّمْ عَلَیْهِمْ جَمِیعاً وَ خُصَّهُ بِالتَّحِیَّهِ دُونَهُمْ وَ اِجْلِسْ بَیْنَ یَدَیْهِ وَ لاَ تَجْلِسْ خَلْفَهُ وَ لاَ تَغْمِزْ بِعَیْنِکَ وَ لاَ تُشِرْ بِیَدِکَ وَ لاَ تُکْثِرْ مِنَ اَلْقَوْلِ قَالَ فُلاَنٌ وَ قَالَ فُلاَنٌ خِلاَفاً لِقَوْلِهِ وَ لاَ تَضْجَرْ لِطُولِ صُحْبَتِهِ وَ إِنَّمَا مَثَلُ اَلْعَالِمِ مَثَلُ اَلنَّخْلَهِ تَنْتَظِرُهَا مَتَی یَسْقُطُ عَلَیْکَ مِنْهَا شَیْءٌ وَ اَلْعَالِمُ أَعْظَمُ أَجْراً مِنَ اَلصَّائِمِ اَلْقَائِمِ اَلْغَازِی فِی سَبِیلِ اَللَّهِ (1).

4- وَ فِی حَدِیثِ اَلْحُقُوقِ اَلطَّوِیلِ اَلْمَرْوِیِّ عَنْ سَیِّدِ اَلْعَابِدِینَ ع (2)وَ حَقُّ سَائِسِکَ بِالْعِلْمِ اَلتَّعْظِیمُ لَهُ وَ اَلتَّوْقِیرُ لِمَجْلِسِهِ وَ حُسْنُ اَلاِسْتِمَاعِ إِلَیْهِ وَ اَلْإِقْبَالُ عَلَیْهِ وَ أَلاَّ تَرْفَعَ عَلَیْهِ صَوْتَکَ وَ لاَ تُجِیبَ أَحَداً یَسْأَلُهُ عَنْ شَیْءٍ حَتَّی یَکُونَ هُوَ اَلَّذِی یُجِیبُ وَ لاَ تُحَدِّثَ فِی مَجْلِسِهِ أَحَداً وَ لاَ تَغْتَابَ عِنْدَهُ أَحَداً وَ أَنْ تَدْفَعَ عَنْهُ إِذَا ذُکِرَ عِنْدَکَ بِسُوءٍ وَ أَنْ تَسْتُرَ عُیُوبَهُ وَ تُظْهِرَ مَنَاقِبَهُ وَ لاَ تُجَالِسَ لَهُ عَدُوّاً وَ لاَ تُعَادِیَ لَهُ وَلِیّاً فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِکَ شَهِدَتْ لَکَ مَلاَئِکَهُ اَللَّهِ جَلَّ وَ عَزَّ بِأَنَّکَ قَصَدْتَهُ وَ تَعَلَّمْتَ

1- ۱) - «الکافی» ج ۱/۳۷، کتاب فضل العلم، باب حقّ العالم، الحدیث ۱، و فیه: «بطول» بدل «لطول» و: «فإنّما» بدل «و إنّما» و: «حتی یسقط» بدل «متی یسقط» ؛ «المحاسن» /۲۳۳، الحدیث ۱۸۵؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۴۳ الحدیث ۹، نقلا عنه؛ «دستور معالم الحکم» / ۱۳۱-۱۳۲.
2- ۲) -حدیث الحقوق مرویّ فی «کتاب من لا یحضره الفقیه»۲/۳۷۶-۳۸۱، الحدیث ۱۶۲۶؛ و «مکارم الأخلاق» /۴۱۹-۴۲۴؛ و «تحف العقول» / ۱۸۴-۱۹۵.

عِلْمَهُ لِلَّهِ جَلَّ اِسْمُهُ لاَ لِلنَّاسِ (1).

فيما حكاه الله عز و جل عن موسى ع حين خاطب الخضر ع

و فيما حكاه اللّه عز و جل عن موسى ع حين خاطب الخضر ع بقوله هَلْ أَتَّبِعُکَ عَلىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمّٰا عُلِّمْتَ رُشْداً (2). و فی قوله سَتَجِدُنِی إِنْ شٰاءَ اَللّٰهُ صٰابِراً وَ لاٰ أَعْصِی لَکَ أَمْراً (3). جمله جليله من الآداب الواقعه من المتعلم لمعلمه مع جلاله قدر موسى ع و عظم شأنه و كونه من أولى العزم من الرسل ثم لم يمنعه ذلک من استعمال الآداب اللائقه بالمعلم و إن كان المتعلم أكمل منه من جهات أخرى. و لو أردنا استقصاء ما اشتمل عليه تخاطبهما من الآداب و الدقائق لخرجنا عن وضع الرساله لكنا نشير إلى ما يتعلق بالكلمه الأولى و هی قوله هَلْ أَتَّبِعُکَ عَلىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمّٰا عُلِّمْتَ رُشْداً (4). فقد دلت على اثنتى عشره فائده من فوائد الأدب (5)>الأولى< جعل نفسه تبعا له المقتضى لانحطاط المنزله فی جانب المتبوع (6). >الثانيه< الاستئذان بهل أی هل تأذن لی فی اتباعک و هو مبالغه عظيمه فی التواضع.

1- ۱) - «مكارم الأخلاق» / ۴۲۰؛ «كتاب من لا يحضره الفقيه» ج ۲/۳۷۷، الحديث ۱۶۲۶؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۴۲، الحديث 6، نقلا عن «روضه الواعظين» و «الخصال» و «أمالى الصدوق» .
2- ۲) -سوره الكهف (۱۸) :66.
3- ۳) -سوره الكهف (۱۸) :۶۹.
4- 4) -سوره الكهف (۱۸) :66.
5- 5) -لاحظ «تفسير الرازىّ» ج ۱۵۱/ ۲۱-۱۵۲.
6- 6) -هكذا فی النسخ المخطوطه و نسخه «ه» ، «ط» و «ن» و هو الصحيح قطعا؛ و حرف الجرّ «فی» متعلّق ب «انحطاط المنزله» ، أی انحطاط منزله التابع فی جانب المتبوع، و الجانب يكون بمعنى الجهه و الناحيه، من قولک «قعدت إلى جانب فلان» . و جاء فی نسخه «ص» ، «ح» و «ع» : «التابع» ، بدل «المتبوع» ، و هو خطأ قطعا.

>الثالثه< تجهيل نفسه و الاعتراف لمعلمه بالعلم بقوله عَلىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِ . >الرابعه< الاعتراف له بعظيم النعمه بالتعليم لأنه طلب منه أن يعامله بمثل ما عامله الله تعالى به أى يكون إنعامک على كإنعام الله عليک و لهذا المعنى قيل أنا عبد من تعلمت منه (1)و من علم إنسانا مسأله ملک رقه (2). >الخامسه< أن المتابعه عباره عن الإتيان بمثل فعل الغير لكونه فعله لا لوجه آخر و دل ذلک على أن المتعلم يجب عليه من أول الأمر التسليم و ترک المنازعه. >السادسه< الإتيان بالمتابعه من غير تقييد بشىء بل اتباعا مطلقا لا يقيد عليه فيه بقيد (3)و هو غايه التواضع. >السابعه< الابتداء بالاتباع ثم بالتعليم ثم بالخدمه ثم بطلب العلم. >الثامنه< أنه قال هَلْ أَتَّبِعُکَ عَلىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِ أى لم أطلب على تلک المتابعه إلا التعليم كأنه قال لا أطلب منک على تلک المتابعه مالا و لا جاها. >التاسعه< مِمّا عُلِّمْتَ إشاره إلى بعض ما علم أى لا أطلب منک المساواه بل بعض ما علمت فأنت أبدا مرتفع على زائد القدر. >العاشره< قوله مِمّا عُلِّمْتَ اعتراف بأن الله علمه و فيه تعظيم للمعلِّم و العلم و تفخيم لشأنهما. >الحاديه عشره< قوله رُشْداً طلب الإرشاد و هو ما لو لا حصوله لغوى و ضل و فيه اعتراف بشده الحاجه إلى التعلم و هضم عظيم لنفسه و احتياج بين لعلمه.

1- ۱) - «تفسير الرازىّ» ج ۵۱/ ۲۱. و فى «تذكره السامع» / ۹۰-نقلا عن شعبه بن الحجاج-: «كنت إذا سمعت من الرجل الحديث كنت له عبدا ما يحيى» . و فى «تذكره الأولياء» /۲۵۳، نقلا عن الشافعى: «گفت: من بندۀ كسى ام كه مرا يک حرف از آداب تعليم كرده است» .

2- ۲) -فى إجازه الشيخ محمّد بن أبى جمهور الأحسائى للسيّد محمود بن علاء الدين الطالقانى: «قال سيّد العالمين: من علّم شخصا مسأله ملک رقّه، فقيل له: أ يبيعه؟ قال: لا؛ و لكن يأمره و ينهاه» («بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۶) .

3- ۳) -كذا فى النسخ سوى نسخه «ض» ، «ح» و «ع» فقد جاء فيها: «لا تقييد فيه بقيد» بدل «لا يقيّد عليه فيه بقيد» و لعلّه أصحّ؛ و فى «تفسير الرازىّ» ج ۵۱/ ۲۱: «تاسعها: أنّ قوله «أتّبعک» يدلّ على طلب متابعته مطلقا فى جميع الأمور غير مقيّد بشىء دون شىء» .

>الثانيه عشره< ورد (1)أن الخضر ع علم أولا أنه نبى بنى إسرائيل موسى ع صاحب التوراه الذى كلمه الله عز و جل بغير واسطه و خصه بالمعجزات و قد أتى مع هذا المنصب بهذا التواضع العظيم بأعظم أبواب المبالغه فدل على أن هذا هو الأليق لأن من كانت إحاطته بالعلوم أكثر كان علمه بما فيها من البهجه و السعاده أكثر فيشتد طلبه لها و يكون تعظيمه لأهل العلم أكمل. ثم مع هذه المعرفه من الخضر ع و هذه الغايه من الأدب و التواضع من موسى ع أجابه بجواب رفيع و كلام منيع مشتمل على العظمه و القوه و عدم الأدب مع موسى ع بل وصفه بالعجز و عدم الصبر بقوله إِنَّکَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِیَ صَبْراً (2).

[فوائد كثيره من أدب المعلم و إعزازه المستفاده من قصه الخضر مع موسى]

و قد دلت هذه الكلمه الوجيزه أيضا على فوائد كثيره من أدب المعلم و إعزازه للعلم و إجلاله لمقامه على وجه يقتضى التأسى به و لا دخل له بهذا الباب لكنا نذكر جمله منه لمناسبه المقام و له مدخل واضح فى أصل الرساله >الأولى< وصفه بعدم الصبر على تعلم العلم المقتضى لانحطاط قدره و سقوط محله بالإضافه إلى مقام الصابرين الذين وعدهم الله تعالى بالكرامه و بشرهم بالصلاه و الرحمه (3). >الثانيه< نفيه عنه الاستطاعه على الصبر الموجب لقطع طمعه فى السعى عليه و الاتصاف به و تحصيل أسبابه و هو فى الأغلب أمر مقدور للبشر و كان غايه ما يقتضى الحال من المعلم توصيته بالصبر لا تعجيزه عنه.

1- ۱) -فى «تفسير الرازىّ» ج ۴۹ ۱/ ۲۱: «روى أنّ موسى عليه السّلام لمّا وصل إليه قال: السلام عليک. فقال: و عليک السلام يا نبىّ بنى إسرائيل. فقال موسى عليه السّلام: من عرّفک هذا؟ قال: الذى بعثک إلىّ» . و فى «تفسير مجمع البيان» ج ۶/۴۸۳: «و قيل: إنّه رآه على طنفسه خضراء، فسلّم عليه فقال: و عليک السلام يا نبىّ بنى إسرائيل. فقال له موسى: و ما أدراک من أنا و من أخبرک أنّى نبىّ؟ قال: من دلّک علىّ» .

2- ۲) -سوره الكهف (۱۸): ۶۷.

3- ۳) -فى قوله تعالى فى سوره البقره (۲): ۱۵۵-۱۵۷: «وَ بَشِّرِ اَلصّٰابِرِينَ، اَلَّذِينَ إِذٰا أَصٰابَتْهُمْ مُصِيبَهٌ قٰالُوا إِنّٰا لِلّٰهِ وَ إِنّٰا إِلَيْهِ رٰاجِعُونَ، أُولٰئِکَ عَلَيْهِمْ صَلَوٰاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَ رَحْمَهٌ، وَ أُولٰئِکَ هُمُ اَلْمُهْتَدُونَ» .

>الثالثه< نفى الاستطاعه بلن المقتضيه للنفى المؤبد على رأى جماعه من المحققين منهم الزمخشرى (1)و هو موجب لليأس منه لوقوع الإخبار به من معلم متبوع صادق. >الرابعه< توكيد الجمله بإن و اسميه الجمله و النفى بلن و غيرها من المؤكدات و هو غايه عظيمه فى التعجيز و التضعيف. >الخامسه< الإشاره إلى أنک إن تخيل لک أنک صابر على حسب ما تجده من نفسک فأنت لا تعلم حالک عند صحبتى لأنک لم تصحبنى بعد و الصبر الذى أنفيه عنک هو الصبر معى و هذا أمر أنا أعلم به لعلمى بمقدار ما تطلب تعلمه و جهلک به. >السادسه< التنبيه على عظم قدر العلم و جلاله شأنه و تفخيم أمره و أنه أمر يحتاج إلى الصبر العظيم الخارج عن عادات البشر إذ لا شک أن موسى كليم الله و نبيه أعظم شأنا و أكبر نفسا و أقوى صبرا و أعظم كمالا من غيره من الناس. >السابعه <التنبيه على أنه لا ينبغى أن يبذل العلم إلا لمن كان ذا صبر قوى و رأى سوى و نفس مستقيمه فإنه نور من الله تعالى لا ينبغى وضعه كيف اتفق و بذله لمن أراد بل لا بد من ممارسته قبل ذلک و اختباره و قابليته له بكل وجه. >الثامنه< التنبيه على أن علم الباطن أقوى مرتبه من علم الظاهر و أحوج إلى قوه الجنان و عزيمه الصبر فمن ثم كان موسى ع محيطا بعلم الظاهر على حسب استعداده و حاملا له بقوه و خوفه الخضر ع مع ذلک من عجزه عن الصبر على تحمل العلم الباطنى و حذره من قله الصبر و أراد ع بهذه المبالغه فى نفيه أنه مما يشق تحمله عليک و يعسر تجشمه على جهه التأكيد فى أمثال هذه

1- ۱) -فى «الأنموذج» /۲۹۲-المطبوع ضمن «جامع المقدمات» -حيث قال: «و لن نظيره لا فى نفى المستقبل و لكن على التأبيد [خ ل: على التأكيد]» ؛ هذا، و لكن قال المحقّق الرضى الأسترآبادى قدّس سرّه فى «شرح الكافيه» ج ۲/۲۳۵: «لن معناها نفى المستقبل، هى تنفى المستقبل نفيا مؤكّدا، و ليس للدوام و التأبيد كما قال بعضهم» . و قال ابن هشام فى «مغنى اللبيب» /۴۸ ۱، الباب الأوّل، حرف اللام، ذيل كلمه «لن» : «و لا تفيد لن توكيد النفى خلافا للزمخشرى فى كشّافه، و لا تأبيده خلافا له فى أنموذجه، و كلاهما دعوى بلا دليل؛ قيل: و لو كانت للتأبيد لم يقيّد منفيّها باليوم فى «فَلَنْ أُكَلِّمَ اَلْيَوْمَ إِنْسِيًّا» ، و لكان ذكر الأبد فى «وَ لَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَداً» تكرارا و الأصل عدمه» .

الخطابيات لا أنه غير مقدور البته و إلا لما قال له موسى ع بعد ذلک سَتَجِدُنِی إِنْ شٰاءَ اَللّٰهُ صٰابِراً (1). و قس على ما أشرنا إليه من الآداب و الوظائف ما تحتمله بقيه الآيات فهى متقاربه فى إفاده المعنى فى هذا المقام و به يترقى من أراد التوصل إلى باقى المرام.

إذا تقرر ذلک فلنعد إلى ذكر الآداب المختصه بالمتعلم مع شيخه حسب ما قرره العلماء تفريعا على المنصوص منها و هى أمور.

الأول (2)و هو أهمها

[١-] أن يقدم النظر فيمن يأخذ عنه العلم

و يكتسب حسن الأخلاق و الآداب منه فإن تربيه الشيخ لتلميذه و نسبه إخراجه لأخلاقه الذميمه و جعل مكانها خلقا حسنا كفعل الفلاح الذى يقلع الشوک من الأرض و يخرج منها النباتات الخبيثه من بين الزرع ليحسن نباته و يكمل ريعه. و ليس كل شيخ يتصف بهذا الوصف بل ما أقل ذلک فإنه فى الحقيقه نائب عن الرسول ص و ليس كل عالم يصلح للنيابه فليختر من كملت أهليته و ظهرت ديانته و تحققت معرفته و عرفت عفته و اشتهرت صيانته و سيادته و ظهرت مروته و حسن تعليمه و جاد تفهيمه و قد تقدم جمله أوصافه (3). و لا يغتر الطالب بمن زاد علمه مع نقص فى ورعه أو دينه أو خلقه. فإن ضرره فى خلق المتعلم و دينه أصعب من الجهل الذى يطلب زواله و أشد ضررا. و عن جماعه من السلف هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم (4). و مما يؤنس به أن يكون له مع مشايخ عصره كثره بحث و طول اجتماع و زياده

1- ١) -سوره الكهف (١٨) :69.
2- ٢) -لاحظ «تذكره السامع» /85-٨٧؛ «شرح المهذّب» ج 6٠/ ١.
3- ٣) -فى النوع الثانى من هذا الباب.
4- 4) - «سنن الدارمىّ» ج ١١٢،١١٣/ ١؛ «صحيح مسلم» ج 4 ١/ ١، المقدّمه، الباب 5؛ «المحدّث الفاصل» /4 ٣٠، 6 ١4؛ «الفقيه و المتفقه» ج ٢/٩6،٩٨،١٧٨؛ «تذكره السامع» /85؛ «التبيان فى آداب حمله القرآن» /٢٣.

ممارسه و ثناء منهم على سمته و خلقه و بحثه. و ليحترز ممن أخذ علمه من بطون الكتب من غير قراءه على الشيوخ خوفا من وقوعه فى التصحيف و الغلط و التحريف. قال بعض السلف من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام (1). و قال آخر إياكم و الصحفيون (2)الذين يأخذون علمهم من الصحف فإن ما يفسدون أكثر مما يصلحون (3). و ليحذر من التقيد بالمشهورين و ترک الأخذ من الخاملين فإن ذلک من الكبر على العلم و هو عين الحماقه لأن الحكمه ضاله المؤمن يلتقطها حيث وجدها (4)و يغتنمها حيث ظفر بها و يتقلد المنه ممن ساقها إليه و ربما يكون الخامل ممن ترجى بركته فيكون النفع به أعم و التحصيل من جهته أتم. و إذا سبرت أحوال السلف و الخلف لم تجد النفع غالبا إلا إذا كان للشيخ من التقوى و النصح و الشفقه للطلبه نصيب وافر و كذلک إذا اعتبرت المصنفات وجدت الانتفاع بتصنيف الأتقى أوفر و الفلاح بالاشتغال به أكثر و بالعكس حال العالم المجرد. الثانى

[٢-] أن يعتقد فى شيخه أنه الأب الحقيقى و الوالد الروحانى

هو أعظم من الوالد الجسمانى فيبالغ بعد الأدب فى حقه كما تقدم (5)فى رعايه حق أبوته و وفاء حق

1- ١) -قاله الشافعى كما فى «تذكره السامع» /٨٧؛ «شرح المهذّب» ج ١/64.
2- ٢) -هكذا فى النسخ المخطوطه و لعلّه من باب الحكايه، و إلاّ فالصحيح «و الصحفيّين» بالنصب، كما لا يخفى.
3- ٣) -فى «تحرير الاحكام الشرعيه» ج ٣/ ١؛ و «عوالى اللآلى» ج 4/٧٨: «قال صلّى اللّه عليه و آله: خذ العلم من أفواه الرجال. و نهى عن الأخذ ممّن أخذ علمه من الدفاتر، و قال: لا يغرّنّكم الصحفيون» ؛ و فى «الكفايه فى علم الروايه» /١٩4، نقلا عن بعضهم: «لا تأخذوا العلم من الصحفيّين» ؛ و فى «محاضرات الأدباء» ج 6 ١٠/ ١: «قيل: لا تأخذوا العلم من صحفى» ؛ و فى «الفقيه و المتفقه» ج ٢/٩٧: «. . . لا تأخذوا العلم من الصحفيين. . . لا يفتى الناس الصحفيون، و قال أبو زرعه: لا يفتى الناس صحفى و لا يقرئهم مصحفى» ؛ و فى «تذكره السامع» /٨٧-نقلا عن بعضهم-: «من أعظم البليّه تشيّخ الصحيفه. أى الذين تعلّموا من الصحف» .

4- 4) -عن أمير المؤمنين عليه السّلام: «الحكمه ضالّه المؤمن، فخذ الحكمه و لو من أهل النفاق» («نهج البلاغه» ، ص ۴۸۱، قسم الحكم، الحكمه ۸۰) ؛ و فى «محاضرات الأدباء» ج ۱/ 5۰: «قال النبىّ صلّى اللّه عليه و آله: الحكمه ضالّه المؤمن أينما وجدها قيّدها» .
5- 5) -فى أوّل القسم الثانى من النوع الثالث من هذا الباب، ص ۲۳۴-۲۳5.

تربیته و قد سئل الإسکندر ع ما بالک توقر معلمک أکثر من والدک فقال لأن المعلم سبب لحیاتی الباقیه و والدی لحیاتی الفانیه (1). و أیضا لم یقصد الوالد فی الأغلب فی مقاربه والدته وجوده و لا کمال وجوده و إنما قصد لذه نفسه فوجد هو و علی تقدیر قصده لذلک فالقصد المقترن بالفعل أولی من القصد الخالی عنه و أما المعلم فقصد تکمیل وجوده و سببه و بذل فیه جهده و لا شرف لأصل الوجود إلا بالإضافه إلی العدم فإنه حاصل للدیدان و الخنافس و إنما الشرف فی کماله و سببه المعلم. و قد روی أن السید الرضی الموسوی قدس الله روحه (2)کان عظیم النفس عالی الهمه أَبِیَّ الطبع لا یقبل لأحد منه (3)و له فی ذلک قصص غریبه مع الخلیفه العباسی حین أراد صلته بسبب مولود ولد له (4)و غیره و منها أن بعض مشایخه (5)قال له یوما بلغنی أن دارک ضیقه لا تلیق بحالک و لی دار واسعه صالحه لک قد وهبتها لک فانتقل إلیها فأبی فأعاد علیه الکلام فقال یا شیخ أنا لم أقبل بر أبی قط فکیف

1- ۱) - «محاضرات الأدباء» ج 45/ ۱؛ «أخلاق ناصری» / ۲۷۱؛ «الذریعه إلی مکارم الشریعه» /۱۱۹.
2- ۲) -نرجو من یرغب التفصیل عن حیاه الرضیّ و آثاره القیّمه أن یراجع نشره «تراثنا» العدد الخامس.
3- ۳) -قال ابن أبی الحدید فی «شرح نهج البلاغه» ج ۳۳/ ۱: «و کان عفیفا شریف النفس، عالی الهمّه ملتزما بالدین و قوانینه، و لم یقبل من أحد صله و لا جائزه، حتّی أنّه ردّ صلات أبیه، و ناهیک بذلک شرف نفس و شدّه ظلف؛ فأمّا بنو بویه فإنّهم اجتهدوا علی قبوله صلاتهم فلم یقبل» .
4- 4) - «شرح نهج البلاغه» ج ۳۹/ ۱- 40؛ قال فیه: «و قرأت بخطّ محمّد بن إدریس الحلّی الفقیه الإمامیّ، قال: حکی أبو حامد أحمد بن محمّد الأسفراییني الفقیه الشافعی، قال: کنت یوما عند فخر الملک أبی غالب محمّد ابن خلف وزیر بهاء الدوله و ابنه سلطان الدوله، فدخل علیه الرضی أبو الحسن، فأعظمه و أجلّه و رفع من منزله، و خلّی ما کان بیده من الرقاع و القصص و أقبل علیه یحادثه إلی أن انصرف. . . فقال [یعنی فخر الملک]: هذا کتاب الرضی، اتّصل بی أنّه قد ولد له ولد، فأنفذت إلیه ألف دینار، قلت له: هذه للقابله فقد جرت العاده أن یحمل الأصدقاء إلی أخلائهم و ذوی مودّتهم مثل هذا فی مثل هذه الحال، فردّها و کتب إلیّ هذا الکتاب فاقرأه. قال [یعنی أبا حامد الأسفراییني]: فقرأته، و هو اعتذار عن الردّ و

فی جملته: إنّنا أهل بیت لا یطلع علی أحوالنا قابله غریبه، و إنّما عجائزنا یتولّین هذا الأمر من نسائنا و لسن ممّن یأخذن أجره و لا یقبلن صله. . .» و انظر لنقد و تزییف بعض هذه الحکایه-الذی لم ننقله-مقاله «الرضی و المرتضی کوکبان» ، المطبوع فی نشره «تراثنا» ، العدد الخامس، ص ۲۶۲-۲۴۸.

5- 5) -هو الشیخ أبی إسحاق إبراهیم بن أحمد بن محمّد الطبریّ الفقیه المالکی کما فی «شرح نهج البلاغه» ج ۳۴/ ۱.

من غيره فقال له الشيخ إن حقى عليک أعظم من حق أبيک لأنى أبوک الروحانى و هو أبوک الجسمانى فقال السيد رحمه الله قد قبلت الدار (1)و من هنا قال بعض الفضلاء من علم العلم كان خير أب ذاک أبو الروح لا أبو النطف (2).

الثالث

[٣-] أن يعتقد أنه مريض النفس

لأن المرض هو الانحراف عن المجرى الطبيعى و طبع النفس العلم و إنما خرجت عن طبعها بسبب غلبه أخلاط القوى البدنيه و يعتقد أن شيخه طبيب مرضه لأنه يرده إلى المجرى الطبيعى فلا ينبغى أن يخالفه فيما يشير عليه كأن يقول له اقرأ الكتاب الفلانى أو اكتب بهذا القدر من الدرس لأنه إن خالفه كان بمنزله المريض يرد على طبيبه فى وجه علاجه. و قد قيل فى الحكم مراجعه المريض طبيبه توجب تعذيبه (3)و كما أن الواجب على المريض ترک تناول المؤذيات و الأغذيه المفسده للدواء فى حضره الطبيب و غيبته كذلک المتعلم فيجب أن يطهر نفسه من النجاسه المعنويه التى غايه المعلم النهى عنها من الحقد و الحسد و الغضب و الشره و الكبر و العجب و غيرها من الرذائل و يقطع ماده المرض رأسا لينتفع بالطبيب. الرابع (4)

[4-] أن ينظره بعين الاحترام

و الإجلال و الإكرام و يضرب صفحا عن عيوبه فإن ذلک أقرب إلى انتفاعه به و رسوخ ما يسمعه منه فى ذهنه. و لقد كان بعض السلف إذا ذهب إلى شيخه تصدق بشىء و قال اللهم استر عيب معلمى عنى و لا تذهب ببركه علمه منى (5).

1- ١) - «شرح نهج البلاغه» ج ٣٤/ ١.
2- ٢) - «أدب الدنيا و الدين» /٧٧؛ و قبله: «آباء أجسادنا هم سبب لأن جعلنا عرائض التّلف» و فى البيت الثانى: «علّم الناس» بدل «علّم العلم» .
3- ٣) -لم أجده فى كثير من كتب الحكم و الأمثال الذى راجعته و تصفّحته.
4- 4) -لاحظ «تذكره السامع» /٨٨-٨٩؛ «شرح المهذّب» ج ٦٠/ ١-٦١.

5- 5) - «تذکره السامع» /۸۸؛ «التبیان فی آداب حمله القرآن» / ۱۲۱؛ «شرح المهذّب» ج ۱/61.

و قال آخر كنت أصفح الورقه بين يدى شيخى صفحا رفيقا هيبه له لئلا يسمع وقعها أو قال رفعها (1). و قال آخر و الله ما اجترأت أن أشرب الماء و شيخى ينظر إلى هيبه له (2). و قال حمدان الأصفهانى كنت عند شريک (3)فأتاه بعض أولاد الخليفه المهدى (4)فاستند إلى الحائط و سأله عن حديث فلم يلتفت إليه و أقبل علينا ثم عاد فعاد شريک لمثل ذلک فقال أ تستخف بأولاد الخلفاء قال لا و لكن العلم أجل عند الله من أن أضيعه فجثا على ركبتيه فقال شريک هكذا يطلب العلم (5).

الخامس

[5-] أن يتواضع له زياده على ما أمر به من التواضع

للعلماء و غيرهم و يتواضع للعلم فبتواضعه له يناله و ليعلم أن ذله لشيخه عز و خضوعه له فخر و تواضعه له رفعه و تعظيم حرمته مثوبه و التشمر فى خدمته شرف

۱۴- وَ قَدْ قَالَ اَلنَّبِيُّ ص تَعَلَّمُوا اَلْعِلْمَ وَ تَعَلَّمُوا لِلْعِلْمِ اَلسَّكِينَهَ وَ اَلْوَقَارَ وَ تَوَاضَعُوا لِمَنْ تَعَلَّمُونَ مِنْهُ (6).

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ عَلَّمَ أَحَداً مَسْأَلَهً مَلَکَ رِقَّهُ قِيلَ أَ يَبِيعُهُ وَ يَشْتَرِيهِ قَالَ بَلْ يَأْمُرُهُ وَ يَنْهَاهُ (7).

1- ۱) -قاله الشافعى و أراد من شيخه مالک بن أنس، كما فى «تذكره السامع» /۸۸؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/61؛ و «فيض القدير» ج ۳/۲۵۳، و فيه: «قال الشافعى: كنت أصفح الورقه بين يدى مالک برفق لئلا يسمع وقعها» .
2- ۲) -قاله الربيع و أراد من شيخه الشافعى، كما فى «تذكره السامع» / ۸۸؛ و «التبيان فى آداب حمله القرآن» /۲۳-۲۴؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/61؛ و «فيض القدير» ج ۳/۲۵۳، و فيه: «قال الربيع: و اللّه ما اجترأت أن أشرب الماء و الشافعى ينظر» .
3- ۳) -هو شريک بن عبد اللّه النخعىّ الكوفىّ المتوفّى سنه ۱۷۷ ه. انظر ترجمته و مصادر ترجمته فى «الأعلام» ج ۳/۱63؛ و «تذكره الحفاظ» ج ۱/۲۳۲؛ و «وفيات الأعيان» ج 2/464-468.

4- 4) -هو محمّد بن عبد اللّه المنصور بن محمّد بن على العباسىّ، من خلفاء الدوله العباسيه، مات سنه ۱۶۹ ه انظر ترجمته و مصادر ترجمته فى «الأعلام» ج 6/۲۲۱.
5- 5) - «شرح المهذّب» ج ۱/6؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۳۳.
6- 6) - «الجامع الصغير» ج ۱/۱۳۱، حرف التاء، و شرحه: «فيض القدير» ج ۳/۲۵۳، الحديث ۳۳۲۲؛ «قوت القلوب» ج ۱/۴۰؛ «كنز العمّال» ج ۱/۴۱ ۱۰، الحديث ۲۸۷۱۷.
7- ۷) -فى إجازه الشيخ محمّد بن أبى جمهور الأحسائى للسيّد محمود بن علاء الدين الطالقانى: «قال سيّد العالمين: من علّم-

و أنشد بعض العلماء أهين لهم نفسى لكى يكرمونها و لن تكرم النفس التى لا تهينها (1).

السادس

[6-] أن لا ينكر عليه و لا يتأمر و لا يشير عليه بخلاف رأيه

فيرى أنه أعلم بالصواب منه بل ينقاد إليه فى أموره كلها و يلقى إليه زمام أمره رأسا و يذعن لنصحه و يتحرى رضاه و إن خالف رأى نفسه و لا يستبق معه رأيا و لا اختيارا و يشاوره فى أموره كلها و يأتمر بأمره و لا يخرج عن رأيه و تدبيره باللسان و القلب قال بعض العلماء (2)خطأ المرشد أنفع للمسترشد من صوابه فى نفسه و فى قصه موسى و الخضر ع تنبيه على ذلک (3).

(٧

-شخصا مسأله ملک رقّه، فقيل له: أ يبيعه؟ قال: لا؛ و لكن يأمره و ينهاه» («بحار الأنوار» ج 6 ١٠٨/١) . و فى «جامع بيان العلم و فضله» ج 54 ١/: «. . . سمعت شعبه يقول: كل من سمعت منه حديثا فأنا له عبد» .

ص :244

1- ١) -فى «أمالى المرتضى» ج 5 ٢٠/١: «و قيل لأبى دؤاد الإيادى-و نظر إلى بنته تسوس فرسه-: أهنتها يا أبا دؤاد! فقال: أهنتها بكرامتى، كما أكرمتها بهوانى. و مثل ذلک قول أعرابى لحقه ذلّ على باب السلطان: أهين لهم نفسى لأكرمها بهم و لن تكرم النفس التى لا تهينها» ؛ و فى «محاضرات الأدباء ج ٣٠٠/١: «و يروى عن الشافعى: أهين لهم. . . البيت» ؛ و فى «جامع بيان العلم و فضله» ج ٤٢ ١/١: «. . . فأنشأ الشافعى: أهين لهم. . . البيت» ؛ و فى «قوت القلوب» ج ٢/٢٢٨: «. . . قال: كثيرا ما كنت أسمع الشافعى يقول: أهين لهم نفسى لكى يكرمونها و لن تكرم النفس التى لا تهينها» ؛ و فى «طبقات الشافعيه» ج 65 ٢/١: «قال الربيع: كتب إلىّ البويطى أن اصبر نفسک للغرباء و حسّن خلقک لأهل حلقتک، فإنّى لم أزل أسمع الشافعى يكثر أن يتمثل بهذا البيت: أهين لهم نفسى لكى يكرمونها و لن تكرم النفس التى لا تهينها» ؛ و فى «تذكره السامع» /٨٧: «يقال: إنّ الشافعى عوتب على تواضعه للعلماء فقال: أهين لهم نفسى

فهم يكرمونها و لن. . . البيت» . و مثل هذا البيت ما فى «تعليم المتعلّم» / ۲۴: أرى لک نفسا تشتهى أن تعزّها فلست تنال العزّ حتّى تذلّها» . .
2- ۲) -هو الغزالى، قاله فى «إحياء علوم الدين» ج 45/ ۱. و انظر أيضا «تذكره السامع» /۸۸؛ و «ميزان العمل» /6 ۱۱.
3- ۳) -فى «إحياء علوم الدين» ج 45/ ۱: «. . . و قد نبّه اللّه تعالى بقصه الخضر و موسى عليهما السّلام؛ حيث قال الخضر: «إِنَّکَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْراً وَ كَيْفَ تَصْبِرُ عَلىٰ مٰا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْراً» ثمّ شرط عليه السكوت و التسليم، فقال: «فَإِنِ اِتَّبَعْتَنِى فَلاٰ تَسْئَلْنِى عَنْ شَىْءٍ حَتّٰى أُحْدِثَ لَکَ مِنْهُ ذِكْراً» ثمّ لم يصبر و لم يزل فى مرادته إلى أن كان ذلک سبب الفراق بينهما. و بالجمله كلّ متعلّم استبقى لنفسه رأيا و اختيارا دون اختيار المعلّم، فاحكم عليه بالإخفاق و الخسران» .

و نقل بعض الأفاضل عن بعض مشايخه قال حكيت لشيخى مناما لى فقلت رأيت أنک قلت لى كذا و كذا فقلت لک لم ذاک قال فهجرنى شهرا و لم يكلمنى و قال لو لا أنه كان فى باطنک تجويز المطالبه و إنكار ما أقوله لک لما جرى ذلک على لسانک فى المنام. و الأمر كما قال إذ قلما يرى الإنسان فى منامه (1)خلاف ما يغلب فى اليقظه على قلبه. السابع

[۷-] أن يبجله فى خطابه و جوابه فى غيبته و حضوره

و لا يخاطبه بتاء الخطاب و كافه و لا يناديه من بعد بل يقول يا سيدى و يا أستاذ و ما أشبه ذلک و يخاطبه بصيغ الجمع تعظيما نحو ما تقولون فى كذا و ما رأيكم فى كذا و قلتم رضى الله عنكم أو تقبل الله منكم أو رحمكم الله. و لا يسميه فى غيبته باسمه إلا مقرونا بما يشعر بتعظيمه كقوله قال الشيخ أو الأستاذ أو شيخنا أو شيخ الإسلام و نحو ذلک.

الثامن (2)

[۸-] تعظيم حرمته فى نفسه و اقتداؤه به

و مراعاه هديه (3)فى غيبته و بعد موته فلا يغفل عن الدعاء له مده حياته و يرد غيبته و يغضب لها (4)زياده عما يجب رعايته فى غيره فإن عجز عن ذلک قام و فارق المجلس. و يرعى ذريته و أقاربه و أوداءه و محبيه فى حياته و بعد موته و يتعاهد زياره قبره و الاستغفار له و الترحم عليه و الصدقه عنه و يسلک فى السمت و الهدى مسلكه و يراعى فى العلم و الدين عادته و يقتدى بحركاته و سكناته فى عباداته و عاداته و يتأدب بآدابه و من ثم كان الأهم تحصيل شيخ صالح ليحسن الاقتداء به. ثم إن قدر على الزياده عليه بعد الاتصاف بصفته فعل و إلا اقتصر على

1- ۱) -لم أظفر بناقل الحكايه و مصدرها.
2- ۲) -لاحظ «تذكره السامع» / ۹۰.
3- ۳) -هكذا فى النسخ المخطوطه و «ه» ، و هو بمعنى: سيرته؛ قال فى «المصباح المنير» /۷۸۳، ماده «هدى» : «و الهدى مثال فلس: السيره» ؛ و فى النسخ المطبوعه سوى «ه» : «هذه» بدل «هديه» ، و هو خطأ كما لا

يخفى، و يحتمل بعيدا أن يكون الصواب «هذين» ، إشاره إلى تعظيم حرمته فى نفسه و اقتدائه به. فتأمّل.
4- 4) -أى لحرمته كما فى هامش «ه» ، و يمكن أن يكون الضمير عائدا إلى غيبته.

التأسی فبه یظهر أثر الصحبه.

التاسع (1)

[۹-] أن یشکر الشیخ علی توقیفه [توفیقه]له

علی ما فیه فضیله و علی توبیخه له علی ما فیه نقیصه أو کسل یعتریه أو قصور یعانیه أو غیر ذلک مما فی إیقافه علیه و توبیخه إرشاده و صلاحه (2)و یعد ذلک من الشیخ من جمله النعم علیه باعتناء الشیخ به و نظره إلیه فإن ذلک أمیل لقلب الشیخ و أبعث له علی الاعتناء بمصالحه. و إذا وقفه الشیخ علی دقیقه من أدب أو نقیصه صدرت منه و کان یعرف ذلک من قبل فلا یظهر أنه کان عارفا به و غفل عنه بل یشکر الشیخ علی إفادته ذلک و اعتنائه بأمره لیکون بذلک مستدعیا للعود إلی النصیحه فی وقت الحاجه فإن کان له فی ذلک عذر و کان إعلام الشیخ به أصلح فلا بأس به و إلا فیترکه إلا أن یترتب علی ترک بیان العذر مفسده فیتعین إعلامه به.

العاشر (3)

[۱۰-] أن یصبر علی جفوه تصدر من شیخه أو سوء خلق

و لا یصده ذلک عن ملازمته و حسن عقیدته و اعتقاد کماله و یتأول أفعاله التی ظاهرها مذموم علی أحسن تأویل و أصحه فما یعجز عن ذلک إلا قلیل التوفیق. و یبدأ هو عند جفوه شیخه بالاعتذار و التوبه مما وقع و الاستغفار و ینسب الموجب إلیه و یجعل العتب فیه علیه فإن ذلک أبقی لموده شیخه و أحفظ لقلبه و أنفع للطالب فی آخرته و دنیاه. و عن بعض السلف من لم یصبر علی ذل التعلیم بقی عمره فی عمایه الجهاله و من صبر علیه آل أمره إلی عز الدنیا و الآخره (4).

1- ۱) -لاحظ «تذکره السامع» /۹۲-۹۳.
2- ۲) -هکذا فی «ه» ، «ط» ، «ن» و «تذکره السامع» /۹۳. و فی «ز» ، «م» و «ق» : «أو غیر ذلک ممّا فیه إشفاقه علیه و توبیخه و إرشاده و صلاحه» . و فی «ض» و «ح» : «أو غیر ذلک ممّا فیه إشفاقه علیه، و توبیخه إرشاده و صلاحه» ؛ و کیف ما کان فلا تخلو العباره من الاضطراب.

3- ٣) -لاحظ «تذكره السامع» / ٩١-٩٢؛ «شرح المهذّب» ج ٦٣/ ١.
4- 4) - «تذكره السامع» / ٩١؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ١١٨/ ١؛ «أدب الدنيا و الدين» /٧5؛ «عدّه-

۱۷- "وَ مِنْهُ اَلْأَثَرُ اَلْمَشْهُورُ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُمَا ذَلَلْتُ طَالِباً فَعَزَزْتُ مَطْلُوباً. و قال بعضهم مثل الذی یغضب علی العالم مثل الذی یغضب علی أساطین الجامع (2). و قیل لسفیان بن عیینه إن قوما یأتونک من أقطار الأرض تغضب علیهم یوشک أن یذهبوا و یترکوک فقال للقائل هم حمقی إذا مثلک أن یترکوا ما ینفعهم لسوء خلقی (3)و لبعضهم اصبر لدائک إن جفوت طبیبه و اصبر لجهلک إن جفوت معلما (4).

4)

-الداعی» / ۷۱؛ «التبیان فی آداب حمله القرآن» /26؛ «شرح المهذّب» ج ۱/63. و فی «غرر الحکم» ج 5/411، الحدیث ۸۹۷۱: «من لم یصبر علی مضض التعلیم بقی فی ذلّ الجهل» .

ص: ۲۴۷

1- ۱) - «عیون الأخبار» ج ۲/۱۲۲؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۴۲؛ «أدب الدنیا و الدین» /75؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۹؛ «عدّه الداعی» / ۷۱؛ «التبیان فی آداب حمله القرآن» /26؛ «شرح المهذّب» ج ۱/63.
2- ۲) -قاله معافی بن عمران کما فی «أدب الإملاء و الاستملاء» /146؛ و «تذکره السامع» / ۹۱.
3- ۳) - «تذکره السامع» / ۹۱-۹۲. و انظر «أدب الإملاء و الاستملاء» /145.
4- 4) -فی «أدب الدنیا و الدین» /75: «قال بعض الشعراء: إنّ المعلّم و الطبیب کلاهما لا ینصحان إذا هما لم یکرما فاصبر لدائک إن أهنت طبیبه و اصبر لجهلک إن جفوت معلّما» و مثله فی «محاضرات الأدباء» ج ۱/53؛ و «تعلیم المتعلّم» /۹، إلاّ أنّ فیهما: «جفوت طبیبه» بدل «أهنت طبیبه» ؛ و فی «کلیله و دمنه» ، تحقیق مجتبی مینوی، ص 94: «فاصبر لدائک إن جفوت معالجا و اقنع بجهلک إن جفوت معلّما» و فی «کلیله و دمنه» ، تحقیق الأستاذ حسن زاده الآملی، ص ۱۳۸: «إنّ المعلّم و الطبیب کلاهما لا ینصحان إذا هما لا یکرما فاصبر لدائک إن جفوت طبیبه و اقنع بجهلک إن أهنت معلّما» و علّق الأستاذ دام تأییده هنا بقوله-نقلا عن بعضهم-: «و الشعر من أبی العلاء المعرّی» . أقول: و لکنّی راجعت إلی بعض کتب المعرّی-أعنی «دیوان سقط الزند» ؛ و «اللزومیات أو لزوم ما لا یلزم» -و تصفّحتهما فلم أجده فیهما. نعم، أنشأ المعرّی-کما فی «اللزومیات أو لزوم ما لا یلزم» /6 ۲۰، و «إحیاء علوم الدین» ج 4/52-هذین البیتین: قال المنجّم و الطبیب کلاهما لا تحشر الأجساد قلت إلیکما إن صحّ قولکما فلست

بخاسر أو صحّ قولى فالخسار عليكما و يحتمل بعيدا اشتباه هذا بذاک لمن نسبهما إلى المعرّى؛ و كيف ما كان، فضمير طبيبه عائد إلى الداء، و أيضا، -

و للسلف الصالح فى صبرهم مع مشايخهم أقاصيص غريبه (1)لو أتينا عليها لطال الخطب. الحادى عشر

[١١-] أن يجتهد على أن يسبق بالحضور إلى المجلس

قبل حضور الشيخ و يحمل على ذلک نفسه و إن أنتظره على باب داره ليخرج و يمشى معه إلى المجلس فهو أولى مع تيسره. و يحترز عن (2)أن يتأخر فى الحضور عن حضور الشيخ فيدع الشيخ فى انتظاره فإن فاعل ذلک من غير ضروره أكيده معرض نفسه للمقت و الذم نسأل الله العافيه. حكى ياقوت (3)فى معجمه (4)عن هارون بن موسى القيسى

4)

- «كلاهما» فى قوله «إنّ المعلّم و الطبيب كلاهما» بالرفع صحيح، فلا يذهب عليک أنّ الصواب «كليهما» بالنصب و الرفع خطأ، و انظر للاطلاع على هذا البحث «مغنى اللبيب» /6 ١٠، حرف الكاف، ذيل «كلا و كلتا» .

1- ١) -أقول: منها ما وقع للمحدّث الجزائرىّ مع بعض أساتذته، انظر لمزيد الاطّلاع «الأنوار النعمانيه» ج ٣ 4/٣٠، 5 ٣٠.
2- ٢) -فى «ز» ، «م» ، «ه» ، «ق» ، «ط» و «ن» : «و يحرص عن» بدل «يحترز عن» ، و ما أثبتناه مطابق لسائر النسخ و لعلّه الصواب، إلاّ أن يكون «يحرص عن» بمعنى «يرغب و يحترز عن» .
3- ٣) -هو ياقوت بن عبد اللّه الرومى الحموى المتوفّى سنه 626 ه. وردت ترجمته و مصادر ترجمته فى «وفيات الأعيان» ج ١٢٧ 6/١٣٩-١؛ و «الأعلام» ج ١٣١ ٨/١؛ و «معجم المؤلّفين» ج ١٧٨ ٣/١-١٧٩.
4- 4) -اعلم أنّى تصفّحت و تتبّعت جميع «معجم الأدباء» و «معجم البلدان» لياقوت الحموى مرّتين، و بذلت جهدى فى ذلک ليالى و أيّاما بما لا يتحمّل عاده؛ فلم أجد هذه الحكايه فى هذين الكتابين؛ نعم قال ياقوت فى كتابه «معجم البلدان» ج 5/58، ماده «مجر» : «مجريط. . . بلده بالأندلس، ينسب إليها هارون بن موسى بن صالح بن جندل القيسى الأديب القرطبىّ، أصله من مجريط، يكنّى أبا نصر، سمع من أبى عيسى الليثى و أبى على القالى. روى عنه الخولانى. و كان رجلا صالحا صحيح الأدب، و له قصّه مع القالى ذكرتها فى أخباره من كتاب الأدباء [يعنى «معجم الأدباء»]. و مات

المجريطى لأربع بقين من ذى القعده سنه ۴۰۱. قاله ابن بشكوال» . و لكن ليس فى «معجم الأدباء» المطبوع ترجمه هارون بن موسى أصلا، و لم يذكر ياقوت هذه القصه فى ترجمه إسماعيل بن قاسم المعروف بأبى على القالى فى «معجم الأدباء» ج ۷/۲۵-۳۳، و لا فى ترجمه أحمد بن موسى بن عبّاس بن مجاهد فى ج 5/65-۷۳؛ فلا بدّ أن نقول: جاءت هذه القصه و ترجمه هارون بن موسى فى «معجم الأدباء» كما قال الشهيد و ياقوت نفسه فى «معجم البلدان» ج 5/58؛ و لكن لم يطبع إلى الآن جميع «معجم الأدباء» ، كما قال مؤلّف «الأعلام فى معجم البلدان» فى مقدّمه كتابه هذا، ص ۱۱، بشأن «معجم-

القرطبى

(1)

قال كنا نختلف إلى أبى على القالى [وقت إملائه النوادر بجامع الزهراء] (2)و نحن فى فصل الربيع فبينما أنا يوما فى بعض الطريق إذ أخذتنى سحابه فما وصلت إلى مجلسه حتى ابتلت ثيابى كلها و حول أبى على أعلام أهل البلد فأمرنى بالدنو منه و قال لى مهلا يا أبا نصر لا تأسف على ما عرض فهذا شىء يضمحل و يزول بسرعه بثياب غيرها تبدلها ثم قال (3)كنت أختلف إلى ابن مجاهد (4)فادلجت (5)عليه لأتقرب منه فلما انتهيت إلى الدرب الذى كنت أخرج منه إلى منزله ألفيته مغلقا و تعسر على فتحه فقلت سبحان الله أبكر

4)

-الأدباء» ، نقلا عن كتاب «تاريخ آداب اللغه العربيه» ج ٣/٩٣: «يدخل فى مجلّدات عده متفرقه فى مكاتب أروبا و الآستانه، لا يطمع فى الحصول على نسخه كامله منها، فنشط الأستاذ مرجليوث للاشتغال بجمع شتات هذا الكتاب و الوقوف على طبعه، و اهتمّت لجنه تذكار جيب بنشر ما يمكن العثور عليه من أجزائه، فوفّقنا حتّى الآن إلى نشر خمسه أجزاء منه، و هى: الأوّل و الثانى و نصف الثالث من مكتبه آكسفورد و الخامس من مكتبه كوبرلى بالآستانه، و السادس تحت الطبع ينقص القسم الأخير منه، و السعى متواصل فى البحث عن مظانّ سائر الأجزاء. و أخبرنا الأستاذ المشار إليه أنّه ساع فى البحث عن أجزاء أخرى يتوقّع وجودها فى لكنا و الهند، ثمّ جاءنا كتابه. . . أنّه لم يوفّق إلى وجود شىء هناک، و لا فى مكان آخر، لكن ذلک لا يمنع أن يكون منه شىء فى بعض المكتبات الخصوصيه التى لم يصله خبرها. . .» . نعم ظفرت على هذه الحكايه فى «إنباه الرواه» ج ٣/٣٦٢-٣٦٣؛ و «الصله» ج 2/656-657، و عبارات المؤلّف رحمه اللّه، أكثر انطباقا على ما فى «إنباه الرواه» ممّا فى «الصله» .

1- ١) -هو أبو نصر هارون بن موسى بن صالح بن جندل القيسى القرطبىّ، المجريطى الأصل، توفى فى سنه ٤٠١ ه. وردت ترجمته و مصادر ترجمته

فی «الصله» ج 2/656-657؛ و «إنباه الرواه» ج ۳/۳۶۲-۳۶۳؛ و «الأعلام» ج ۸/63؛ و «معجم المؤلّفین» ج ۱۳/۱۳۱.
2- ۲) -تکمله حسنه من المصدر أعنی «إنباه الرواه» و «الصله» . و أبو علی القالی هو إسماعیل بن قاسم بن عبدون بن هارون المعروف بالقالی، المتوفّی فی سنه 356 ه. وردت ترجمته و مصادر ترجمته فی «وفیات الأعیان» ج 226/ ۱-۲۲۸؛ و «معجم الأدباء» ج 7/25-۳۳؛ و «معجم المؤلّفین» ج 2/286-۲۸۷.
3- ۳) -یعنی أبا علی القالی.
4- 4) -هو أبو بکر أحمد بن موسی بن مجاهد التمیمی البغدادیّ المعروف بابن مجاهد (245-۳۲۴ ه.) وردت ترجمته و مصادر ترجمته فی «الأعلام» ج ۱/261؛ و «معجم المؤلّفین» ج ۱۸۸/۲.
5- 5) -ادّلج-بتشدید الدال-: سار فی آخر اللیل. («أساس البلاغه» /۱۳۳؛ «مختار الصحاح» /64 ۱؛ «المصباح المنیر» /۲۳۶، «دلج») .

هذا البكور و أغلب على القرب منه فنظرت إلى سرب (1)بجنب الدرب فاقتحمته فلما توسطت ضاق بى و لم أقدر على الخروج و لا على الدخول فاقتحمته أشد اقتحام حتى تخلصت-بعد أن تخرقت ثيابى و أثر السرب فى لحمى حتى انكشف العظم-و من الله بالخروج فوافيت مجلس الشيخ على تلك الحال ثم قال (2)فأين أنت مما عرض لى ثم أنشد بيت الحماسه (3)دببت للمجد و الساعون قد بلغوا جهد النفوس و ألقوا دونه الأزرا و كابدوا المجد حتى مل أكثرهم و فاز بالمجد من وافى و من صبرا (4)لا تحسب المجد تمرا أنت آكله لن تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا (5).

1- ١) -السرب: الطريق، يقال: خلّ سربه، أى طريقه. («أساس البلاغه» / ٢٠٧؛ «المصباح المنير» /٣٢٢، «سرب» .) .
2- ٢) -يعنى أبا على القالى.
3- ٣) -هكذا فى جميع النسخ، و لكن فى «الصله» ؛ و «إنباه الرواه» : «ثمّ أنشدنا» بدل «ثمّ أنشد بيت الحماسه» ؛ و كلاهما صحيح، لأنّ هذه الأبيات أيضا مرويّه فى كتاب «الحماسه» لأبى تمّام، و قد جرت عادتهم إذا نقلوا شيئا ممّا فيه أن يقولوا: بيت الحماسه، أو قال الحماسى و نحوه. قال البغدادىّ فى «شرح شواهد شرح الشافيه» : «و الحماسى: منسوب إلى كتاب الحماسه، و هو مجموعه أشعار من شعر الجاهليه و الإسلام، انتقاها و اختارها أبو تمّام حبيب بن أوس الطائى الشاعر المشهور، . . . و قد رتّب أبو تمّام ما اختاره على عدّه أبواب: أولها باب الحماسه. . . و قد اشتهر تسميته بالجزء الأوّل منه، و الحماسه: الشجاعه. و قد جرت عاده المصنفين إذا استشهدوا بشىء ممّا فيه أن يقولوا: قال الحماسى، و نحوه، و المراد الشاعر المذكور فى كتاب الحماسه. . .» («شرح شافيه ابن الحاجب» ج ٤/٨) ؛ و انظر أيضا ما يأتى فى تعاليقنا على المطلب الثانى من الخاتمه، ص ٣٨٢، التعليقه ١؛ و «شرح ديوان الحماسه» ج ٣/ ١-٤،٧،١٠. و هذه الأبيات الثلاثه مذكوره فى باب الهجاء من كتاب «الحماسه» لأبى تمّام، انظر «شرح ديوان الحماسه» ج ١١٥١/٣. و راجع للاطلاع على كتاب الحماسه و طبعاته و مخطوطاته و شروحه «تاريخ الأدب العربى» ج ١/٧٧- ٨٠.
4- 4) -فى جميع النسخ: «قلّ» بدل «ملّ» و الصواب ما أثبتناه كما فى «أمالى القالى» ج ١/ 46؛ و «الصله» ؛ و «إنباه الرواه» ؛ و «شرح ديوان الحماسه» ج ١١٥١/٣. و أيضا فى هذه المصادر الأربعه: «و عانق المجد من

أوفى. . .» بدل «و فاز بالمجد من وافى. . .» ؛ و أيضا فى «شرح ديوان الحماسه» : «فكابروا المجد» بدل «و كابدوا المجد» .
5- 5) -هذه الأبيات فى «أمالى القالى» ج 46 ١/ ١، رواها عن أبى بكر بن دريد عن بعض العرب؛ و «شرح ديوان الحماسه» ج ١5١ ٣/١، عن رجل من بنى أسد. و تمام الحكايه فى «إنباه الرواه» ج ٣٦٢/٣-٣٦٣؛ و «الصله» ج ٢/656-65٧-كما قلنا-؛ و «تلخيص ابن مكتوم» ، المخطوط بعد، كما فى «إنباه الرواه» ج ٣/٣٦٣، الهامش. و زاد ابن بشكوال فى «الصله» ج ٢/65٧: «قال أبو نصر: فكتبناها عنه من قبل أن يأتى موضعها فى نوادره، -

الثانى عشر (1)

[۱۲-] أن لا يدخل على الشيخ فى غير المجلس العام بغير إذنه

سواء كان الشيخ وحده أم معه غيره فإن استأذن بحيث يعلم الشيخ و لم يأذن انصرف و لا يكرر الاستئذان و إن شک فى علم الشيخ به كرره ثلاثا و لا يزيد فى الاستئذان عليها أو ثلاث طرقات بالباب أو بالحلقه و ليكن طرق الباب خفيا بأظفار الأصابع (2)ثم بالأصابع ثم بالحلقه قليلا قليلا فإن كان الموضع بعيدا عن الباب فلا بأس برفع ذلک ابتداء بقدر ما يسمع لا غير و إن أذن و كانوا جماعه تقدم أفضلهم فأسنهم بالدخول و السلام عليه ثم يسلم عليه الأفضل فالأفضل. الثالث عشر

[۱۳-] أن يدخل على الشيخ كامل الهيأه فارغ القلب من الشواغل

نشيطا منشرح الصدر صافى الذهن لا فى حال نعاس أو غضب أو جوع أو عطش و نحو ذلک متطهرا متنظفا بعد استعمال ما يحتاج إليه من سواک و أخذ ظفر و شعر و إزاله رائحه كريهه لابسا أحسن ملبوسه سيما إذا كان يقصد مجلس العلم فإنه مجلس ذكر و اجتماع فى عباده و هذا الأمور من آدابها.

الرابع عشر

[۱4-] أن لا يقرأ على الشيخ عند شغل قلبه و ملله و نعاسه

و جوعه و عطشه و استيفازه و ألمه و قائلته و نحو ذلک مما يشق عليه فيه البحث. اللهم إلا أن يبتدئه الشيخ بطلب القراءه فليجبه كيف كان.

(5

-و سلانى بما حكاه، و هان عندى ما عرض لى من تلک الثياب و استكثرت من الاختلاف إليه و لم أفارقه حتّى مات» . و قال المرزوقى فى «شرح ديوان الحماسه» ج ۱ 5۱۲-فى شرح هذه الأبيات-: «يقول: تباطأ سعيک للمجد، و لمّا سعيت كان سعيک دبيبا و طلاّب المجد قد جهدوا أنفسهم، و ألقوا الأزر دونه، تخفيفا عن أنفسهم و تشهيرا فى طلبهم، و هذا مثل. و المراد أنّ ما يفعله الساعى فى سعيه إذا طلب شيئا من التجرّد و التخفّف ليدرک مطلوبه، قد فعلوه [كذا]. ثمّ أخذ يفصّل مجهودهم من بعد، فقال:

كابروا المجد، أى جاهدوه ليبلغوه قسرا لا ختلا فمن صبر و أوفى ناله و احتواه ظافرا به معانقا له، و من ملّ و قصّر-و هم الأكثر- خاب و أخفق و رجع نادما لاهيا عنه. و قوله: لا تحسب المجد؛ تقريع، و المراد: لا تظنّن المجد يدرک بالسعى القصير و استعمال التعذير، و على ملازمه الراحه دون توطين النفس على الكدّ الشديد و المجاهده؛ فإنّه لن ينال إلاّ بتجرّع المرارات دونه، و اقتحام المعاطب بسببه، و يقال: لعقت الصّبر لعقا. و اسم ما يلعق هو اللعوق» .

1- ١) -لاحظ «تذكره السامع» /٩٣-٩٥؛ «التبيان فى آداب حمله القرآن» / ٢٥-٢٦.
2- ٢) - «عن أنس بن مالک: أنّ أبواب النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كانت تقرع بالأظافير» («تذكره السامع» /٩٤، الهامش؛ «مجمع الزوائد» ج ٨/٤٣) .

الخامس عشر (1)

[١5-] إذا دخل على الشيخ فى غير المجلس العام

و عنده من يتحدث معه فسكتوا عن الحديث أو دخل و الشيخ وحده يصلى أو يقرأ أو يذكر أو يطالع أو يكتب فترک ذلک و لم يبدأه بكلام أو بسط حديث فليسلم و يخرج سريعا إلا أن يحثه الشيخ على المكث فإذا مكث فلا يطيل إلا أن يأمره بذلک خشيه أن يدخل فى عداد من أشغل مشغولا بالله أدركه المقت فى الوقت.

السادس عشر

[١6-] إذا حضر مكان الشيخ فلم يجده انتظر

و لا يفوت على نفسه درسه فإن كل درس يفوت لا عوض له و لا يطرق عليه ليخرج إليه و إن كان نائما صبر حتى يستيقظ أو ينصرف ثم يعود و الصبر خير له و لا يوقظه و لا يأمر به هكذا كان السلف يفعلون و نقل عن ابن عباس مثله (2).

السابع عشر

[١٧-] أن لا يطلب من الشيخ إقراء فى وقت يشق عليه فيه

أو لم تجر عادته بالإقراء فيه و لا يخترع (3)عليه وقتا خاصا به دون غيره و إن كان رئيسا لما فيه من الترفع و الحمق على الشيخ و الطلبه و العلم و ربما استحيا الشيخ منه فيترک لأجله ما هو أهم عنده فى ذلک الوقت فلا يفلح الطالب فإن بدأه الشيخ بوقت معين أو خاص لعذر عائق له عن الحضور مع الجماعه أو لمصلحه رآها فلا بأس.

الثامن عشر

[١٨-] أن يجلس بين يديه جلسه الأدب

بسكون و خضوع و إطراق رأس و تواضع و خشوع و الأولى له الافتراش أو التورک قيل و يحسن هنا الإقعاء و هو أن يفرش قدميه و يجلس على بطونهما و يتعاهد تغطيه أقدامه و إرخاء ثيابه (4).

التاسع عشر (5)و هو من جنس ما قبله

[۱۹-] أن لا يستند بحضره الشيخ إلى حائط

أو

1- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۹۵-۹۷.
2- ۲) - «التبيان فى آداب حمله القرآن» /۲۶؛ «شرح المهذّب» ج 64/ ۱؛ «تذكره السامع» /6 ۱، قال فيه: «فقد روى عن ابن عبّاس: كان يجلس فى طلب العلم على باب زيد بن ثابت حتّى يستيقظ، فيقال له: ألا نوقظه لک؟ فيقول: لا. و ربّما طال مقامه و قرعته الشمس. و كذلک كان السلف يفعلون» .
3- ۳) -فى «تذكره السامع» /۹۶، الهامش: «كذا فى الأصول، و لعلّه يقترح» .
4- 4) - «تذكره السامع» /۹۷-۹۹.
5- 5) -لاحظ «تذكره السامع» / ۹۸،۱۰۰.

مخده أو درابزين (1)و نحو ذلک أو يجعل يده عليه و لا يعطى الشيخ جنبه أو ظهره و لا يعتمد على يده إلى ورائه أو جنبه أو ظهره و لا يضع رجله أو يده أو شيئا من بدنه أو ثيابه على ثياب الشيخ أو وسادته أو سجادته. قال بعضهم و من تعظيم الشيخ أن لا يجلس إلى جانبه و لا على مصلاه أو وسادته و إن أمره الشيخ بذلک فلا يفعل إلا إذا جزم به جزما يشق عليه مخالفته فلا بأس بامتثال أمره فى تلک الحال ثم يعود إلى ما يقتضيه الأدب انتهى (2). و قد تكلم الناس فى أى الأمرين أولى امتثال الأمر أو سلوک الأدب فذهب إلى كل من الأمرين فريق من الصحابه على ما نقل عنهم فضلا عمن بعدهم و التفصيل موجه (3). العشرون (4)هو من أهمها

[٢٠-] أن يصغى إلى الشيخ ناظرا إليه

و يقبل بكليته عليه متعقلا لقوله بحيث لا يحوجه إلى إعاده الكلام و لا يلتفت من غير ضروره و ينظر إلى يمينه أو شماله أو فوقه أو أمامه لغير حاجه و لا سيما عند بحثه معه أو كلامه له فلا ينبغى أن ينظر إلا إليه و لا يضطرب لضجه يسمعها و لا يلتفت إليها سيما عند بحثه. و لا ينفض كميه و لا يحسر عن ذراعيه و لا يومئ بيده إلى وجه الشيخ أو صدره و لا يمس بها شيئا من بدنه أو ثيابه و لا يعبث بيديه أو رجليه أو غيرهما من أعضائه و لا يضع يده على لحيته أو فمه أو يعبث بها فى أنفه و لا يفتح فاه

1- ١) -قال بعض اللغويّين: «الدربزين و الدرابزين و الدرابزون ج: درابزونات: قوائم منتظمه يعلوها متّكأ. يونانيّه» . و فى «فرهنگ فارسى» ج ٢/١ 481، مادّه «دارافزين» : «درابزين. . . يونانى: . . . تكيه گاه طارمى» . و يوجد تصويره فى تلک الصفحه. و قال أيضا فى ج ٢/٢١٩5: «طارمى: نردهٔ چوبى يا آهنى كه اطراف محوطه يا باغى نصب كنند» .
2- ٢) - «تذكره السامع» / ١٠٠.
3- ٣) -و التفصيل-كما فى «تذكره السامع» / ١٠٠-هكذا: «فإن جزم بما أمّره به بحيث يشقّ عليه مخالفته، فامتثال الأمر أولى و إلاّ فسلوک الأدب أولى لجواز أن يقصد الشيخ إظهار احترامه و الاعتناء به، فيقابل هو ذلک بما يجب من تعظيم الشيخ و الأدب معه» .
4- 4) -لاحظ «تذكره السامع» /٩٧-٩٩.

و لا يقرع سنه و لا يضرب الأرض براحته أو يخط عليها بأصابعه و لا يشبک بيديه و لا يعبث بأزراره و لا يفرقع أصابعه بل يلزم سکون بدنه و لا يکثر التنحنح من غير حاجه و لا يبصق و لا يمتخط و لا يتنخع ما أمکنه و لا يلفظ النخامه من فيه بل يأخذها منه بمنديل و نحوه و لا يتجشأ و لا يتمطى و لا يکثر التثاؤب و إذا تثاءب ستر فاه بعد رده جهده و إذا عطس حفظ صوته جهده و ستر وجهه بمنديل و نحوه. و ذلک کله مما يقتضيه النظر المستقيم و الذوق السليم.

الحادى و العشرون (1)و هو من جنس ما قبله

[٢١-] أن لا يرفع صوته رفعا بليغا من غير حاجه

و لا يسار فى مجلسه و لا يغمز أحدا و لا يکثر کلامه بغير ضروره و لا يحکى ما يضحک منه أو ما فيه بذاءه أو يتضمن سوء مخاطبه أو سوء أدب بل و لا يتکلم بما لم يسأله و لا يتکلم ما لم يستأذنه أولا و لا يضحک لغير عجب و لا لعجب دون الشيخ فإن غلبه تبسم تبسما بغير صوت البته. و ليحذر کل الحذر من أن يغتاب أحدا فى مجلسه أو ينم له عن أحد أو يوقع بينه و بين أحد بنقل ما يسوؤه عنه کاستنقاص به أو تکلم فيه و رد ما قاله أو يقول کالحاث له على الاعتناء بأمره. فلان يود أن أقرأ عليه أو أردت أن أقرأ على فلان و ترکت لأجلک أو نحو ذلک ففاعل ذلک و أمثاله مع کونه ارتکب مکروها أو حراما أو کبيره مستحق للزجر و الإهانه و الطرد و البعد لحماقته و ريائه و قد تقدم فى حديث على ع (2)ما يدل على ذلک.

الثانى و العشرون (3)

[٢٢-] أن يحسن خطابه مع الشيخ بقدر الإمکان

و لا يقول له لم و لا نسلم و لا من نقل هذا و لا أين موضعه و لا يقل المحفوظ أو المنقول غير هذا و شبه ذلک فإن أراد استفاده أصله أو من نقله تلطف فى

1- ١) -لاحظ «تذکره السامع» /٩٨.

2- ۲) -مرّ فی أوّل القسم الثانی من النوع الثالث من هذا الباب، الصفحه ۲۳4؛ و الحدیث فی «الکافی» ج ۳۷/ ۱، کتاب فضل العلم، باب حقّ العالم، الحدیث ۱.
3- ۳) -لاحظ «تذکره السامع» / ۱۰۱-۱۰۲-4 ۱۰.

الوصول إلى ذلک ثم هو فی مجلس آخر أولی علی سبیل الاستفاده. و کذلک ینبغی أن یقول فی موضع لم و لا أسلم فإن قیل لنا کذا أو فإن منعنا کذا أو فإن سئلنا عن کذا أو فإن أورد کذا و شبهه لیکون مستفهما للجواب سائلا له بحسن أدب و لطف عباره. و إذا أصر الشیخ علی قول أو دلیل و لم یظهر له أو علی خلاف صواب سهوا فلا یغیر وجهه أو عینیه و لا یشیر إلی غیره کالمنکر لما قال بل یأخذه ببشر ظاهر و إن لم یکن الشیخ مصیبا لغفله أو سهو أو قصور نظر فی تلک الحال فإن العصمه فی البشر للأنبیاء و الأوصیاء ع. و لیحذر من مفاجأه الشیخ بصوره رد علیه فإنه یقع ممن لا یحسن الأدب من الناس کثیرا مثل أن یقول له الشیخ أنت قلت کذا فیقول ما قلت کذا أو یقول له الشیخ مرادک فی سؤالک کذا أو خطر لک کذا فیقول لا أو ما هذا مرادی أو ما خطر لی هذا و شبه ذلک بل طریقه أن یتلطف بالمکاشره علی المقصود فی الجواب. و کذلک إذا استفهمه الشیخ استفهام تقریر و جزم کقوله أ لم تقل کذا أو أ لیس مرادک کذا فلا یبادر بالرد علیه بقوله لا و نحو ذلک بل یسکت أو یوری عن ذلک بکلام لطیف یفهم الشیخ قصده منه فإن لم یکن بد من تحریر قصده و قوله فلیقل الآن أقول کذا أو أعود إلی قصد کذا و یعید کلامه و لا یقول الذی قلته أو الذی قصدته لتضمنه الرد علیه.

الثالث و العشرون و هو من جنس ما قبله

[۲۳-] إذا ذکر الشیخ تعلیلا و علیه تعقب و لم یتعقبه

أو بحثا و فیه إشکال و لم یستشکله أو إشکالا و عنه جواب و لم یذکره فلا یبادر إلی ذکر ذلک و لا إلی التعقب علی الشیخ بسبب إهماله له بل له أن یشیر إلی ذلک بألطف إشاره کقوله ما لمحتم عن الإشکال جوابا مثلا و نحو ذلک فإن تذکر الشیخ فیها و نعمت و إلا فالأولی السکوت عن ذلک إلا أن یأذن الشیخ أو یعلم منه أنه یؤثر ذلک منه.

الرابع و العشرون (1)و هو من جنس ما قبله أيضا

[۲۴-] أن يتحفظ من مخاطبه الشيخ بما يعتاده بعض الناس فى كلامه

و لا يليق خطابه به مثل أيش (2)بک و فهمت و سمعت و تدرى و يا رجل مبارک و نحو ذلک و كذلک لا يحكى ما خوطب به غيره مما لا يليق خطاب الشيخ به و إن كان حاكيا مثل قال فلان لفلان أنت قليل الحياء أنت قليل البر و ما عندک خير و أنت قليل الفهم و نحو ذلک بل يقول إذا أراد الحكايه ما جرت العاده بالكنايه به مثل قال فلان لفلان الأبعد قليل الخير و ما عند الأبعد خير و مثل هذه الكنايه وردت فى بعض الأخبار (3)أيضا أو يأتى بضمير الغائب مكان ضمير المخاطب و شبه ذلک.

الخامس و العشرون

[۲۵-] إذا سبق لسان الشيخ إلى تحريف كلمه يكون لها توجيه مستهجن

أو نحو ذلک أن لا يضحک و لا يستهزئ و لا يعيدها كأنه يتبادر بها عليه و لا يغمز غيره و لا يشير إليه بل و لا يتأمل ما صدر منه و لا يدخله قلبه و لا يصغى إليه سمعه و لا يحكيه لأحد فإن اللسان سباق و الإنسان غير معصوم لا سيما فيما هو فيه معذور و فاعل شىء مما ذكر مع شيخه معرض نفسه للحرمان و البلاء و الخسران مستحق للزجر و التأديب و الهجر و التأنيب مع ما يستوجبه من مقت الله سبحانه له و ملائكته و أنبيائه و خاصته. السادس و العشرون (4)

[۲۶-] أن لا يسبق الشيخ إلى شرح مسأله أو جواب سؤال منه

[26-] أن لا يسبق الشيخ إلى شرح مسأله أو جواب سؤال (5)منه

أو من غيره لا سيما إذا كان من غيره و توقف و لا يساوقه فيه و لا يظهر معرفته به

1- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۲ ۱۰.
2- ۲) -يعنى أىّ شىء بک؟ .

3- ۳) -فی «النهایه» ج ۱۳۹/۱؛ و «لسان العرب» ج ۳/۹۱، ماده «بعد» : «و فیه: إنّ رجلا جاء فقال: إنّ الأبعد قد زنی، معناه: المتباعد عن الخیر و العصمه؛ و أراد القائل من «الأبعد» نفسه» . فتأمّل.
4- 4) -لاحظ «تذکره السامع» /6 ۱۰. و فی «شرح المهذب» ج ۱/62: «و لا یسبقه إلی شرح مسأله أو جواب سؤال إلاّ أن یعلم من حال الشیخ إیثار ذلک لیستدلّ به علی فضیله المتعلّم» .
5- 5) -فی «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۳5: «قال أبو عمرو بن العلاء لیس من الأدب أن تجیب من لا یسألک، أو تسأل من لا یجیبک، أو تحدّث من لا ینصت لک. . . قال ابن المقفّع: کانت الحکماء تقول: لیس للعاقل أن یجیب عمّا یسأل عنه غیره» .

أو إدراكه له قبل الشيخ إلا أن يعلم من الشيخ إيثار ذلک منه أو عرض الشيخ عليه ذلک ابتداء و التمسه منه فلا بأس به حينئذ. السابع و العشرون (1)

[۲۷-] أن لا يقطع على الشيخ كلامه

أى كلام كان و لا يسابقه فيه و لا يساوقه به بل يصبر حتى يفرغ الشيخ من كلامه ثم يتكلم. و لا يتحدث مع غيره و الشيخ يتحدث معه أو مع جماعه المجلس بل لا يجعل همه سوى الإصغاء إلى قول الشيخ و فهمه.

الثامن و العشرون

[۲۸-] إذا سمع الشيخ يذكر حكما فى مسأله أو فائده مستغربه [. . .]

أو يحكى حكايه أو ينشد شعرا و هو يحفظ ذلک أن يصغى إليه إصغاء مستفيد له فى الحال متعطش إليه فرح به كأنه لم يسمعه قط. قال بعض السلف (2)إنى لأسمع الحديث من الرجل و أنا أعلم به منه فأريه من نفسى أنى لا أحسن منه شيئا. و قال أيضا إن الشاب ليتحدث بحديث فأستمع له كأنى لم أسمعه و لقد سمعته قبل أن يولد (3). فإن سأله الشيخ عند الشروع فى ذلک عن حفظه له فلا يجيب بنعم لما فيه من الاستغناء عن الشيخ فيه و لا يقول لا لما فيه من الكذب بل يقول أحب أن أستفيده من الشيخ أو أسمعه منه أو بعد عهدى به أو هو من جهتكم أصح و نحو ذلک فإن علم من حال الشيخ أنه يؤثر العلم بحفظه له مسره به أو أشار إليه بإتمامه امتحانا لضبطه أو حفظه أو لإظهار تحصيله فلا بأس باتباع غرض الشيخ ابتغاء لمرضاته و ازديادا لرغبته فيه.

التاسع و العشرون

[۲۹-] أنه لا ينبغى له أن يكرر سؤال ما يعلمه

و لا استفهام ما يفهمه فإنه يضيع الزمان و ربما أضجر الشيخ قال بعض السلف إعاده الحديث أشد من

1- ١) -لاحظ «تذكره السامع» /١٠٧،١٠6،١٠4.
2- ٢) -هو عطاء بن أبى رباح، كما فى «تذكره السامع» /١٠5.
3- ٣) - «تذكره السامع» /١٠5.

نقل الصخر (1). و ينبغى أن لا يقصر فى الإصغاء و التفهم أو يشغل ذهنه بفكر أو حديث ثم يستعيد الشيخ ما قاله لأن ذلک إساءه أدب بل يكون كما مر مصغيا لكلامه حاضر الذهن لما يسمعه من أول مره. و كان بعض المشايخ لا يعيد لمثل هذا إذا استعاده و يزبره عقوبه له (2). أما إذا لم يسمع كلام الشيخ لبعده أو لم يفهمه مع الإصغاء إليه و الإقبال عليه فله أن يسأل الشيخ إعادته أو تفهيمه بعد بيان عذره بسؤال لطيف. الثلاثون

[٣٠-] أن لا يسأل عن شىء فى غير موضعه

ففاعل ذلک لا يستحق جوابا إلا أن يعلم من حال الشيخ أنه لا يكره ذلک و مع ذلک فالأولى أن لا يفعل و لا يلح عليه فى السؤال إلحاحا مضجرا و لا يسأله فى طريقه إلى أن يبلغ مقصده. و قد حكى عن بعض الأجلاء (3)أنه أوصى بعض طلبته فقال لا تسألنى عن أمر الدين و أنا ماش و لا و أنا أتحدث مع الناس و لا و أنا قائم و لا و أنا متّكِئٌ فإن هذه أماكن لا يجتمع فيها عقل الرجل لا تسألنى إلا وقت اجتماع العقول.

الحادى و الثلاثون

[٣١-] أن يغتنم سؤاله عند طيب نفسه و فراغه

و يتلطف فى سؤاله و يحسن فى جوابه

4 ١- قَالَ ص اَلِاقْتِصَادُ فِى اَلنَّفَقَهِ نِصْفُ اَلْمَعِيشَهِ وَ اَلتَّوَدُّدُ إِلَى اَلنَّاسِ نِصْفُ اَلْعَقْلِ وَ حُسْنُ اَلسُّؤَالِ نِصْفُ اَلْعِلْمِ (4).

1- ١) -قاله الزهرى كما فى «المحدّث الفاصل» /566؛ و «جامع بيان العلم و فضله» ج ١/ 69؛ و «عيون الأخبار» ج ٢/١٧٩؛ و «تذكره السامع» /6 ١٠. و علّق الدكتور محمّد عجاج الخطيب-الذى حقّق «المحدّث الفاصل» بأحسن وجه-هنا بقوله: «إنّما كانوا يستثقلون إعاده الحديث لأنّه لا يطلب إعادته إلاّ من غفل عن استماعه أوّل الأمر، و أمّا إعادته لبيانه و شرحه فلا استثقال فيها» . و فى «أدب الإملاء و الاستملاء» / ٨٠: «إعاده الحديث أثقل من نقل الصخر» .

2- ۲) - «تذکره السامع» /6 ۱۰. «زبره زبرا-من باب قتل-: زجره و نهره» . («المصباح المنیر» /۲۹6، «زبر») .
3- ۳) -لم أقف علیه و لا علی حاکی هذه الحکایه و مصدرها.
4- 4) - «مجمع الزوائد» ج ۱6۰/ ۱؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۳۳. و فی «بحار الأنوار» ج ۲۲4/ ۱، الحدیث 4 ۱-نقلا عن «کنز الفوائد» -: «قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: «التودّد إلی الناس نصف العقل، و حسن السؤال-

الثانی و الثلاثون

[۳۲-] أن لا یستحیی من السؤال عما أشکل علیه

بل یستوضحه أکمل استیضاح فمن رق وجهه رق علمه و من رق وجهه عند السؤال ظهر نقصه عند اجتماع الرجال (1).

6- قَالَ اَلصَّادِقُ ع إِنَّ هَذَا اَلْعِلْمَ عَلَیْهِ قُفْلٌ وَ مِفْتَاحُهُ اَلْمَسْأَلَهُ (2).

الثالث و الثلاثون (3)

[۳۳-] إذا قال له الشیخ أ فهمت فلا یقول نعم

قبل أن یتضح له المقصود اتضاحا [إیضاحا]جلیا لئلا یکذب و یفوته الفهم و لا یستحیی من قوله لم أفهم لأن استثباته یحصل له مصالح عاجله و آجله فمن العاجله حفظ المسأله و سلامته من الکذب و النفاق بإظهار فهم ما لم یکن فهمه و اعتقاد الشیخ اعتناؤه و رغبته و کمال عقله و ورعه و ملکته لنفسه و من الآجله ثبوت الصواب فی قلبه دائما و اعتیاده هذه الطریقه المرضیه و الأخلاق الرضیه. قال الخلیل بن أحمد العروضی رحمه الله منزله الجهل بین الحیاء و الأنفه (4).

الرابع و الثلاثون (5)

[۳۴-] أن یکون ذهنه حاضرا فی جهه الشیخ

بحیث إذا أمره بشیء أو سأله عن شیء أو أشار إلیه لم یُحْوِجْهُ إلی إعادته ثانیا بل یبادر إلیه مسرعا و لم یعاوده فیه.

4)

-نصف العلم، و التقدیر فی النفقه نصف العیش». و فی أدب الدنیا و الدین» /۷۹: «إنّ النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم قال: حسن السؤال نصف العلم» .

1- ۱) -فی «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱۰۹/۱: «من رقّ وجهه عن السؤال رقّ علمه عند الرجال، و من ظنّ أنّ للعلم غایه فقد بخسه حقّه» .
2- ۲) - «الکافی» ج 40/۱، کتاب فضل العلم، باب سؤال العالم و تذاکره، الحدیث ۳.
3- ۳) -لاحظ «تذکره السامع» /56 ۱-58 ۱؛ «شرح المهذّب» ج 62/ ۱.
4- 4) - «عیون الأخبار» ج ۲/۱۲۳؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱۰۹/ ۱؛ «مفتاح دار السعاده» ج ۱۷۷/ ۱؛ «شرح المهذّب» ج 62/ ۱؛ «تذکره السامع» /۱57. و فی «أدب الدنیا و الدین» /58: «قال الخلیل بن أحمد: یرتع الجهل بین الحیاء و الکبر فی العلم» . و انظر ترجمه و مصادر ترجمه الخلیل بن أحمد بن عمرو بن تمیم الفراهیدی الأزدی (۱- ۱۷۰ ه.) فی «الأعلام» ج 4 ۲/۳۱؛ و «وفیات الأعیان» ج ۲/244-۲48؛ و «معجم المؤلّفین» ج ۱۱۲/4-۱۱۳.
5- 5) -لاحظ «تذکره السامع» /۷ ۱۰- ۱۱۰.

الخامس و الثلاثون

[۳۵-] إذا ناوله الشيخ شيئا تناوله باليمنى

و إذا ناوله هو شيئا ناوله إياه باليمنى فإن كان ورقه يقرأها أو قصه مثلا نشرها ثم دفعها إليه و لا يدفعها إليه مَطْوِيَّةً إلاّ إذا علم أو ظن إيثار الشيخ لذلک. و إذا أخذ من الشيخ ورقه بادر إلى أخذها منشوره قبل أن يطويها أو يتربها ثم يطويها أو يتربها هو. و إذا ناول الشيخ كتابا ناوله إياه مهيأ لفتحه و القراءه فيه من غير احتياج إلى إدارته فإن كان للنظر فى موضع معين فليكن مفتوحا كذلک و يعين له المكان. و لا يرمى إليه الشىء رميا من كتاب أو ورقه أو غيرهما و لا يمد يده إليه إذا كان بعيدا و لا يحوج الشيخ إلى مد يده أيضا لأخذه منه أو إعطائه بل يقوم إليه قائما و لا يزحف زحفا. و إذا قام أو جلس بين يديه لشىء من ذلک فلا يقرب منه كل القرب و لا يضع رجله أو يده أو شيئا من بدنه أو ثيابه على ثياب الشيخ أو وسادته و نحوهما كما تقدم (1).

السادس و الثلاثون

[۳۶-] إذا ناوله قلما ليكتب به فليعده قبل إعطائه إياه للكتابه

[۳۶-] إذا ناوله قلما ليكتب به فليعده (2)قبل إعطائه إياه للكتابه

و يتفقد أوصافه و يفرق بين سنيه إن كانتا ملتصقتين. و إن وضع بين يديه دواه فلتكن مفتوحه الأغطيه مهيأه للكتابه منها. و إن ناوله سكينا فلا يصوّب إليه شفرتها و لا نصابها و يده قابضه على الشفره بل يكون عرضا و حد شفرتها إلى جهته قابضا على طرف النصاب مما يلى النصل جاعلا نصابها على يمين الأخذ.

السابع و الثلاثون

[۳۷-] إذا ناوله سجاده ليصلى عليها نشرها أولا

و أولى منه أن يفرشها هو عند قصد ذلک. قال بعض العلماء (3)و إذا فرشها و كان فيها صوره محراب تحرى به القبله إن أمكن و إن كانت مثنيه جعل طرفيها إلى يسار المصلى انتهى.

1- ۱) -فی الأمر التاسع عشر من القسم الثانی من النوع الثالث من هذا الباب، ص ۲۵۲-۲۵۳.
2- ۲) -فی «تذکره السامع» /۱۰۹: «فلیمدّه» بدل «فلیعدّه» .
3- ۳) -هو ابن جماعه الکنانیّ فی «تذکره السامع» /۱۰۹.

و لا يجلس بحضره الشيخ على سجاده و لا يصلى عليها إذا كان المكان طاهرا إلا إذا اطردت العاده باستصحابها و استعمالها بحيث لا يكون شعارا على الأكابر و المترفعين كما يتفق ذلک ببعض البلاد. الثامن و الثلاثون

[۳۸-] إذا قام الشيخ بادر القوم إلى أخذ السجاده

إن كانت مما تنقل له و إلى الأخذ بيده أو عضده إن احتاج إليه و إلى تقديم نعله إن لم يشق ذلک على الشيخ و يقصد بذلک كله التقرب إلى الله تعالى بخدمته و القيام بحاجته و قد قيل أربعه لا يأنف الشريف منهن و إن كان أميرا قيامه من مجلسه لأبيه و خدمته للعالم الذى يتعلم منه و السؤال عما لا يعلم و خدمته للضيف (1).

التاسع و الثلاثون

[۳۹-] أن يقوم لقيام الشيخ و لا يجلس و هو قائم

و لا يضطجع و هو قائم أو قاعد بل لا يضطجع بحضرته مطلقا إلا أن يكون فى وقت نوم و يأذن له و الأجود حينئذ أن لا ينام حتى ينام الشيخ إلا أن يأمره بالنوم فيطيعه.

الأربعون (2)

[۴۰-] إذا مشى مع شيخه فليكن أمامه بالليل و وراءه بالنهار

إلا أن يقتضى الحال خلاف ذلک لزحمه أو غيرها أو يأمره الشيخ بحاله فيمتثلها. و يتعين أن يتقدم عليه فى المواطئ المجهوله الحال لوحل أو حوض مثلا و المواطئ الخطره و يحترز من ترشيش ثياب الشيخ و إذا كان فى زحمه صانه عنها بيديه أما من قدامه أو من ورائه. و إذا مشى أمامه التفت إليه بعد كل قليل فإن كان وحده و الشيخ يكلمه حاله المشى و هما فى ظل فليكن عن يمينه كالمأموم مع الإمام و يخلى له الجانب اليسار لعله يبصق أو يمتخط و قيل عن يساره متقدما عليه قليلا ملتفتا إليه و يعلم الشيخ بمن قرب منه أو قصده من الأعيان إن لم يعلم الشيخ به (3).

1- ١) - «تفسير الرازىّ» ج ٢/١٨5؛ «تذكره السامع» / ١١٠، «جامع بيان العلم و فضله» ج ١/ 64؛ «عيون الأخبار» ج ٢/١٢٨. و نظيرها فى «البيان و التبيين» /٢٤٩.
2- ٢) -لاحظ «تذكره السامع» / ١١٠-١١٢.
3- ٣) - «تذكره السامع» / ١١٠ و فيه: «كوحل» بدل «لوحل» . و فى أكثر النسخ: «أو الشيخ» بدل «و الشيخ» .

و لا يمشى إلى جانبه إلا لحاجه أو إشاره منه و يحترز من مزاحمته بكتفه أو بركابه إن كانا راكبين و ملاصقه ثيابه و يؤثره بجهه الظل فى الصيف و بجهه الشمس فى الشتاء و بجهه الجدار فى الرصافات (1)و نحوها و بالجهه التى لا تقرع الشمس فيها وجهه إذا التفت إليه. و لا يمشى بينه و بين من يحدثه و يتأخر عنهما إذا تحدثا أو يتقدم و لا يقرب و لا يستمع و لا يلتفت فإن أدخلاه فى الحديث فليأت من جانب آخر و لا يشق بينهما. و إذا مشى مع الشيخ اثنان فاكتنفاه فالأولى أن يكون أكبرهما عن يمينه و إن لم يكتنفاه تقدم أكبرهما و تأخر الأصغر. و إذا صادف الشيخ فى طريقه بدأه بالسلام و يقصده إن كان بعيدا و لا يناديه و لا يسلم عليه من بعيد و لا من ورائه بل يقرب منه ثم يسلم و لا يشير ابتداء بالأخذ فى طريق حتى يستشيره و يبادر (2)فيما يستشيره فيه مطلقا بالرد إلى رأيه إلا أن يلزمه بإظهار ما عنده أو يكون ما رآه الشيخ خطأ فيظهر ما عنده بتلطف و حسن أدب كقوله يظهر أن المصلحه فى كذا و لا يقول الرأى عندى كذا أو الصواب كذا و نحو ذلک. و اعلم أن هذه الآداب مما قد دل النص على جمله منها بل على أشرفها و أهمها و الباقى مما يستنبط منه بإحدى الطرق التى تبنى عليها الأحكام التى أحدها مراعاه العاده المحكمه فى مثل ذلک و الله الموفق

1- ۱) -قال فى «لسان العرب» ج ۹/۱۲۰ ماده «رصف» : «الرصف: حجاره مرصوف بعضها إلى بعض. . . الرصفه -بالتحريک-: واحده الرصف، و هى الحجاره التى يرصف بعضها إلى بعض فى مسيل فيجتمع فيها ماء المطر» .
2- ۲) -فى «تذكره السامع» / ۱۱۰: «يتأدّب» بدل «يبادر» .

اشاره

و ما يعتمده حينئذ مع شيخه و رفقته و هو أمور الأول (1)و هو أهمها

[١-] أن يبتدئ أولا بحفظ كتاب الله تعالى العزيز حفظا متقنا

فهو أصل العلوم و أهمها و كان السلف لا يعلمون الحديث و الفقه إلا لمن حفظ القرآن (2). و إذا حفظه فليحذر من الاشتغال عنه بغيره اشتغالا يؤدى إلى نسيان شىء منه أو تعريضه للنسيان بل يتعهد دراسته و ملازمه ورد منه كل يوم ثم أيام ثم جمعه دائما أبدا. و يجتهد بعد حفظه على إتقان تفسيره و سائر علومه ثم يحفظ من كل فن مختصرا يجمع فيه بين طرفيه و يقدم الأهم فالأهم على ما يأتى تفصيله إن شاء الله فى الخاتمه. ثم يشتغل باستشراح محفوظاته على المشايخ و ليعتمد فى كل فن أكثرهم تحقيقا فيه و تحصيلا له و إن أمكن شرح دروس فى كل يوم فعل و إلا اقتصر على الممكن من درس فأقل و قد تقدمت الإشاره إليه.

الثانى

[٢-] أن يقتصر من المطالعه على ما يحتمله فهمه

و ينساق إليه ذهنه و لا يمجه طبعه و ليحذر من الاشتغال بما يبدد الفكر و يحير الذهن من الكتب الكثيره و تفاريق التصانيف فإنه يضيع زمانه و يفرق ذهنه.

1- ١) -لاحظ «تذكره السامع» /١١٢-١١4؛ «شرح المهذّب» ج 64/ ١-65.
2- ٢) - «شرح المهذّب» ج 64/ ١. و انظر «تذكره السامع» /١١٢-١١٣، الهامش.

و ليعط الكتاب الذى يقرؤه و الفن الذى يأخذه كليته حتى يتقنه حذرا من الخبط و الانتقال المؤدى إلى التضييع و عدم الفلاح و من هذا الباب الاشتغال بكتب الخلاف فى العقليات و نحوها قبل أن يصح فهمه و يستقر رأيه على الحق و يحسن ذهنه فى فهم الجواب و هذا أمر يختلف باختلاف النفوس و الإنسان فيه عَلىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ .

الثالث (1)

[٣-] أن يعتنى بتصحيح درسه الذى يحفظه قبل حفظه

تصحيحا متقنا على الشيخ أو على غيره ممن يعينه ثم يحفظه حفظا محكما ثم يكرره بعد حفظه تكرارا جيدا ثم يتعاهده فى أوقات يقررها لمواظبته (2)ليرسخ رسوخا متأكدا و يراعيه بحيث لا يزال محفوظا جيدا. و لا يحفظ ابتداء من الكتب استقلالا من غير تصحيح لأدائه إلى التصحيف و التحريف و قد تقدم (3)أن العلم لا يؤخذ من الكتب فإنه من أضر المفاسد سيما الفقه . الرابع

[4-] أن يحضر معه الدواه و القلم و السكين للتصحيح

و يضبط ما يصححه لغه و إعرابا و إذا رد الشيخ عليه لفظه فظن أو علم أن رده خلاف الصواب كرر اللفظه مع ما قبلها ليتنبه لها الشيخ أو يأتى بلفظ الصواب على وجه الاستفهام فربما وقع ذلک سهوا أو سبق لسان لغفله و لا يقل بل هى كذا فإن رجع الشيخ إلى الصواب فذاک و إلا ترک تحقيقها إلى مجلس آخر بتلطف و لا يبادر إلى إصلاحها على الوجه الذى عرفه مع اطلاع الشيخ أو أحد الحاضرين على المخالفه و كذلک إذا تحقق خطأ الشيخ فى جواب مسأله و كان لا يفوت تحقيقه و لا يعسر تداركه فإن كان كذلک (4)

1- ١) -لاحظ «تذكره السامع» / ١٢١-١٢6؛ «شرح المهذّب» ج 64/ ١-65.
2- ٢) -هكذا فى نسخه «ض» ، «ح» ، «ع» ، «ط» و «ن» . و فى سائر النسخ و «تذكره السامع» /١٢٢: «مواضيه» بدل «مواظبته» .
3- ٣) -فى الأمر الأوّل من القسم الثانى من النوع الثالث من هذا الباب، ص ٢4٠.

4- 4) -أی یفوت تحقیقه و یعسر تداركه. و قوله «كذلک إذا تحقّق خطأ. . . الخ» أی یترک تحقیقها إلی مجلس آخر بتلطّف، إذا تحقّق خطأ الشیخ و لا یفوت تحقیقه و لا یعسر تداركه.

كالكتابه فى رقاع الاستفتاء و كون السائل غريبا أو بعيد الدار أو مشنعا تعين تنبيه الشيخ على ذلک فى الحال بالإشاره ثم بالتصريح فإن ترک ذلک خيانه للشيخ فيجب نصحه بما أمكن من تلطف أو غيره. و إذا وقف على مكان فى التصحيح كتب قبالته بلغ العرض أو بلغ التصحيح (1).

الخامس

[5-] بعد أن يرتب الأهم فالأهم فى الحفظ و التصحيح و المطالعه و يتقنها فليذاكر بمحفوظاته

و يديم الفكر فيها و يعتنى بما يحصل فيها من الفوائد و يذاكر بها بعض حاضرى حلقه شيخه كما سيأتى تفصيله.

السادس (2)

[6-] أن يقسم أوقات ليله و نهاره على ما يحصله

فإن الأوراد توجب الازدياد و يغتنم ما بقى من عمره فإن بقيه العمر لا قيمه لها. و أجود الأوقات للحفظ الأسحار و للبحث الأبكار و للكتابه وسط النهار و للمطالعه و المذاكره الليل و بقايا النهار. و مما قالوه (3)و دلت عليه التجربه أن حفظ الليل أنفع من حفظ النهار و وقت الجوع أنفع من وقت الشبع و المكان البعيد (4)عن الملهيات كالأصوات و الخضره و النبات و الأنهار الجاريات و قوارع الطرق التى تكثر فيها الحركات لأنها تمنع من خلو القلب و تقسمه على حسب تلک الحالات (5).

السابع

[٧-] أن يبكر بدرسه

لخبر

1- ١) -هكذا فى النسخ، و لكن جاء فى «تذكره السامع» /١٢٦: «بلغ العرض و التصحيح» بدل «بلغ العرض أو التصحيح» .
2- ٢) -لاحظ «تذكره السامع» /٧٢-٧٣.

3- ۳) -قاله الخطيب البغداديّ، كما فى «تذكره السامع» /۷۳.
4- 4) -فى هامش «ض» : «يمكن على بعد عطفه على مفعول يقسّم، و إلاّ ففى العباره سقط» . أقول: لا بدّ من تقدير مبتدأ و جعل «المكان البعيد. . . الخ» خبرا له حتّى يستقيم الكلام، و لعلّ الصواب تقدير «أجود أماكن الحفظ» بعنوان المبتدأ ل «المكان البعيد. . . الخ» -كما فى «شرح المهذّب» ج ۶۳/ ۱-و إلاّ فلا يستقيم الكلام.
5- 5) - «الفقيه و المتفقه» ج 4 ۲/۱۰، و إليک نصّ عبارته: «و أجود أماكن الحفظ الغرف دون السفل، و كلّ موضع بعيد ممّا يلهى و خلا القلب فيه ممّا يفزعه فيشغله، أو يغلب عليه فيمنعه، و ليس بالمحمود أن يتحفّظ الرجل بحضره النبات و الخضره، و لا على شطوط الأنهار و لا على قوارع الطرق، فليس يعدم فى هذه المواضع غالبا ما يمنع من خلوّ القلب و صفاء السرّ» ؛ و انظر أيضا «الفقيه و المتفقه» ج ۲۸ ۲/۱.

۱۴- بُورِکَ لِأُمَّتِی فِی بُکُورِهَا (1). و لخبر

۱۴- أُغْدُوا فِی طَلَبِ اَلْعِلْمِ فَإِنِّی سَأَلْتُ رَبِّی أَنْ یُبَارِکَ لِأُمَّتِی فِی بُکُورِهَا (2). و یجعل ابتداءه یوم الخمیس (3)و فی روایه یوم السبت أو الخمیس (4)

۱۴- وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ عَنْهُ ص اُطْلُبُوا اَلْعِلْمَ یَوْمَ اَلِاثْنَیْنِ فَإِنَّهُ یُیَسِّرُ [یَتَیَسَّرُ]لِطَالِبِهِ (5).

۱۴- وَ رُوِیَ فِی یَوْمِ اَلْأَرْبِعَاءِ خَبَرُ: مَا مِنْ شَیْءٍ بُدِیءَ یَوْمَ اَلْأَرْبِعَاءِ إِلاَّ وَ قَدْ تَمَّ (6).

1- ۱) - «الجامع الصغیر» ج ۱۲۶/۱، حرف الباء؛ «مجمع الزوائد» ج ۴/۶۲؛ «صبح الأعشی» ج ۱۴/۱۶۸.
2- ۲) - «المحدّث الفاصل» /۳۳۹،۳۴۳؛ «مجمع الزوائد» ج ۱۳۲/۱؛ «کنز العمّال» ج ۲۵۰/۱۰، الحدیث ۲۹۳۴۱ -نقلا عن الطبرانی فی «الأوسط» -و فیهما زیاده «و یجعل ذلک یوم الخمیس» . و فی «مسند أحمد» ج ۶/۳۴۱، ۴۳۲، ۴۱۷،۴۳۱، ج ۳۸۴،۳۹۰/۴؛ و «سنن الدارمیّ» ج ۲۱۴/۲؛ و «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۱۱؛ و «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۲۲۵؛ و «مجمع الزوائد» ج ۶۱/۴: «اللّهمّ بارک لأمّتی فی بکورها» .
3- ۳) -روی فی «تحف العقول» / ۸۰ عن أمیر المؤمنین صلوات اللّه علیه: «إذا أراد أحدکم الحاجه فلیبکر فیها یوم الخمیس؛ فإنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم قال: اللّهمّ بارک لأمّتی فی بکرتها یوم الخمیس» . و فی «سنن الدارمیّ» ج ۲۱۴/۲؛ و «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۲۲۵: «قلّما کان رسول اللّه یخرج إذا أراد سفرا إلاّ یوم الخمیس» . و قال المناوی فی «فیض القدیر» ج ۵۴۳/۱: «و یشارکه [یعنی یوم الاثنین]فی ندب الطلب فیه الخمیس لحدیث ابن عدی عن جابر: اطلبوا العلم لکلّ اثنین و خمیس؛ فإنّه میسّر لمن طلب» .
4- ۴) -فی «کتاب من لا یحضره الفقیه» ج ۲۷۴/۱، الحدیث ۱۲۵۴؛ و «بحار الأنوار» ج ۱۰۳/۴۱، الحدیث ۱: «قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: اللّهمّ بارک لأمّتی فی بکورها یوم سبتها و خمیسها» . و فی «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۲۲۴: «روی أنس أنّه (ص) قال: اللّهمّ بارک لأمّتی فی بکورها یوم السبت، و روی أبو هریره عنه صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم، أنّه قال:

اللّهمّ بارک لأمّتی فی بکورها یوم سبتها و خمیسها» . و فی «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۲۲۴: «روی أنس أنّه (ص) قال: اللّهمّ بارک لأمتی فی بکورها یوم السبت، و روی أبو هریره عنه صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم، أنّه قال: اللّهمّ بارک لأمتی فی بکورها یوم خمیسها» ؛ و الخبر الثانی منقول أیضا فی «مجمع الزوائد» ج ۶۲، ۴/۶۱. و فی «غرر الحکم» ج ۳/۲۵۹، الحدیث ۴۴۲۲: «بکر السبت و الخمیس برکه» .

5- 5) - «الجامع الصغیر» ج ۱/44، حرف الهمزه؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۲۵۰، الحدیث ۲۹۳۴، و فیهما: «فإنّه میسّر لطالبه» . قال المناوی فی «فیض القدیر» ج ۱/۵۴۳: «أی یتیسّر له أسباب تحصیله بدفع الموانع و تهیئه الأسباب إذا طلبه فیه و ذلک لأنّه الیوم الذی ولد فیه المصطفی صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم، و جاء الوحی فیه» . فتأمّل فی ذلک.

6- 6) - «تعلیم المتعلّم» /۱۵. قال فی «کشف الخفاء» ج ۲/۲۳۷-نقلا عن بعضهم-: «لم أقف له علی أصل، و لکن ذکر برهان الإسلام فی کتابه «تعلیم المتعلّم» عن شیخه صاحب «الهدایه» أنّه کان یروی ذلک حدیثا، و یقول: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: ما من شیء بدئ به یوم الأربعاء إلاّ و قد تمّ» .

و ربما اختار بعض العلماء الابتداء يوم الأحد و لم نقف على مأخذه.

الثامن (1)

[۸-] أن يبكر بسماع الحديث

و لا يهمل الاشتغال به و بعلومه و النظر فى إسناده و رجاله و معانيه و أحكامه و فوائده و لغته و تواريخه و صحيحه و حسنه و ضعيفه و مسنده و مرسله و سائر أنواعه فإنه أحد جناحى العالم بالشريعه و المبين للأحكام و الجناح الآخر القرآن (2). و لا يقنع من الحديث بمجرد السماع بل يعتنى بالدرايه أكثر من الروايه فإنه المقصود من نقل الحديث و تبليغه. التاسع

[۹-] أن يعتنى بروايه كتبه التى قرأها أو طالعها

سيما محفوظاته فإن الأسانيد أنساب الكتب. و أن يحترص على كلمه يسمعها من شيخه أو شعر ينشده أو ينشئه أو مؤلف يؤلفه و يجتهد على روايه الأمور المهمه و معرفه من أخذ شيخه عنه و أسناده و نحو ذلک. العاشر

[۱۰-] إذا بحث محفوظاته [. . .]

أو غيرها من المختصرات و ضبط ما فيها من الإشكالات و الفوائد المهمات أن ينتقل إلى بحث المبسوطات و ما هو أكبر مما بحثه أولا مع المطالعه المتقنه و العنايه الدائمه المحكمه و تعليق ما مر به فى المطالعه أو سمعه من الشيخ من الفوائد النفيسه و المسائل الدقيقه و الفروع الغريبه و حل المشكلات و الفرق بين أحكام المتشابهات من جميع أنواع العلوم التى يذاكره فيها و لا يحتقر فائده يراها أو يسمعها فى أى فن كانت بل يبادر إلى كتابتها و حفظها

۱4- وَ قَدْ رُوِیَ عَنِ اَلنَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: قَیِّدُوا اَلْعِلْمَ قِیلَ وَ مَا تَقْیِیدُهُ قَالَ کِتَابَتُهُ (3).

۱4- وَ رُوِیَ أَنَّ رَجُلاً مِنَ اَلْأَنْصَارِ کَانَ یَجْلِسُ إِلَی اَلنَّبِیِّ ص فَیَسْمَعُ مِنْهُ اَلْحَدِیثَ فَیُعْجِبُهُ وَ لاَ یَحْفَظُهُ فَشَکَا ذَلِکَ إِلَی اَلنَّبِیِّ ص فَقَالَ لَهُ

1- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» / ۱۲۶،۱۳۰-۱۳۳.
2- ۲) -فی أكثر النسخ: «القراءه» بدل «القرآن» ، و الصحيح، ما أثبتنا كما فی «تذكره السامع» / ۱۳۱.
3- ۳) - «المحدّث الفاصل» /364؛ «المستدرک على الصحيحين» ج 6 /۱۰؛ «عوالی اللآلی» ج ۱/68.

رَسُولُ اَللَّهِ اِسْتَعِنْ بِيَمِينِکَ وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ أَيْ خُطَّ (1). و من هنا قيل من لم يكتب علمه لم يعد علمه علما (2)و سيأتى إن شاء الله تعالى فى باب الكتابه أخبار أخر فى ذلک. الحادى عشر (3)

[١١-] أن يبالغ فى الجد و الطلب و التشمير

و لا يقنع من إرث الأنبياء باليسير و يغتنم وقت الفراغ و النشاط و شرح الشباب (4)قبل عوارض البطاله و موانع الرئاسه فإنها أدوى الأدواء و أعضل الأمراض. و ليحذر كل الحذر من نظر نفسه بعين الكمال و الاستغناء عن المشايخ فإن ذلک عين النقص و حقيقه الجهل و عنوان الحماقه و دليل قله العلم و المعرفه لو تدبر. الثانى عشر

[١٢-] أن يلازم حلقه شيخه

بل جميع مجالسه إذا أمكن فإن ذلک لا يزيده إلا خيرا و تحصيلا و أدبا و اطلاعا على فوائد متبدده لا يكاد يجدها فى الدفاتر كما أشار إليه

١- عَلِيٌّ ع فِى حَدِيثِهِ اَلسَّابِقِ بِقَوْلِهِ: وَ لاَ تَمَلَّ مِنْ طُولِ صُحْبَتِهِ فَإِنَّمَا هُوَ كَالنَّخْلَهِ تَنْتَظِرُ مَتَى يَسْقُطُ عَلَيْکَ مِنْهَا مَنْفَعَهٌ (5). و لا يقتصر على سماع درس نفسه فقط فإن ذلک علامه قصور الهمه بل يعتنى بسائر الدروس فإنها كنوز مختلفه و جواهر متعدده فليغتنم ما فتح له منها إن احتمل ذهنه ذلک فيشارک أصحابها حتى كأن كل درس له فإن عجز عن ضبط جميعها اعتنى بالأهم فالأهم. هذا فى الدروس المفرقه و أما درس التقاسيم فشأنها كدرس واحد فمن لم يطق

1- ١) - «سنن الترمذى» ج ٥/٣٩، كتاب العلم، الحديث ٢٦٦٦؛ «تقييد العلم» /65-68؛ «تدريب الراوى» ج ٢/66.
2- ٢) -قاله معاويه بن قره، كما فى «حليه الأولياء» ج ١ ٢/٣٠١؛ و «تقييد العلم» /١٠٩. و فى «تقييد العلم» /96: «قال أنس: كنّا لا نعدّ علم من لم يكتب علمه علما» .
3- ٣) -لاحظ «تذكره السامع» /١٣٣-١42، ١35-١43.
4- 4) - «شرخ الشباب: أوّله و نضارته و قوّته» («لسان العرب» ج ٣/٢٩، «شرخ») .

5- 5) - «الكافى» ج ۳۷/ ۱، كتاب فضل العلم، باب حقّ العالم، الحديث ۱، و قد سبق فى أوّل القسم الثانى من النوع الثالث من هذا الباب، ص ۲۳4، و نقله هنا بالمعنى.

ضبطها لا يصلح لدخوله فيها (1).

الثالث عشر (2)

[١٣-] إذا حضر مجلس الشيخ فليسلم على الحاضرين بصوت يسمعهم

و يخص الشيخ بزياده تحيه و إكرام. و عد بعضهم حلق العلم حال أخذهم فى البحث من المواضع التى لا يسلم فيها (3)و اختاره جماعه من الأفاضل (4)و هو متجه حيث يشغلهم رد السلام عما هم فيه من البحث و حضور القلب كما هو الغالب سيما إذا كان فى أثناء تقرير مسأله فإن قطعه عليهم أضر من كثير من الموارد التى ورد أنه لا يسلم فيها (5). لكن متى أريد ذلک فليجلس الداخل عليهم على بعد من مقابله الشيخ بحيث لا يشعر به حتى يفرغ إن أمكن جمعا بين حق الأدب معه و حق البحث فى دفع الشواغل عنه.

الرابع عشر

[١٤-] إذا سلم لا يتخطى رقاب الحاضرين إلى قرب الشيخ

إن لم يكن منزلته كذلک بل يجلس حيث ينتهى به المجلس كما ورد فى الحديث (6)فإن صرح له الشيخ أو الحاضرون بالتقدم أو كانت منزلته أو كان يعلم إيثار الشيخ و الجماعه لذلک و كان جلوسه بقرب الشيخ مصلحه كأن يذاكره مذاكره ينتفع

1- ١) -مرّ فى الأمر السادس عشر من القسم الثانى من النوع الثانى من هذا الباب، ص ٢٠٠ معنى درس التقاسيم، فيعلم معنى الدروس المفرقه بالمقابله.
2- ٢) -لاحظ «تذكره السامع» /46 ١-47 ١؛ «التبيان فى آداب حمله القرآن» /24-25؛ «شرح المهذّب» ج ١/61.
3- ٣) - «تذكره السامع» /46 ١.
4- 4) -منهم ابن جماعه الكنانىّ فى «تذكره السامع» /46 ١، مع تفصيل.
5- 5) -فى «الكافى» ج 2/645-646، كتاب العشره، باب التسليم، الحديث ١١، «كان أبو عبد اللّه عليه السّلام يقول: ثلاثه لا يسلّمون: الماشى مع

الجنازه و الماشى إلى الجمعه، و فى بيت الحمام» ؛ و فى «الخصال» ج ۲/۵۷۱-۵۷۲، باب الاثنى عشر، و «بحار الأنوار» ج ۷۶/۹، الحديث ۳۹-نقلا عن «الخصال» -: «لا تسلّموا على. . . و لا على المصلّى، و ذلک لأنّ المصلّى لا يستطيع أن يردّ السلام. . . و لا على رجل جالس على غائط، و لا على الذى فى الحمام. . .» و انظر سائر روايات الباب فى «بحار الأنوار» ج ۷۶/۸-۹؛ و راجع «الأذكار» /۲۷،۲۲۴.

6- 6) -فى «أمالى الطوسىّ» ج ۱/۳۱۰: «قال أبو عبد اللّه عليه السّلام: لا ينبغى للمؤمن أن يجلس إلاّ حيث ينتهى به الجلوس؛ فإنّ تخطّى أعناق الرجل سخافه» ؛ راجع أيضا «مكارم الأخلاق» /۲۶؛ «الترغيب و الترهيب» ج ۴/۵۱؛ «سنن أبى داود» ج ۴/۲۵۸، كتاب الأدب، الحديث ۴۸۲۵؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۲۳.

بها الحاضرون أو لكونه كبير السن أو كثير الفضيله و الصلاه فلا بأس.

الخامس عشر

[15-] أن يحرص على قربه من الشيخ حيث يكون منزلته

ليفهم كلامه فهما كاملا بلا مشقه و لكن لا يقرب منه قربا ينسب فيه إلى سوء الأدب و لا يضع شيئا من ثيابه أو بدنه على ثياب الشيخ أو وسادته أو سجادته كما مر (1). و اعلم أنه متى سبق إلى مكان من مجلس الدرس كان أحق به فليس لغيره أن يزعجه منه و إن كان أحق به بحسب الأدب قيل و يبقى بعد ذلک أحق به كالمحترف إذا ألف مكانا من السوق أو الشارع فلا يسقط حقه منه لمفارقته و إن انقطع عن الدرس يوما أو يومين إذا حضر بعد ذلک (2)و هذا البحث آت فى مكان المصلى المشتمل على فائده فى الصلاه كالذكر و نحوه.

السادس عشر

[16-] أن يتأدب مع رفقته و حاضرى المجلس

فإن تأدبه معهم تأدب مع الشيخ و احترام لمجلسه و ليحترم كبراءه و أقرانه و رفقته.

السابع عشر (3)

[17-] أن لا يزاحم أحدا فى مجلسه

و لا يؤثر قيام أحد له من محله فإن آثره غيره بمجلسه لم يقبله

14- لِنَهْيِ اَلنَّبِيِّ ص عَنْ أَنْ يُقَامَ اَلرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ وَ يَجْلِسَ فِيهِ آخَرُ قَالَ ص وَ لَكِنْ تَفَسَّحُوا وَ تَوَسَّعُوا (4). نعم لو كان جلوسه فى مجلس من آثره مصلحه للحاضرين و علم من خاطر المؤثر حب الإيثار بالقرائن فلا بأس.

1- ١) -فى الأمر التاسع عشر من القسم الثانى من النوع الثالث، ص ٢٥٢-٢٥٣.

2- ٢) -للتفصيل و الاطّلاع على آراء و أقوال الفقهاء حول المسأله راجع الكتب الفقهيّه، كتاب إحياء الموات.
3- ٣) -لاحظ «تذكره السامع» /١٥٢-١٥٦؛ «التبيان فى آداب حمله القرآن» /٢٥؛ «شرح المهذّب» ج ٦/ ١.
4- 4) - «صحيح مسلم» ج 4 ١٧١/4-5 ١٧١، كتاب السلام (٣٩) ، الباب ١١؛ «مسند أحمد» ج ٢ ،١٠٢/٢٢؛ «سنن أبى داود» ج ٤/٢٥٨، كتاب الأدب، الحديثان ٤٨٢٧-٤٨٢٨؛ «سنن الدارمىّ» ج ٢/٢٨١-٢٨٢؛ «الترغيب و الترهيب» ج ٤/٥١؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /١٢٦؛ «إحياء علوم الدين» ج ١/ ١٦٦، ج ١/ ٢٨١؛ «عوالى اللآلى» ج ٣ ١/ ١، و إليک نصّ واحده من روايات الباب من «صحيح مسلم» : «عن النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم، قال: لا يقيم الرجل الرجل من مقعده ثمّ يجلس فيه، و لكن تفسّحوا و توسّعوا» .

الثامن عشر

[١٨-] أن لا يجلس فى وسط الحلقه

و لا قدام أحد لغير ضروره

١4- لِمَا رُوِىَ مِنْ أَنَّ اَلنَّبِىَّ ص لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسْطَ اَلْحَلْقَهِ (1). نعم لو كان لضروره كضيق المجلس و كثره الزحام و استلزام تركه عدم السماع فلا بأس به.

التاسع عشر

[١٩-] أن لا يجلس بين أخوين أو أب و ابن أو قريبين أو متصاحبين

إلا برضاهما معا

١4- لِمَا رُوِىَ أَنَّ اَلنَّبِىَّ ص نَهَى أَنْ يَجْلِسَ اَلرَّجُلُ بَيْنَ اَلرَّجُلَيْنِ إِلاَّ بِإِذْنِهِمَا (2). العشرون

[٢٠-] ينبغى للحاضرين إذا جاء القادم أن يرحبوا به

و يوسعوا له و يتفسحوا لأجله و يكرموه بما يكرم به مثله و إذا فسح له فى المجلس و كان حرجا ضم نفسه و لا يتوسع و لا يعطى أحدا منهم جنبه و لا ظهره و يتحفظ من ذلک و يتعهده عند بحث الشيخ له و لا يجنح على جاره أو يجعل مرفقه قائما فى جنبه أو يخرج من بنيه الحلقه بتقدم أو تأخر. الحادى و العشرون

[٢١-] أن لا يتكلم فى أثناء درس غيره بما لا يتعلق به

أو بما يقطع عليه بحثه و إذا شرع بعضهم فى درس فلا يتكلم بكلام فى درس فرغ و لا بغيره مما لا تفوت فائدته إلا بإذن من الشيخ و صاحب الدرس.

الثانى و العشرون

[٢٢-] أن لا يشارک أحد من الجماعه أحدا فى حديثه مع الشيخ

و لا سيما مشاركه الشيخ قال بعض الحكماء من الأدب أن لا يشارک الرجل فی حديثه (3)و أنشد بعضهم (4)فی ذلک

ص : ۲۷۱

1- ۱) - «سنن أبی داود» ج ۴/۲۵۸، کتاب الأدب، الحديث ۴۸۲۶؛ «الترغيب و الترهيب» ج ۴/۵۰؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۳۰؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» / ۱۲۷.
2- ۲) - «سنن أبی داود» ج ۴/۲۶۲، کتاب الأدب، الحديث ۴۸۴۴ و ۴۸۴۵؛ «الترغيب و الترهيب» ج ۴/۵۱؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۲۹.
3- ۳) - «تذکره السامع» /۱۵۶، و فيه زياده: «و إن کان أعلم به منه» .
4- 4) -هو الخطيب البغدادیّ کما فی «تذکره السامع» /۱۵۶.

و لا تشارک فی الحدیث أهله

و إن عرفت فرعه و أصله.

فإن علم إیثار المتکلم بذلک فلا بأس. الثالث و العشرون

[۲۳-] إذا أساء بعض الطلبه أدبا علی غیره لم ینهه [لم ینهره]غیر الشیخ

إلا بإشارته أو سرا بینهما علی سبیل النصیحه و إن أساء أحد أدبا علی الشیخ تعین علی الجماعه انتهاره و ردعه و الانتصار للشیخ بقدر الإمکان و إن أظهر الشیخ المسامحه وفاء لحقه. الرابع و العشرون

[۲۴-]

(1)

إذا أراد القراءه علی الشیخ فلیراع نوبته

تقدیما و تأخیرا فلا یتقدم علیها بغیر رضا من هی له

۱۴- وَ رُوِیَ أَنَّ أَنْصَارِیّاً جَاءَ إِلَی اَلنَّبِیِّ ص یَسْأَلُهُ وَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ ثَقِیفٍ فَقَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص یَا أَخَا ثَقِیفٍ إِنَّ اَلْأَنْصَارِیَّ قَدْ سَبَقَکَ بِالْمَسْأَلَهِ فَاجْلِسْ کَیْمَا نَبْدَأَ بِحَاجَهِ اَلْأَنْصَارِیِّ قَبْلَ حَاجَتِکَ (2). قیل و لا یؤثر بنوبته فإن الإیثار بالقرب نقص فإن رأی الشیخ المصلحه فی ذلک فی وقت فأشار به امتثل أمره معتقدا کمال رأیه و تصویب غرضه فی ذلک (3). قیل و یستحب للسابق أن یقدم علی نفسه من کان غریبا لتأکد حرمته و وجوب ذمته (4)و روی فی ذلک حدیث عن ابن عباس رضی الله عنه (5)و کذلک

1- ۱) -لاحظ «تذکره السامع» /۱۵۸-۱۶۲.
2- ۲) - «تذکره السامع» /۱۵۸؛ و نقل مضمونه الخطیب البغدادیّ فی «الفقیه و المتفقه» ج ۱ ۲۲/۲.
3- ۳) -تذکره السامع» /۱۵۹- ۱۶۰؛ و القائل النووی فی «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۲۷؛ و «شرح المهذّب» ج 65/ ۱.
4- 4) -قاله الخطیب البغدادیّ کما فی «تذکره السامع» /۱۵۹.

5- 5) -فی «الجامع الصغیر» ج ۱6/ ۱، حرف الهمزه: «إذا أتاکم کریم قوم فأکرموه» ، «إذا أتاکم الزائر فأکرموه» ؛ و الحدیث الأول مرویّ فی «مجمع الزوائد» ج ۱6،۱5/۸؛ و «مکارم الأخلاق» /۲4 أیضا. و فی «الکافی» ج ۲/659، کتاب العشره، باب إکرام الکریم، الحدیث ۱: «عن أبی عبد اللّه علیه السّلام قال: دخل رجلان علی أمیر المؤمنین علیه السّلام، فألقی لکلّ واحد منهما و ساده فقعد علیها أحدهما و أبی الآخر، فقال أمیر المؤمنین علیه السّلام: اقعد علیها؛ فإنّه لا یأبی الکرامه إلاّ حمار، ثمّ قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم: إذا أتاکم کریم قوم فأکرموه» . و قال الذهبی فی «تذکره الحفاظ» ج ۳/۹۹۳-نقلا عن الخطیب البغدادیّ-: «حدّثنا العتیقی، قال: حضرت مجلس الدارقطنی و جاءه أبو الحسن البیضاوی برجل غریب، و سأله-

إذا كان للمتأخر حاجه ضروريه و علمها المتقدم. و تحصل النوبه بتقدم الحضور فی مجلس الشیخ و إن ذهب بعده لضروره کقضاء حاجه و تجدید وضوء إذا لم یطل الزمان عاده و إذا تساویا أقرع بینهما هذا إذا کان العلم مما یجب تعلیمه و إلا تخیر و یستحب له حینئذ مراعاه الترتیب ثم القرعه. و لو جمعهم علی درس مع تقارب أفهامهم جاز أیضا و معید (1)المدرسه و مدرسها إذا شرط علیه إقراء أهلها فی وقت معین لا یجوز له تقدیم غیرهم علیهم بغیر إذنهم و إن سبق مع عدم وجوب التعلیم أو مع وجوب الجمیع أما لو وجب درس الخارج دون أهل المدرسه ففی استثنائه أو وجوب إقرائه و ترک ما یخصه من العوض ذلک الیوم أو تقدیم أهل المدرسه أوجه و الأوسط أوسط. الخامس و العشرون

[۲۵-] أن یکون جلوسه بین یدی الشیخ علی ما تقدم تفصیله

و هیأته

5)

-أن یملی علیه أحادیث، فأملی علیه من حفظه مجلسا یزید أحادیثه علی العشرین، متون جمیعها: نعم الشیء الهدیّه أمام الحاجه، فانصرف الرجل ثمّ جاءه بعد و قد أهدی له شیئا فقربه إلیه، فأملی علیه من حفظه سبعه عشر حدیثا متونها: إذا جاءکم کریم قوم فأکرموه» : و أیضا هذه الحکایه منقوله فی «طبقات الشافعیه» ج 3/465. و فی «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۱۷5: «و روی أنّه صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم دخل بعض بیوته، فدخل علیه أصحابه حتّی غصّ المجلس و امتلأ، فجاء جریر بن عبد اللّه البجلی فلم یجد مکانا فقعد علی الباب، فلفّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم رداءه، فألقاه إلیه و قال له: اجلس علی هذا، فأخذه جریر و وضعه علی وجهه و جعل یقبّله و یبکی، ثمّ لفّه و رمی به إلی النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم، و قال: ما کنت لأجلس علی ثوبک، أکرمک اللّه کما أکرمتنی. فنظر النبیّ یمینا و شمالا ثمّ قال: إذا أتاکم کریم قوم فأکرموه» .

1- ۱) -قال فی «تذکره السامع» / ۱5۰، الهامش: «المعید: الذی یعید الدرس بعد إلقاء الشیخ الخطبه علی الطلبه، کأنّه یعین الشیخ علی نشر علمه و تثبیت خطباته و إملائه فی أذهان الطلبه» ؛ و قال فی ص 4 ۲۰: «و

ينبغى للمعيد بالمدرسه. . . أن يعلم المدرّس أو الناظر بمن يرجى فلاحه ليزاد ما يستعين به و يشرح صدره، و أن يطالبهم بعرض محفوظاتهم إن لم يعيّن لذلک غيره، و يعيد لهم ما توقّف فهمه عليهم من دروس المدارس و لهذا يسمّى معيدا» . قال ابن خلّكان فى ترجمه أبى إسحاق الشيرازى: «. . . تفقّه على جماعه من الأعيان و صحب القاضى أبا الطيب الطبرىّ كثيرا و انتفع به، و ناب عنه فى مجلسه، و رتّبه معيدا فى حلقته» («وفيات الأعيان» ج ۱/۲۹) . و قال السبكى فى «طبقات الشافعيه» ج ۷/۲۴۰، فى ترجمه أبى حفص عمر بن أحمد بن الليث الطالقانى: «من أهل بلخ، فقيه أصولى صوفى. . . و كان معيد المدرسه النظاميه ببلخ، توفّى فى شعبان سنه ستّ و ثلاثين و خمسمائه» .

فی أدبه مع شیخه و یحضر کتابه الذی یقرأ فیه معه و یحمله بنفسه و لا یضعه حال القراءه علی الأرض مفتوحا بل یحمله بیدیه و یقرأ منه.

السادس و العشرون

[۲۶-] أن لا یقرأ حتی یستأذن الشیخ

ذکره جماعه من العلماء (1)فإذا أذن له استعاذ بالله من الشیطان الرجیم ثم سمی الله تعالی و حمده و صلی علی النبی و آله ص ثم یدعو للشیخ و لوالدیه و لمشایخه و للعلماء و لنفسه و لسائر المسلمین و إن خص مصنف الکتاب أیضا بدعوه کان حسنا. و کذلک یفعل کلما شرع فی قراءه درس أو تکراره أو مطالعته أو مقابلته فی حضور الشیخ أو فی غیبته إلا أنه یخص الشیخ بذکره فی الدعاء عند قراءته علیه و یترحم علی مصنف الکتاب کما ذکرناه. و إذا دعا الطالب للشیخ قال و رضی الله عنکم أو عن شیخنا و إمامنا و نحو ذلک قاصدا به الشیخ و إذا فرغ من الدرس دعا للشیخ أیضا. و یدعو الشیخ للطالب کلما دعا له فإن ترک الطالب الاستفتاح بما ذکرناه جهلا أو نسیانا نبهه علیه و علمه إیاه و ذکره به فإنه من أهم الآداب و قد ورد الحدیث بالأمر فی الابتداء بالأمور المهمه بتسمیه الله و تحمیده (2)و هذا من أهمها. السابع و العشرون (3)ینبغی

[۲۷-] أن یذاکر من یرافقه من مواظبی مجلس الشیخ بما وقع فیه من الفوائد

و الضوابط و القواعد و غیر ذلک و یعیدوا کلام الشیخ فیما بینهم فإن فی المذاکره نفعا عظیما قدم علی نفع الحفظ.

1- ۱) -ذکره الخطیب البغدادیّ عن جماعه من السلف، کما فی «تذکره السامع» / ۱۶۱.
2- ۲) -فی «سنن ابن ماجه» ج ۱/۶۱۰، کتاب النکاح (۹) ، الباب ۱۹، الحدیث ۱۸۹۴؛ و «النهایه» ج ۱/۹۳؛ و «الدرّ المنثور فی التفسیر بالمأثور» ج ۱/۱۲؛ و «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۲۳؛ و «سنن الدارقطنی» ج ۱/۲۲۹؛ و «تفسیر کشف الأسرار» ج ۱/۱۱: «کلّ أمر ذی بال لا یبدأ فیه بالحمد أقطع» . و فی «تفسیر الرازیّ» ج ۱/۲۰۸؛ و «تفسیر کشف الأسرار» ج ۱۰/۷۸؛ و «تفسیر الکشّاف» ج ۱/۳-4؛ و «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۱85:

«كلّ أمر ذى بال لا يبدأ فيه ببسم اللّه فهو أبتر»؛ و فى «مسند أحمد» ج ۲/۳۵۹: «كلّ كلام-أو أمر-ذى بال لا يفتح بذكر اللّه عزّ و جلّ فهو أبتر، أو قال: أقطع» . و انظر «الأذكار» /۱۰۳. و راجع «طبقات الشافعيه» ج ۷/ ۱-۲4، تجد شرحا مشبعا حول ذلک.
3- ۳) -لاحظ «تذكره السامع» /45 ۱،۱43 ۱.

و ينبغى الإسراع بها بعد القيام من المجلس قبل تفرق أذهانهم و تشتت خواطرهم و شذوذ بعض ما سمعوه عن أفهامهم ثم يتذاكروه فى بعض الأوقات فلا شىء يتخرج (1)به الطالب فى العلم مثل المذاكره. فإن لم يجد الطالب من يذاكره ذاكر نفسه بنفسه و كرر معنى ما سمعه و لفظه على قلبه و ليعلق ذلک بخاطره فإن تكرار المعنى على القلب كتكرار اللفظ على اللسان و قل أن يفلح من اقتصر على الفكر و التعقل بحضره الشيخ خاصه ثم يتركه و يقوم و لا يعاوده. الثامن و العشرون

[٢٨-] أن تكون المذاكره المذكوره فى غير مجلس الشيخ

أو فيه بعد انصرافه بحيث لا يسمع لهم صوتا فإن اشتغالهم بذلک و إسماعهم له قله أدب و جرأه سيما إذا كان لهم معيد فإن تصدره للإعاده فى مجلس الشيخ من أقبح الصفات و أبعدها عن الآداب اللهم إلا أن يأمره الشيخ بذلک لمصلحه يراها. التاسع و العشرون

[٢٩-] على الطلبه مراعاه الأدب المتقدم أو قريبا منه مع كبيرهم

و معيدهم فلا ينازعوه فيما يقوله لهم إذا وقع منهم فيه شک بل يترفقوا فى تحقيق الحال و يتوصلوا إلى بيان الحق بحسب الإمكان فإذا بقى الحق مشتبها راجعوا الشيخ فيه بلطف من غير بيان من خالف و من وافق مقتصرين على إراده بيان الصواب كيف كان. الثلاثون (2)

[٣٠-] يجب على من علم منهم بنوع من العلم و ضرب من الكمال

أن يرشد رفقته و يرغبهم فى الاجتماع و التذاكر و التحصيل و يهون عليهم مئونته و يذكر لهم ما استفاده من الفوائد و القواعد و الغرائب على جهه النصيحه و المذاكره فبإرشادهم يبارک الله له فى علمه و يستنير قلبه و تتأكد المسائل عنده مع ما فيه من جزيل ثواب الله تعالى و جميل نظره و عطفه.

1- ١) -قال فى «لسان العرب» ج ٢/٢٥٠، ماده «خرج» : «معنى خرّجها: أدّبها كما يخرّج المعلّم تلميذه، و قد خرّجه فى الأدب فتخرّج» .
2- ٢) -لاحظ «تذكره السامع» /٦٢ ١-٦٣ ١؛ «شرح المهذّب» ج 65/ ١.

و من بخل عليهم بشیء من ذلک کان بضد ما ذکر و لم یثبت علمه و إن ثبت لم یثمر و لم یبارک الله له فیه و قد جرب ذلک لجماعه من السلف و الخلف. و لا یحسد أحدا منهم و لا یحتقره و لا یفتخر علیه و لا یعجب بفهم نفسه و سبقه لهم فقد کان مثلهم ثم من الله تعالی علیه فلیحمد الله تعالی علی ذلک و یستزیده منه بدوام الشکر فإذا امتثل ذلک و تکاملت أهلیته و اشتهرت فضیلته ارتقی إلی ما بعده من المراتب و الله ولی التوفیق

الباب الثانى فى آداب الفتوى و المفتى و المستفتى

اشاره

> و يشتمل على مقدمه و أربعه أنواع. المقدمه فى أهميه الإفتاء. النوع الأول فى الأمور المعتبره فى كل مفت. النوع الثانى فى أحكام المفتى و آدابه. النوع الثالث فى آداب الفتوى. النوع الرابع فى أحكام المستفتى و آدابه و صفته <

ص: ٢٧٧

ص :278

المقدمه فی أهمیه الإفتاء

اشاره

و لنذکر من ذلک المهم فإنه باب متسع و لنقدم علی ذلک مقدمه فنقول (1) اعلم أن الإفتاء عظیم الخطر کثیر الأجر کبیر الفضل جلیل الموقع لأن المفتی وارث الأنبیاء ص و قائم بفرض الکفایه لکنه معرض للخطأ و الخطر و لهذا قالوا المفتی موقع عن الله تعالی (2) فلینظر کیف یقول. و قد ورد فیه و فی آدابه و التوقف فیه و التحذیر منه من الآیات و الأخبار و الآثار أشیاء کثیره نورد جمله من عیونها

[التحذیر منه فی الآیات]

قال الله تعالی یَسْتَفْتُونَکَ قُلِ اَللّٰهُ یُفْتِیکُمْ (3). و قال تعالی

1- ۱) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ۱/67-۶۹.
2- ۲) - «شرح المهذّب» ج ۱/67. قال ابن قیم الجوزیه فی «أعلام الموقّعین» ج ۱ 4/۲۴: «فخطر المفتی عظیم فإنّه موقّع عن اللّه و رسوله. . .» و قال فیه ج ۴/۲۲۳ أیضا: «فالحاکم و المفتی و الشاهد، کلّ منهم مخبر عن حکم اللّه. . .».
3- ۳) -سوره النساء (4) :۱۷6.

وَ يَسْتَنْبِئُونَکَ أَ حَقٌّ هُوَ قُلْ إِی وَ رَبِّی إِنَّهُ لَحَقٌّ

(1)

. و قال تعالی یُوسُفُ أَیُّهَا اَلصِّدِّیقُ أَفْتِنا فِی سَبْعِ بَقَراٰتٍ سِماٰنٍ (2). و قال تعالی فی التحذیر وَ لا تَقُولُوا لِماٰ تَصِفُ أَلْسِنَتُکُمُ اَلْکَذِبَ هٰذاٰ حَلالٌ وَ هٰذاٰ حَرٰامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَی اَللّٰهِ اَلْکَذِبَ (3)الآیه. و قال تعالی وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَی اَللّٰهِ ماٰ لاٰ تَعْلَمُونَ (4). و قال تعالی قُلْ أَ رَأَیْتُمْ ماٰ أَنْزَلَ اَللّٰهُ لَکُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرٰاماً وَ حَلالاً قُلْ آللّٰهُ أَذِنَ لَکُمْ أَمْ عَلَی اَللّٰهِ تَفْتَرُونَ (5). فانظر کیف قسم مستند الحکم إلی القسمین فما لم یتحقق الإذن فأنت مفتر. و انظر إلی قوله تعالی حکایه عن رسوله ص أکرم خلقه علیه وَ لَوْ تَقَوَّلَ عَلَیْنا بَعْضَ اَلْأَقاٰوِیلِ لَأَخَذْنا مِنْهُ بِالْیَمِینِ ثُمَّ لَقَطَعْنا مِنْهُ اَلْوَتِینَ (6).

1- ۱) -سوره یونس (۱) :53.
2- ۲) -سوره یوسف (۱۲) :46.
3- ۳) -سوره النحل (16) :۱۱6.
4- 4) -سوره البقره (۲) :۱69.
5- 5) -سوره یونس (۱) :59.
6- 6) -سوره الحاقه (69) :44-46. قال رضیّ الدین علیّ بن طاوس قدّس سرّه فی کتاب «الإجازات لکشف طرق المفازات فیما یحصی من الإجازات» : «و اعلم أنّنی إنّما اقتصرت علی تألیف کتاب «غیاث سلطان الوری لسکّان الثری» من کتب الفقه فی قضاء الصلوات من الأموات، و ما صنّفت غیر ذلک من الفقه و تقریر المسائل و الجوابات، لأنّی کنت قد رأیت مصلحتی و معاذی فی دنیای و آخرتی فی التفرّغ عن الفتوی فی الأحکام الشرعیه، لأجل ما وجدت من الاختلاف فی الروایه بین فقهاء أصحابنا فی التکالیف الفعلیه، و سمعت کلام اللّه جلّ جلاله یقول عن أعزّ موجود من الخلائق علیه محمّد صلّی اللّه علیه و آله: و لو تقوّل علینا بعض الأقاویل، لأخذنا منه بالیمین، ثمّ لقطعنا منه الوتین، فما منکم من أحد عنه حاجزین. فلو صنّفت کتبا فی الفقه یعمل بعدی علیها، کان ذلک نقضا لتورّعی عن الفتوی، و دخولا تحت خطر الآیه المشار إلیها، لأنّه جلّ جلاله إذا کان هذا تهدیده للرسول العزیز الأعلم لو تقوّل علیه، فکیف یکون حالی إذا تقوّلت علیه-

فإذا كان هذا تهديده لأكرم خلقه عليه فكيف حال غيره إذا تقول عليه عند حضوره بين يديه

14- وَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِنَّ اَللَّهَ لاَ يَقْبِضُ اَلْعِلْمَ اِنْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ اَلنَّاسِ وَ لَكِنْ يَقْبِضُ اَلْعِلْمَ بِقَبْضِ اَلْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِماً اِتَّخَذَ اَلنَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَّالاً فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَ أَضَلُّوا (1).

14- وَ قَالَ ص مَنْ أَفْتَى بِفُتْيَا مِنْ غَيْرِ تَثَبُّتٍ وَ فِی لَفْظٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ (2).

14- وَ قَالَ ص أَجْرَؤُكُمْ عَلَى اَلْفَتْوَى أَجْرَؤُكُمْ عَلَى اَلنَّارِ (3).

14- وَ قَالَ ص أَشَدُّ اَلنَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَ نَبِيّاً أَوْ قَتَلَهُ نَبِيٌّ أَوْ رَجُلٌ يُضِلُّ اَلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ مُصَوِّرٌ يُصَوِّرُ اَلتَّمَاثِيلَ (4).

1- وَ مِنْ كَلاَمٍ أَمِيرِ اَلْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّ مِنْ أَبْغَضِ اَلْخَلْقِ إِلَى اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لَرَجُلَيْنِ رَجُلٌ وَكَلَهُ اَللَّهُ تَعَالَى إِلَى نَفْسِهِ فَهُوَ

(6

-جلّ جلاله و أفتيت أو صنّفت خطأ أو غلطا يوم حضورى بين يديه» («بحار الأنوار» ج ۱۰۷/42) .

1- ۱) - «أمالى المفيد» / ۲۰-۲۱؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۱۲۱، الحديث ۳۷، نقلا عنه، و ج ۲/۱۱۰، الحديث ۱۹، نقلا عن «كنز الفوائد» ، و فيهما: «لم يبق عالم» بدل «لم يبق عالما» ؛ «سنن الدارمىّ» ج ۱/۷۷؛ «صحيح البخارىّ» ج ۲/۹۷-۹۸، كتاب العلم، الحديث ۹۹؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/۲۰؛ المقدّمه، الباب ۸، الحديث 52؛ «صحيح مسلم» ج 58 4/۲۰، كتاب العلم، الباب 5؛ «صفه الفتوى» /۷.
2- ۲) - «سنن ابن ماجه» ج ۱/۲۰، المقدّمه، الباب ۸، الحديث ۵۳؛ «صفه الفتوى» /6؛ «سنن الدارمىّ» ج 57/۱؛ «المستدرک على الصحيحين» ج ۱/۱۰۳؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۱۹۳، الحديث ۲۹۰۱۹، و فى هذه المصادر الخمسه: «ثبت» بدل «تثبّت» ؛ «الجامع الصغير» ج 66 2/۱، حرف الميم، و

شرحه: «فيض القدير» ج 6/٧٧، الحديث ٨٤٩٠؛ «المستدرک على الصحيحين» ج ٣ ١٠/ ١ أيضا و فيها: «بغير علم» .
3- ٣) - «سنن الدارمىّ» ج ٥٧/ ١؛ «الجامع الصغير» ج ١٠/ ١، حرف الهمزه، و شرحه: «فيض القدير» ج ٥٨ ١/ ١، الحديث ١٨٣؛ «كنز العمّال» ج ١٨٤/ ١٠، الحديث ٢٨٩٦١.
4- 4) - «مسند أحمد» ج ٧ ٤٠/ ١.

جَائِرٌ عَنْ قَصْدِ اَلسَّبِيلِ مَشْغُوفٌ بِكَلاَمِ بِدْعَةٍ قَدْ لَهِجَ بِالصَّوْمِ وَ اَلصَّلاَةِ فَهُوَ فِتْنَةٌ لِمَنِ اِفْتَتَنَ بِهِ ضَالٌّ عَنْ هَدْيِ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ مُضِلٌّ لِمَنِ اِقْتَدَى بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَ بَعْدَ مَوْتِهِ حَمَّالٌ خَطَايَا غَيْرِهِ [رَهْنٌ بِخَطِيئَتِهِ] (1)وَ رَجُلٌ قَمَشَ جَهْلاً فِي جُهَّالِ اَلنَّاسِ عَانٍ بِأَغْبَاشِ اَلْفِتْنَةِ قَدْ سَمَّاهُ أَشْبَاهُ اَلنَّاسِ عَالِماً وَ لَمْ يَغْنَ فِيهِ يَوْماً سَالِماً بَكَّرَ فَاسْتَكْثَرَ مَا قَلَّ مِنْهُ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ حَتَّى إِذَا اِرْتَوَى مِنْ آجِنٍ وَ اِكْتَنَزَ مِنْ غَيْرِ طَائِلٍ جَلَسَ بَيْنَ اَلنَّاسِ قَاضِياً ضَامِناً لِتَخْلِيصِ مَا اِلْتَبَسَ عَلَى غَيْرِهِ [وَ إِنْ خَالَفَ قَاضِياً سَبَقَهُ لَمْ يَأْمَنْ أَنْ يَنْقُضَ حُكْمَهُ مَنْ يَأْتِي بَعْدَهُ كَفِعْلِهِ بِمَنْ كَانَ قَبْلَهُ وَ] (2)إِنْ نَزَلَتْ بِهِ إِحْدَى اَلْمُبْهَمَاتِ اَلْمُعْضِلاَتِ هَيَّأَ لَهَا حَشْواً مِنْ رَأْيِهِ ثُمَّ قَطَعَ [بِهِ] (3)فَهُوَ مِنْ لَبْسِ اَلشُّبُهَاتِ فِي مِثْلِ غَزْلِ اَلْعَنْكَبُوتِ لاَ يَدْرِي أَصَابَ أَمْ أَخْطَأَ لاَ يَحْسَبُ اَلْعِلْمَ فِي شَيْءٍ مِمَّا أَنْكَرَ وَ لاَ يَرَى أَنَّ وَرَاءَ مَا بَلَغَ فِيهِ مَذْهَباً [إِنْ قَاسَ شَيْئاً بِشَيْءٍ لَمْ يُكَذِّبْ نَظَرَهُ وَ إِنْ أَظْلَمَ عَلَيْهِ أَمْرٌ اِكْتَتَمَ بِهِ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ جَهْلِ نَفْسِهِ لِكَيْلاَ يُقَالَ لَهُ لاَ يَعْلَمُ ثُمَّ جَسَرَ فَقَضَى] (4)فَهُوَ مِفْتَاحُ عَشَوَاتٍ رَكَّابُ شُبُهَاتٍ خَبَّاطُ جَهَالاَتٍ لاَ يَعْتَذِرُ مِمَّا لاَ يَعْلَمُ فَيَسْلَمَ وَ لاَ يَعَضُّ فِي اَلْعِلْمِ بِضِرْسٍ قَاطِعٍ فَيَعْنَمَ يَذْرُو اَلرِّوَايَاتِ ذَرْوَ [اَلرِّيحِ] (5)اَلْهَشِيمَ تَبْكِي مِنْهُ اَلْمَوَارِيثُ وَ تَصْرُخُ مِنْهُ اَلدِّمَاءُ يُسْتَحَلُّ بِقَضَائِهِ اَلْفَرْجُ اَلْحَرَامُ وَ يُحَرَّمُ بِقَضَائِهِ اَلْفَرْجُ اَلْحَلاَلُ لاَ مَلِيءٌ بِإِصْدَارِ مَا عَلَيْهِ وَرَدَ وَ لاَ هُوَ أَهْلٌ لِمَا مِنْهُ فَرَطَ مِنِ اِدِّعَائِهِ عِلْمَ اَلْحَقِّ (6).

5- وَ رَوَى زُرَارَةُ بْنُ أَعْيَنَ عَنِ اَلْبَاقِرِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ مَا حَقُّ اَللَّهِ تَعَالَى عَلَى اَلْعِبَادِ قَالَ أَنْ يَقُولُوا مَا يَعْلَمُونَ وَ يَقِفُوا عِنْدَ مَا لاَ يَعْلَمُونَ (7).

1- ۱-۲-۳-5-4) -ما بين المعقوفين فى هذه المواضع الخمسه زيادات من المصدر أعنى «الكافى» و ليس فى النسخ المخطوطه.

2- 6) - «الكافى» ج 55/ ۱-56، كتاب فضل العلم، باب البدع و الرأى و المقابيس، الحديث 6. اعلم أنّ المؤلّف (ره) نقل هذا الحديث من «الكافى» و نحن قد قابلناه به أيضا-مضافا إلى النسخ المخطوطه-كما فى سائر المواضع. و جاء مضمونه أيضا مع اختلاف كثير فى الألفاظ فى «نهج البلاغه» /59- 60، الخطبه ۱۷؛ «أمالى الطوسىّ» ج ۱/240؛ «الاحتجاج» ج ۱/390؛ «دستور معالم الحكم» /۱۲۲-۱41 ،۱۲۳-۱44.

3- ۷) - «الكافى» ج ۱/43، كتاب فضل العلم، باب النهى عن القول بغير علم، الحديث ۷؛ و مثله عن أبى عبد اللّه-

4-

5-

-6
-7

5- وَ عَنْ أَبِی عُبَیْدَهَ اَلْحَذَّاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ اَلْبَاقِرَ ع یَقُولُ مَنْ أَفْتَی اَلنَّاسَ بِغَیْرِ عِلْمٍ وَ لاَ هُدًی لَعَنَتْهُ مَلاَئِکَهُ اَلرَّحْمَهِ وَ مَلاَئِکَهُ اَلْعَذَابِ وَ لَحِقَهُ وِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِفُتْیَاهُ (1).

6- وَ عَنِ اَلْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع أَنْهَاکَ عَنْ خَصْلَتَیْنِ فِیهِمَا هَلَکَ اَلرِّجَالُ أَنْ تَدِینَ اَللَّهَ بِالْبَاطِلِ وَ تُفْتِیَ اَلنَّاسَ بِمَا لاَ تَعْلَمُ (2).

4,6 ۱- وَ عَنِ اِبْنِ شُبْرُمَهَ (3)اَلْفَقِیهِ اَلْعَامِّیِّ قَالَ مَا ذَکَرْتُ حَدِیثاً سَمِعْتُهُ مِنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع إِلاَّ کَادَ أَنْ یَتَصَدَّعَ قَلْبِی قَالَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ جَدِّی عَنْ رَسُولِ اَللَّهِ ص قَالَ اِبْنُ شُبْرُمَهَ وَ أُقْسِمُ بِاللَّهِ مَا کَذَبَ أَبُوهُ عَلَی جَدِّهِ وَ لاَ جَدُّهُ عَلَی رَسُولِ اَللَّهِ ص قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص مَنْ عَمِلَ بِالْمَقَایِیسِ فَقَدْ هَلَکَ وَ أَهْلَکَ وَ مَنْ أَفْتَی اَلنَّاسَ وَ هُوَ لاَ یَعْلَمُ اَلنَّاسِخَ مِنَ اَلْمَنْسُوخِ وَ اَلْمُحْکَمَ مِنَ اَلْمُتَشَابِهِ فَقَدْ هَلَکَ وَ أَهْلَکَ (4). و عن بعض التابعین (5)قال أدرکت عشرین و مائه من الأنصار من أصحاب رسول الله ص یسأل أحدهم عن مسأله فیردها هذا إلی هذا و هذا إلی هذا حتی ترجع إلی الأول (6).

۷)

-علیه السّلام فی «الکافی» ج ۱/50، کتاب فضل العلم، باب النوادر، الحدیث ۱۲.

1- ۱) - «الکافی» ج ۱/42، کتاب فضل العلم، باب النهی عن القول بغیر علم، الحدیث ۳، و ج ۹/74، کتاب القضاء و الأحکام، باب أنّ المفتی ضامن، الحدیث ۲.
2- ۲) - «الکافی» ج ۱/42، کتاب فضل العلم، باب النهی عن القول بغیر علم، الحدیث ۱.
3- ۳) -قال العلاّمه المجلسی قدّس اللّه نفسه الزکیّه فی «مرآه العقول» ج ۱/140: «ابن شبرمه هو عبد اللّه بن شبرمه الکوفیّ-بضمّ المعجمه و سکون الموحده و ضمّ الراء-کان قاضیا لأبی جعفر المنصور علی سواد الکوفه» . أقول: توفّی فی سنه ۱44 ه. انظر ترجمته فی «معجم رجال الحدیث» ج 12/ ۱۰-16 ۲۱.
4- 4) - «الکافی» ج ۱/43، کتاب فضل العلم، باب النهی عن القول بغیر علم، الحدیث ۹.

5- 5) -هو عبد الرحمن بن أبی لیلی کما فی «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۲؛ و «قوت القلوب» ج ۱۳۱/۱؛ و «تلبیس إبلیس» / ۱۲۰؛ و «إحیاء علوم الدین» ج ۶۲/۱؛ و «سنن الدارمیّ» ج ۵۳/۱؛ و «شرح المهذّب» ج ۶۸/۱؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۹/۱.
6- 6) - «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۲؛ «تلبیس إبلیس» / ۱۲۱؛ «أعلام الموقّعین» ج ۳۴/۱؛ «قوت القلوب» ج ۱۳۱/۱؛ -

و عنه قال لقد أدركت فی هذا المسجد عشرین و مائه من أصحاب رسول الله ص ما أحد منهم یحدث حدیثا إلا ود أن أخاه کفاه الحدیث و لا یسأل عن فتیا إلا ود أن أخاه کفاه الفتیا (1). و قال البراء لقد رأیت ثلاثمائه من أهل بدر ما فیهم من أحد إلا و هو یحب أن یکفیه صاحبه الفتیا (2).

۱۷- "وَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مَنْ أَفْتَی اَلنَّاسَ فِی کُلِّ مَا یَسْأَلُونَهُ فَهُوَ مَجْنُونٌ (3). و عن بعض السلف (4)إن العالم بین الله و بین خلقه فلینظر کیف یدخل بینهم (5). و قال بعض الأکابر لبعض المفتین أراک تفتی الناس فإذا جاءک الرجل یسألک فلا یکن همک أن تخرجه مما وقع فیه و لتکن همتک أن تتخلص مما یسألک عنه (6).

6)

- «شرح المهذّب» ج ۱/68؛ «صفه الفتوی» /۷؛ «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۹.

1- ۱) - «الفقیه و المتفقه» ج ۱۲/۲-۱۳؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۲/۲۰۰؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/62؛ «قوت القلوب» ج ۱۳۳، ۱۳۱/ ۱؛ «سنن الدارمیّ» ج ۱/53؛ «تلبیس إبلیس» / ۱۲۱؛ «أعلام الموقّعین» ج ۱/۳4؛ «شرح المهذّب» ج ۱/68؛ «صفه الفتوی» /۷؛ «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۹.
2- ۲) - «الفقیه و المتفقه» ج ۲/165؛ «صفه الفتوی» /۷.
3- ۳) - «الفقیه و المتفقه» ج ۱۹۸،۱۹۷/۲؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۲۰۲، ۲/۲۰۱. و فی «جامع بیان العلم و فضله» ج ۲۰۳، ۲/68؛ و «إحیاء علوم الدین» ج ۱/61؛ و «قوت القلوب» ج ۱۳۱/۱؛ و «مجمع الزوائد» ج ۱۸۳/۱؛ و «سنن الدارمیّ» ج ۱/61؛ و «أعلام الموقّعین» ج ۴/۲۶۳، نسب هذا الکلام إلی ابن مسعود، و فی «شرح المهذّب» ج ۱/68؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۹؛ و «صفه الفتوی» /۷، نسب إلی ابن مسعود و ابن عبّاس.
4- 4) -هو محمّد بن المنکدر، کما فی «سنن الدارمیّ» ج ۱/53؛ و «حلیه الأولیاء» ج ۱۵۳/۳؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/67؛ و «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/153؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۷.

5- 5) - «شرح المهذّب» ج ۱/67؛ «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۸؛ «الکفایه فی علم الروایه» /۲۰۱؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱ 68؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۱۱؛ «سنن الدارمیّ» ج ۱/53، و فیه: «. . . فلیطلب لنفسه المخرج» .
6- 6) - «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱ ۶۹.

۱۷- وَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ اَلسَّائِبِ اَلتَّابِعِیِّ أَدْرَکْتُ أَقْوَاماً یُسْأَلُ أَحَدُهُمْ عَنِ اَلشَّیْءِ وَ إِنَّهُ لَیَرْعَدُ (1).

۱4- وَ عَنْ ثَوْبَانَ مَرْفُوعاً سَیَکُونُ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِی یَتَعَاطَی فُقَهَاؤُهُمْ عُضْلَ اَلْمَسَائِلِ أُولَئِکَ شِرَارُ أُمَّتِی (2).

۱۷- "وَ عَنِ اِبْنِ مَسْعُودٍ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ عَسَی رَجُلٌ أَنْ یَقُولَ إِنَّ اَللَّهَ أَمَرَ بِکَذَا فَیَقُولَ اَللَّهُ لَهُ کَذَبْتَ (3).

۱۷- وَ عَنْ یَحْیَی بْنِ سَعِیدٍ قَالَ: کَانَ اِبْنُ اَلْمُسَیَّبِ لاَ یُفْتِی فُتْیَا إِلاَّ قَالَ اَللَّهُمَّ سَلِّمْنِی وَ سَلِّمْ مِنِّی (4).

۱۷- "وَ عَنْ مَالِکِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ثَمَانٍ وَ أَرْبَعِینَ مَسْأَلَةً فَقَالَ فِی اِثْنَتَیْنِ وَ ثَلاَثِینَ مِنْهَا لاَ أَدْرِی (5)وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ خَمْسِینَ مَسْأَلَةً فَلَمْ یُجِبْ فِی وَاحِدَةٍ مِنْهَا (6)وَ کَانَ یَقُولُ مَنْ أَجَابَ فِی مَسْأَلَةٍ فَیَنْبَغِی قَبْلَ اَلْجَوَابِ أَنْ یَعْرِضَ

1- ۱) - «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱ 6۷؛ «أعلام الموقّعین» ج 4/۲۷۸؛ «صفه الفتوی» /۹؛ «شرح المهذّب» ج ۱/6۸. و انظر ترجمه عطاء بن السائب فی «معجم رجال الحدیث» ج 44 ۱/۱۱-45 ۱.
2- ۲) - «مجمع الزوائد» ج 55 ۱/۱؛ «أخلاق العلماء» /6 ۱۱، مطابقا لما فی المتن حرفا بحرف؛ «کنز العمّال» ج ۲۱۱/ ۱۰، الحدیث 5 ۲۹۱۱، و فیه «یغلّطون فقهاؤهم بعض المسائل» بدل «یتعاطی فقهاؤهم عضل المسائل» و الظاهر أنّ ما فی «مجمع الزوائد» و «أخلاق العلماء» أصحّ و أولی. و للاطّلاع علی معنی الحدیث المرفوع راجع «شرح البدایه» / ۳۰-۳۱.
و ثوبان یکنّی أبا عبد اللّه و کان من أصحاب النبیّ صلّی اللّه علیه و آله. ورد اسمه فی «معجم رجال الحدیث» ج ۳/4۱۳. و ترجمته و مصادر ترجمته وردت فی «الأعلام» ج ۲/۱۰۲.
3- ۳) - «مجمع الزوائد» ج ۱۷۷ ۱/۱؛ و راجع «أعلام الموقعین» ج 4/۲۲6.
4- 4) - «أدب المفتی و المستفتی» ج 5 ۱/۱؛ «صفه الفتوی» / ۱۰؛ «أعلام الموقّعین» ج 4/۲۷۸. و یحیی بن سعید و هو أبو سعید یحیی بن سعید بن قیس الأنصاری من أهل المدینه المتوفّی سنه ۱43 ه. انظر ترجمته و مصادر ترجمته فی «الأعلام» ج 47 ۸/۱. و ابن المسیّب هو أبو محمّد سعید

بن المسيّب بن حزن بن أبى وهب المخزومى القرشىّ (١٣-٩٤ ه) . انظر ترجمته و مصادر ترجمته فى «وفيات الأعيان» ج ٢/٣٧٥-٣٧٨؛ و «الأعلام» ج ٣/١٠٢.

5- 5) - «شرح المهذّب» ج ١/68؛ «أدب المفتى و المستفتى» ج ١/١٣؛ «صفه الفتوى» /٨؛ «إحياء علوم الدين» ج ١/24؛ «تفسير القرطبىّ» ج ١/٢٨6. و مالک بن أنس هو أبو عبد اللّه مالک بن أنس بن مالک، إمام المالكيه المتوفّى سنه ١٧٩ ه. وردت ترجمته و مصادر ترجمته فى «وفيات الأعيان» ج ١/١٣5-١٣٩؛ و «معجم المؤلّفين» ج ١/٨/68-١69.

6- 6) - «شرح المهذّب» ج ١/68؛ «صفه الفتوى» /٨؛ «أدب المفتى و المستفتى» ج ١/١٣.

نَفْسَهُ عَلَى اَلْجَنَّهِ وَ اَلنَّارِ وَ كَيْفَ خَلاَصُهُ ثُمَّ يُجِيبُ (1).

۱۷- " وَ سُئِلَ يَوْماً عَنْ مَسْأَلَهٍ فَقَالَ لاَ أَدْرِي فَقِيلَ هِيَ مَسْأَلَهٌ خَفِيفَهٌ سَهْلَهٌ فَغَضِبَ وَ قَالَ لَيْسَ مِنَ اَلْعِلْمِ شَيْءٌ خَفِيفٌ أَ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ اَللَّهِ تَعَالَى إِنّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلاً ثَقِيلاً (2)فَالْعِلْمُ كُلُّهُ ثَقِيلٌ (3). و عن القاسم بن محمد بن أبى بكر (4)أحد فقهاء المدينه المتفق على علمه و فقهه بين المسلمين أنه سئل عن شىء فقال لا أحسنه فقال السائل إنى جئت إليک لا أعرف غيرک فقال القاسم لا تنظر إلى طول لحيتى و كثره الناس حولى و الله ما أحسنه فقال شيخ من قريش جالس إلى جنبه يا ابن أخى الزمها فو الله ما رأيتک فى مجلس أنبل منک مثل اليوم فقال القاسم و الله لأن يقطع لسانى أحب إلى أن أتكلم بما لا علم لى به (5). و عن الحسن بن محمد بن شرفشاه الأسترآبادى (6)أنه دخلت عليه يوما امرأه فسألته عن أشياء مشكله فى الحيض فعجز عن الجواب فقالت له المرأه أنت عذبتک واصله إلى وسطک و تعجز عن جواب امرأه فقال يا خاله لو علمت كل مسأله يسأل عنها لوصلت عذبتى إلى قرن الثور (7).

1- ۱) - «أعلام الموقّعين» ج ۴/۲۷۷؛ «شرح المهذّب» ج ۱/68؛ «صفه الفتوى» /۸؛ «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱۳/ ۱.
2- ۲) -سوره المزّمل (۷۳) :5.
3- ۳) - «أعلام الموقّعين» ج ۴/۲۷۷؛ «شرح المهذّب» ج ۱/68؛ «صفه الفتوى» /۸؛ «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱۳/ ۱-۱4.
4- 4) -هو أحد الفقهاء السبعه بالمدينه، توفّى سنه ۱۰۷، أو ۱۰۱، أو ۱۰۲، أو ۱۰۸، أو ۱۱۲ ه. وردت ترجمته و مصادر ترجمه فى «وفيات الأعيان» ج ۴/۵۹- ۶۰.
5- 5) - «جامع بيان العلم و فضله» ج ۲/66؛ «أعلام الموقّعين» ج ۴/۲۷۸-۲۷۹؛ «صفه الفتوى» /۷-۸؛ «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱۱/ ۱.
6- 6) -توفى فى سنه 5 ۷۱ ه. وردت ترجمته و مصادر ترجمته فى «روضات الجنّات» ج ۳/۹۶-۹۷؛ و «معجم المؤلّفين» ج ۳/۲۸۳؛ و «طبقات الشافعيه» ج ۷ ۴۰-۹/۴۰۸؛ و «الأعلام» ج 5 ۲/۲۱.
7- ۷) - «طبقات الشافعيه» ج ۸ ۴۰-۹/۴۰، الرقم ۱۳47، و فى أولها زياده «حكى أنّه كان مدرّسا بماردين بمدرسه هناک تسمّى مدرسه الشهيد، فدخلت عليه يوما امرأه. . . إلخ» .

و أقوالهم فى هذا كثيره فلنقتصر على هذا القدر و لنشرع فى الأنواع التى ينقسم إليها الباب

ص :٢٨٧

ص :٢٨٤

اعلم أن شرط المفتى كونه مسلما مكلفا عدلا فقيها و إنما يحصل له الفقه إذا كان قيما بمعرفه الأحكام الشرعيه مستنبطا لها من أدلتها التفصيليه من الكتاب و السنه و الإجماع و أدله العقل و غيرها مما هو محقق فى محله و لا تتم معرفه ذلک إلا بمعرفه ما يتوقف عليه إثبات الصانع و صفاته التى يتم بها الإيمان و النبوه و الإمامه و المعاد من علم الكلام و معرفه ما يكتسب به الأدله من النحو و التصريف و اللغه من العربيه و شرائط الحد و البرهان من علم المنطق و معرفه أصول الفقه و ما يتعلق بالأحكام الشرعيه من آيات القرآن و معرفه الحديث المتعلق بها و علومه متنا و إسنادا و لو بوجود أصل صحيح يرجع إليه عند الحاجه إلى شىء منه و معرفه مواضع الخلاف و الوفاق بمعنى أن يعرف فى المسأله التى يفتى بها أن قوله فيها لا يخالف الإجماع بل يعلم أنه وافق بعض المتقدمين أو يغلب على ظنه أن المسأله لم يتكلم فيها الأولون بل تولدت فى عصره أو ما قاربه و أن يكون له ملكه نفسانيه و قوه قدسيه يقتدر بها على اقتناص الفروع من أصولها و رد كل قضيه إلى

ما يناسبها من الأدله. و هذه شرائط المفتى المطلق المستقل أوردناها على طريق الإجمال و تفصيلها موكول إلى أصول الفقه . فإذا اجتمعت هذه الأوصاف فى شخص وجب عليه فى كل مسأله فقهيه فرعيه يحتاج إليها أو يسأل عنها استفراغ الوسع فى تحصيل حكمها بالدليل التفصيلى و لا يجوز له تقليد غيره فى إفتاء غيره و لا لنفسه مع سعه وقت الفعل الذى تدخل فيه المسأله بحيث يمكنه فيه استنباطها بحيث لا ينافى الفعل و مع ضيقه يجوز له تقليد مجتهد حى و فى الميت وجهان و منهم من منع مطلقا

النوع الثانى فى أحكام المفتى و آدابه

اشاره

و فيه مسائل الأولى (1)

[١-] الإفتاء فرض كفايه

و كذا تحصيل مرتبته فإذا سئل و ليس هناک غيره تعين عليه الجواب و إن كان ثم غيره و حضر فالجواب فى حقهما فرض كفايه و إن لم يحضر إلا واحد مع عدم المشقه فى السعى إلى الآخر ففى تعيين الجواب على الحاضر وجهان و إذا لم يكن فى الناحيه مفت وجب السعى على كل مكلف بها يمكنه تحصيل شرائطها كفايه فإن أخلوا جميعا بالسعى اشتركوا جميعا فى الإثم و الفسق و لا يسقط هذا الوجوب عن البعض باشتغال البعض بل بوصوله إلى المرتبه لجواز أن لا يصل المشتغل إليها لموت و غيره و لا يكفى فى سقوط الوجوب ظن الوصول و إن قلنا بالاكتفاء به فى القيام بفرض الكفايه مع احتماله. الثانيه ينبغى

[٢-] ألا يفتى فى حال تغير خلقه و شغل قلبه

و حصول ما يمعنه من

1- ١) -لاحظ «شرح المهذّب» ج 75/ ١-٧٩.

كمال التأمل كغضب و جوع و عطش و حزن و فرح غالب و نعاس و ملاله و مرض مقلق و حر مزعج و برد مؤلم و مدافعه الأخبثين و نحو ذلک ما لم يتضيق وجوبه فإن أفتى فى بعض هذه الأحوال معتقدا أنه لم يمنعه ذلک من إدراک الصواب صحت فتواه على کراهه لما فيه من المخاطره. الثالثه

[٣-] إذا أفتى فى واقعه ثم تغير اجتهاده

و علم المقلد برجوعه من مستفت أو غيره عمل بقوله الثانى فإن لم يکن عمل بالقول الأول لم يجز العمل به و إن کان قد عمل به قبل علمه بالرجوع لم ينقض و لو لم يعلم المستفتى برجوع المفتى فکأنه لم يرجع فى حقه و يلزم المفتى إعلامه برجوعه قبل العمل و بعده ليرجع عنه فى عمل آخر. الرابعه

[4-] إذا أفتى فى حادثه ثم حدث مثلها

فإن ذکر الفتوى الأولى و دليلها أفتى بذلک ثانيا بلا نظر و إن ذکرها و لم يذکر دليلها و لا طرأ ما يوجب رجوعه ففى جواز إفتائه بالأولى أو وجوب إعاده الاجتهاد قولان (1). و مثله تجديد الطلب فى التيمم و الاجتهاد فى القبله و القاضى إذا حکم بالاجتهاد ثم وقعت المسأله. الخامسه

[5-] لا يجوز أن يفتى بما يتعلق بألفاظ الأيمان

و الأقارير و الوصايا و نحوها إلا من کان من أهل بلد اللافظ أو خبيرا بمرادهم فى العاده فتنبه له فإنه مهم (2).

1- ١) - «شرح المهذّب» ج ٧٨/ ١.
2- ٢) -راجع «أعلام الموقّعين» ج ٤/٢٨٩- ٢٩١؛ «صفه الفتوى» /٣٦.

النوع الثالث فى آداب الفتوى

اشاره

و فيه مسائل (1)الأولى

[۱-] يلزم المفتى أن يبين الجواب بيانا يزيل الإشكال

ثم له الاقتصار على الجواب شفاها فإن لم يعرف لسان المستفتى (2)كفاه ترجمه عدلين و قيل يكفى الواحد لأنه خبر (3). و له الجواب كتابه و إن كانت على خطر و كان بعض السلف (4)كثير الهرب من الفتوى فى الرقاع لما يتطرق إليها من الاحتمالات فإن لكل حرف من لفظ

1- ۱) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ۷۹/ ۱-۸۷.
2- ۲) -يعنى لم يعرف المفتى لسان المستفتى، و يأتى أيضا فى أحكام المستفتى و آدابه، المسأله السابعه، الصفحه 6 ۳۰، قول المؤلّف: «و لو لم يعرف لغه المفتى افتقر إلى المترجم العدل، و هل يكفى الواحد أم يشترط عدلان؟ وجهان؛ أجودهما الثانى» و على هذا فالصحيح هنا: «لسان المستفتى» كما فى المخطوطات و «شرح المهذّب» ج ۷۹/ ۱؛ و «أدب المفتى و المستفتى» ج ۷۲/ ۱، و لكن فى المطبوعات إلاّ «ع» : «لسان المفتى» بدل «لسان المستفتى» و هو غلط قطعا.
3- ۳) -قاله النووى فى «شرح المهذّب» ج ۷۹/ ۱؛ و ابن الصلاح فى «أدب المفتى و المستفتى» ج ۷۲/ ۱.
4- 4) -هو القاضى أبو حامد المرورودى، كما فى «شرح المهذّب» ج ۷۹/ ۱؛ و «أدب المفتى و المستفتى» ج ۷۲/ ۱.

السائل مزیه فی الجواب و کثیرا ما شاهدنا سائلا برقعه یکون لفظه مخالفا لما فی رقعته فنرجع إلی لفظه بعد أن نکون کتبنا له الجواب و نخرق الرقعه. الثانیه

[۲-] أن تکون عبارته واضحه صحیحه

یفهمها العامه و لا یزدریها الخاصه و لیحترز من القلاقه و الاستهجان فیها و إعراب غریب أو ضعیف و ذکر غریب لغه و نحو ذلک.

الثالثه

[۳-] إذا کان فی المسأله تفصیل لا یطلق الجواب

فإنه خطأ ثم له أن یستفصل السائل إن حضر و یعید السؤال فی رقعه أخری إن کان السؤال فی رقعه ثم یجیب و هذا أولی و أسلم و له أن یقتصر علی جواب أحد الأقسام إذا علم أنه الواقع للسائل ثم یقول هذا إن کان الأمر کذا أو و الحال ما ذکر و نحو ذلک و له أن یفصل الأقسام فی جوابه و یذکر حکم کل قسم لکن هذا کرهه بعضهم (1)و قال هذا یعلم الناس الفجور بسبب اطلاعهم علی حکم ما یضر من الأقسام و ینفع.

الرابعه

[4-] إذا کان فی الرقعه مسائل فالأحسن ترتیب الجواب علی ترتیب السؤال

و لو ترک الترتیب مع التنبیه علی متعلق الجواب فلا بأس و یکون من قبیل قوله تعالی یَوْمَ تَبْیَضُّ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا اَلَّذِینَ اِسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ الآیتین (2). الخامسه قال بعضهم

[5-] لیس من الأدب کون السؤال بخط المفتی

فأما بإملائه و تهذیبه فواسع (3). السادسه

[6-] لیس له أن یکتب السؤال علی ما علمه من صوره الواقعه

إذا لم یکن فی الرقعه تعرض له بل علی ما فی الرقعه فإن أراد خلافه قال إن کان الأمر

1- ۱) -هو أبو الحسن القابسی من أئمه المالکیه، کما فی «شرح المهذّب» ج ۷۹/ ۱؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۷۲/ ۱؛ و انظر «أعلام الموقّعین» ج 4/۳۲۲.

2- ۲) -سوره آل عمران (۳) :6 ۱۰۲-۱۰۷.

3- ۳) -قاله أبو القاسم الصیمری کما فی «شرح المهذّب» ج ۷۹/ ۱؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۷۲/ ۱. و انظر «صفه الفتوی» /63، و لتوضیح المقام انظر «أدب المفتی و المستفتی» ج ۷۸/ ۱-۷۹.

كذا فجوابه كذا. و استحبوا (1)أن يزيد على ما فى الرقعه ما له تعلق بها مما يحتاج إليه السائل-

6 ١- لِحَدِيثِ: هُوَ اَلطَّهُورُ مَاؤُهُ اَلْحِلُّ مَيْتَتُهُ (2). السابعه

[٧-] إذا كان المستفتى بعيد الفهم فليرفق به

و يصبر على تفهم سؤاله و تفهيم جوابه فإن ثوابه جزيل.

الثامنه

[٨-] ليتأمل الرقعه كلمه كلمه تأملا شافيا

و ليكن اعتناؤه بآخر الكلام أشد فإن السؤال فى آخرها و قد يتقيد الجميع به و يغفل عنه (3)قال بعض العلماء (4)و ينبغى أن يكون توقفه فى المسأله السهله كالصعبه ليعتاده.

التاسعه

[٩-] إذا وجد فيها كلمه مشتبهه سأل المستفتى عنها

و نقطها و شكلها و كذا إن وجد لحنا أو خطأ يحيل (5)المعنى أصلحه و إن رأى بياضا فى أثناء سطر أو

1- ١) - «شرح المهذّب» ج ٨٠/ ١؛ «أعلام الموقّعين» ج 5 ٢٠/4.
2- ٢) - «سنن الدارمىّ» ج ١٨٦/ ١؛ «سنن ابن ماجه» ج ١٣٦/ ١-١٣٧، كتاب الطهاره و سننها (١) ، الباب ٣٨، الأحاديث ٣٨٦-٣٨٨؛ «المستدرک على الصحيحين» ج ١٤١/ ١-١43؛ «تفسير كشف الأسرار» ج ٣/٢٣١، ج 7/46؛ «مسند أحمد» ج ٢/٣٦١، ج ٣/٣٧٣، ج 5/٣65؛ «سنن أبى داود» ج ١/ ٢١، كتاب الطهاره، الحديث ٨٣؛ «سنن الدارقطنى» ج ٣4/ ١-٣٧. و اعلم أنّ وجه الاستدلال بهذا الحديث على استحباب زياده المفتى على ما فى الرقعه ممّا يحتاج إليه السائل هو أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله سئل عن التوضّؤ بماء البحر، فأجاب (ص) «هو الطهور ماؤه، الحلّ ميتته» فزاد فى جواب السائل جمله «الحلّ ميتته» لعلمه بأنّه محتاج إليه، فاستنبط الفقهاء من هذا الأمر أنّه يستحبّ فى الجواب أن يزيد على سؤال السائل ما له تعلّق بها ممّا

يحتاج إليه. و «ميته البحر» أى سمكه؛ قال صاحب «الجواهر» قدّس سرّه فى بيان وجه إطلاق الميته على السمک: «. . . إنّ تذكيه السمک إثبات اليد عليه على أن لا يموت فى الماء. . . لا المعنى الذى هو التذكيه المخصوصه، و لعلّه لهذا المعنى أطلق عليه أنّه ذكىّ، بل أطلق عليه فى بعض النصوص اسم الميته، كقوله عليه السّلام فى البحر: الطهور ماؤه، احلّ ميتته. إذ ليست تذكيته كتذكيه الحيوان المشتمله على فرى الأوداج و نحوها.» («جواهر الكلام» ج 65 ۱/۳6).

3- ۳) -قال الخطيب البغدادىّ فى «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۸۳: «فأوّل ما يجب على المفتى أن يتأمّل رقعه الاستفتاء تأمّلا شافيا. . . و تكون عنايته باستقصاء آخر الكلام أتمّ منها فى أوّله، فإنّ السؤال يكون بيانه عند آخر الكلام، و قد يتقيّد جميع السؤال و يترتّب كل الاستفتاء بكلمه فى آخر الرقعه». و انظر «أدب المفتى و المستفتى» ج ۷۳/ ۱.

4- 4) -هو الخطيب البغدادىّ فى «الفقيه و المتفقه» ج 2/۱۸6. و فى «شرح المهذّب» ج ۸۰/ ۱، نقله عن أبى القاسم الصيمرى عن بعض العلماء.

5- 5) -يحيل المعنى، أى يفسده. («لسان العرب» ج ۱۱/۱۸6، «حول»).

آخره خط عليه أو شغله لأنه ربما قصد المفتى بالإيذاء فكتب فى البياض بعد فتواه ما يفسدها كما نقل أن ذلک وقع لبعض الأعيان (1).

العاشره يستحب

[١٠-] أن يقرأها على حاضريه ممن هو أهل لذلک

و يستشيرهم و يباحثهم برفق و إنصاف و إن كانوا دونه و تلامذته للاقتداء بالسلف (2)و رجاء ظهور ما قد يخفى عليه فإن لكل خاطر نصيبا من فيض الله تعالى إلا أن يكون فيها ما يقبح إبداؤه أو يؤثر السائل كتمانه أو فى إشاعته مفسده.

الحاديه عشره

[١١-] ليكتب الجواب بخط واضح وسط

لا دقيق خاف و لا غليظ جاف (3)و يتوسط فى سطوره بين توسعتها و تضييقها و استحب بعضهم أن لا تختلف أقلامه و خطه خوفا من التزوير و لئلا يشتبه خطه (4).

الثانيه عشره

[١٢-] إذا كتب الجواب أعاد نظره فيه و تأمله

خوفا من اختلال وقع فيه أو إخلال ببعض المسئول عنه و يختار أن يكون ذلک قبل كتابه اسمه و ختم الجواب.

الثالثه عشره

[١٣-] إذا كان هو المبتدئ

[١٣-] إذا كان هو المبتدئ (5)[. . .]

فالعاده قديما و حديثا أن يكتب فى الناحيه اليسرى من الرقعه و لا يكتب فوق البسمله أو نحوه بحال.

الرابعه عشره

[4 ۱-] يستحب عند إراده الإفتاء أن يستعيذ بالله

من الشيطان الرجيم و يسمى الله تعالى و يحمده و يصلى على النبى و آله ص و يدعو و يقول رَبِّ اِشْرَحْ لِی صَدْرِی الآیه (6) كذا [الآيات].

1- ۱) -قال الخطيب البغدادىّ فى «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱ ۸۳ بهذا الصدد: «و بلغنى أنّ القاضى أبا حامد المروّروذى بلى بمثل ذلک عن قصد بعض الناس، فإنّه كتب. . . إلخ» ؛ و قال النووى فى «شرح المهذّب» ج ۸۰/ ۱؛ و ابن الصلاح فى «أدب المفتى و المستفتى» ج ۷۴/ ۱: «. . . بلى به القاضى أبو حامد المروّروذى» .
2- ۲) -راجع «الفقيه و المتفقه» ج ۸۴ ۲/۱-۸۶ ۱؛ «صفه الفتوى» /۵۸-۵۹.
3- ۳) -جاف-كقاض-أى غليظ، من «جفا» أى غلظ. («لسان العرب» ج ۴۸ ۱/۴/۱ ۱-۴۹ ۱، «جفا») .
4- 4) - «شرح المهذّب» ج ۸۰/ ۱؛ «أدب المفتى و المستفتى» ج ۷۴/ ۱.
5- 5) -يعنى المبتدى فى الجواب، بأن لا يكون فى الرقعه فتوى مفت آخر غيره، كما يظهر من «أدب المفتى و المستفتى» ج ۷۴/ ۱.
6- 6) -سوره طه (۲۰) :۲۵-۲۸.

و كان بعضهم (1) يقول- لا حول و لا قوه إلا بالله العلى العظيم سُبْحٰانَکَ لاٰ عِلْمَ لَنٰا إِلاّٰ مٰا عَلَّمْتَنٰا (2) فَفَهَّمْنٰاهٰا سُلَيْمٰانَ الآيه (3) اللهم صل على محمد و آله و صحبه و سائر النبيين و الصالحين اللهم وفقنى و اهدنى و سددنى و اجمع لى بين الصواب و الثواب و أعذنى من الخطأ و الحرمان . الخامسه عشره (4)

[١٥-] أن يكتب فى أول فتواه الحمد لله

أو الله الموفق أو حسبنا الله أو حسبى الله أو الجواب و بالله التوفيق أو نحو ذلک و أحسنه الابتداء بالتحميد للحديث (5) و ينبغى أن يقوله بلسانه و يكتبه ثم يختمه بقوله و الله أعلم أو و بالله التوفيق و يكتب بعده قاله أو كتبه فلان بن فلان الفلانى فينتسب إلى ما يعرف به من قبيله أو بلد أو صفه و نحوها. السادسه عشره قال بعضهم و ينبغى

[١٦-] أن يكتب المفتى بالمداد دون الحبر

خوفا من الحک بخلاف كتب العلم فالأولى فيها الحبر لأنها تراد للبقاء و الحبر أبقى (6).

السابعه عشره ينبغى

[١٧-] أن يختصر جوابه غالبا

و يكون بحيث يفهمه العامه فهما جليا حتى كان بعضهم (7) يكتب [تحت أ يجوز] (8) يجوز و لا يجوز و تحت أم لا لا أو نعم و نحوها.

الثامنه عشره قال بعضهم (9)

[١٨-] إذا سئل [مما ينبغى إراقه دم المستفتى]

عمن قال أنا أصدق من محمد بن عبد الله ص أو الصلاه لعب و نحوهما مما ينبغى إراقه دمه

1- ١) -هو ابن الصلاح كما فى «أدب المفتى و المستفتى» ج 76/ ١.
2- ٢) -سوره البقره (٢) :٣٢.

3- ۳) -سوره الأنبياء (۲۱) :۷۹.
4- 4) - «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱/۷6. و راجع «أعلام الموقّعين» ج 4/۳۲6؛ «صفه الفتوى» /59- 60.
5- 5) -تقدّم الحديث و مصادره فى تعاليق الصفحه ۲۷4، التعليقه ۲.
6- 6) - «شرح المهذّب» ج ۱/۸۱. و انظر «أدب الإملاء و الاستملاء» / ۱47-۱49. و للاطلاع على كيفيه صنعه المداد و الحبر و أنواعهما راجع «صبح الأعشى» ج 5/4۷۷-۲/4۷۷.
7- ۷) -هو القاضى أبو حامد كما فى «شرح المهذّب» ج ۱/۸۲؛ و «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱/۷۷.
8- ۸) -زياده يقتضيها المعنى و ليست فى المخطوطات و المطبوعات، بل هى فى «الأنوار النعمانيه» ج ۳/۳6۷، نقلا عن «منيه المريد» . و انظر «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱/7۷-۱/7۷.
9- ۹) -هو الخطيب البغدادىّ فى «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۹۰؛ و أبو القاسم الصيمرى، كما فى «شرح المهذّب» ج ۱/۸۲.

فلا يبادر بقوله هذا حلال الدم أو عليه القتل بل يقول إن ثبت ذا بإقراره أو ببينه كان الحكم كذا و إذا سئل عمن تكلم بشىء يحتمل الكفر و عدمه قال يسأل هذا القائل فإن قال أردت كذا فالجواب كذا و كذا و إن سئل عمن قتل أو قلع عينا أو غيرهما احتاط و ذكر شروط القصاص و إن سئل عمن فعل ما يقتضى تعزيرا ذكر ما يعزر به فيقول يضرب كذا و كذا و لا يزاد على كذا (1).

التاسعه عشره (2)

[١٩-] إذا سئل عن ميراث

فليست العاده أن يشترط فى الإرث عدم الرق و الكفر و غيرهما من موانع الميراث بل المطلق محمول على ذلک بخلاف ما إذا أطلق الإخوه و الأخوات و الأعمام و بنيهم فلا بد أن يقول فى الجواب من أبوين أو أب أو أم. و إن كان فى المذكورين فى رقعه الاستفتاء من لا يرث أفصح بسقوطه فيقول و سقط فلان و إن كان يسقط بحال دون حال قال و سقط فلان فى هذه الحاله أو نحو ذلک لئلا يتوهم أنه لا يرث بحال. و إذا سئل عن إخوه و أخوات و بنين و بنات فلا ينبغى أن يقول لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ اَلْأُنْثَيَيْنِ (3)فإن ذلک قد يشكل على العامى بل يقول يقتسمون التركه على كذا و كذا سهما لكل ذكر سهمان و لكل أنثى سهم مثلا و لو أتى بلفظ القرآن فلا بأس أيضا لقله خفاء معناه و إن كان الأول أوضح (4). و ينبغى أن يقول أولا تقسم التركه بعد إخراج ما يجب تقديمه من وصيه أو دين إن كانا إلى آخره.

1- ١) -انظر «الفقيه و المتفقه» ج ٢/١٩٠؛ و «أدب المفتى و المستفتى» ج ١/١٧٧.
2- ٢) -راجع «أعلام الموقعين» ج 4/٢٤٨.
3- ٣) -سوره النساء (4) : ١١.
4- 4) -قال النووى فى «شرح المهذّب» ج ١/٨4: «و إذا سئل عن إخوه و أخوات أو بنين و بنات، فلا ينبغى أن يقول: للذكر مثل حظّ الأنثيين، فإن ذلک قد يشكل على العامى، بل يقول: يقتسمون التركه. . . قال الشيخ: و نحن نجد فى تعمّد العدول عنه حزازه فى النفس لكونه لفظ القرآن العزيز، و أنّه قلّما يخفى معناه على أحد» . و انظر «أدب المفتى و المستفتى» ج ١/٧٨.

العشرون ينبغى

[٢٠-] أن يلصق الجواب بآخر الاستفتاء و لا يدع فرجه

لئلا يزيد السائل شيئا يفسدها و إذا كان موضع الجواب ملصقا كتب على موضع الإلصاق و إذا ضاق موضع الجواب فلا يكتبه فى ورقه أخرى بل فى ظهرها أو حاشيتها و إذا كتبه فى ظهرها كتبه فى أعلاها إلا أن يبتدئ من أسفلها متصلا بالاستفتاء فيضيق الموضع فيتمم فى أسفل ظهرها ليصل جوابه. الحاديه و العشرون

[٢١-] إذا ظهر للمفتى أن الجواب خلاف غرض المستفتى

و أنه لا يرضى بكتابته فى ورقته فليقتصر على مشافهته بالجواب و ليحذر أن يميل فى فتواه أو خصمه بحيل شرعيه فإنه من أقبح العيوب و أشنع الخلال و من وجوه الميل أن يكتب فى جوابه ما هو له و يترک ما هو عليه. و ليس له أن يبدأ فى مسائل الدعوى و البينات بوجوه المخالص منها و لا أن يعلم أحدهما بما يدفع به حجه صاحبه كيلا يتوصل بذلک إلى إبطال حق. و ينبغى للمفتى إذا رأى للسائل طريقا ينفعه و لا يضر غيره ضررا بغير حق أن يرشده إليه كمن حلف لا ينفق على زوجته شهرا حيث ينعقد اليمين فيقول أعطها من صداقها أو قرضا أو بيعا ثم أبرئها منه (1)و كما حكى أن رجلا قال لبعض العلماء حلفت أن أطأ امرأتى فى نهار رمضان و لا أكفر و لا أعصى فقال سافر بها (2). الثانيه و العشرون

[٢٢-] إذا رأى المفتى المصلحه أن يفتى العامى بما فيه تغليظ

و تشديد و هو مما لا يعتقد ظاهره و له فيه تأويل جاز ذلک زجرا و تهديدا فى مواضع الحاجه حيث لا يترتب عليه مفسده

١٧- "كَمَا رُوِيَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ تَوْبَهِ اَلْقَاتِلِ فَقَالَ لاَ تَوْبَهَ لَهُ وَ سَأَلَهُ آخَرُ فَقَالَ لَهُ تَوْبَهٌ ثُمَّ قَالَ أَمَّا اَلْأَوَّلُ فَرَأَيْتُ فِى عَيْنِهِ إِرَادَهَ اَلْقَتْلِ فَمَنَعْتُهُ وَ أَمَّا اَلثَّانِى فَجَاءَ مِسْكِيناً قَدْ قَتَلَ

1- ١) -راجع «الفقيه و المتفقه» ج ١٩٤/٢-١٩٦؛ «شرح المهذّب» ج ٨٣/١.

2- ۲) - «شرح المهذّب» ج ۱/۸۳؛ «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۹6، و أراد من «بعض العلماء» أبا حنيفه، كما فى «تفسير الرازىّ» ؛ و «شرح المهذّب» . و نقل الخطيب نظير هذه الحكايه فى «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۹4.

فَلَمْ أُقَنِّطْهُ (1). لكن يجب عليه التوريه فى ذلک فيقول لا توبه له أى فى حاله إصراره على الذنب أو و هو يريد القتل و نحو ذلک. الثالثه و العشرون

[۲۳-] يجب على المفتى عند اجتماع رقاع بحضرته أن يقدم الأسبق فالأسبق

كما يفعله القاضى فى الخصوم و هذا فيما يجب فيه الإفتاء فإن تساووا أو جهل السابق أقرع قيل (2)و تقدم امرأه و مسافر شد رحله و يتضرر بتخلفه عن الرفقه و نحوهما إلا إذا كثروا بحيث يتضرر غيرهم تضررا ظاهرا فيعود إلى التقديم بالسبق أو القرعه ثم لا يقدم أحدا إلا فى فتيا واحده. الرابعه و العشرون (3)

[۲۴-] إذا رأى المفتى رقعه الاستفتاء و فيها خط غيره ممن هو أهل للفتوى

و إن كان دونه و وافق ما عنده كتب تحت خطه الجواب صحيح أو هذا جواب صحيح أو جوابى كذلک أو مثل هذا أو بهذا أقول و نحو ذلک و له أن يذكر الحكم بعباره أخصر و أرشق. و أما إذا رأى فيها خط من ليس أهلا للفتوى فلا يفتى معه لأن فى ذلک تقريرا منه لمنكر بل له أن يضرب عليه و إن لم يأذن له صاحب الرقعه لكن لا يحبسها عنده إلا بإذنه و له نهى السائل و زجره و تعريفه قبح ما فعله و أنه كان يجب عليه البحث عن أهل الفتوى. و إن رأى فيها اسم من لا يعرفه سأل عنه فإن لم يعرفه فله الامتناع من الفتوى معه خوفا مما قلناه و الأولى فى هذا الموضع أن يشار إلى صاحبها بإبدالها فإن أبى ذلک أجابه شفاها. و لو خاف فتنه من الضرب على فتيا عادم الأهليه و لم يكن خطأ عدل إلى الامتناع من الفتيا معه و أما إذا كانت خطأ وجب التنبيه عليه و حرم عليه الامتناع من الإفتاء تاركا للتنبيه على خطئها بل يجب عليه الضرب عليها عند

1- ۱) - «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۹۲؛ «شرح المهذّب» ج ۸۳/ ۱.
2- ۲) -القائل ابن الصلاح فى «أدب المفتى و المستفتى» ج ۸۳/ ۱.
3- ۳) -راجع «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۹۱؛ و «أدب المفتى و المستفتى» ج ۷۹/ ۱.

تیسره أو الإبدال و یقطع الرقعه بإذن صاحبها و إذا تعذر ذلک و ما یقوم مقامه کتب صواب جوابه عند ذلک الخطأ و یحسن أن تعاد للمفتی المذکور بإذن صاحبها. و أما إذا وجد فتیا الأهل و هی علی خلاف ما یراه هو غیر أنه لا یقطع بخطئها فلیقتصر علی کتب جواب نفسه و لا یتعرض لفتیا غیره بتخطئه و لا اعتراض. الخامسه و العشرون

[۲۵-] إذا لم یفهم المفتی السؤال أصلا

و لم یحضر صاحب الواقعه قیل (1)یکتب یزاد فی الشرح لنجیب عنه أو لم أفهم ما فیها و علی تقدیر أن یکتب فلتکن الکتابه فی محل لا یضر بحال الرقعه. و إذا فهم من السؤال صوره و هو یحتمل غیرها فلینص علیها فی أول جوابه فیقول إن کان قال کذا أو فعل کذا و ما أشبه ذلک فالأمر کذا و کذا أو یزید و إلا فکذا و کذا. السادسه و العشرون لیس بمنکر

[۲۶-] أن یذکر المفتی فی فتواه حجه مختصره قریبه من آیه أو حدیث

و منعه بعضهم (2)لیفرق بین الفُتیا و التصنیف و فصل بعضهم (3)فقال إن أفتی عامیا لم یذکر الحجه و إن أفتی فقیها ذکرها و هو حسن بل قد یحتاج المفتی فی بعض الوقائع إلی أن یشدد و یبالغ فیقول هذا إجماع المسلمین أو لا أعلم فی هذا خلافا أو من خالف هذا فقد خالف الواجب و عدل عن الصواب أو الإجماع أو فقد أثم أو فسق أو و علی ولی الأمر أن یأخذ بهذا أو لا یهمل الأمر و ما أشبه هذه الألفاظ علی حسب ما تقتضیه المصلحه و توجبه الحال

1- ۱) -القائل أبو القاسم الصیمری کما فی «أدب المفتی و المستفتی» ج ۸۱/ ۱؛ و «شرح المهذّب» ج ۸۷/ ۱.
2- ۲) -هو صاحب «الحاوی» کما فی «شرح المهذّب» ج ۸۷/ ۱؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج 76/ ۱-۷۷.
3- ۳) -هو الصیمری کما فی «شرح المهذّب» ج 86/ ۱؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۸۲/ ۱.

ص : 302

تیسره أو الإبدال و یقطع الرقعه بإذن صاحبها و إذا تعذر ذلک و ما یقوم مقامه کتب صواب جوابه عند ذلک الخطأ و یحسن أن تعاد للمفتی المذکور بإذن صاحبها. و أما إذا وجد فتیا الأهل و هی علی خلاف ما یراه هو غیر أنه لا یقطع بخطئها فلیقتصر علی کتب جواب نفسه و لا یتعرض لفتیا غیره بتخطئه و لا اعتراض. الخامسه و العشرون

النوع الرابع فی أحکام المستفتی و آدابه و صفته

اشاره

و فیه مسائل (1) الأولی

[۱-] فی صفته

کل من لم یبلغ درجه المفتی الجامع للعلوم المتقدمه فهو فیما یسأل عنه من الأحکام مستفت و یعبر عنه بالعامی أیضا و إن کان من أفاضل عصره بل ربما کان أعلم من المفتی فی علوم أخر لا یتوقف علیها الإفتاء فإن العامیه الاصطلاحیه تقابل الخاصیه بأی معنی اعتبرت فهاهنا یراد بالخاص المجتهدون و بالعام من دونهم. و یقال له أیضا مقلد و المراد بالتقلید قبول قول من یجوز علیه الخطأ بغیر حجه علی عین ما قبل قوله فیه تفعیل من القلاده کأنه یجعل ما یعتقده من الأحکام قلاده فی عنق من قلده. و یجب علی من ذکر الاستفتاء إذا نزلت به حادثه یجب علیه علم حکمها

1- ۱) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ۸۹/ ۱-۹۵؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۸۵/ ۱-۹۲.

فإن لم يجد ببلده من يستفتيه وجب عليه الرحيل إلى من يفتيه و إن بعدت داره و قد رحل (1)خلائق من السلف فى المسأله الواحده الليالى و الأيام و فى بعضها من العراق إلى الحجاز و قد تقدم رحله رجل من الحجاز إلى الشام فى حديث أبى الدَرْدَاءِ (2). الثانيه يلزم المقلد

[٢-] أن لا يستفتى إلا من عرف أو غلب على ظنه علمه

بما يصير به أهلا للافتاء و عدالته فإن جهل علمه لزمه البحث عما يحصل به أحد الأمرين إما بالممارسه المطلعه له على حاله أو بشهاده عدلين به أو بشياع حاله بكونه متصفا بذلک أو بإذعان جماعه من العلماء العالمين بالطريق و إن لم يكونوا عدولا بحيث يثمر قولهم الظن و إن جهلت عدالته رجع فيها إلى العشره المفيده لها أو الشياع أو شهاده عدلين. الثالثه

[٣-] إذا اجتمع اثنان فأكثر ممن يجوز استفتاؤهم

فإن اتفقوا فى الفتوى أخذ بها و إن اختلفوا وجب عليه الرجوع إلى الأعلم الأتقى فإن اختلفوا فى الوصفين رجع إلى أعلم الورعين و أورع العالمين فإن تعارض الأعلم و الأورع قلد الأعلم فإن جهل الحال أو تساووا فى الوصف تخير و إن بعد الفرض. و ربما قيل بالتخيير مطلقا لاشتراک الجميع فى الأهليه و هو قول أكثر العامه (3)و لا نعلم به قائلا منا بل المنصوص (4)عندنا هو الأول.

1- ١) -راجع «الرحله فى طلب الحديث» /٥٣-٧٢؛ «الفقيه و المتفقه» ج ٢/١٧٧؛ «شرح المهذّب» ج ١/٨٩.
2- ٢) -تقدّم فى المقدّمه، ص ١٠٧.
3- ٣) -راجع «أدب المفتى و المستفتى» ج ١/٨٦-٨٧؛ و «المستصفى من علم الأصول» ج ٢/٣٩٠-٣٩٢؛ و «شرح المهذّب» ج ١/٩٠؛ و «صفه الفتوى» /56.
4- 4) -إن أراد نصّ علماءنا على ذلک-لا أنّه ورد بذلک حديث أو آيه-فانظر ذلک، و البحث حول المسأله فى «الذريعه إلى أصول الشريعه» ج ٢/٨٠١؛ و «معارج الأصول» /٢٠١؛ و إن أراد من النصّ الحديث فلا محاله هو مقبوله عمر بن حنظله-المرويّه فى «الكافى» ج ١/67-68، كتاب فضل العلم، باب اختلاف الحديث، الحديث ١٠-كما يستفاد من كلامه فى «تمهيد القواعد» /46، حيث قال: «مسأله: قال فى «المحصول» : اتّفقوا على أنّ العامى لا

يجوز له أن يستفتى إلاّ من غلب على ظنّه أنّه من أهل الاجتهاد و الورع، و ذلک بأن يراه منتصبا للفتوى بمشهد من الخلق، و يرى إجماع المسلمين على سؤاله، فإن سأل جماعه فاختلفت فتاواهم، فقال-

الرابعه

[4-] فی جواز تقلید المجتهد المیت

مع وجود الحی أو لا معه للجمهور أقوال (1)أصحها عندهم جوازه مطلقا لأن المذاهب لا تموت بموت أصحابها و لهذا یعتد بها بعدهم فی الإجماع و الخلاف و لأن موت الشاهد قبل الحکم لا یمنع الحکم بشهادته بخلاف فسقه. و الثانی لا یجوز مطلقا لفوات أهلیته بالموت و لهذا ینعقد الإجماع بعده و لا ینعقد فی حیاته علی خلافه و هذا هو المشهور بین أصحابنا خصوصا المتأخرین منهم بل لا نعلم قائلا بخلافه صریحا ممن یعتد بقوله لکن هذا الدلیل لا یتم علی أصولنا من أن العبره فی الإجماع إنما هو بدخول المعصوم کما لا یخفی. و الثالث المنع منه مع وجود الحی لا مع عدمه و تحقیق المقام فی غیر هذه الرساله (2).

الخامسه

[5-] لو تعدَّد المفتی و تساوَوْا فی العلم و الدین

أو قلنا بتخییره مطلقا قلد من شاء فیما نزل به ثم إذا حضرت واقعه أخری فهل یجب علیه الرجوع فیها إلی الأول وجهان و عدمه أوجه و کذا القول فی تلک الواقعه فی وقت آخر. السادسه

[6-] إذا استفتی فأجیب ثم حدثت تلک الواقعه مره أخری

فهل یلزمه تجدید السؤال فیه وجهان أحدهما نعم لاحتمال تغیر رأی المفتی و الثانی لا و هو الأقوی لثبوت الحکم و الأصل استمرار المفتی علیه و هذا یأتی فی تقلید

4)

-قوم: لا یجب علیه البحث عن أورعهم و أعلمهم، و قال آخرون: یجب علیه ذلک. و هذا هو الحقّ عندنا و هو مرویّ فی مقبول عمر بن حنظله المشهور. . .»

1- ۱) -راجع «صفه الفتوی» / ۷۰-۷۱؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۸۷؛ و «أعلام الموقّعین» ج 4/۲۷۴-۲۷5، ج 4/۳۲۹- ۳۳۰؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/۹۰.
2- ۲) -ألّف المصنّف رحمه اللّه رساله خاصّه فی عدم جواز تقلید الأموات من المجتهدین، برسم الفاضل الصالح السیّد حسین بن أبی الحسن، و فی آخرها: «قد فرغ من تسوید هذه الرساله. . . زین الدین بن علیّ العاملی الشهیر بابن الحجه، و کان زمان تألیفها و رقمها من أوّلها إلی آخرها فی جزء یسیر من یوم قصیر و هو الخامس عشر من شهر شوّال من شهور سنه تسع و أربعین و تسعمائه» («فهرست کتابخانهٔ إهدائی مشکاه به کتابخانهٔ دانشگاه تهران» - «فهرس مکتبه المشکاه المهداه إلی المکتبه المرکزیه لجامعه طهران» ج 1956/5-۱۹۵۷) . و هذه الرساله مخطوطه إلی الیوم و لم تطبع بعد.

الحى أما الميت فلا. السابعه

[۷-] له أن يستفتى بنفسه و أن يبعث ثقه يعتمد خبره أو رقعه

و له الاعتماد على خط المفتى إذا أخبره عدل أنه خطه أو كان يعرف خطه و لم يشک فى كون ذلک الجواب بخطه و لو لم يعرف لغه المفتى افتقر إلى المترجم العدل و هل يكفى الواحد أم يشترط عدلان وجهان أجودهما الثانى. الثامنه ينبغى للمستفتى

[۸-] أن يتأدب مع المفتى

و يبجله فى خطابه و جوابه و نحو ذلک و لا يومئ بيده إلى وجهه و لا يقل له ما تحفظه فى كذا و لا إذا أجابه هكذا فهمت أو وقع لى أو نحو ذلک و لا أفتانى فلان أو غيرک بهذا أو بخلافه و لا إن كان جوابک موافقا لما كتب فاكتب و إلا فلا و لا يسأله و هو قائم و لا مستوفز (1)و لا مشغول بما يمنعه من تمام الفكر و لا يطالبه بدليل و لا يقل لم قلت كذا فإن أحب أن تسكن نفسه بسماع الحجه طلبها فى مجلس آخر أو فى ذلک المجلس بعد قبول الفتوى مجرده. التاسعه

[۹-] إذا أراد جمع خط مفتيين فى ورقه واحده

فالأولى البدأه بالأعلم فالأعلم ثم بالأورع ثم بالأعدل ثم بالأسن و هكذا على ترتيب المرجحات فى الإمامه (2)و لو أراد إفراد الأجوبه فى رقاع بدأ بمن شاء. و لتكن رقعه الاستفتاء واسعه ليتمكن المفتى من استيفاء الجواب واضحا لا مختصرا مضرا بالمستفتى. العاشره (3)ينبغى

[۱۰-] أن يكون كاتب الرقعه ممن يحسن السؤال

و يضعه على الغرض مع إبانه الخط و اللفظ و صيانتهما عما يتعرض للتصحيف و يبين مواضع

1- ۱) -فى «لسان العرب» ج ۵/۴۳۰، ماده «وفز» : «استوفز فى قعدته؛ إذا قعد قعودا منتصبا غير مطمئنّ. . . الوفزه: أن ترى الإنسان مستوفزا قد استقلّ على رجليه و لمّا يستو قائما و قد تهيّأ للأفز و الوثوب و المضىّ،

يقال له: اطمئنّ فإنّى أراک مستوفزا» ؛ و انظر «المعجم الوسيط» ج 46 ۲/۱۰، «وفز» .
2- ۲) -يريد المرجّحات فى إمامه الجماعه، و قد تقدّمت فى تعاليق الصفحه ۲۰۹، التعليقه ۱.
3- ۳) -راجع «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۸۱؛ «صفه الفتوى» /۸۳-۸4. و لاحظ «شرح المهذّب» ج ۹4/ ۱.

السؤال و ينقط مواضع الاشتباه و يضبطها و إن كان من أهل العلم فهو أجود و كان بعض العلماء لا يكتب فتواه إلا فى رقعه كتبها رجل من أهل العلم (1). الحاديه عشره

[۱۱-] لا يدع الدعاء فى الرقعه للمفتى

فإن اقتصر على فتوى واحد قال ما تقول رحمک الله أو رضى الله عنک أو وفقک الله أو أيدک أو سددک و رضى الله عن والديک و نحو ذلک و لا يحسن أن يدخل نفسه فى الدعاء. و إن أراد جواب جماعه قال ما تقولون رضى الله عنكم أو ما قولكم أو ما قول الفقهاء سددهم الله أو أيدهم (2)و نحوه و إن أتى بعباره الجمع لتعظيم الواحد فهو أولى. و يدفع الرقعه إلى المفتى منشوره و يأخذها منشوره و لا يحوجه إلى نشرها و لا إلى طيها. الثانيه عشره

[۱۲-] إذا لم يجد صاحب الواقعه مفتيا فى البلد وجب عليه الرحله إليه

مع وجوب الحكم عليه كما تقدم (3)فإن لم يجده فى بلده و لا فى غيرها بناء على أن الميت لا قول له و أن الزمان يجوز خلوه من المجتهد نعوذ بالله تعالى من ذلک وجب عليه الأخذ بالاحتياط فى أمره ما أمكن فإن لم يتفق الاحتياط فهل يكون مكلفا بشىء يصنعه فى واقعته فيه نظر

1- ۱) - «شرح المهذّب» ج ۱/۹۴؛ «صفه الفتوى» /۸۴؛ «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱/۹۲.
2- ۲) - «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۸۰؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۹۴.
3- ۳) -تقدّم آنفا فى المسأله الأولى من أحكام المستفتى و آدابه و صفته، ص ۳۰۳-۳۰۴.

ص :۸ ۳۰

الباب الثالث فی المناظره و شروطها و آدابها

اشاره

>و آفاتها و فیه فصلان الفصل الأول فی شروطها و آدابها الفصل الثانی فی آفاتها و ما یتولد منها من مهلکات الأخلاق <

ص: ۳۰۹

الفصل الأول فى شروطها و آدابها

اشاره

اعلم أن المناظره فى أحكام الدين من الدين و لكن لها شروط و محل و وقت فمن اشتغل بها على وجهها و قام بشروطها فقد قام بحدودها و اقتدى بالسلف فيها فإنهم تناظروا فى مسائل و ما تناظروا إلا لله و لطلب ما هو حق عند الله تعالى. و لمن يناظر لله و فى الله علامات بها تتبين الشروط و الآداب الأولى

[١-] أن يقصد بها إصابه الحق

و طلب ظهوره كيف اتفق لا ظهور صوابه و غزاره علمه و صحه نظره فإن ذلک مراء قد عرفت ما فيه من القبائح و النهى الأكيد (1). و من آيات هذا القصد أن لا يوقعها إلا مع رجاء التأثير فأما إذا علم عدم قبول المناظر للحق و أنه لا يرجع عن رأيه و إن تبين له خطاؤه فمناظرته غير جائزه لترتب الآفات الآتيه و عدم حصول الغايه المطلوبه منها.

1- ١) -فى الأمر الثانى من القسم الثانى من النوع الأوّل من الباب الاوّل، ص ١٧٠-١٧٣.

الثانيه

[۲-] أن لا يكون ثم ما هو أهم من المناظره

فإن المناظره إذا وقعت على وجهها الشرعى و كانت فى واجب فهى من فروض الكفايات فإذا كان ثم واجب عينى أو كفائى هو أهم منها لم يكن الاشتغال بها سائغا. و من جمله الفروض التى لا قائم بها فى هذا الزمان الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر و قد يكون المناظر فى مجلس مناظرته مصاحبا لعده مناكير (1)كما لا يخفى على من سبر الأحوال المفروضه و المحرمه. ثم هو يناظر فيما لا يتفق أو يتفق نادرا من الدقائق العلميه و الفروع الشرعيه بل يجرى منه و من غيره فى مجلس المناظره من الإيحاش و الإفحاش و الإيذاء و التقصير فيما يجب رعايته من النصيحه للمسلمين و المحبه و المواده ما يعصى به القائل و المستمع و لا يلتفت قلبه إلى شىء من ذلک ثم يزعم أنه يناظر لله تعالى. الثالثه (2)

[۳-] أن يكون المناظر فى الدين مجتهدا

يفتى برأيه لا بمذهب أحد حتى إذا بان له الحق على لسان خصمه انتقل إليه فأما من لا يجتهد فليس له مخالفه مذهب من يقلده فأى فائده له فى المناظره و هو لا يقدر على تركه إن ظهر ضعفه ثم على تقدير أن يباحث مجتهدا و يظهر له ضعف دليله ما ذا يضر المجتهد فإن فرضه الأخذ بما يترجح عنده و إن كان فى نفسه ضعيفا كما اتفق ذلک لسائر المجتهدين فإنهم يتمسكون بأدله ثم يظهر لهم أو لغيرهم أنها فى غايه الضعف فتتغير فتواهم لذلک حتى فى المصنف الواحد بل فى الورقه الواحده (3).

1- ۱) -قال فى «إحياء علوم الدين» ج ۳۸/ ۱: «و ربّما يكون المناظر فى مجلس مناظرته مشاهدا للحرير ملبوسا و مفروشا و هو ساكت، و يناظر فى مسأله لا يتفق وقوعها. . .» .

2- ۲) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ۳۸/ ۱-۳۹.

3- ۳) -قال الغزالى فى «إحياء علوم الدين» ج ۳۸/ ۱: «الثالث: أن يكون المناظر مجتهدا يفتى برأيه لا بمذهب الشافعى و أبى حنيفه و غيرهما حتّى إذا ظهر له الحق من مذهب أبى حنيفه ترک ما يوافق رأى الشافعى و أفتى بما ظهر له، كما كان يفعله الصحابه و الأئمّه، فأمّا من ليس له رتبه الاجتهاد. . . و إنّما يفتى فيما يسأل عنه ناقلا عن مذهب صاحبه، فلو ظهر له ضعف

مذهبه لم يجز له أن يتركه، فأىّ فائده له فى المناظره، و مذهبه معلوم و ليس له الفتوى بغيره؟ و ما يشكل عليه يلزمه أن يقول: لعلّ عند صاحب مذهبى جوابا عن هذا، فإنّى لست مستقلا بالاجتهاد فى أصل الشرع. و لو كانت مباحثته عن المسائل التى فيها وجهان أو قولان لصاحبه لكان أشبه، فإنه-

الرابعه

[4-] أن يناظر فى واقعه مهمه

أو فى مسأله قريبه من الوقوع و أن يهتم بمثل ذلک و المهم أن يبين الحق و لا يطول الكلام زياده على ما يحتاج إليه فى تحقيق الحق. و لا يغتر بأن المناظره فى تلک المسائل النادره توجب رياضه الفكر و ملكه الاستدلال و التحقيق كما يتفق ذلک كثيرا لقاصدى حظ النفوس من إظهار المعرفه فيتناظرون فى التعريفات و ما تشتمل عليه من النقوض و التزييفات و فى المغالطات و نحوها و لو اختبر حالهم حق الاختبار لوجد مقصدهم على غير ذلک الاعتبار. الخامسه (1)

[5-] أن تكون المناظره فى الخلوه أحب إليه

منها فى المحفل و الصدور فإن الخلوه أجمع للهم و أحرى لصفاء الفكر و درک الحق و فى حضور الخلق ما يحرک دواعى الرياء و الحرص على الإفحام و لو بالباطل و قد يتفق لأصحاب المقاصد الفاسده الكسل عن الجواب عن المسأله فى الخلوه و تنافسهم فى المسأله فى المحافل و احتيالهم على الاستئثار بها فى المجامع. السادسه

[6-] أن يكون فى طلب الحق كمنشد ضاله

يكون شاكرا متى وجدها و لا يفرق بين أن يظهر على يده أو يد غيره فيرى رفيقه معينا لا خصما و يشكره إذا عرفه الخطأ و أظهر له الحق كما لو أخذ طريقا فى طلب ضاله فنبهه غيره على ضالته فى طريق آخر و الحق ضاله المؤمن يطلبه كذلک فحقه إذا ظهر الحق على لسان خصمه أن يفرح به و يشكره لا أن يخجل و يسود وجهه و يربد (2)لونه و يجتهد فى مجاهدته و مدافعته جهده.

٣)

-ربما يفتى بأحدهما فيستفيد من البحث ميلا إلى أحد الجانبين. . .» .

ص: ٣١٣

1- ١) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ٣٩/ ١.

2- ۲) -فی «لسان العرب» ج ۳/۱۷۰، ماده «ربد» : «اربدّ وجهه و تربّد؛ احمرّ حمره فیها سواد عند الغضب. . . و یتربّد لونه من الغضب، أی یتلوّن. . . و یقال: اربدّ لونه کما یقال احمرّ و احمارّ، و إذا غضب الإنسان تربّد وجهه کأنّه یسودّ منه مواضع» . هذا، و فی بعض النسخ: «یزبد» و فی بعضها: «یزیل» بدل «یربد» ، و کلاهما خطأ. و اعلم أنّ فی «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۳۹: «فی مجاحدته» بدل «فی مجاهدته» ، و لعلّه أولی.

السابعه (1)

[۷-] أن لا يمنع معينه من الانتقال من دليل إلى دليل

و من سؤال إلى سؤال بل يمكنه من إيراد ما يحضره و يخرج من كلامه ما يحتاج إليه فى إصابه الحق فإن وجده فى جملته أو استلزمه و إن كان غافلا عن اللزوم فليقبله و يحمد الله تعالى فإن الغرض إصابه الحق و إن كان فى كلام متهافت إذا حصل منه المطلوب. فأما قوله هذا لا يلزمنى فقد تركت كلامک الأول و ليس لک ذلک و نحو ذلک من أراجيف المناظرين فهو محض العناد و الخروج عن نهج السداد. و كثيرا ما ترى المناظرات فى المحافل تنقضى بمحض المجادلات حتى يطلب المعترض الدليل عليه و يمنع المدعى و هو عالم به و ينقضى المجلس على ذلک الإنكار و الإصرار على العناد و ذلک عين الفساد و الخيانه للشرع المطهر و الدخول فى ذم من كتم علمه. الثامنه (2)

[۸-] أن يناظر مع من هو مستقل بالعلم

ليستفيد منه إن كان يطلب الحق و الغالب أنهم يحترزون من مناظره الفحول و الأكابر خوفا من ظهور الحق على لسانهم و يرغبون فيمن دونهم طمعا فى ترويج الباطل عليهم. و وراء هذه الشروط و الآداب شروط أخر و آداب دقيقه لكن فيما ذكر ما يهديک إلى معرفه المناظره لله و من يناظر لله (3)أو لعله

1- ۱) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ۳۹/ ۱.
2- ۲) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج 4۰/ ۱.
3- ۳) -فى بعض النسخ: «لها» و فى بعضها: «له» ، و الصواب «للّه» -كما فى «إحياء علوم الدين» ج 4۰/ ۱؛ و «المحجّه البيضاء» ج ۱۰۱/ ۱-أو «له» .

الفصل الثانی فی آفات المناظره و ما یتولد منها من مُهلکات الأخلاق

اشاره

اعلم أن المناظره الموضوعه لقصد الغلبه و الإفحام و المباهاه و التشوق لإظهار الفضل هی منبع جمیع الأخلاق المذمومه عند الله تعالی المحموده عند عدوه إبلیس و نسبتها إلی الفواحش الباطنه من الکبر و العجب و الریاء و الحسد و المنافسه و تزکیه النفس و حب الجاه و غیرها نسبه الخمر إلی الفواحش الظاهره من الزنا و القتل و القذف و کما أن من خیر بین الشرب و بین سائر الفواحش فاختار الشرب استصغارا له فدعاه ذلک إلی ارتکاب سائر الفواحش فکذلک من غلب علیه حب الإفحام و الغلبه فی المناظره و طلب الجاه و المباهاه دعاه ذلک إلی إظهار الخبائث کلها (1).

فأولها (2)

[1-] الاستکبار عن الحق و کراهته

و الحرص علی مدافعته بالمماراه فیه حتی إن أبغض الأشیاء إلی المناظر أن یظهر الحق علی لسان خصمه و مهما ظهر

1- 1) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج 1/40-43.
2- 2) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج 1/42.

يشمر لجحده بما قدر عليه من التلبيس و المخادعه و المكر و الحيله ثم تصير المماراه له عاده و طبيعه حتى لا يسمع كلاما إلا و تنبعث داعيته للاعتراض عليه إظهارا للفضل و استنقاصا بالخصم و إن كان محقا قاصدا إظهار نفسه لا إظهار الحق. و قد تلونا عليک بعض ما فى المِراء من الذم و ما يترتب عليه من المفاسد (1)و قد سوى الله تعالى بين من افترى على الله كذبا و بين من كذب بالحق فقال تعالى وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ اِفْتَرىٰ عَلَى اَللّٰهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمّا جٰاءَهُ (2)و هو كبر أيضا لما تقدم (3)من أنه عباره عن رد الحق على قائله و المراء يستلزم ذلک.

14- وَ رُوِيَ عَنْ أَبِي اَلدَّرْدَاءِ وَ أَبِي أُمَامَهَ وَ وَاثِلَهَ وَ أَنَسٍ قَالُوا خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اَللّٰهِ ص يَوْماً وَ نَحْنُ نَتَمَارَى فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ اَلدِّينِ فَغَضِبَ غَضَباً شَدِيداً لَمْ يَغْضَبْ مِثْلَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا هَلَکَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا ذَرُوا اَلْمِرَاءَ فَإِنَّ اَلْمُؤْمِنَ لاَ يُمَارِي ذَرُوا اَلْمِرَاءَ فَإِنَّ اَلْمُمَارِيَ قَدْ تَمَّتْ خَسَارَتُهُ ذَرُوا اَلْمِرَاءَ فَإِنَّ اَلْمُمَارِيَ لاَ أَشْفَعُ لَهُ يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ ذَرُوا اَلْمِرَاءَ فَأَنَا زَعِيمٌ بِثَلاَثَهِ أَبْيَاتٍ فِي اَلْجَنَّهِ فِي رِيَاضِهَا [رُبُضِهَا] (4)، وَ أَوْسَطِهَا وَ أَعْلاَهَا لِمَنْ تَرَکَ اَلْمِرَاءَ وَ هُوَ صَادِقٌ ذَرُوا اَلْمِرَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ مَا نَهَانِي عَنْهُ رَبِّي بَعْدَ عِبَادَهِ اَلْأَوْثَانِ اَلْمِرَاءُ (5)

.

14- وَ عَنْهُ ص ثَلاَثٌ مَنْ لَقِيَ اَللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِنَّ دَخَلَ اَلْجَنَّهَ مِنْ أَيِّ بَابٍ شَاءَ مَنْ حَسُنَ خُلُقُهُ

1- ۱) -قد تقدّم بعض الكلام فى ذمّ المراء فى الأمر الثانى من القسم الثانى من النوع الأوّل من الباب الأوّل، ص ۱۷۰-۱۷۳.
2- ۲) -سوره العنكبوت (۲۹) :68.
3- ۳) -تقدّم فى الأمر الرابع من القسم الثانى من النوع الأوّل من الباب الأوّل، ص 175-176.
4- 4) -قال المنذرى فى «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۳۱۱: «ربض الجنّه- بفتح الراء و الباء الموحّده و بالضاد المعجمه-: ما حولها» ؛ و فى «لسان العرب» ج ۱/۷۵۲، ماده «ربض» : «و فى الحديث: أنا زعيم ببيت فى ربض الجنه؛ هو بفتح الباء: ما حولها خارجا عنها تشبيها بالأبنيه التى تكون حول المدن و تحت القلاع» .

5- 5) - «الترغيب و الترهيب» ج ۱ ۱/ ۳۱، باب الترهيب من المراء و الجدال، الحديث ۲؛ «مجمع الزوائد» ج 56 ۱/ ۱، رویاه عن الطبرانی فی «الکبیر» ، و فیهما «فی ریاضها» کالمتن.

وَ خَشِیَ اَللَّهَ فِی اَلْمَغِیبِ وَ اَلْمَحْضَرِ وَ تَرَکَ اَلْمِرَاءَ وَ إِنْ کَانَ مُحِقّاً (1).

۱- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِیرُ اَلْمُؤْمِنِینَ ع إِیَّاکُمْ وَ اَلْمِرَاءَ وَ اَلْخُصُومَةَ فَإِنَّهُمَا یُمْرِضَانِ اَلْقُلُوبَ عَلَی اَلْإِخْوَانِ وَ یَنْبُتُ عَلَیْهِمَا اَلنِّفَاقُ (2).

۱4- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: قَالَ جَبْرَئِیلُ لِلنَّبِیِّ ص إِیَّاکَ وَ مُلاَحَاهَ اَلرِّجَالِ (3).

و ثانیها (4)

[۲-] الریاء

و ملاحظه الخلق و الجهد فی استماله قلوبهم و صرف وجوههم نحوه لیصوبوا نظره و ینصروه علی خصمه و هذا هو عین الریاء بل بعضه (5)و الریاء هو الداء العضال و المرض المخوف و العله المهلکه قال الله تعالی وَ اَلَّذِینَ یَمْکُرُونَ اَلسَّیِّئٰاتِ لَهُمْ عَذٰابٌ شَدِیدٌ وَ مَکْرُ أُولٰئِکَ هُوَ یَبُورُ (6)قیل هم أهل الریاء (7)و قال تعالی فَمَنْ کٰانَ یَرْجُوا لِقٰاءَ رَبِّهِ فَلْیَعْمَلْ عَمَلاً صٰالِحاً وَ لاٰ یُشْرِکْ بِعِبٰادَهِ رَبِّهِ أَحَداً (8)و الریاء هو الشرک الخفی

۱4- وَ قَالَ ص إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَیْکُمُ اَلشِّرْکُ اَلْأَصْغَرُ قَالُوا وَ مَا اَلشِّرْکُ اَلْأَصْغَرُ یَا رَسُولَ اَللَّهِ قَالَ هُوَ اَلرِّیَاءُ یَقُولُ اَللَّهُ تَعَالَی یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ إِذَا جَازَی اَلْعِبَادَ بِأَعْمَالِهِمْ اِذْهَبُوا إِلَی

ص: ۳۱۷

1- ۱) - «الکافی» ج ۲/۳۰۰، کتاب الإیمان و الکفر، باب المراء و الخصومه و معاداه الرجال، الحدیث ۲.
2- ۲) - «الکافی» ج ۲/۳۰۰، کتاب الإیمان و الکفر، باب المراء و الخصومه و معاداه الرجال، الحدیث ۱.
3- ۳) - «الکافی» ج ۲/۳۰۱، کتاب الإیمان و الکفر، باب المراء و الخصومه و معاداه الرجال، الحدیث 6. قال فی «مرآه العقول» ج ۱۳۹/ ۱۰: «ملاحاه الرجال، أی مقاولتهم و مخاصمتهم، یقال: لحیت الرجل ألحاه، إذا لمته و عذلته؛ و لاحیته ملاحاه و لحاء إذا نازعته» .
4- 4) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/42.
5- 5) -هکذا فی أکثر النسخ، و لکن فی «ض» و «ع» و «خ» لیس قوله: «بل بعضه» بل فیها: «و هذا هو عین الرئاء، و الرئاء هو الداء. . .» .

6- 6) -سوره فاطر (٣5) : ١٠.
7- ٧) -قاله مجاهد، كما فى «إحياء علوم الدين» ج ٣/٢5٣.
8- ٨) -سوره الكهف (١٨) : ١١٠.

اَلَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِی اَلدُّنْيَا فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمُ اَلْجَزَاءَ (1).

14- وَ قَالَ ص اِسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ اَلْحُزْنِ قِيلَ وَ مَا هُوَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ قَالَ وَادٍ فِی جَهَنَّمَ أُعِدَّ لِلْمُرَائِينَ (2).

14- وَ قَالَ ص إِنَّ اَلْمُرَائِیَ يُنَادَی يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ يَا فَاجِرُ يَا غَادِرُ يَا مُرَائِی ضَلَّ عَمَلُكَ وَ بَطَلَ أَجْرُكَ اِذْهَبْ فَخُذْ أَجْرَكَ مِمَّنْ كُنْتَ تَعْمَلُ لَهُ (3).

6- وَ رَوَی جَرَّاحٌ اَلْمَدَائِنِیُّ (4)عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع فِی قَوْلِ اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صالِحاً وَ لا يُشْرِكْ بِعِبادَةِ رَبِّهِ أَحَداً (5)قَالَ اَلرَّجُلُ يَعْمَلُ شَيْئاً مِنَ اَلثَّوَابِ لاَ يَطْلُبُ بِهِ وَجْهَ اَللَّهِ إِنَّمَا يَطْلُبُ تَزْكِيَةَ اَلنَّاسِ يَشْتَهِی أَنْ يُسْمِعَ بِهِ اَلنَّاسَ فَهَذَا اَلَّذِی أَشْرَكَ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ (6).

14- وَ عَنْهُ ع قَالَ قَالَ اَلنَّبِیُّ ص إِنَّ اَلْمَلَكَ لَيَصْعَدُ بِعَمَلِ اَلْعَبْدِ مُبْتَهِجاً بِهِ فَإِذَا صَعِدَ بِحَسَنَاتِهِ يَقُولُ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ اِجْعَلُوهَا فِی سِجِّينٍ إِنَّهُ لَيْسَ إِيَّایَ أَرَادَ بِهِ (7).

1- وَ عَنْ أَمِيرِ اَلْمُؤْمِنِينَ ع

1- ۱) - «مسند أحمد» ج 5/428؛ «الترغيب و الترهيب» ج 68/1-69، الحديث ۲۳.
2- ۲) - «الترغيب و الترهيب» ج 66/1-67، الحديث 16، و انظر أيضا الحديث ۱۷؛ «كنز العمّال» ج 274/10، الحديث ۲۹۴۲۹؛ «إحياء علوم الدين» ج 3/254؛ «سنن ابن ماجه» ج 94/1، المقدّمه، الباب ۲۳، الحديث: ۲۵۶، و فيها: «جبّ الحزن» بدل «جبّ الخزی» ، و: «للقرّاء المرائين» بدل «للمرائين» . و مع اختلاف يسير فی بعض الألفاظ الآخر.
3- ۳) - «إحياء علوم الدين» ج 3/254.
4- 4) -انظر ترجمته فی «معجم رجال الحديث» ج 38/4-39.
5- 5) -سوره الكهف (۱۸) : ۱۱۰.
6- 6) - «الكافی» ج 293/2-294، كتاب الإيمان و الكفر، باب الرئاء، الحديث 4.
7- ۷) - «الكافی» ج 294/2-295، كتاب الإيمان و الكفر، باب الرئاء، الحديث ۷، و فيه: «أراد بها» بدل «أراد به» .

ثَلاَثُ عَلاَمَاتٍ لِلْمُرَائِی یَنْشَطُ إِذَا رَأَی اَلنَّاسَ وَ یَکْسَلُ إِذَا کَانَ وَحْدَهُ وَ یُحِبُّ أَنْ یُحْمَدَ فِی جَمِیعِ أُمُورِهِ (1).

و ثالثها

[۳-] الغضب

و المناظر لا ینفک منه غالبا سیما إذا رد علیه کلامه أو اعترض علی قوله و زیف دلیله بمشهد من الناس فإنه یغضب لذلک لا محاله و غضبه قد یکون بحق و قد یکون بغیر حق و قد ذم الله تعالی و رسوله الغضب کیف کان و أکثرا من التوعد علیه قال الله تعالی إِذْ جَعَلَ اَلَّذِینَ کَفَرُوا فِی قُلُوبِهِمُ اَلْحَمِیَّةَ حَمِیَّةَ اَلْجاٰهِلِیَّهِ فَأَنْزَلَ اَللّٰهُ سَکِینَتَهُ عَلیٰ رَسُولِهِ (2)الآیه. فذم الکفار بما تظاهروا به من الحمیه الصادره عن الغضب و مدح المؤمنین بما أنعم علیهم من السکینه.

۱۷- "وَ عَنْ عِکْرِمَهَ فِی قَوْلِهِ تَعَالَی سَیِّداً وَ حَصُوراً (3)قَالَ اَلسَّیِّدُ اَلَّذِی لاَ یَغْلِبُهُ اَلْغَضَبُ (4).

۱4- وَ رُوِیَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ یَا رَسُولَ اَللَّهِ مُرْنِی بِعَمَلٍ وَ أَقِلَّ قَالَ لاَ تَغْضَبْ ثُمَّ أَعَادَ عَلَیْهِ فَقَالَ لاَ تَغْضَبْ (5).

۱4- وَ سُئِلَ ع مَا یُبْعِدُ مِنْ غَضَبِ اَللَّهِ تَعَالَی قَالَ لاَ تَغْضَبْ (6).

۱4- وَ عَنْهُ ص مَنْ کَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اَللَّهُ عَوْرَتَهُ (7).

1- ۱) - «الکافی» ج ۲/۲۹۵، کتاب الإیمان و الکفر، باب الرئاء، الحدیث ۸.
2- ۲) -سوره الفتح (۴۸) :26.
3- ۳) -سوره آل عمران (۳) :۳۹.
4- 4) - «تفسیر ابن کثیر» ج ۳۶۹/ ۱؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۴۳/۱.
5- 5) - «تنبیه الخواطر» ج ۱۲۲/ ۱؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۴۳/۱، و فیه و فی «المحجه البیضاء» ج ۵/۲۹۰-۲۹۱: «و أقلل» بدل «و أقلّ» .
6- 6) - «إحیاء علوم الدین» ج ۴۳/۱.
7- ۷) - «إحیاء علوم الدین» ج ۴۳/۱؛ و عن أبی عبد اللّه علیه السّلام أیضا فی «الکافی» ج ۳ ۲/۳۰، کتاب الإیمان-

4 ۱- وَ قَالَ أَبُو اَلدَّرْدَاءِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اَللَّهِ دُلَّنِی عَلَی عَمَلٍ يُدْخِلُنِی اَلْجَنَّهَ قَالَ لاَ تَغْضَبْ (1).

4 ۱- وَ قَالَ ص اَلْغَضَبُ يُفْسِدُ اَلْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ اَلصَّبِرُ اَلْعَسَلَ (2).

4 ۱- وَ قَالَ ص مَا غَضِبَ أَحَدٌ إِلاَّ أَشْفَی عَلَی جَهَنَّمَ (3).

4 ۱- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُ أَبِی يَقُولُ أَتَی رَسُولَ اَللَّهِ ص رَجُلٌ بَدَوِیٌّ فَقَالَ إِنِّی أَسْكُنُ اَلْبَادِيَهَ فَعَلِّمْنِی جَوَامِعَ اَلْكَلاَمِ فَقَالَ آمُرُكَ أَنْ لاَ تَغْضَبَ فَأَعَادَ عَلَيْهِ اَلْأَعْرَابِیُّ اَلْمَسْأَلَهَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ حَتَّی رَجَعَ اَلرَّجُلُ إِلَی نَفْسِهِ فَقَالَ لاَ أَسْأَلُ عَنْ شَیْءٍ بَعْدَ هَذَا مَا أَمَرَنِی رَسُولُ اَللَّهِ ص إِلاَّ بِالْخَيْرِ (4).

4 ۱- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص اَلْغَضَبُ يُفْسِدُ اَلْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ اَلْخَلُّ اَلْعَسَلَ (5).

5- وَ ذُكِرَ اَلْغَضَبُ عِنْدَ أَبِی جَعْفَرٍ اَلْبَاقِرِ ع فَقَالَ إِنَّ اَلرَّجُلَ لَيَغْضَبُ فَمَا يَرْضَی أَبَداً حَتَّی يَدْخُلَ اَلنَّارَ (6).

5- وَ عَنْهُ ع قَالَ: مَكْتُوبٌ فِی اَلتَّوْرَاهِ فِيمَا نَاجَی اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ مُوسَی ع يَا مُوسَی

۷)

-و الكفر، باب الغضب، الحديث 6.

1- ۱) - «إحياء علوم الدين» ج ۳ 4 ۳/۱.
2- ۲) - «إحياء علوم الدين» ج ۳ 4 ۳/۱.
3- ۳) - «إحياء علوم الدين» ج ۳ 4 ۳/۱.
4- 4) - «الكافی» ج ۳ ۲/۳۰۰، كتاب الإيمان و الكفر، باب الغضب، الحديث 4.
5- 5) - «الكافی» ج ۲ ۲/۳۰۰، كتاب الإيمان و الكفر، باب الغضب، الحديث ۱.
6- 6) - «الكافی» ج ۲ ۲/۳۰۰، كتاب الإيمان و الكفر، باب الغضب، الحديث ۲.

أَمْسِکْ غَضَبَکَ عَمَّنْ مَلَّکْتُکَ عَلَیْهِ أَکُفَّ عَنْکَ غَضَبِی (1).

5- وَ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ اَلثُّمَالِیِّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنَّ هَذَا اَلْغَضَبَ جَمْرَهٌ مِنَ اَلشَّیْطَانِ تُوقَدُ فِی قَلْبِ اِبْنِ آدَمَ وَ إِنَّ أَحَدَکُمْ إِذَا غَضِبَ اِحْمَرَّتْ عَیْنَاهُ وَ اِنْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ وَ دَخَلَ اَلشَّیْطَانُ فِیهِ (2). و الأخبار فی ذلک کثیره

6 ۱- وَ فِی اَلْأَخْبَارِ اَلْقَدِیمَهِ قَالَ نَبِیٌّ مِنَ اَلْأَنْبِیَاءِ لِمَنْ مَعَهُ مَنْ یَکْفُلُ لِی أَنْ لاَ یَغْضَبَ یَکُونُ مَعِی فِی دَرَجَتِی وَ یَکُونُ بَعْدِی خَلِیفَتِی فَقَالَ شَابٌّ مِنَ اَلْقَوْمِ أَنَا ثُمَّ أَعَادَ عَلَیْهِ فَقَالَ اَلشَّابُّ أَنَا وَ وَفَی بِهِ (3)فَلَمَّا مَاتَ کَانَ فِی مَنْزِلَتِهِ بَعْدَهُ وَ هُوَ ذُو اَلْکِفْلِ لِأَنَّهُ کَفَلَ لَهُ بِالْغَضَبِ وَ وَفَی بِهِ (4).

و رابعها (5)

[4-] الحقد

و هو نتیجه الغضب فإن الغضب إذا لزم کظمه لعجزه عن التشفی فی الحال رجع إلی الباطن و احتقن فیه فصار حقدا و معنی الحقد أن یلزم قلبه استثقاله و البغض له و النفار منه

4 ۱- وَ قَدْ قَالَ ص اَلْمُؤْمِنُ لَیْسَ بِحَقُودٍ (6). فالحقد ثمره الغضب و الحقد یثمر أمورا فاحشه کالحسد و الشماته بما یصیبه من البلاء و الهجر و القطیعه و الکلام فیه بما لا یحل من کذب و غیبه و إفشاء سر و هتک ستر و غیره و الحکایه لما یقع منه المؤدی إلی الاستهزاء و السخریه منه

1- ۱) - «الکافی» ج ۲ ۲/۳۰۲، کتاب الإیمان و الکفر، باب الغضب، الحدیث ۷.
2- ۲) - «الکافی» ج 4 ۳۰۲/۳۰-5، کتاب الإیمان و الکفر، باب الغضب، الحدیث ۱۲.
3- ۳) -فی «إحیاء علوم الدین» ج 44 ۳/۱؛ و «المحجّه البیضاء» ج 5/۲۹۵: «أنا أوفی به» بدل «أنا و وفی به» و لعلّه أولی ممّا فی المتن.
4- 4) - «إحیاء علوم الدین» ج 44 ۳/۱؛ «تنبیه الخواطر» ج ۲۲ ۱/ ۱-۱۲۳؛ و مثله فی «بحار الأنوار» ج ۷ ۱۳/4۰۷، نقلا عن «سعد السعود» لابن طاوس.
5- 5) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج 57 ۳/۱-58۱.
6- 6) - «إحیاء علوم الدین» ج 57 ۳/۱، ج ۱/41. قال فی «المغنی» ج ۱/4۰-المطبوع بذیل «إحیاء علوم الدین» -: «لم أقف لهذا الحدیث علی

أصل» . أقول: روى مضمونه عن أمير المؤمنين، عليه أفضل صلوات المصلّين فى «الكافى» ج ۲/۲۲۶-۲۲۷، كتاب الإيمان و الكفر، باب المؤمن و علاماته و صفاته، الحديث ۱، حيث قال عليه السّلام: «يا همّام! المؤمن. . لا حقود و لا حسود» .

و الإيذاء بالقول و الفعل حيث يمكن و كل هذه الأمور بعض نتائج الحقد. و أقل درجات الحقد مع الاحتراز عن هذه الآفات المحرمه أن تستثقله فى الباطن و لا تنهى قلبک عن بغضه حتى تمتنع عما كنت تتطوع به من البشاشه و الرفق و العنايه و القيام على بره و مواساته و هذا كله ينقص درجتک فى الدين و يحول بينک و بين فضل عظيم و ثواب جزيل و إن كان لا يعرضک لعقاب. و اعلم أن للحقود عند القدره على الجزاء ثلاثه أحوال أحدها أن يستوفى حقه الذى يستحقه من غير زياده و لا نقصان و هو العدل و الثانى أن يحسن إليه بالعفو و ذلک هو الفضل و الثالث أن يظلمه بما لا يستحقه و ذلک هو الجور و هو اختيار الأرذال و الثانى هو اختيار الصديقين و الأول هو منتهى درجه الصالحين فليتسم المؤمن بهذه الخصله إن لم يمكنه تحصيل فضيله العفو التى قد أمر الله تعالى بها و حض عليها رسوله و الأئمه ع قال الله تعالى خُذِ اَلْعَفْوَ (1)الآيه و قال تعالى وَ أَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوىٰ (2)

۱۴- وَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص ثَلاَثٌ وَ اَلَّذِی نَفْسِی بِيَدِهِ إِنْ كُنْتُ لَحَالِفاً (3)عَلَيْهِنَّ مَا نَقَصَتْ صَدَقَهٌ مِنْ مَالٍ فَتَصَدَّقُوا وَ لاَ عَفَا رَجُلٌ عَنْ مَظْلِمَهٍ يَبْتَغِی بِهَا وَجْهَ اَللَّهِ تَعَالَی إِلاَّ زَادَهُ اَللَّهُ تَعَالَی بِهَا عِزّاً يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ وَ لاَ فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ مَسْأَلَهٍ إِلاَّ فَتَحَ اَللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ (4).

۱۴- وَ قَالَ ص اَلتَّوَاضُعُ لاَ يَزِيدُ اَلْعَبْدَ إِلاَّ رِفْعَهً فَتَوَاضَعُوا يَرْفَعْكُمُ اَللَّهُ وَ اَلْعَفْوُ لاَ يَزِيدُ اَلْعَبْدَ إِلاَّ عِزّاً فَاعْفُوا يُعِزَّكُمُ اَللَّهُ وَ اَلصَّدَقَهُ لاَ تَزِيدُ اَلْمَالَ إِلاَّ كَثْرَهً فَتَصَدَّقُوا يَرْحَمْكُمُ اَللَّهُ (5).

1- ۱) -سوره الأعراف (۷): ۱۹۹.
2- ۲) -سوره البقره (۲): ۲۳۷.
3- ۳) -فى «إحياء علوم الدين» ج ۳/۱ 57: «لو كنت حلاّفا لحلفت عليهنّ» .
4- 4) - «إحياء علوم الدين» ج ۳/۱ 57-۱ 58؛ «مسند أحمد» ج ۱/۱۹۳؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۱۲۵-۱۲6؛ «مجمع الزوائد» ج 5 /۳۱۰.
5- 5) - «إحياء علوم الدين» ج ۳/۱ 58؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۱۲6؛ «الجامع الصغير» ج ۱/۱۳5، حرف التاء، و شرحه: «فيض القدير» ج ۳/۲۸4-۲۸5، الحديث ۳4۱۱.

۱۴- وَ قَالَ ص قَالَ مُوسَى ع يَا رَبِّ أَيُّ عِبَادِکَ أَعَزُّ عَلَيْکَ قَالَ اَلَّذِی إِذَا قَدَرَ عَفَا (1).

۱۴- وَ رَوَى اِبْنُ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اَللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ اَلصَّادِقِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص فِی خُطْبَتِهِ أَ لاَ أُخْبِرُکُمْ بِخَيْرِ خَلاَئِقِ اَلدُّنْيَا وَ اَلْآخِرَةِ اَلْعَفْوُ عَمَّنْ ظَلَمَکَ وَ تَصِلُ مَنْ قَطَعَکَ وَ اَلْإِحْسَانُ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْکَ وَ إِعْطَاءُ مَنْ حَرَمَکَ (2). و الأخبار فی هذا الباب کثيره لا تقتضی الرساله ذکرها.

و خامسها (3)

[5-] الحسد

و هو نتيجه الحقد و الحقد نتيجه الغضب کما مر. و المناظر لا ينفک منه غالبا فإنه تاره يغلب و تاره يغلب و تاره يحمد فی کلامه و تاره يحمد کلام غيره و متی لم يکن الغلب و الحمد له تمناه لنفسه دون صاحبه و هو عين الحسد فإن العلم من أکبر النعم فإذا تمنی أحد کون ذلک الغلب و لوازمه له فقد حسد صاحبه. و هذا أمر واقع بالمتناظرين إلا من عصمه الله تعالی و لذلک

۱۷- "قَالَ اِبْنُ عَبَّاسٍ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ خُذُوا اَلْعِلْمَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُ وَ لاَ تَقْبَلُوا أَقْوَالَ اَلْفُقَهَاءِ بَعْضَهُمْ فِی بَعْضٍ فَإِنَّهُمْ يَتَغَايَرُونَ کَمَا تَتَغَايَرُ اَلتُّيُوسُ فِی اَلزَّرِيبَهِ (4). و أما ما جاء فی ذم الحسد و الوعيد عليه فهو خارج عن حد الحصر و کفاک فی ذمه أن جميع ما وقع من الذنوب و الفساد فی الأرض من أول الدهر إلی آخره کان من الحسد لما حسد إبليس آدم فصار أمره إلی أن طرده الله و لعنه و أعد له عذاب جهنم خالدا فيها و تسلط بعد ذلک علی بنی آدم و جری فيهم مجری الدم

1- ۱) - «إحياء علوم الدين» ج ۳/۱۵۸؛ «الجامع الصغير» ج ۲/۸۵، حرف القاف، و شرحه: «فيض القدير» ج ۴/۵۰۱، الحديث ۶۰۸۰.
2- ۲) - «الکافی» ج ۲/۱۰۷، کتاب الإيمان و الکفر، باب العفو، الحديث ۱.
3- ۳) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۴۰.
4- ۴) - «إحياء علوم الدين» ج ۱/۴۰؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۲/۱۸۵.

و الروح فی أبدانهم و صار سبب الفساد علی الآباء و هو أول خطیئه وقعت بعد خلق آدم و هو الذی أوجب قتل ابن آدم أخاه کما حکاه الله تعالی عنهما فی کتابه الکریم (1). و قد قرن الله تعالی الحاسد بالشیطان و الساحر فقال وَ مِنْ شَرِّ غٰاسِقٍ إِذٰا وَقَبَ وَ مِنْ شَرِّ اَلنَّفّٰاثٰاتِ فِی اَلْعُقَدِ وَ مِنْ شَرِّ حٰاسِدٍ إِذٰا حَسَدَ (2)

4 ۱- وَ قَالَ ص اَلْحَسَدُ یَأْکُلُ اَلْحَسَنَاتِ کَمَا تَأْکُلُ اَلنَّارُ اَلْحَطَبَ (3).

4 ۱- وَ قَالَ ص دَبَّ إِلَیْکُمْ دَاءُ اَلْأُمَمِ قَبْلَکُمْ اَلْحَسَدُ وَ اَلْبَغْضَاءُ وَ هِیَ اَلْحَالِقَهُ لاَ أَقُولُ حَالِقَهَ اَلشَّعْرِ وَ لَکِنْ حَالِقَهَ اَلدِّینِ وَ اَلَّذِی نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِیَدِهِ لاَ تَدْخُلُونَ اَلْجَنَّهَ حَتَّی تُؤْمِنُوا وَ لَنْ تُؤْمِنُوا حَتَّی تَحَابُّوا (4).

4 ۱- وَ قَالَ ص سِتَّهٌ یَدْخُلُونَ اَلنَّارَ قَبْلَ اَلْحِسَابِ بِسِتَّهٍ قِیلَ یَا رَسُولَ اَللَّهِ مَنْ هُمْ قَالَ اَلْأُمَرَاءُ بِالْجَوْرِ وَ اَلْعَرَبُ بِالْعَصَبِیَّهِ وَ اَلدَّهَاقِینُ بِالْکِبْرِ وَ اَلتُّجَّارُ بِالْخِیَانَهِ وَ أَهْلُ اَلرُّسْتَاقِ بِالْجَهَالَهِ وَ اَلْعُلَمَاءُ بِالْحَسَدِ (5).

5- وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ اَلْبَاقِرِ ع أَنَّهُ قَالَ:

1- ۱) -سوره المائده (5) :۲۷-۳۲.
2- ۲) -سوره الفلق (۱۱۳) :۳-5.
3- ۳) - «سنن ابن ماجه» ج ۸ ۴۰ ۲/۱، کتاب الزهد، باب الحسد، الحدیث ۴۲۱۰؛ «الجامع الصغیر» ج ۵۱ ۱/۱، حرف الحاء، و شرحه: «فیض القدیر» ج ۳/۴۱۳، الحدیث ۳۸۱۷؛ و نظیره فی «الکافی» ج 6 ۲/۳۰، کتاب الإیمان و الکفر، باب الحسد، الحدیث ۱ عن أبی جعفر، و الحدیث ۲ عن أبی عبد اللّه علیهما السّلام.
4- 4) - «أدب الدنیا و الدین» / ۲۶۰؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۶۳ ۳/۱؛ «مسند أحمد» ج ۶۷ ۱،۶۵ ۱/۱؛ «تنبیه الخواطر» ج ۱۲۷ ۱/۱؛ «کنز العمّال» ج ۳/۴۶۲، الحدیث ۷۴۴۳.
5- 5) - «إحیاء علوم الدین» ج ۶۳ ۳/۱؛ «تنبیه الخواطر» ج ۱۲۷ ۱/۱؛ و مثله عن أمیر المؤمنین علیه السّلام فی «بحار الأنوار» ج ۸ ۱۰ ۲/۱، الحدیث ۱، نقلا عن «الخصال» .

إِنَّ اَلرَّجُلَ لَيَأْتِی [بِأَیِّ] (1)بَادِرَهِ فَيَكْفُرُ وَ إِنَّ اَلْحَسَدَ لَيَأْكُلُ اَلْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ اَلنَّارُ اَلْحَطَبَ (2).

6- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع آفَهُ اَلدِّينِ اَلْحَسَدُ وَ اَلْعُجْبُ وَ اَلْفَخْرُ (3).

6- وَ عَنْهُ ع قَالَ: قَالَ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِمُوسَی ع يَا اِبْنَ عِمْرَانَ لاَ تَحْسُدَنَّ اَلنَّاسَ عَلَی مَا آتَيْتُهُمْ مِنْ فَضْلِی وَ لاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَی ذَلِكَ وَ لاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ فَإِنَّ اَلْحَاسِدَ سَاخِطٌ لِنِعَمِی صَادٌّ لِقَسْمِیَ اَلَّذِی قَسَمْتُ بَيْنَ عِبَادِی وَ مَنْ يَكُ كَذَلِكَ فَلَسْتُ مِنْهُ وَ لَيْسَ مِنِّی (4).

6- وَ عَنْهُ ع قَالَ: إِنَّ اَلْمُؤْمِنَ يَغْبِطُ وَ لاَ يَحْسُدُ وَ اَلْمُنَافِقَ يَحْسُدُ وَ لاَ يَغْبِطُ (5).

و سادسها

[6-] الهجر و القطيعه

و هو أيضا من لوازم الحقد فإن المتناظرين إذا ثارت بينهما المنافره و ظهر منهما الغضب و ادعی كل منهما أنه المصيب و أن صاحبه المخطئ و اعتقد و أظهر أنه مصر علی باطله مزمع علی خلافه لزم من حقده عليه و غضبه هجره و قطيعته و ذلک من عظائم الذنوب و كبائر المعاصی.

4 ١- رَوَی دَاوُدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ أَبِی قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص أَيُّمَا مُسْلِمَيْنِ تَهَاجَرَا فَمَكَثَا ثَلاَثاً لاَ يَصْطَلِحَانِ إِلاَّ كَانَا خَارِجَيْنِ مِنَ اَلْإِسْلاَمِ (6)وَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا وَلاَيَهٌ وَ أَيُّهُمَا سَبَقَ إِلَی

1- ١) -ما بين المعقوفين زياده من المصدر، و ليس فی النسخ المخطوطه و المطبوعه سوی «ض» ، «ح» و «ع» .
2- ٢) - «الكافی» ج 6 ٢/٣٠٠، كتاب الإيمان و الكفر، باب الحسد، الحديث ١.
3- ٣) - «الكافی» ج ٧ ٢/٣٠٠، كتاب الإيمان و الكفر، باب الحسد، الحديث 5.
4- 4) - «الكافی» ج ٧ ٢/٣٠٠، كتاب الإيمان و الكفر، باب الحسد، الحديث 6.
5- 5) - «الكافی» ج ٧ ٢/٣٠٠، كتاب الإيمان و الكفر، باب الحسد، الحديث ٧.
6- 6) -فی «مرآه العقول» ج ٣٦٢/ ١٠: «كأنّ الاستثناء من مقدّر، أی لم يفعلا ذلک إلاّ كانا خارجين، و هذا النوع من الاستثناء شائع فی الأخبار، و

يحتمل أن يكون إلاّ هنا زائده» .

كَلاَمِ أَخِيهِ كَانَ اَلسَّابِقَ إِلَى اَلْجَنَّهِ يَوْمَ اَلْحِسَابِ (1).

6- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَفْتَرِقُ رَجُلاَنِ عَلَى اَلْهِجْرَانِ إِلاَّ اِسْتَوْجَبَ أَحَدُهُمَا اَلْبَرَاءَهَ وَ اَللَّعْنَهَ وَ رُبَّمَا اِسْتَحَقَّ كِلاَهُمَا فَقَالَ لَهُ مُعَتِّبٌ (2)جَعَلَنِیَ اَللَّهُ فِدَاکَ هَذَا اَلظَّالِمُ فَمَا بَالُ اَلْمَظْلُومِ قَالَ لِأَنَّهُ لاَ يَدْعُو أَخَاهُ إِلَى صِلَتِهِ وَ لاَ يَتَغَامَسُ لَهُ عَنْ كَلاَمِهِ سَمِعْتُ أَبِی يَقُولُ إِذَا تَنَازَعَ اِثْنَانِ فَعَازَّ أَحَدُهُمَا اَلْآخَرَ فَلْيَرْجِعِ اَلْمَظْلُومُ إِلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يَقُولَ لِصَاحِبِهِ أَیْ أَخِی أَنَا اَلظَّالِمُ حَتَّى يَقْطَعَ اَلْهِجْرَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ صَاحِبِهِ فَإِنَّ اَللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى حَکَمٌ عَدْلٌ يَأْخُذُ لِلْمَظْلُومِ مِنَ اَلظَّالِمِ (3).

5- وَ رَوَى زُرَارَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِنَّ اَلشَّيْطَانَ يُغْرِی بَيْنَ اَلْمُؤْمِنِينَ مَا لَمْ يَرْجِعْ أَحَدُهُمْ عَنْ دِينِهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِکَ اِسْتَلْقَى عَلَى قَفَاهُ وَ تَمَدَّدَ ثُمَّ قَالَ فُزْتُ فَرَحِمَ اَللَّهُ اِمْرَأً أَلَّفَ بَيْنَ وَلِيَّيْنِ لَنَا يَا مَعْشَرَ اَلْمُؤْمِنِينَ تَأَلَّفُوا وَ تَعَاطَفُوا (4).

6- وَ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: لاَ يَزَالُ إِبْلِيسُ فَرِحاً مَا اِهْتَجَرَ اَلْمُسْلِمَانِ فَإِذَا اِلْتَقَيَا اِصْطَکَّتْ رُکْبَتَاهُ وَ تَخَلَّعَتْ أَوْصَالُهُ وَ نَادَى يَا وَيْلَهُ مَا لَقِیَ مِنَ اَلثُّبُورِ (5).

و سابعها

[۷-] الكلام فيه بما لا يحل

من كذب و غيبه و غيرهما و هو من لوازم الحقد بل من نتيجه المناظره فإن المناظر لا يخلو عن حكايه كلام صاحبه فی معرض التهجين و الذم و التوهين فيكون مغتابا و ربما يحرف كلامه فيكون كاذبا

1- ۱) - «الكافی» ج ۲/۳۴۵، كتاب الإيمان و الكفر، باب الهجره، الحديث 5.
2- ۲) -فی «مرآه العقول» ج ۳۵۹/ ۱۰: «معتّب، بضمّ الميم و فتح العين و تشديد التاء المكسوره، و كان من خيار موالی الصادق عليه السّلام، بل خيرهم كما روی فيه» .
3- ۳) - «الكافی» ج ۲/۳۴۴، كتاب الإيمان و الكفر، باب الهجره، الحديث ۱.
4- 4) - «الكافی» ج ۲/۳۴۵، كتاب الإيمان و الكفر، باب الهجره، الحديث 6.
5- 5) - «الكافی» ج ۲/۳۴۶، كتاب الإيمان و الكفر، باب الهجره، الحديث ۷.

مباهتا ملبسا و قد يصرح باستجهاله و استحماقه فيكون متنقصا مسببا (1). و كل واحد من هذه الأمور ذنب كبير و الوعيد عليه فى الكتاب و السنه كثير يخرج عن حد الحصر و كفاك فى ذم الغيبه أن الله تعالى شبهها بأكل الميته فقال تعالى وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ (2)

14- وَ قَالَ اَلنَّبِيُّ ص كُلُّ اَلْمُسْلِمِ عَلَى اَلْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَ مَالُهُ وَ عِرْضُهُ (3). و الغيبه تتناول العرض.

14- وَ قَالَ ص إِيَّاكُمْ وَ اَلْغِيبَةَ فَإِنَّ اَلْغِيبَةَ أَشَدُّ مِنَ اَلزِّنَا إِنَّ اَلرَّجُلَ قَدْ يَزْنِي فَيَتُوبُ فَيَتُوبُ اَللَّهُ عَلَيْهِ وَ إِنَّ صَاحِبَ اَلْغِيبَهِ لاَ يُغْفَرُ لَهُ حَتَّى يَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ (4).

14- وَ قَالَ اَلْبَرَاءُ خَطَبَنَا رَسُولُ اَللَّهِ ص حَتَّى أَسْمَعَ اَلْعَوَاتِقَ فِي بُيُوتِهَا فَقَالَ يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ يُؤْمِنْ بِقَلْبِهِ لاَ تَغْتَابُوا اَلْمُسْلِمِينَ وَ لاَ تَتَّبَعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ تَتَبَّعَ اَللَّهُ عَوْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اَللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ (5)

.

6- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع مَا مِنْ مُؤْمِنٍ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْهُ عَيْنَاهُ وَ سَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ فَهُوَ مِنَ اَلَّذِينَ قَالَ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ اَلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ اَلْفٰاحِشَهُ فِي اَلَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذٰابٌ أَلِيمٌ (6).

1- ۱) -اسم فاعل من «سبّبه» أى، أكثر سبّه؛ راجع «لسان العرب» ج ۱/455، ماده «سبب» .
2- ۲) -سوره الحجرات (۴۹) :۱۲.
3- ۳) - «سنن أبى داود» ج 4/۲۷۰، كتاب الأدب، باب فى الغيبه، الحديث ۴۸۸۲.
4- 4) - «إحياء علوم الدين» ج ۳/۱۲۳؛ «الترغيب و الترهيب» ج ۳/511؛ «مكارم الأخلاق» / ۴۷۰؛ «كنز العمّال» ج ۳/586، الحديث ۸۰ 26، و ج ۳/589، الحديث ۸۰ 43.

5- 5) - «إحياء علوم الدين» ج ۳/۱۲۳؛ «تنبيه الخواطر» ج 5 ۱۱۵/۱؛ و انظر «سنن أبی داود» ج ۴/۲۷۰، کتاب الأدب، باب فی الغيبه، الحديث ۴۸۸۰؛ «کنز العمّال» ج 3/585، الحديث ۸۰ ۲۱.
6- 6) -سوره النور (۲۴) :۱۹، و الحديث فی «الکافی» ج ۲/۳۵۱، کتاب الإيمان و الکفر، باب الغيبه و البهت، -

4 ۱- وَ عَنِ اَلنَّبِیِّ ص أَنَّ اَلْغِیبَهَ أَشَدُّ مِنْ ثَلاَثِینَ زَنْیَهً (1): وَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ مِنْ سِتَّ ٍ وَ ثَلاَثِینَ زَنْیَهً (2). و الکلام فی الغیبه یطول و الغرض هنا الإشاره إلی أصول هذه الرذائل

6- وَ رَوَی اَلْمُفَضَّلُ بْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ رَوَی عَنْ مُؤْمِنٍ رِوَایَهً یُرِیدُ بِهَا شَیْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوءَتِهِ لِیَسْقُطَ مِنْ أَعْیُنِ اَلنَّاسِ أَخْرَجَهُ اَللَّهُ مِنْ وَلاَیَتِهِ إِلَی وَلاَیَهِ اَلشَّیْطَانِ فَلاَ یَقْبَلُهُ اَلشَّیْطَانُ (3).

6- وَ عَنْهُ ع فِی حَدِیثٍ عَوْرَهُ اَلْمُؤْمِنِ عَلَی اَلْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ مَا هُوَ أَنْ یَنْکَشِفَ فَتَرَی مِنْهُ شَیْئاً إِنَّمَا هُوَ أَنْ تَرْوِیَ عَنْهُ أَوْ تَعِیبَهُ (4).

5,6- وَ رَوَی زُرَارَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالاَ أَقْرَبُ مَا یَکُونُ اَلْعَبْدُ إِلَی اَلْکُفْرِ أَنْ یُؤَاخِیَ اَلرَّجُلَ عَلَی اَلدِّینِ فَیُحْصِیَ عَلَیْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلاَّتِهِ (5).

4 ۱- وَ رَوَی أَبُو بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص سِبَابُ اَلْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ کُفْرٌ وَ أَکْلُ لَحْمِهِ

6)

-الحدیث ۲، و فیه «من قال فی مؤمن. . . إلخ» .

1- ۱) -قال الغزالی فی «بدایه الهدایه» / ۳۱: «. . . الغیبه أشدّ من ثلاثین زنیه فی الإسلام. کذلک ورد فی الخبر» .
2- ۲) -لم أقف علیها بهذه العباره؛ نعم فی «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱۲۴؛ و «تنبیه الخواطر» ج ۱/۱۱۶: «و قال أنس: خطبنا رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم، فذکر الربا و عظّم شأنه، فقال: إنّ الدرهم یصیبه الرجل من الربا أعظم عند اللّه فی الخطیئه من ستّ و ثلاثین زنیه یزنیها الرجل، و أربی الربا عرض الرجل المسلم.» و نقلها المؤلّف رحمه اللّه، بالمعنی.
3- ۳) - «الکافی» ج ۲/۳۵۸، کتاب الإیمان و الکفر، باب الروایه علی المؤمن، الحدیث ۱.
4- 4) - «الکافی» ج ۲/۳۵۹، کتاب الإیمان و الکفر، باب الروایه علی المؤمن، الحدیث ۳. و فیه: «علیه» بدل «عنه» .

5- 5) - «الكافى» ج ۲/۳54، كتاب الإيمان و الكفر، باب من طلب عثرات المؤمنين و عوراتهم، الحديث ۱.

مَعْصِيَهٌ وَ حُرْمَهُ مَالِهِ كَحُرْمَهِ دَمِهِ (1).

6- وَ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع یَقُولُ إِذَا قَالَ اَلْمُؤْمِنُ لِأَخِیهِ أُفٍّ خَرَجَ مِنْ وَلاَیَتِهِ وَ إِذَا قَالَ أَنْتَ عَدُوِّی کَفَرَ أَحَدُهُمَا وَ لاَ یَقْبَلُ اَللَّهُ تَعَالَی مِنْ مُؤْمِنٍ عَمَلاً وَ هُوَ مُضْمِرٌ عَلَی أَخِیهِ اَلْمُؤْمِنِ سُوءاً (2).

5- وَ رَوَی اَلْفُضَیْلُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: مَا مِنْ إِنْسَانٍ یَطْعَنُ فِی عَیْنِ مُؤْمِنٍ إِلاَّ مَاتَ بِشَرِّ مِیتَهٍ وَ کَانَ قَمِناً أَنْ لاَ یَرْجِعَ إِلَی خَیْرٍ (3).

و ثامنها

[۸-] الکبر و الترفع

و المناظره لا تنفک عن التکبر علی الأقران و الأمثال و الترفع فوق المقدار فی الهیئات و المجالس و عن إنکار کلام خصمهم و إن لاح کونه حقا حذرا من ظهور غلبتهم و لا یصرحون عند ظهور الفلج علیهم بأنا مخطئون و أن الحق قد ظهر فی جانب خصمنا. و هذا عین الکبر الذی

۱4- قَدْ أَخْبَرَ عَنْهُ اَلنَّبِیُّ ص بِأَنَّهُ لاَ یَدْخُلُ اَلْجَنَّهَ مَنْ فِی قَلْبِهِ مِنْهُ مِثْقَالٌ (4). و قد فسره ص فی الحدیث السابق (5)بأنه بطر الحق و غمص الناس و المراد ببطر الحق رده علی قائله و عدم الاعتراف به بعد ظهوره و غمص الناس بالصاد المهمله بعد المیم و الغین المعجمه احتقارهم. و هذا المناظر قد رد الحق علی قائله بعد ظهوره له و إن خفی علی غیره و ربما احتقره حیث یزعم أنه محق و أن خصمه هو المبطل الذی لم یعرف الحق و لا له ملکه العلم و القوانین المؤدیه إلیه.

1- ۱) - «الکافی» ج ۲/۳6۰، کتاب الإیمان و الکفر، باب السباب، الحدیث ۲.
2- ۲) - «الکافی» ج ۲/۳6۱، کتاب الإیمان و الکفر، باب السباب، الحدیث ۸.
3- ۳) - «الکافی» ج ۲/۳6۱، کتاب الإیمان و الکفر، باب السباب، الحدیث ۹.
4- 4) - «صحیح مسلم» ج ۱/ 94، کتاب الإیمان، الباب ۴۰؛ «إحیاء علوم الدّین» ج ۳/۳۳5.
5- 5) -سبق الحدیث فی الأمر الرابع من القسم الثانی من النوع الأول من الباب الأوّل، الصفحه ۱75، و هو فی «صحیح مسلم» ج ۱/ ۹۳، کتاب الإیمان،

الباب ٣٩-و فيه: «غمط الناس» بدل «غمص الناس» -؛ «عوالى اللآلى» ج ٤/٤٣٦ ١-٤٣٧.

۱۳- وَ عَنِ اَلنَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ حَاکِیاً عَنِ اَللَّهِ تَعَالَی اَلْعَظَمَهُ إِزَارِی وَ اَلْکِبْرِیَاءُ رِدَائِی فَمَنْ نَازَعَنِی فِیهِمَا قَصَمْتُهُ (1).

۱4- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِنَّ أَعْظَمَ اَلْکِبْرِ غَمْصُ اَلْخَلْقِ وَ سَفَهُ اَلْحَقِّ قَالَ قُلْتُ وَ مَا غَمْصُ اَلْخَلْقِ وَ سَفَهُ اَلْحَقِّ قَالَ یَجْهَلُ اَلْحَقَّ وَ یَطْعُنُ عَلَی أَهْلِهِ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِکَ فَقَدْ نَازَعَ اَللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رِدَاءَهُ (2).

6- وَ رَوَی اَلْحُسَیْنُ بْنُ أَبِی اَلْعَلاَءِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ اَلْکِبْرُ قَدْ یَکُونُ فِی شِرَارِ اَلنَّاسِ مِنْ کُلِّ جِنْسٍ وَ اَلْکِبْرُ رِدَاءُ اَللَّهِ فَمَنْ نَازَعَ اَللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رِدَاءَهُ لَمْ یَزِدْهُ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلاَّ سَفَالاً (3).

6- وَ سُئِلَ ع عَنْ أَدْنَی اَلْإِلْحَادِ قَالَ إِنَّ اَلْکِبْرَ أَدْنَاهُ (4).

5,6- وَ رَوَی زُرَارَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالاَ لاَ یَدْخُلُ اَلْجَنَّهَ مَنْ فِی قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّهٍ مِنْ کِبْرٍ (5).

6- وَ عَنْ عُمَرَ بْنِ یَزِیدَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع إِنِّی آکُلُ اَلطَّعَامَ اَلطَّیِّبَ وَ أَشَمُّ اَلرَّائِحَهَ اَلطَّیِّبَهَ وَ أَرْکَبُ اَلدَّابَّهَ اَلْفَارِهَهَ وَ یَتْبَعُنِی اَلْغُلاَمُ فَتَرَی فِی هَذَا شَیْئاً مِنَ اَلتَّجَبُّرِ فَلاَ أَفْعَلَهُ فَأَطْرَقَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا اَلْجَبَّارُ اَلْمَلْعُونُ مَنْ غَمَصَ اَلنَّاسَ وَ جَهِلَ اَلْحَقَّ قَالَ عُمَرُ فَقُلْتُ أَمَّا اَلْحَقُّ فَلاَ أَجْهَلُهُ وَ اَلْغَمْصُ لاَ أَدْرِی مَا هُوَ قَالَ مَنْ حَقَّرَ اَلنَّاسَ وَ تَجَبَّرَ عَلَیْهِمْ فَذَلِکَ اَلْجَبَّارُ (6).

1- ۱) - «إحیاء علوم الدین» ج ۱/4۰، ج ۳/۲۹۰؛ «سنن ابن ماجه» ج ۲/۱۳۹۷، کتاب الزهد، الحدیث 4۱۷4؛ «تنبیه الخواطر» ج ۱/۱۹۸.
2- ۲) - «الکافی» ج ۲/۳۱۰، کتاب الإیمان و الکفر، باب الکبر، الحدیث ۹.
3- ۳) - «الکافی» ج ۲/۳۰۹، کتاب الإیمان و الکفر، باب الکبر، الحدیث ۲.
4- 4) - «الکافی» ج ۲/۳۰۹، کتاب الإیمان و الکفر، باب الکبر، الحدیث ۱.
5- 5) - «الکافی» ج ۲/۳۱۰، کتاب الإیمان و الکفر، باب الکبر، الحدیث 6.
6- 6) - «الکافی» ج ۲/۳۱۱، کتاب الإیمان و الکفر، باب الکبر، الحدیث ۱۳.

4 ۱- وَ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص ثَلاَثَهٌ لاٰ یُکَلِّمُهُمُ اَللَّهُ وَ لاٰ یَنْظُرُ إِلَیْهِمْ یَوْمَ اَلْقِیامَهِ وَ لاٰ یُزَکِّیهِمْ وَ لَهُمْ عَذٰابٌ أَلِیمٌ وَ عَدَّ مِنْهُمُ اَلْجَبَّارَ (1).

و تاسعها (2)

[۹-] التجسس و تتبع العورات

و المناظر لا یکاد یخلو عن طلب عثرات مناظره فی کلامه و غیره لیجعله ذخیره لنفسه و وسیله إلی تسدیده و براءته أو دفع منقصته حتی أن ذلک قد یتمادی بأهل الغفله و من یطلب علمه للدنیا فیتفحص عن أحوال خصمه و عیوبه ثم إنه قد یعرض به فی حضرته أو یشافهه بها و ربما یتبجح به (3)و یقول کیف أخملته و أخجلته إلی غیر ذلک مما یفعله الغافلون عن الدین و أتباع الشیاطین و قد قال الله تعالی وَ لاٰ تَجَسَّسُوا (4)

4 ۱- وَ قَالَ ص یَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ یُؤْمِنْ بِقَلْبِهِ لاَ تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِ اَلْمُسْلِمِینَ فَمَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَهَ مُسْلِمٍ تَتَبَّعَ اَللَّهُ عَوْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اَللَّهُ عَوْرَتَهُ فَضَحَهُ وَ لَوْ فِی جَوْفِ بَیْتِهِ (5).

5- وَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ اَلْبَاقِرِ ع أَقْرَبُ مَا یَکُونُ اَلْعَبْدُ إِلَی اَلْکُفْرِ أَنْ یُؤَاخِیَ اَلرَّجُلُ اَلرَّجُلَ عَلَی اَلدِّینِ فَیُحْصِیَ عَلَیْهِ زَلاَّتِهِ لِیُعَیِّرَهُ بِهَا یَوْماً مَا (6).

6- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع أَبْعَدُ مَا یَکُونُ اَلْعَبْدُ مِنَ اَللَّهِ أَنْ یَکُونَ اَلرَّجُلُ یُؤَاخِی اَلرَّجُلَ وَ هُوَ یَحْفَظُ زَلاَّتِهِ لِیُعَیِّرَهُ بِهَا یَوْماً مَا (7).

4 ۱- وَ عَنْهُ ع قَالَ

1- ۱) - «الکافی» ج ۲/۳۱۱، کتاب الإیمان و الکفر، باب الکبر، الحدیث 4 ۱، و تمام الحدیث: «. . . ألیم: شیخ زان و ملک جبّار و مقلّ مختال» .
2- ۲) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/41.
3- ۳) - «بجح بالشیء من بابی نفع و تعب؛ إذا فخر به، و تبجّح به کذلک» («المصباح المنیر» /47، «بجح») .
4- 4) -سوره الحجرات (۴۹) :۱۲.

5- 5) - «الكافی» ج ۲/۳۵۴-۳۵۵، کتاب الإیمان و الکفر، باب من طلب عثرات المؤمنین و عوراتهم، الحدیثان ۲ و 4.
6- 6) - «الکافی» ج ۲/۳۵۵، کتاب الإیمان و الکفر، باب من طلب عثرات المؤمنین و عوراتهم، الحدیث 6.
7- ۷) - «الکافی» ج ۲/۳۵۵، کتاب الإیمان و الکفر، باب من طلب عثرات المؤمنین و عوراتهم، الحدیث ۷.

قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص مَنْ أَذَاعَ فَاحِشَةً كَانَ كَمُبْتَدِئِهَا وَ مَنْ عَيَّرَ مُؤْمِناً بِشَیْءٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرْكَبَهُ (1).

6- وَ عَنْهُ ع مَنْ لَقِیَ أَخَاهُ بِمَا يُؤَنِّبُهُ أَنَّبَهُ اَللَّهُ فِی اَلدُّنْيَا وَ اَلْآخِرَهِ (2).

١- وَ عَنْهُ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ اَلْمُؤْمِنِينَ ع فِی كَلاَمٍ لَهُ ضَعْ أَمْرَ أَخِيكَ عَلَى أَحْسَنِهِ حَتَّى يَأْتِيَكَ مَا يَغْلِبُكَ مِنْهُ وَ لاَ تَظُنَّنَّ بِكَلِمَهٍ خَرَجَتْ مِنْ أَخِيكَ سُوءاً وَ أَنْتَ تَجِدُ لَهَا فِی اَلْخَيْرِ مَحْمِلاً (3).

و عاشرها (4)

[١٠-] الفرح بمساءه الناس و الغم بسرورهم

و من لا يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه فهو ناقص الإيمان بعيد عن أخلاق أهل الدين. و هذا غالب بين من غلب على قلبهم محبه إفحام الأقران و ظهور الفضل على الإخوان و قد ورد فی أحاديث كثيره (5)أن للمسلم على المسلم حقوقا إن ضيع منها واحدا خرج من ولايه الله و طاعته و من جملتها ذلک.

6- رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ اَلْكُلَيْنِیُّ قَدَّسَ اَللَّهُ رُوحَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى اَلْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ مَا حَقُّ اَلْمُسْلِمِ عَلَى اَلْمُسْلِمِ قَالَ لَهُ سَبْعُ حُقُوقٍ وَاجِبَاتٍ مَا مِنْهُنَّ حَقٌّ إِلاَّ وَ هُوَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ إِنْ ضَيَّعَ مِنْهَا حَقّاً خَرَجَ مِنْ وَلاَيَهِ اَللَّهِ وَ طَاعَتِهِ وَ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ فِيهِ نَصِيبٌ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ وَ مَا هِیَ قَالَ يَا مُعَلَّى إِنِّی عَلَيْکَ شَفِيقٌ أَخَافُ

1- ١) - «الكافی» ج ٢/٣٥6، كتاب الإيمان و الكفر، باب التعيير، الحديث ٢.
2- ٢) - «الكافی» ج ٢/٣٥6، كتاب الإيمان و الكفر، باب التعيير، الحديث 4.
3- ٣) - «الكافی» ج ٢/٣6٢، كتاب الإيمان و الكفر، باب التهمه و سوء الظنّ، الحديث ٣؛ و الشطر الأخير منه فی «نهج البلاغه» ص ٥٣٨، قسم الحكم، الحكمه ٣6٠.
4- 4) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ١/4١.
5- 5) -راجع «الكافی» ج ٢/١ 69-١٧4، كتاب الإيمان و الكفر، باب حقّ المؤمن على أخيه و أداء حقّه، الحديث ٢، ٥،٧ و ١4.

أَنْ تُضَيِّعَ وَ لاَ تَحْفَظَ وَ تَعْلَمَ وَ لاَ تَعْمَلَ قَالَ قُلْتُ لَهُ لا ٰقُوَّةَ إِلاّ ٰبِاللّٰهِ قَالَ أَيْسَرُ حَقٍّ مِنْهَا أَنْ تُحِبَّ لَهُ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِکَ وَ تَکْرَهَ لَهُ مَا تَکْرَهُ لِنَفْسِکَ وَ اَلْحَقُّ اَلثَّانِی أَنْ تَجْتَنِبَ سَخَطَهُ وَ تَتَّبِعَ مَرْضَاتَهُ وَ تُطِیعَ أَمْرَهُ وَ اَلْحَقُّ اَلثَّالِثُ أَنْ تُعِینَهُ بِنَفْسِکَ وَ مَالِکَ وَ لِسَانِکَ وَ یَدِکَ وَ رِجْلِکَ وَ اَلْحَقُّ اَلرَّابِعُ أَنْ تَکُونَ عَیْنَهُ وَ دَلِیلَهُ وَ مِرْآتَهُ وَ اَلْحَقُّ اَلْخَامِسُ أَنْ لاَ تَشْبَعَ وَ یَجُوعُ وَ لاَ تَرْوَی وَ یَظْمَأُ وَ لاَ تَلْبَسَ وَ یَعْرَی وَ اَلْحَقُّ اَلسَّادِسُ أَنْ یَکُونَ لَکَ خَادِمٌ وَ لَیْسَ لِأَخِیکَ خَادِمٌ فَوَاجِبٌ أَنْ تَبْعَثَ خَادِمَکَ فَیَغْسِلَ ثِیَابَهُ وَ یَصْنَعَ طَعَامَهُ وَ یُمَهِّدَ فِرَاشَهُ وَ اَلْحَقُّ اَلسَّابِعُ أَنْ تُبِرَّ قَسَمَهُ وَ تُجِیبَ دَعْوَتَهُ وَ تَعُودَ مَرِیضَهُ وَ تَشْهَدَ جَنَازَتَهُ وَ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ لَهُ حَاجَةً تُبَادِرُهُ إِلَی قَضَائِهَا وَ لاَ تُلْجِئُهُ أَنْ یَسْأَلَکَهَا وَ لَکِنْ تُبَادِرُهُ مُبَادَرَةً فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِکَ وَصَلْتَ وَلاَیَتَکَ بِوَلاَیَتِهِ وَ وَلاَیَتَهُ بِوَلاَیَتِکَ (1). و الأخبار فی هذا الباب کثیره (2).

و حادی عشرها (3)

[۱۱-] تزکیه النفس و الثناء علیها

و لا یخلو المناظر من الثناء علی نفسه إما تصریحا أو تلویحا و تعریضا بتصویب کلامه و تهجین کلام خصمه و کثیرا ما یصرح بقوله لست ممن یخفی علیه أمثال هذا و نحوه و قد قال الله تعالی فَلا ٰتُزَکُّوا أَنْفُسَکُمْ (4)و قیل لبعض العلماء ما الصدق القبیح قال ثناء المرء علی نفسه (5). و اعلم أن ثناءک علی نفسک مع قبحه و نهی الله تعالی عنه ینقص قدرک عند الناس و یوجب مقتک عند الله تعالی و إذا أردت أن تعرف أن ثناءک علی نفسک لا یزید فی قدرک عند غیرک فانظر إلی أقرانک إذا أثنوا علی أنفسهم

1- ۱) - «الکافی» ج ۶۹ ۲/۱، کتاب الإیمان و الکفر، باب حقّ المؤمن علی أخیه و أداء حقّه الحدیث ۲.
2- ۲) -روی فی «الکافی» ج ۶۹ ۲/۱-۱۷4، کتاب الإیمان و الکفر، باب حقّ المؤمن علی أخیه و أداء حقّه،۱6 حدیثا فی ذلک.
3- ۳) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/41.
4- 4) -سوره النجم (۵۲) :۳۲.
5- 5) - «إحیاء علوم الدین» ج ۱/41؛ «بدایه الهدایه» /۳۲.

بالفضل كيف يستنكره قلبک و يستثقله طبعک و كيف تذمهم عليه إذا فارقتهم فاعلم أنهم أيضا فى حال تزكيتک نفسک يذمونک بقلوبهم ناجزا و يظهرونه بألسنتهم إذا فارقتهم.

و ثانى عشرها

[۱۲-] النفاق

و المتناظرون يضطرون إليه فإنهم يلقون الخصوم و الأقران و أتباعهم بوجه مسالم و قلب منازع و ربما يظهرون الحب و الشوق إلى لقائهم و فرائصهم مرتعده فى الحال من بغضهم و يعلم كل واحد من صاحبه أنه كاذب فيما يبديه مضمر خلاف ما يظهره.

۱4- وَ قَدْ قَالَ ص إِذَا تَعَلَّمَ اَلنَّاسُ اَلْعِلْمَ وَ تَرَكُوا اَلْعَمَلَ وَ تَحَابُّوا بِالْأَلْسُنِ وَ تَبَاغَضُوا بِالْقُلُوبِ وَ تَقَاطَعُوا فِی اَلْأَرْحَامِ لَعَنَهُمُ اَللَّهُ عِنْدَ ذَلِکَ فَأَصَمَّهُمْ وَ أَعْمیٰ أَبْصٰارَهُمْ (1).

نسأل الله العافيه. فهذه اثنتا عشره خصله مهلكه أولها الكبر المحرم للجنه و آخرها النفاق الموجب للنار و المتناظرون يتفاوتون فيها على حسب درجاتهم و لا ينفک أعظمهم دينا و أكثرهم عقلا من جمله مواد هذه الأخلاق و إنما غايتهم إخفاؤها و مجاهده النفس عن ظهورها للناس و عدم اشتغالهم بدوائها و الأمر الجامع لها طلب العلم لغير الله. و بالجمله فالعلم لا يهمل العالم أبدا بل إما أن يهلكه و يشقيه أو يسعده و يقربه من الله تعالى و يدنيه فإن قلت فى المناظره فائدتان إحداهما ترغيب الناس فى العلم إذ لو لا حب الرئاسه لاندرست العلوم و فى سد بابها ما يفتر هذه الرغبه و الثانيه أن فيها تشحيذ الخاطر و تقويه النفس لدرک مآخذ العلم. قلنا صدقت و لم نذكر ما ذكرناه لسد باب المناظره بل ذكرنا لها ثمانيه

1- ۱) - «إحياء علوم الدين» ج ۱/42.

شروط و اثنتی عشره آفه لیراعی المناظر شروطها و یحترز عن آفاتها ثم یستدر فوائدها من الرغبه فی العلم و تشحیذ الخاطر فإن کان غرضک أنه ینبغی أن یرخص فی هذه الآفات و تحتمل بأجمعها لأجل الرغبه فی العلم و تشحیذ الخاطر فبئس ما حکمت فإن الله تعالی و رسوله و أصفیاءه رغبوا الخلق فی العلم بما وعدوا من ثواب الآخره لا بالرئاسه. نعم الرئاسه باعث طبیعی و الشیطان موکل بتحریکه و الترغیب فیه و هو مستغن عن نیابتک عنه و معاونتک. و اعلم أن من تحرکت رغبته فی العلم بتحریک الشیطان فهو ممن

4 ۱- قَالَ فِیهِمْ رَسُولُ اَللَّهِ ص : إِنَّ اَللَّهَ یُؤَیِّدُ هَذَا اَلدِّینَ بِالرَّجُلِ اَلْفَاجِرِ (1)وَ بِأَقْوَامٍ لا خَلاَقَ لَهُمْ (2). و من تحرکت رغبته بتحریک الأنبیاء ع و ترغیبهم فی ثواب الله تعالی فهو من ورثه الأنبیاء و خلفاء الرسل و أمناء الله تعالی علی عباده. و أما تشحیذ الخاطر فقد صدقت فلیشحذ الخاطر و لیجتنب هذه الآفات التی ذکرناها فإن کان لا یقدر علی اجتنابها فلیترکه و لیلزم المواظبه علی العلم و طول التفکر فیه و تصفیه القلب عن کدورات الأخلاق فإن ذلک أبلغ فی التشحیذ و قد تشحذت خواطر أهل الدین بدون هذه المناظره. و الشیء إذا کانت له منفعه واحده و آفات کثیره لا یجوز التعرض لآفاته لأجل تلک المنفعه الواحده بل حکمه فی ذلک حکم الخمر و المیسر قال الله تعالی

1- ۱) - «صحیح مسلم» ج 6 ۱۰/ ۱، کتاب الإیمان (۱) ، الباب 47؛ «مسند أحمد» ج ۹ ۳۰/ ۲؛ «سنن الدارمیّ» ج ۱ ۲/۲4؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۳ 4۳/ ۱؛ «مجمع الزوائد» ج ۳ ۳۰ ۲،۳ 5/۳۰، ج ۳ ۲۱ ۷/۲۱.
2- ۲) - «إحیاء علوم الدین» ج ۳ 4۳/ ۱، «الجامع الصغیر» ج 4 ۷/ ۱، و شرحه: «فیض القدیر» ج ۲/۲۷۹، الحدیث ۱۹۳۸؛ «مجمع الزوائد» ج ۲ ۳۰/ 5؛ «الکافی» ج ۱۹ 5/۱۹، کتاب الجهاد، باب من یجب علیه الجهاد و من لا یجب، الحدیث ۱.

يَسْئَلُونَکَ عَنِ اَلْخَمْرِ وَ اَلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمٰا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَ مَنٰافِعُ لِلنّٰاسِ وَ إِثْمُهُمٰا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمٰا

(1)

. فحرمهما لذلک و أکد تحریمهما و الله الموفق

1- ۱) -سوره البقره (۲) :۲۱۹.

الباب الرابع فی آداب الکتابه و الکتب التی هی آله العلم

اشاره

و ما یتعلق بتصحیحها و ضبطها و وضعها و حملها و شرائها و عاریتها و غیر ذلک

ص: ۳۳۷

ص :۳۳۸

<آداب الكتابه و الكتب و ما يتعلق بها و فيه مسائل< الأولى

[١-] الكتابه من أجل المطالب الدينيه-

و أكبر أسباب المله الحنيفيه من الكتاب و السنه و ما يتبعهما من العلوم الشرعيه و ما يتوقفان عليه من المعارف العقليه و هى منقسمه فى الأحكام حسب العلم المكتوب فإن كان واجبا على الأعيان فهى كذلک حيث يتوقف حفظه عليها و إن كان واجبا على الكفايه فهى كذلک و إن كان مستحبا فكتابته مستحبه. و هى فى زماننا هذا بالنسبه إلى الكتاب و السنه موصوفه بالوجوب مطلقا إذ لا يوجد من كتب الدين ما يقوم بفرض الكفايه بالنسبه إلى الأقطار سيما كتب التفسير و الحديث فإن معالمهما قد أشرفت على الاندراس و رايات أعلامهما قد آذنت بالانتكاس فيجب على كل مسلم الاهتمام بحالهما كتابه و حفظا و تصحيحا و روايه كفايه. و من القواعد المعلومه إن فرض الكفايه إذا لم يقم به من فيه كفايه يخاطب

به کل مکلف و یأثم بالتقصیر فیه کل مکلف به فیکون فی ذلک کالواجب العینی إلی أن یوجد ما فیه کفایه. و قد ورد مع ذلک فی الحث علی الکتابه و الوعد بالثواب الجزیل علی فعلها کثیر من الآثار

۱۴- فَمِنْهُ عَنِ اَلنَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: قَیِّدُوا اَلْعِلْمَ قِیلَ وَ مَا تَقْیِیدُهُ قَالَ کِتَابَتُهُ (1).

۱۴- وَ رُوِیَ أَنَّ رَجُلاً مِنَ اَلْأَنْصَارِ کَانَ یَجْلِسُ إِلَی اَلنَّبِیِّ ص یَسْتَمِعُ مِنْهُ اَلْحَدِیثَ فَیُعْجِبُهُ وَ لاَ یَحْفَظُهُ فَشَکَا ذَلِکَ إِلَی اَلنَّبِیِّ ص فَقَالَ لَهُ اَلنَّبِیُّ اِسْتَعِنْ بِیَمِینِکَ وَ أَوْمَأَ بِیَدِهِ أَیْ خُطَّ (2)

.

۲- وَ عَنِ اَلْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ دَعَا بَنِیهِ وَ بَنِی أَخِیهِ فَقَالَ إِنَّکُمْ صِغَارُ قَوْمٍ وَ یُوشِکُ أَنْ تَکُونُوا کِبَارَ قَوْمٍ آخَرِینَ فَتَعَلَّمُوا اَلْعِلْمَ فَمَنْ لَمْ یَسْتَطِعْ مِنْکُمْ أَنْ یَحْفَظَهُ فَلْیَکْتُبْهُ وَ لْیَضَعْهُ فِی بَیْتِهِ (3).

6- وَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع یَقُولُ اُکْتُبُوا فَإِنَّکُمْ لاَ تَحْفَظُونَ حَتَّی تَکْتُبُوا (4).

6- وَ عَنْهُ ع قَالَ: اَلْقَلْبُ یَتَّکِلُ عَلَی اَلْکِتَابَهِ (5).

6- وَ عَنْ عُبَیْدِ بْنِ زُرَارَهَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع

1- ۱) - «المستدرک علی الصحیحین» ج ۱۰ 6/ ۱؛ «المحدّث الفاصل» /364؛ «عوالی اللآلی» ج ۱/ ۶۸؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/ ۱۹۶.
2- ۲) - «سنن الترمذی» ج 5/۳۹، کتاب العلم، الباب ۱۲، الحدیث 2666؛ «تقیید العلم» /65-۶۸؛ «تدریب الراوی» ج ۲/66.
3- ۳) - «سنن الدارمیّ» ج ۱/ ۱۳۰؛ «تقیید العلم» / ۹۱؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/ ۸۲.
4- 4) - «الکافی» ج ۱/ 52، کتاب فضل العلم، باب روایه الکتب و الحدیث و فضل الکتابه و التمسّک بالکتب، الحدیث ۹.
5- 5) - «الکافی» ج ۱/ 52، کتاب فضل العلم، باب روایه الکتب و الحدیث و فضل الکتابه و التمسّک بالکتب، الحدیث ۸.

اِحْتَفِظُوا بِكُتُبِكُمْ فَإِنَّكُمْ سَوْفَ تَحْتَاجُونَ إِلَيْهَا (1).

6- وَ عَنِ اَلْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع اُكْتُبْ وَ بُثَّ عِلْمَكَ فِی إِخْوَانِكَ فَإِنْ مِتَّ فَأَوْرِثْ كُتُبَكَ بَنِیكَ فَإِنَّهُ يَأْتِی عَلَی اَلنَّاسِ زَمَانُ هَرْجٍ لاَ يَأْنَسُونَ فِيهِ إِلاَّ بِكُتُبِهِمْ (2).

14- وَ رَوَی اَلصَّدُوقُ فِی أَمَالِيهِ بِإِسْنَادِهِ إِلَی اَلنَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اَلْمُؤْمِنَ إِذَا مَاتَ وَ تَرَكَ وَرَقَةً وَاحِدَةً عَلَيْهَا عِلْمٌ كَانَتِ اَلْوَرَقَةُ سِتْراً فِيمَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اَلنَّارِ وَ أَعْطَاهُ اَللَّهُ تَعَالَی بِكُلِّ حَرْفٍ مَدِينَةً أَوْسَعَ مِنَ اَلدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا وَ مَنْ جَلَسَ عِنْدَ اَلْعَالِمِ سَاعَةً نَادَاهُ اَلْمَلِكُ جَلَسْتَ إِلَی عَبْدِی وَ عِزَّتِی وَ جَلاَلِی لَأُسْكِنَنَّكَ اَلْجَنَّةَ مَعَهُ وَ لاَ أُبَالِی (3).

الثانيه

[۲-] يجب على الكاتب إخلاص النيه لله تعالى

فی كتابته كما يجب إخلاصها فی طلبه العلم لأنها عباده و ضرب من تحصيل العلم و حفظه و القصد بها لغير الله تعالی من حظوظ النفس و الدنيا كالقصد بالعلم و قد تقدم (4)من ذمه و وعيده ما فيه كفايه. و يزيد عنه خيرا أو شرا أنه موقع بيده ما يكون يوم القيامه حجه له أو عليه فلينظر ما يوقعه و يترتب على خطه ما يترتب من خير أو شر و من سنه أو بدعه يعمل بها فی حياته و بعد موته دهرا طويلا فهو شريک فی أجر من ينتفع به أو وزره فلينظر ما يسببه. و يعلم من ذلک أن ثواب الكتابه ربما زاد على ثواب العلم فی بعض الموارد بسبب كثره الانتفاع به و دوامه و من هنا جاء تفضيل مداد العلماء على دماء

1- ۱) - «الكافی» ج ۵۲/ ۱، كتاب فضل العلم، باب روايه الكتب و الحديث و فضل الكتابه و التمسّک بالكتب، الحديث ۱۰.
2- ۲) - «الكافی» ج ۵۲/ ۱، كتاب فضل العلم، باب روايه الكتب و الحديث و فضل الكتابه و التمسّک بالكتب، الحديث ۱۱.
3- ۳) - «أمالی الصدوق» / ۴۰- ۴۱ باختلاف يسير.
4- 4) -تقدّم فی أوّل الباب الأوّل.

الشهداء (1)حيث إن مدادهم ينفع بعد موتهم و دماء الشهداء لا تنفع بعد موتهم (2).

الثالثه (3)

[۳-] ينبغى لطالب العلم أن يعتنى بتحصيل الكتب المحتاج إليها

فى العلوم النافعه ما أمكنه بكتابه أو شراء و إلا فبإجاره أو عاريه لأنها آله التحصيل و كثيرا ما تدرب بها الأفاضل فى الأزمنه السابقه و حصل لهم بواسطتها ترق زائد على من لم يتمكن منها و لهم فى ذلک أقاصيص يطول الأمر بشرحها (4). و لا ينبغى للطالب أن يجعل تحصيلها و جمعها و كثرتها حظه من العلم و نصيبه من الفهم بل يحتاج مع ذلک إلى التعب و الجد و الجلوس بين يدى المشايخ و لقد أحسن القائل (5)إذا لم تكن حافظا واعيا فجمعک للكتب لا ينفع.

الرابعه

[4-] أن لا يشتغل بنسخها إن أمكنه تحصيلها بشراء و نحوه

لأن الاشتغال بتحصيل العلم أهم نعم لو تعذر الشراء لعدم الثمن أو لعزه الكاتب فليكتب لنفسه و لا يرضى بالاستعاره مع إمكان تملكه.

1- ۱) - «كتاب من لا يحضره الفقيه» ج 4/۲۸4، الحديث ۸۴۹؛ «بحار الأنوار» ج 4 ۲/۱، نقلا عن «أمالى الصدوق» ؛ «عدّه الداعى» /۶۷.
2- ۲) -نقله فى «عدّه الداعى» /۶۷، عن بعض العلماء. و نقل ابن أبى جمهور الأحسائى فى «عوالى اللآلى» ج 4/۶۱، الهامش، وجها آخر فى تفضيل مداد العلماء على دماء الشهداء، عن العلامه الحلّى رحمه اللّه عليه.
3- ۳) -لاحظ «تذكره السامع» /64 ۱.
4- 4) -و من ذلک ما نقله القفطى فى «تاريخ الحكماء» /5 ۴۱-6 ۴۱، عن أبى علىّ ابن سينا: «. . . ثمّ عدت إلى العلم الإلهى و قرأت كتاب «ما بعد الطبيعه» فما كنت أفهم ما فيه و التبس علىّ غرض واضعه حتّى أعدت قراءته أربعين مرّه و صار لى محفوظا و أنا مع ذلک لا أفهمه و لا المقصود به و أيست من نفسى، و قلت: هذا كتاب لا سبيل إلى فهمه. فإذا أنا فى يوم من الأيّام حضرت وقت العصر فى الورّاقين و بيد دلال مجلّد ينادى

علیه، فعرضه علیّ فرددته ردّ متبرّم معتقد أن لا فائده فی هذا العلم، فقال لی: اشتر منّی هذا؛ فإنّه رخیص أبیعکه بثلاثه دراهم و صاحبه محتاج إلی ثمنه. فاشتریته فإذا هو کتاب لأبی نصر الفارابی فی أغراض ما بعد الطبیعه، فرجعت إلی بیتی و أسرعت قراءته، فانفتح علیّ فی الوقت أغراض ذلک الکتاب بسبب أنّه قد صار لی علی ظهر القلب و فرحت بذلک و تصدّقت ثانی یومه بشیء کثیر علی الفقراء شکرا للّه تعالی» .
5- 5) -هو محمّد بن بشیر الأزدی کما فی «المحدث الفاصل» /۳۸۸؛ و «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۸۲؛ و «محاضرات الأدباء» ج ۱/۴۹؛ و «روضه العقلاء» /۳۸، و قبله: أ أشهد بالجهل فی مجلس و علمی فی الکتب مستودع.

و متى آل الحال إلى النسخ فليشمر له فإن الله يعينه و لا يضيع به حظه من العلم و لا يفوت الحظ إلا بالكسل و من ضبط وقته حصل مطلبه و قد تقدم (1)جمله صالحه فى ذلک. الخامسه (2)

[5-] يستحب إعاره الكتب لمن لا ضرر عليه فيها

ممن لا ضرر منه بها استحبابا مؤكدا لما فيه من الإعانه على العلم و المعاضده على الخير و المساعده على البر و التقوى مع ما فى مطلق العاريه من الفضل و الأجر و قد قال بعض السلف بركه العلم إعاره الكتب (3)و قال آخر من بخل بالعلم ابتلى بإحدى ثلاث أن ينساه أو يموت فلا ينتفع به أو تذهب كتبه (4)و ينبغى للمستعير أن يشكر للمعير ذلک لإحسانه و يجزيه خيرا.

السادسه

[6-] إذا استعار كتابا وجب عليه حفظه

من التلف و التعيب و أن لا يلط به و لا يطل مقامه عنده بل يرده إذا قضى حاجته و لا يحبسه إذا استغنى عنه لئلا يفوت الانتفاع به على صاحبه و لئلا يكسل عن تحصيل الفائده منه و لئلا يمنع صاحبه من إعاره غيره إياه (5). و أما إذا طلبه المالک حرم عليه حبسه و يصير ضامنا له و قد جاء فى ذم الإبطاء برد الكتب عن السلف أشياء كثيره نظما و نثرا (6)و بسبب حبسها و التقصير فى حفظها امتنع غير واحد من إعارتها.

1- ۱) -لعلّه يريد ما تقدّم فى القسم الأوّل من النوع الثالث من الباب الأوّل، ص ۲۲۴- ۲۳۱.
2- ۲) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۶۷-۱۶۸؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۷.
3- ۳) - «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۷۵؛ «تدريب الراوى» ج ۲/۹۰. و فى «شرح المهذّب» ج ۱/۶۷ نسب إلى وكيع.
4- 4) -قاله سفيان الثورى كما فى «تدريب الراوى» ج ۲/۹۰؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/۶۷. قال المحدّث الجزائرىّ رحمه اللّه فى «الأنوار النعمانيه» ج ۳/۳۷۱: «و هذا شىء شاهدناه مرارا كثيره، و قد كان لنا شيخ يحصل منه بعض البخل بالكتب، فبقيت كتبه بعده، قد باعتها بناته فى الأسواق بأبخس قيمه؛ و كان لنا شيخ آخر إذا طلبنا نحن أو غيرنا منه كتابا و

كان له حاجه إليه قلع الأوراق التى يحتاج إليها و أعطى الباقى، فنمت كتبه و انتفع العلماء بها و أعطاه اللّه تعالى أولادا قابلين للعلم و فهمه» .
5- 5) -انظر «تقييد العلم» /46 ١- ٥٠ ١ فى «من سلک فى إعاره الكتاب طريق البخل و ضنّ به عمّن ليس له بأهل» .
6- 6) -راجع «تقييد العلم» /46 ١- ٥٠ ١؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» / ١٧٦-١٧٩.

السابعه (1)

[۷-] لا يجوز أن يصلح كتاب غيره

المستعار أو المستأجر بغير إذن صاحبه و لا يحشيه و لا يكتب شيئا فى بياض فواتحه و خواتمه إلا إذا علم رضا مالكه و هو كما يكتبه المحدث على جزء سمعه (2)و لا يسوده و لا يعيره غيره و لا يودعه لغير ضروره حيث يجوز شرعا و لا ينسخ منه بغير إذن صاحبه فإن النسخ انتفاع زائد على الانتفاع بالمطالعه و أشق. فإن كان الكتاب وقفا على من ينتفع به غير معين فلا بأس بالنسخ منه لمن يجوز له إمساكه و الانتفاع به مع الاحتياط و لا بأس بإصلاحه ممن هو أهل لذلک من الناظر فيه أو من يأذن له بل قد يجب فإن لم يكن له ناظر خاص فالنظر فيه إلى الحاكم الشرعى. و إذا نسخ منه بإذن صاحبه أو ناظره فلا يكتب منه و القرطاس فى بطنه و لا يضع المحبره عليه و لا يمر بالقلم الممدود (3)فوق الكتابه. و بالجمله فيجب حفظه من كل ما يعد عرفا تقصيرا و هو أمر زائد على حفظ الإنسان كتابه فقد يجوز فيه ما لا يجوز فى المستعار خصوصا المتهاون بحفظ الكتب فإن كثيرا من الناس يمتهن كتابه فى الغايه بسبب الطبع البارد و هذا الأمر لا يسوغ فى المستعار بوجه.

الثامنه (4)

[۸-] إذا نسخ من الكتاب أو طالعه فلا يضعه على الأرض مفروشا منشورا

بل يجعله بين كتابين مثلا أو كرسى على الوجه المعروف (5)لئلا يسرع تقطيع حبكه و ورقه و جلده.

1- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۶۸ ۱-۶۹ ۱.
2- ۲) -هكذا فى «تذكره السامع» /۶۹ ۱، و «ه» و «ن» ؛ و لكن فى سائر النسخ: «على حسب ما سمعه» بدل «على جزء سمعه» ، و كيف ما كان فلا تخلو العباره من الإبهام و الإجمال.
3- ۳) -يعنى القلم الذى غمس فى الدواه و به مداد؛ قال فى «المصباح المنير» /۶۸، ماده «مدد» : «المداد ما يكتب به، و مددت من الدواه و استمددت منها: أخذت منها بالقلم للكتابه» .
4- 4) -لاحظ «تذكره السامع» / ۱۷۰.

5- 5) - «كرسىّ الكتب هو الرحل للكتاب، و حبک الكتاب: شدّ أوراقه» («تذكره السامع» / ١٧٠، الهامش).

التاسعه (1)

[۹-] إذا وضع الكتب مصفوفه فلتكن على كرسى أو تحتها خشب أو رف

و نحو ذلک و الأولى أن يكون بينها و بين الأرض خلو و لا يضعها على الأرض كى لا تتندى أو تبلى. و إذا وضعها على خشب أو نحوه جعل فوقها و تحتها ما يمنع من تأكل جلودها به و كذلک يجعل بينها و بين ما يصادمها أو يسندها من حائط أو غيره. و يراعى الأدب فى وضع الكتب باعتبار علومها و شرفها و شرف مصنفها فيضع الأشرف أعلى الكل ثم يراعى التدريج فإن كان فيها المصحف الكريم جعله أعلى الكل و الأولى أن يكون فى خريطه ذات عروه فى مسمار أو وتد فى حائط طاهر نظيف فى صدر المجلس ثم كتب الحديث الصرف ثم تفسير القرآن ثم تفسير الحديث ثم أصول الدين ثم أصول الفقه ثم الفقه ثم العربيه . و لا يضع ذات القطع الكبير فوق ذوات الصغير لئلا يكثر تساقطها و لا يكثر وضع الرده (2)فى أثنائه لئلا يسرع تكسرها. و ينبغى أن يكتب اسم الكتاب عليه فى جانب آخر الصفحات من أسفل (3)و فائدته معرفه الكتاب و تيسر إخراجه من بين الكتب.

العاشره (4)

[۱۰-] أن لا يجعل الكتاب خزانه للكراريس أو غيرها

و لا مخده و لا مروحه و لا مكنسا (5)و لا مسندا [و لا مستندا]و لا متكئا و لا مقتله للبراغيث و غيرها لا سيما فى الورق و لا يطوى حاشيه الورقه أو زاويتها و لا يعلم بعود أو بشىء جاف بل بورقه لطيفه و نحوها و إذا ظفر فلا يكبس ظفره قويا.

1- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» / ۱۷۰-۱۷۲.
2- ۲) - «الرده هى القطعه الزائده من الجلد فوق الدّفّه اليسرى» («تذكره السامع» /۱۷۲، الهامش) .
3- ۳) -يعنى ما يطلق عليه اليوم «عطف الكتاب» ، و زاد فى «تذكره السامع» /۱۷۲، هنا: «و يجعل رءوس حروف هذه الترجمه إلى الغاشيه التى من جانب البسمله» .
4- 4) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۷۲-۱۷۳.

5- 5) -هکذا فی جمیع النسخ المخطوطه، و یحتمل أن یکون الصواب «و لا مکبسا» کما فی «تذکره السامع» /۱۷۲؛ و المکبس-کما فی «المعجم الوسیط» ج ۲/۷۷۳، ماده «کبس» -: «آله لکبس الصوف و الورق و ما أشبه» .

الحاديه عشره (1)

[۱۱-] إذا استعار كتابا ينبغى له أن يتفقده عند أخذه و رده

و إذا اشترى كتابا تعهد أوله و آخره و وسطه و ترتيب أبوابه و كراريسه و تصفح أوراقه و اعتبر صحته و مما يغلب على ظنه صحته إذا ضاق الزمان عن تفتيشه أن يرى إلحاقا أو إصلاحا فإنه من شواهد الصحه حتى قال بعضهم لا يضىء الكتاب حتى يظلم (2)يريد إصلاحه بالضرب و الكشط و الإلحاق و نحوها.

الثانيه عشره (3)

[۱۲-] إذا نسخ شيئا من كتب العلم الشرعيه فينبغى أن يكون على طهاره

مستقبلا طاهر البدن و الثياب و الحبر و الورق و يبتدئ الكتاب بكتابه بِسْمِ اَللّٰهِ اَلرَّحْمٰنِ اَلرَّحِيمِ و الحمد لله و الصلاه على رسوله و آله و إن لم يكن المصنف قد كتبها لكن إن لم تكن من كلام المصنف أشعر بذلک بأن يقول بعد ذلک قال المصنف أو الشيخ و نحو ذلک. و كذلک يختم الكتاب بالحمدله و الصلاه و السلام بعد ما يكتب آخر الجزء الفلانى و يتلوه كذا و كذا إن لم يكن كمل الكتاب و يكتب إذا كمل تم الكتاب الفلانى أو الجزء الفلانى و بتمامه تم الكتاب و نحو ذلک ففيه فوائد كثيره. و كلما كتب اسم الله تعالى أتبعه بالتعظيم مثل تعالى أو سبحانه أو عز و جل أو تقدس و نحو ذلک و يتلفظ بذلک أيضا و كلما كتب اسم النبى ص كتب بعده الصلاه عليه و على آله و السلام و يصلى و يسلم هو بلسانه أيضا. و لا يختصر الصلاه فى الكتاب و لا يسأم من تكريرها و لو وقعت فى السطر مرارا كما يفعل بعض المحرومين المتخلفين من كتابه صلعم أو صلم أو صم أو صلسم أو صله فإن ذلک كله خلاف الأولى و المنصوص بل قال بعض

1- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۷۲-۱۷۳.
2- ۲) - «تذكره السامع» /۱۷۳.
3- ۳) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۷۳؛ «فتح الباقى» ج ۲۸ ۱/۲-۱۳۲.

العلماء إن أول من كتب صلعم قطعت يده (1). و أقل ما فى الإخلال بإكمالها تفويت الثواب العظيم عليها

14- فَقَدْ وَرَدَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَىَّ فِى كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ اَلْمَلاَئِكَهُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ اِسْمِى فِى ذَلِكَ اَلْكِتَابِ (2). و إذا مر بذكر أحد من الصحابه سيما الأكابر كتب رضى الله عنه أو رضوان الله عليه أو بذكر أحد من السلف الأعلام كتب رحمه الله أو تغمده الله برحمته و نحو ذلك و قد جرت العاده باختصاص الصلاه و السلام بالأنبياء و ينبغى أن يجعل للأئمه عليهم السلام و إن جاز خلاف ذلك كله بل يجوز الصلاه على كل مؤمن كما دل عليه القرآن و الحديث (3).

1- 1) - «فتح الباقى» ج 2/132؛ «تدريب الراوى» ج 2/77.
2- 2) - «الترغيب و الترهيب» ج 1/110-111، الحديث 8؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /64؛ «شرف أصحاب الحديث» /36،111؛ «مجمع الزوائد» ج 1/136-137؛ «إحياء علوم الدين» ج 1/279؛ «تدريب الراوى» ج 2/74-75. و راجع للتوسّع «الكافى» ج 2/491-495، كتاب الدعاء، باب الصلاه على النبىّ محمّد و أهل بيته عليهم السّلام.
3- 3) -دلّ عليه من القرآن الآيه 157 من سوره البقره (2) : «. . . أُولٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوٰاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَ رَحْمَهٌ وَ أُولٰئِكَ هُمُ اَلْمُهْتَدُونَ» ، و الآيه 103 من سوره التوبه (9) : «. . . وَ صَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاٰتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ» ؛ و من الحديث: ما روى فى «جامع الفوائد» -المطبوع فى أول «إيضاح الفوائد» ج 1/6؛ و «تفسير ابن كثير» ج 2/400؛ و «صحيح مسلم» ج 2/757، كتاب الزكاه (12) ، الباب 54؛ و «تفسير كشف الأسرار» ج 4/196؛ و «صبح الأعشى» ج 6/228؛ و «عوالى اللآلى» ج 2/39-40، ج 2/232، من أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله قال: «اللّهم صلّ على آل أبى أوفى» ؛ و فى «سنن ابن ماجه» ج 1/572، كتاب الزكاه (8) ، الباب 8، الحديث 1796: «عن عبد اللّه بن أبى أوفى: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] إذا أتاه الرجل بصدقه ماله صلّى عليه، فأتيته بصدقه مالى، فقال: اللّهم صلّ على آل أبى أوفى» ؛ و فى «الجامع الصغير» ج 2/100، حرف الكاف، و شرحه: «فيض القدير» ج 5/88، الحديث 6527؛ و «تفسير ابن كثير» ج 2/400: «كان [النبىّ صلّى اللّه عليه و آله] إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: اللّهم صلّ

على آل أبى فلان. كنايه عمّن ينبسون إليه» ؛ و فى «سنن أبى داود» ج 2/88-89، كتاب الصلاه، الحديث 1533: «أنّ امرأه قالت للنبىّ صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم: صلّ علىّ و على زوجى. فقال النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم: صلّى اللّه عليک و على زوجک» . و نقل فخر المحقّقين عن كتاب «نهايه الأحكام» لوالده قدّس سرّهما أنّه قال: «. . . و ذهبت الإماميّه إلى-

و كتابه ما ذكر من الثناء و نحوه هو دعاء ينشئه لا كلام يرويه فلا يتقيد فيه بالروايه و لا بإثبات المصنف بل يكتبه و إن سقط من الأصل المنقول أو المسموع منه. و إذا وجد شيئا من ذلک قد جاءت به الروايه أو مذكورا فى التصنيف كانت العنايه بإثباته و ضبطه أكثر هذا هو الراجح و مختار الأكثر و ذهب بعض العلماء (1)إلى إسقاط ذلک كله من الكتابه مع النطق بذلک و ينبغى أن يذكر السلام على النبى مع الصلاه عملا بظاهر الآيه (2)و لو اقتصر على الصلاه لم يكن به بأس. الثالثه عشره

[١٣-] لا يهتم المشتغل بالعلم بالمبالغه فى حسن الخط

و إنما يهتم بصحته و تصحيحه و يجتنب التعليق جدا و هو خَلْطُ الحروف التى ينبغى تفريقها و المشق و هو سرعه الكتابه مع بعثره الحروف و قال بعضهم وزن الخط وزن القراءه أجود القراءه أبينها و أجود الخط أبينه (3). و ينبغى أن يجتنب الكتابه الدقيقه لأنه لا ينتفع بها أو لا يكمل الانتفاع بها لمن ضعف نظره و ربما ضعف نظر الكاتب نفسه بعد ذلک فلا ينتفع بها قال بعض السلف (4)لكاتب و قد رآه يكتب خطا دقيقا لا تفعل فإنه يخونک أَحْوَجَ

٣)

-جواز إطلاق صيغه «رضى اللّه عنه» على كلّ مؤمن و مؤمنه، لأنّه لا دليل على الاختصاص، فالقول به يكون إدخالا فى الدين ما ليس منه» («جامع الفوائد» المطبوع مع «إيضاح الفوائد» ج 6/ ١) . و قال ابن أبى جمهور الأحسائى (ره) فى «عوالى اللآلى» ج ٢/4٠، الهامش: «و هذا الحديث [يعنى: اللّهمّ صلّ على آل أبى أوفى]دالّ على جواز الصلاه لغير النبىّ صلّى اللّه عليه و آله، من سائر المؤمنين، تبعا له، فإنّه صلّى على آل أبى أوفى، و هو نصّ فى الباب. . .» . و قال المحدّث الجزائرىّ (ره) فى «الجواهر الغوالى فى شرح العوالى» : «لم يجوّز العامّه الصلاه على آل محمّد وحده، مع جوازه على آحاد المؤمنين، و على آل أبى أوفى، و العذر ما قاله الزمخشرى: إنّه صار شعارا للرافضه فلا ينبغى التشبه بهم!» («عوالى اللآلى» ج ٢/4٠، الهامش) .

1- ١) -هو أحمد بن حنبل، كما فى «فتح الباقى» ج ٢/١٢٩-١٣١؛ و «مقدّمه ابن الصلاح» /٨ ٣٠؛ و «تدريب الراوى» ج ٢/٧6؛ و «شرح ألفيه العراقى» ج

.۲/۱۲۹
2- ۲) -یعنی الآیه 56 من سورهٔ الأحزاب (۳۳) : «إِنَّ اَللّٰهَ وَ مَلائِکَتَهُ یُصَلُّونَ عَلَی اَلنَّبِیِّ یا أَیُّهَا اَلَّذِینَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَیْهِ وَ سَلِّمُوا تَسْلِیماً» .
3- ۳) - «شرح ألفیه العراقی» ج ۲/۱۲۲؛ «صبح الأعشی» ج ۳/۲۱، و فی الأوّل: «ذکر ابن قتیبه عن ابن إبراهیم بن العباس: وزن الخط وزن. . .» .
4- 4) -هو أحمد بن حنبل، قاله لابن عمه حنبل بن إسحاق، کما فی «فتح الباقی» ج ۲/۱۲۱؛ و «تدریب الراوی» -

ما تكون إليه. و قال بعضهم اكتب ما ينفعک وقت احتياجک إليه و لا تكتب ما لا تنتفع به وقت الحاجه أى وقت الكبر و ضعف البصر (1). و هذا كله فى غير مُسْوَدَّاتِ المصنفين فإن تَأَنِّيَهُمْ فى الكتابه يُفَوِّتُ كثيرا من أغراضهم التى هى أهم من تجويد الكتابه فمن ثم نراها غالبا عسره القراءه مشتبكه الحروف و الكلمات لسرعه الكتابه و اشتغال الفكر بأمر آخر.

الرابعه عشره (2)قالوا

[4 ١-] لا ينبغى أن يكون القلم صلبا جدا

فيمنع سرعه الجرى أو رخوا فيسرع إليه الحفا قال بعضهم (3)إذا أردت أن تجود خطک فأطل جلفتک و أسمنها و حرف قطتک و أيمنها و ليكن السكين حاده جدا لبرايه الأقلام و كشط الورق خاصه لا تستعمل فى غير ذلک و ليكن ما يقط (4)عليه القلم صلبا و يحمدون فى ذلک القصب الفارسى (5)اليابس جدا و الآبنوس (6)الصلب الصقيل.

الخامسه عشره

[5 ١-] ينبغى أن لا يقرمط الحروف

و يأتى بها مشتبهه بغيرها بل يعطى كل حرف حقه و كل كلمه حقها و يراعى من الآداب الوارده فى ذلک

4 ١- مَا رُوِىَ عَنِ اَلنَّبِىِّ ص أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ كُتَّابِهِ

(4

-ج ٢/٧١؛ «و أدب الإملاء و الاستملاء» /6٧ ١؛ و «مقدّمه ابن الصلاح» /4 ٣٠، و فى هذه المصادر الثلاثه الأخيره: «لا تفعل أحوج ما تكون إليه يخونک» .

1- ١) - «الخلاصه فى أصول الحديث» /4٨ ١؛ و «تذكره السامع» /١٧٧.
2- ٢) -لاحظ «تذكره السامع» /١٧٩- ١٨٠. و انظر «أدب الإملاء و الاستملاء» /5٧ ١-5٨ ١.

3- ٣) -هو عبد الحميد الكاتب، قاله لسلم بن قتيبه و رآه يكتب ردئيا، قال سلم بن قتيبه: ففعلت فجاد خطّى. كما فى «الافصاح فى فقه اللغه» ج ٨ ٢١/ ١.
4- 4) - «قططت القلم قطّا، من باب قتل: قطعت رأسه عرضا فى بريه» («المصباح المنير» /٣ ٦١، «قطط») .
5- 5) - «. . . قصب السكّر معروف، و القصب الفارسىّ منه صلب غليظ يعمل منه المزامير و يسقّف به البيوت و منه ما تتّخذ منه الأقلام» («المصباح المنير» /٨ ٦٠، «قصب») .
6- 6) - «الآبنوس، بضمّ الباء: خشب معروف، و هو معرب و يجلب من الهند و اسمه بالعربيّه سأسم، بهمزه وزان جعفر، و الآبنس بحذف الواو لغه فيه» («المصباح المنير» /6، «ابن») .

أَلِقِ (1)اَلدَّوَاهَ وَ حَرِّفِ اَلْقَلَمَ (2)وَ اِنْصِبِ اَلْبَاءَ وَ فَرِّقِ اَلسِّينَ وَلاَ تُعَوِّرِ اَلْمِيمَ وَ حَسِّنِ اَللَّهَ وَ مُدَّ اَلرَّحْمَنَ وَ جَوِّدِ اَلرَّحِيمَ وَ ضَعْ قَلَمَکَ عَلَى أُذُنِکَ اَلْيُسْرَى فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لَکَ (3).

۱۴- وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِذَا كَتَبْتَ بِسْمِ اَللّٰهِ اَلرَّحْمٰنِ اَلرَّحِيمِ- فَبَيِّنِ اَلسِّينَ فِيهِ (4).

۱۴- وَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص لاَ تَمُدَّ اَلْبَاءَ إِلَى اَلْمِيمِ حَتَّى تَرْفَعَ اَلسِّينَ (5).

۱۴- وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ بِسْمِ اَللّٰهِ اَلرَّحْمٰنِ اَلرَّحِيمِ- فَلْيَمُدَّ اَلرَّحْمَنَ (6).

۱۴- وَ عَنْهُ أَيْضاً

1- ۱) - «لاقت الدواه يليقها ليقا و ليقه، و ألاقها: جعل لها ليقه. و الليقه: صوفه الدواه» («الإفصاح فی فقه اللغه» ج ۱/۲۱۹) .
2- ۲) - «تحريف القلم: قطّه محرّفا» («مختار الصحاح» /۹۹، «حرف») .
3- ۳) - «أدب الإملاء و الاستملاء» / ۱۷۰، و ليست فيه الجمله الأخيره؛ «كنز العمّال» ج 4/۳۱۰، الحديث ۲۹566. و فی «صبح الأعشی» ج ۳/۳۹: «أنّ رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله قال لمعاويه: إذا كتبت كتابا فضع القلم على أذنک. و قال لكاتبه: ضع القلم على أذنک يكن أذكر لک. و قال لزيد بن ثابت: ضع القلم على أذنک فإنّه أذكر لک.» و راجع أيضا «مجمع الزوائد» ج ۷/۱۰۷؛ «الجامع الصغير» ج 1/۳4، حرف الهمزه. و فی «نهج البلاغه» ص 5۳۰، قسم الحكم، الحكمه ۳۱5: «قال عليه السّلام لكاتبه عبيد اللّه بن أبی رافع: ألق دواتک، و أطل جلفه قلمک، و فرّج بين السطور، و قرمط بين الحروف؛ فإنّ ذلک أجدر بصباحه الخطّ» . و مثله فی «غرر الحكم» ج ۲/۲۳۲، الحديث ۲459.
4- 4) - «الجامع الصغير» ج 1/۳4، حرف الهمزه، و شرحه: «فيض القدير» ج 1/4۳۳، الحديث 835؛ «كنز العمّال» ج 10/244، الحديث ۲۹۳۰۰.
5- 5) -فی «صبح الأعشی» ج 6/۲۲۱: «و لا يمدّ الباء قبل السين ثمّ يكتب السين بعد المدّه، فروی. . . أنّ رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله قال: إذا كتب أحدكم بسم اللّه الرحمن الرحيم فلا يمدّها قبل السين. يعنی الباء» . و

فی «الکافی» ج ۲/۶۷۲، کتاب العشره، باب بدون العنوان قبل الباب الآخر، الحدیث ۲، عن أبی عبد اللّه علیه السّلام: «اکتب بسم اللّه الرحمن الرحیم من أجود کتابک و لا تمدّ الباء حتّی ترفع السین» .
6- 6) - «الجامع الصغیر» ج ۱/۳4، حرف الهمزه؛ و شرحه: «فیض القدیر» ج ۱/۴۳۳، الحدیث ۸۳4، عن أنس؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۲44، الحدیث ۲۹۲۹۹.

مَنْ كَتَبَ بِسْمِ اَللّٰهِ اَلرَّحْمٰنِ اَلرَّحِيمِ- فَجَوَّدَهُ تَعْظِيماً لِلَّهِ غَفَرَ اَللَّهُ لَهُ (1).

١- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ: تَنَوَّقَ رَجُلٌ فِی بِسْمِ اَللّٰهِ اَلرَّحْمٰنِ اَلرَّحِيمِ- فَغُفِرَ لَهُ (2).

14- وَ عَنْ جَابِرٍ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ كِتَاباً فَلْيُتَرِّبْهُ فَإِنَّهُ أَنْجَحُ (3).

السادسه عشره (4)

[16-] كرهوا فی الكتابه فصل مضاف اسم الله تعالی منه

كعبد الله أو رسول الله ص فلا يكتب عبد أو رسول فی آخر سطر و الله مع ما بعده أول سطر آخر لقبح الصوره و هذه الكراهه للتنزيه. و يلتحق بذلک أسماء النبی ص و أسماء الصحابه رضی الله عنهم و نحوها الموهم لخلل كقوله

16- سَابُّ اَلنَّبِیِّ ص كَافِرٌ. فلا يكتب ساب مثلا فی آخر سطر و ما بعده فی أول آخر. بل و لا اختصاص للكراهه بالفصل بين المتضايفين فغيرهما مما يستقبح فيه الفصل كذلک و كذلک كرهوا جعل بعض الكلمه فی آخر سطر و بعضها فی أول آخر.

1- ١) - «الإتقان» ج ٤/١٨٢ عن أنس عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و فيه: «مجوّده» بدل «فجوّده» . و فی «تفسير كشف الأسرار» ج ٨/ ١-٩؛ و «صبح الأعشى» ج 6/٢٢١: «من كتب بسم اللّه الرحمن الرحيم فحسّنه أحسن اللّه إليه» .
2- ٢) - «الإتقان» ج ٤/١٨٢. و فی «تفسير القرطبیّ» ج ١/٩١؛ «كنز العمّال» ج ١٠/٣١١، الحديث ٢٩558: «. . . انّ على بن أبی طالب رضی اللّه عنه نظر إلى رجل يكتب بسم اللّه الرحمن الرحيم، فقال له: جوّدها؛ فإنّ رجلا جوّدها فغفر له» .
3- ٣) - «سنن الترمذی» ج 5/66، الحديث ٢٧١٣؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /١٧4؛ «محاضرات الأدباء» ج ١٠٣/ ١؛ «البيان و التبيين» /4٨٧؛ «كنز العمّال» ج ١٠/ 245، الحديث 6 ٢٩٣٠؛ «صبح الأعشى» ج 6/٢٧١. و فی «الكافی» ج ٢/6٧٣، كتاب العشره، باب بدون العنوان قبل الباب الآخر،

الحديث ٨؛ و «تحف العقول» /٣٢٦: «عن أبى الحسن الرضا عليه السّلام، أنّه كان يترّب الكتاب و قال لا بأس به» ؛ و فى «بحار الأنوار» ج ١٠٣/41، -نقلا عن «الخصال» -عن رسول اللّه صلوات اللّه عليه و آله: «ترّبوا الكتاب فإنّه أنجح للحاجه. . .» .
4- 4) -لاحظ «فتح الباقى» ج ١٢٦/٢-١٢٧؛ و انظر «مقدّمه ابن الصلاح» / 6 ٣٠؛ «تدريب الراوى» ج ٢/٧4؛ «شرح ألفيّه العراقى» ج ١٢٧/٢؛ «صبح الأعشى» ج ١48/٣.

السابعه عشره (1)

[۱۷-] علیه مقابله کتابه بأصل صحیح موثوق به

و أولاه ما کان مع مصنفه ثم ما کان مع غیره من أصل بخط المصنف ثم بأصل قوبل معه إذا کان علیه خطه ثم ما قوبل به مع غیره مما هو صحیح مجرب (2)لأن الغرض المطلوب أن یکون کتابه مطابقا لأصل المصنف (3). و بالجمله فمقابله الکتاب الذی یرام النفع منه علی أی وجه کان مما یفید الصحه متعینه فینبغی مزید الاهتمام بها. و قد قال بعض السلف (4)لابنه کتبت قال نعم قال عرضت کتابک قال لا قال لم تکتب و عن الأخفش (5)قال إذا نسخ الکتاب و لم یعارض ثم نسخ و لم یعارض خرج أعجمیا (6). و قد سبقه إلیه الخلیل بن أحمد رحمه الله فقال إذا نسخ الکتاب ثلاث مرات و لم یعارض تحول بالفارسیه (7)إلا أن الأخفش اقتصر علی مرتین.

1- ۱) -راجع «تدریب الراوی» ج ۲/۷۷.
2- ۲) -هکذا فی نسخه «م» ، «ز» ، «ض» ، «ح» و «ع» و لکن فی «ه» ، «ط» و «ن» : «مجرّد» بدل «مجرّب» و لعلّ الصواب «مجرّد» فیکون المراد مجرّدا عن خطّ المصنّف. فتأمّل.
3- ۳) -فی «مقدّمه ابن الصلاح» / ۳۱۱، جاء بعد هذه الجمله: «. . . فسواء حصل ذلک بواسطه أو بغیر واسطه» .
4- 4) -هو عروه بن الزبیر، قال لابنه هشام کما فی «المحدّث الفاصل» /544؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۹۳؛ «مقدّمه ابن الصلاح» / ۳۱۰؛ «تدریب الراوی» ج ۲/۷۷، «شرح ألفیّه العراقی» ج ۲/۱۳4؛ «الکفایه فی علم الروایه» /۲۷۳.
5- 5) -اعلم أنّ المعروفین بالأخفش أحد عشر شخصا، و إذا أطلق الأخفش فالمراد به الأخفش الأوسط سعید بن مسعده -المتوفّی سنه ۲۱5 ه-کما فی «الکنی و الألقاب» ج 2/۱6؛ و «هدیه الأحباب» / ۱۱۱. فیکون قائل هذا الکلام الأخفش الأوسط. و نقل عن الأخفش هذا الکلام عبد اللّه بن محمّد بن هانئ، کما فی «الکفایه فی علم الروایه» /۲۷۳. و یظهر من فهارس «مقدّمه ابن الصلاح» /۶۸۳، أنّ قائل هذا الکلام هو الأخفش المحدّث أحمد بن عمران البصری النحوی المتوفّی قبل سنه ۲5۰ ه؛ و لعلّه بعید عن الصواب. و علی أیّ حال انظر ترجمه الأخفش الأوسط و مصادر ترجمته فی «الأعلام» ج ۱۰۲-۳/۱۰۱؛ و «وفیات الأعیان» ج ۲/۳۸۰-۳۸۱؛ و «معجم

المؤلّفين» ج ۴/۲۳۱-۲۳۲. و انظر ترجمه الأخفش المحدّث، أحمد بن عمران البصری و مصادر ترجمته فی «الأعلام» ج ۱/۱۸۹.
6- 6) - «مقدّمه ابن الصلاح» / ۳۱۰؛ «تدریب الراوی» ج ۲/۷۷؛ «شرح ألفیه العراقی» ج ۲/۱۳۴؛ «الکفایه فی علم الروایه» /۲۷۳.
7- ۷) - «تنبیه الخواطر» ج ۱/۸۴.

الثامنه عشره

[۱۸-] إذا صحح الكتاب بالمقابله فينبغى أن يضبط مواضع الحاجه

فيعجم المعجم و يشكل المشكل و يضبط المشتبه و يتفقد مواضع التصحيف أما ما يفهم بلا نقط و شكل فلا ينبغى الاعتناء بنقطه و شكله لأنه اشتغال بما غيره أولى منه و تعب بلا فائده و ربما يحصل للكتاب به إظلام و لكن ينتفع به المبتدئ و كثير من الناس (1).

6- وَ رَوَى جَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع أَعْرِبُوا حَدِيثَنَا فَإِنَّا قَوْمٌ فُصَحَاءُ (2). و من مهمات الضبط ما يقع بسببه اختلاف المعنى كحديث

۱6- ذَكَاهُ اَلْجَنِينِ ذَكَاهُ أُمِّهِ (3). و كذلک ضبط الملتبس من الأسماء إذ هى سماعيه و إن احتاج إلى ضبطه فى الحاشيه قبالته فعل لأنه أبعد من الالتباس سيما عند

1- ۱) -لاحظ «فتح الباقى» ج ۲/۱۱۹- ۱۲۰.
2- ۲) - «الكافى» ج ۱/52، كتاب فضل العلم، باب روايه الكتب و الحديث و فضل الكتابه و التمسّک بالكتب، الحديث ۱۳. قال العلامه الحاجّ الميرزا أبو الحسن الشعرانى رحمه اللّه فى تعاليقه على «شرح الكافى» للمولى محمّد صالح المازندرانى رحمه اللّه، فى ذيل هذا الحديث: «. . . الأظهر أنّ المراد من الإعراب معناه اللغوى، و هو الإفصاح و البيان، فمعنى الحديث: إنّا قوم فصحاء لا نتكلّم بألفاظ مشتبهه و عبارات قاصره الدلاله، فإذا نقلتم حديثنا لا تغيّروا ألفاظها و عباراتها بألفاظ مبهمه يختلّ بها فهم المعنى و يشتبه المقصود، كما يتفق كثيرا فى النقل بالمعنى» («شرح الكافى» ج ۲/۲۷۰-۲۷۱).
3- ۳) - «الجامع الصغير» ج ۲/۱۹، حرف الذال؛ «الكافى» ج 6/۲۳۴-۲۳5، كتاب الذبائح، باب الأجنّه التى تخرج من بطون الذبائح، الحديث ۱ و 4؛ «كتاب من لا يحضره الفقيه» ج ۳/۲۰۹، الحديث 965 و 966؛ «مجمع الزوائد» ج 4/۳5؛ «سنن الدارقطنى» ج 4/۲۷۴-۲۷5. قال الشهيد الثانى فى «شرح اللمعه» ج ۷/۲۴۸- ۲5۲، كتاب الذباحه: «. . . هذا لفظ الحديث النبوىّ (ص)، و عن أهل البيت عليهم السّلام مثله، و الصحيح روايه و فتوى أنّ ذكاه الثانيه مرفوعه خبرا عن الأولى، فتنحصر ذكاته فى ذكاتها، لوجوب

انحصار المبتدأ فى خبره، فإنّه إمّا مساو أو أعمّ و كلاهما يقتضى الحصر، و المراد بالذكاه هنا السبب المحلّل للحيوان كذكاه السمک و الجراد. . . و ربّما أعربها بعضهم بالنصب على المصدر، أى ذكاته كذكاه أمّه، فحذف الجارّ و نصب مفعولا، و حينئذ فتجب تذكيته كتذكيتها، و فيه مع التعسف مخالفه لروايه الرفع دون العكس، لإمكان كون الجارّ المحذوف «فى» ، أى داخله فى ذكاه أمّه، جمعا بين الروايتين، مع أنّه الموافق لروايه أهل البيت عليهم السّلام، و هم أدرى بما فى البيت، و هو فى أخبارهم كثير صريح فيه. . .»

دقه الخط و ضيق الأسطر و إذا أوضحه فى الحاشيه كتب عليه فيها بيان أو حرف ن. و قد جرت العاده فى ضبط الأحرف بضبط الحروف المعجمه بالنقط و أما المهمله فلهم فى ضبطها طرق منها أن لا يتعرض لها و يجعل الإهمال علامه عليها و لم يرتضه جماعه فقد يغفل المعجم سهوا و نحوه فيشتبه بالمهمل. و منها (1)أن ينقطها من أسفل بنحو نقط نظيرها المعجم من أعلى فينقط الراء و الدال مثلا من أسفل نقطه و السين من أسفل ثلاثا و هكذا و استثنى منها الحاء فلا ينقط من أسفل لئلا يتلبس بالجيم. و منها أن يكتب مثل ذلک الحرف منفردا و الأولى أن يكون تحته و أن يكون أصغر مما فى الأصل. و منها أن يكتب على المهمل شكله صغيره كالهلال أو كالقلامه (2)مضطجعه على قفاها هكذا. و منها أن يخط عليها خطا صغيرا و هو موجود فى كثير من الكتب القديمه و لا يفطن له كثير لخفائه و من الضبط أن يكتب فى باطن الكاف المعلقه (3)كاف

1- ١) -لاحظ «فتح الباقى» ج ٢/١٢٣-١٢4؛ و راجع «تدريب الراوى» ج ٢/٧١؛ «مقدّمه ابن الصلاح» /5 ٣٠.

2- ٢) - «القلامه، بالضمّ: هى المقلومه من طرف الظفر» («المصباح المنير» /623، «قلم») . اعلم أنّه قال فى «شرح ألفيه العراقى» ج ٢/١٢٣: «. . . الثالثه أن يجعل فوق الحرف المهمل صوره هلال كقلامه الظفر، مضجعه على قفاها» ؛ و فى «فتح الباقى» ج ٢/١٢٣: «. . . أو يكتب فوقه قلامه أى صوره هلال كقلامه الظفر مضجعه على قفاها لتكون فرجتها إلى فوق» .

3- ٣) -فى «تدريب الراوى» ج ٢/٧٢: «. . . فالكاف إذا لم تكتب مبسوطه، تكتب فى بطنها كاف صغيره أو همزه.» ؛ و فى «صبح الأعشى» ج 55 ٣/١: «. . . و إن كانت معراه رسم عليها كاف صغيره مبسوطه لأنّها ربما التبست باللام» و فيه أيضا ج ٨١، ٣/٨٠: «و أمّا المعراه فلا تكون إلاّ طرفا أخيرا و هذه الكاف لا تجمع أبدا؛ فإنّ مواضعها أواخر السطور. . . و أمّا المشكوله فلا تكون إلاّ مركّبه و موضعها الابتداءات و الوسط، و لا تنفرد البته. . . فأمّا المبسوطه فتكون مفرده و مركبه، و إفرادها قليل، و المركبه موضعها الابتداءات و الوسط، و لا تكون طرفا أخيرا بحال. . . و إنّما سمّيت مشكوله للجره التى عليها» . و على هذا، فالكاف المعلقه هى التى لم تكن مشكوله و لا مبسوطه و كانت طرفا أخيرا أو مفرده، و هى الشبيهه باللام.

صغیره أو همزه و فی باطن اللام لام صغیره (1). التاسعه عشره (2)

[۱۹-] ینبغی أن یکتب علی ما صححه و ضبطه فی الکتاب

و هو فی محل شک عند مطالعته أو تطرق احتمال صحه [صح]صغیره و یکتب فوق ما وقع فی التصنیف أو فی النسخ و هو خطأ کذا صغیره و یکتب فی الحاشیه صوابه کذا إن کان یتحققه أو لعله کذا إن غلب علی ظنه أنه کذلک أو یکتب علی ما أشکل علیه و لم یظهر له وجهه ص و هی صوره رأس صاد مهمله مختصره من صح قال بعضهم (3)و یجوز أن تکون معجمه مختصره من ضبه و تکتب فوق الکتابه غیر متصله بها لئلا یظن ضربا أو غیره فإذا تحققه هو أو غیره بعد ذلک و کان المنقول صوابا زاد تلک الصاد حاء فیصیر صح قیل (4)و أشاروا إلی أن الضبه نصف صح و أن الصحه لم تکمل فیما هی فوقه مع صحه روایته و مقابلته مثلا و إلی تنبیه الناظر فیه علی أنه منقب فی

1- ۱) -فی «تدریب الراوی» ج ۲/۷۲: «و اللام یکتب فی بطنها لام، أی هذه الکلمه بحروفها الثلاثه لا صوره ل، هکذا: ل لام» .
2- ۲) -لاحظ «تذکره السامع» /۱۸۲.
3- ۳) -هو زکریا بن محمّد الأنصاری الأزهری الشافعی، قاله فی «فتح الباقی» ج ۳ 43 ۲/۱.
4- 4) -القائل زکریا بن محمّد الأنصاری فی کتابه «فتح الباقی» ج 44 ۲/۱. و قوله: «إنّ الضبه نصف صحّ» لیس المراد به أنّ الضبّه نصف کلمه «صحّ» کما هو ظاهره؛ بل المراد أنّ هذه العلامه-: «ص» -التی تسمّی بالتضبیب و الضبه تشعر بأنّ الکلام الذی هی فوقها صحّ وروده کذلک، غیر أنّه فاسد لفظا أو معنی، أو ضعیف أو ناقص. قال یاقوت الحموی فی «معجم الأدباء» ج 2/5-6، فی ترجمه إبراهیم بن محمّد بن زکریّا: «حکی عنه أنّه قال: کان شیوخنا من أهل الأدب یتعالمون أنّ الحرف إذا کتب علیه صحّ-بصاد و حاء- کان ذلک علامه لصحّه الحرف؛ لئلا یتوهّم متوهّم علیه خللا أو نقصا، فوضع حرف کامل علی حرف صحیح، و إذا کان علیه صاد ممدوده دون حاء، کان علامه أنّ الحرف سقیم، إذ وضع علیه حرف غیر تامّ، لیدلّ نقص الحرف علی اختلال الحرف، و یسمّی ذلک الحرف أیضا ضبّه، أی أنّ الحرف مقفل بها، لم یتّجه لقراءه کما أنّ الضّبّه مقفل بها. قال المؤلّف: و هذا کلام علی طلاوه من غیر فائده تامّه، و إنّما قصدوا بکتبهم علی الحرف «صحّ» أنّه کان

شاكّا فى صحّه اللفظه، فلمّا صحّت له بالبحث خشى أن يعاوده الشک، فكتب عليها «صحّ» ليزول شكّه فيما بعد، و يعلم هو أنّه لم يكتب عليها صحّ إلاّ و قد انقضى اجتهاده فى تصحيحها. و أمّا الضّبّه التى صورتها «ص» فإنّما هو نصف صحّ، كتبه على شىء فيه شكّ ليبحث عنه فيما يستأنفه، فإذا صحّت له أتمّها بحاء، فتصير صحّ، و لو علّم عليها بغير هذه العلامه لتكلّف الكشط و إعاده صحّ مكانها» .

نقله غير غافل فلا يظن أنه غلط فيصلحه و قد يتجاسر بعضهم فيغير ما الصواب إبقاؤه و استُعِير لتلک الصوره اسم الضبه لشبهها بضَبَّه الإناء التى يصلح بها خلله بجامع أن كلا منهما جعل على ما فيه خلل أو بضبه الباب لكون المحل مقفلا بها لا يتجه قراءته كما أن الضبه يقفل بها (1).

العشرون (2)

[٢٠-] إذا وقع فى الكتاب زياده أو كتب فيه شىء على غير وجهه [. . .]

تخير فيه بين ثلاثه أمور الأول الكشط و هو سَلْخُ الورق بِسِكِّينٍ و نحوها و يعبر عنه بالبشر بالباء الموحده و بالحک و سيأتى (3)أن غيره أولى منه و هو أولى فى إزاله نقطه أو شكله أو نحو ذلک. الثانى المحو و هو الإزاله بغير سلخ إن أمكن بأن تكون الكتابه فى ورق صقيل جدا فى حال طراوه المكتوب و أمن نفوذ الحبر و هو أولى من الكشط لأنه أقرب زمنا و أسلم من فساد المحل غالبا و من الحيل الجيده عليه لعقه رطبا بخفه و لطافه و من هنا قال بعض السلف من المروءه أن يرى فى ثوب الرجل و شفتيه مداد (4). و الثالث الضرب عليه و هو أجود من الكشط و المحو لا سيما فى كتب الحديث لأن كلا منهما يضعف الكتاب و يحرک تهمه (5)و ربما أفسد الورق. و عن بعض المشايخ أنه كان يقول كان الشيوخ يكرهون حضور السكين مجلس السماع حتى لا يبشر شىء (6)و لأنه ربما يصح فى روايه أخرى و قد يسمع الكتاب مره أخرى على شيخ آخر يكون ما بشر صحيحا فى روايته فيحتاج إلى

1- ١) -لاحظ «فتح الباقى» ج ٤٣ ١/٢-44 ١، و انظر للمزيد «مقدّمه ابن الصلاح» /6 ٣١؛ و «تدريب الراوى» ج ٢/٨٣.
2- ٢) -لاحظ «فتح الباقى» ج 46 ١/٢- 5١ ١.
3- ٣) -يأتى بعد عدّه سطور.
4- 4) -قاله إبراهيم النخعىّ كما فى «مقدّمه ابن الصلاح» /٣١٩.
5- 5) -فى «المحدّث الفاصل» /6 ٦٠؛ و «مقدّمه ابن الصلاح» /٣١٩: «قال: أصحابنا: الحكّ تهمه» .
6- 6) - «فتح الباقى» ج ٤٧ ١/٢؛ «مقدّمه ابن الصلاح» /٣١٧.

إلحاقه بعد بشره و لو خط عليه فى روايه الأول و صح عند الآخر اكتفى بعلامه الآخر عليه بصحته و فى كيفيه الضرب خمسه أقوال (1)أحدها أن يصل بالحروف المضروب عليها و يخط بها خطا ممتدا و يسمى عند المغاربه بالشق (2)و أجوده ما كان دقيقا بينا يدل على المقصود و لا يسود الورق و لا يطمس الحروف و لا يمنع قراءه ما تحته. و ثانيها أن يجعل الخط فوق الحروف منفصلا عنها منعطفا طرفاه على أول المبطل و آخره و مثاله هكذا. . . . . و ثالثها أن يكتب لفظه لا أو لفظه من فوق أوله و لفظه إلى فوق آخره و معناه من هنا ساقط إلى هنا أو لا يصح مثلا هذا إلى هنا و مثل هذا يحسن فيما صح فى روايه و سقط فى أخرى و مثاله هكذا لا. . . إلى أو هكذا من. . . إلى. و رابعها أن يكتب فى أول الكلام المبطل و فى آخره نصف دائره و مثاله هكذا. . . فإن ضاق المحل جعله فى أعلى كل جانب. و خامسها أن يكتب فى أول المبطل و فى آخره صفرا و هو دائره صغيره سميت بذلک لخلو ما أشير إليه بها من الصحه كتسميه الحساب لها بذلک لخلو موضعها من عدد مثاله هكذا. . . فإن ضاق المحل جعل ذلک فى أعلى كل جانب. و منهم من يصل بين المبطل مكان الخط نقطا متتاليه و لو كان المبطل أكثر من سطر فإن شئت علم بما ذكر فى الثلاثه الأخيره من الخمسه فى أول كل سطر و آخره و إن شئت علم بها فى طرف الزائد فقط. و إذا تكررت كلمه أو أكثر سهوا ضرب على الثانيه لوقوع الأولى صوابا فى موضعها إلا إذا كانت الثانيه أجود صوره أو أدل على القراءه و كذا إذا كانت

1- ۱) -لاحظ «فتح الباقى» ج ۲/۱ 48؛ «و راجع «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۷؛ «تدريب الراوى» ج ۲/۸4.

2- ۲) -قال فى «تدريب الراوى» ج ۲/۸4: «و الشقّ عند أهل المغرب-و هو بفتح المعجمه و تشديد القاف-: من الشقّ و هو الصدع، أو من شقّ العصا، و هو التفريق، كأنّه فرق بين الزائد و ما قبله و بعده من الثابت بالضرب. . . .».

الأولى آخر سطر فإن الضرب عليها أولى صيانه لأول السطر. و إذا كان فى المكرر مضاف و مضاف إليه أو صفه و موصوف أو متعاطفان أو مبتدأ و خبر فمراعاه عدم التفريق بين ما ذكرنا و الضرب على المتطرف من المتكرر لا على المتوسط لئلا يفصل بالضرب بين شيئين بينهما ارتباط أولى من مراعاه الأول أو الأخير أو الأجود (1)إذ مراعاه المعانى أحق من تحسين الصوره فى الخط (2). و إذا ضرب على شىء ثم تبين له أنه كان صحيحا و أراد عود إثباته كتب فى أوله و آخره صح صغيره و له أن يكررها عليه ما لم يؤد إلى تسويد الورق و يختار التكرار فيما إذا ضرب بالخط المتصل أو المنفصل أو النقط المتتاليه و عدمه فيما إذا ضرب بغير ذلک من العلامات و يحسن حينئذ أن يضرب على العلامه من من و لا و إلى و نصف الدائره و الصفر و يكتب لفظ صح. الحاديه و العشرون (3)

[۲۱-] إذا أراد تخريج شىء سقط و يسمى اللحق [. . .]

بفتح الحاء مشتق من اللحاق بالفتح أى الإدراک فليخرجه فى الحاشيه و هو أولى من جعله بين السطور لسلامته من تضييقها و تغليس ما يقرأ سيما إذا كانت السطور ضيقه متلاصقه قالوا وجهه اليمين من الحواشى أولى إن أمكن بأن اتسعت لشرفها و لاحتمال سقط آخر فيخرجه إلى جهه اليسار فلو خرج الأول إلى اليسار ثم ظهر سقط آخر فى السطر فإن خرج له إلى اليسار أيضا اشتبه محل أحد السقطين بمحل الآخر أو إلى اليمين تقابل طرف (4)التخريجين و ربما التقيا لقرب السقطين (5)

1- ۱) -يعنى الأجود منهما صوره أو أدلّ على القراءه؛ و على هذا فلا يضرب على المتكرّر بينهما، بل على الأوّل فى المضاف و الموصوف و المبتدأ، و على الآخر فى المضاف إليه و الصفه و الخبر.

2- ۲) -لاحظ «فتح الباقى» ج ۲/۱۵۰- ۱۵۱. و انظر للمزيد «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۸.

3- ۳) -لاحظ «فتح الباقى» ج ۲/۱۳۷- ۱۴۱. و انظر «مقدّمه ابن الصلاح» / ۳۱۳؛ «تدريب الراوى» ج ۲/۸۰.

4- 4) -فى «فتح الباقى» ج ۲/۱۳۷؛ و «تدريب الراوى» ج ۲/۸۰: «طرفا» بدل «طرف» و هو أولى.

5- 5) -عباره ابن الصلاح هنا أوضح، فلننقلها مزيدا للفائده، قال: «. . . و قلنا أيضا يخرّجه فى جهه اليمين، لأنّه لو خرّجه إلى جهه الشمال فربّما ظهر

بعده فى السطر نفسه نقص آخر، فإن خرّجه قدّامه إلى جهه الشمال، أيضا وقع بين التخريجين إشكال، و إن خرّج الثانى إلى جهه اليمين التقت عطفه تخريج جهه الشمال و عطفه تخريج جهه اليمين أو تقابلتا، فأشبه ذلک الضرب على ما بينهما؛ بخلاف ما إذا خرّج الأوّل إلى جهه اليمين، فإنّه حينئذ.

فیظن أن ذلک ضرب علی ما بینهما علی ما مر فی کیفیه الضرب فالابتداء بالیمین و جعله ضابطا یزیل الاشتباه إلا أن یکثر السقط فی السطر الواحد و هو نادر. نعم إن کان الساقط آخر سطر ألحقه بآخره مطلقا للأمن حینئذ [من نقص فیه بعده] (1)و لیکن متصلا بالأصل و لا یکتبه فی أول السطر بعده و لا یلحقه فی الحاشیه الیمنی نعم إن ضاق المحل لقرب الکتابه من طرف الورقه أو للتجلید خرج إلی الجهه الأخری. و لیکن کتب الساقط من أی جهه کان التخریج صاعدا لفوق إلی أعلی الورقه (2)لا نازلا به إلی أسفلها لاحتمال تخریج آخر بعده فلا یجد له محلا مقابله و یجعل رءوس الحروف إلی جهه الیمین سواء کان فی جهه یمین الکتابه أم یسارها. و ینبغی أن یحسب الساقط و ما یجیء منه من الأسطر قبل أن یکتبها فإن کان سطرین أو أکثر جعل السطور أعلی الطره (3)نازلا بها إلی أسفل بحیث تنتهی السطور إلی جهه الکتابه إن کان التخریج عن یمینها و إن کان عن یسارها ابتدأ الأسطر من جانب الکتابه بحیث تنتهی سطوره إلی طرف الورقه فإن انتهی الهامش قبل فراغ الساقط کمل فی أعلی الورقه أو أسفلها بحسب ما یکون من الجهتین. و لا یوصل الکتابه و الأسطر بحاشیه الورقه من أی جهه کانت بل یدع مقدارا یحتمل الحک عند حاجته مرات. ثم کیفیه التخریجه للساقط أن یجعل فی محله من السطر خطا صاعدا إلی تحت السطر الذی فوقه منعطفا قلیلا إلی جهه التخریج من الحاشیه لیکون إشاره إلیه [هکذا. . . . . أو. . .].

5)

-یخرّج الثانی إلی جهه الشمال، فلا یلتقیان و لا یلزم إشکال» . («مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۳) . و لاحظ «فتح الباقی» ج ۲/۱۳۷-۱۳۸.

1- ۱) -زیاده لازمه لتوضیح المراد من «فتح الباقی» ج ۲/۱۳۸، و لیست فی المخطوطات و المطبوعات.
2- ۲) -راجع لتوضیح المراد «فتح الباقی» ج ۲/۱۳۸؛ «شرح ألفیه العراقی» ج ۲/۱۳۹.
3- ۳) - «الطرّه: حاشیه الکتاب» ، انظر «المعجم الوسیط» ج 2/554؛ و «لسان العرب» ج ۰ 4/5۰.

و اختار جماعه من العلماء (1)أن يصل بين الخط و أول الساقط بخط ممتد بينهما هكذا و هو غير مرضى عند الباقين (2)لاشتماله على تسويد الكتاب سيما إن كثر التخريج نعم إن لم يكن ما يقابل محل السقوط خاليا و اضطر إلى كتابته بمحل آخر اختير مد الخط إلى أول الساقط أو كتب قباله المحل يتلوه كذا فى المحل الفلانى أو نحوه مما يزيل اللبس. و إذا كتب الساقط فى التخريج و انتهى منه كتب فى آخره صح و تصغيرها أولى و بعضهم يكتب صح رجع و بعضهم يقتصر على رجع (3).

الثانيه و العشرون

[٢٢-] إذا صحح الكتاب على الشيخ أو فى المقابله [. . .]

علم على موضع وقوفه ببلغ أو بلغت أو بلغ العرض أو نحو ذاک مما يفيد معناه و إن كان ذلک بخط الشيخ فهو أولى ففيه فوائد جمه من أهمها الوثوق بالنسخه و الاعتماد عليها على تطاول الأزمنه إذا كان الشيخ أو المقابل معروفا بالثقه و الضبط فإن ذلک مما يحتاج إليه سيما فى هذا الزمان لضعف الهمه و فتور العزيمه فى الأزمنه المتقاربه لزماننا عن مباشره التصحيح و الضبط خصوصا لكتب الحديث فالاعتماد على تصحيح الثقات السابقين مع الاجتهاد فى تحقيق الحق بحسب الإمكان.

الثالثه و العشرون ينبغى

[٢٣-] أن يفصل بين كل كلامين أو حديثين بدائره أو ترجمه أو قلم غليظ

و لا يوصل الكتابه كلها على طريقه واحده لما فيه من عسر استخراج المقصود و تضييع الزمان فيه.

1- ١) -منهم ابن خلاد، كما فى «مقدّمه ابن الصلاح» /٣١٣؛ «تدريب الراوى» ج ٢/٨٠. و لاحظ أيضا «فتح الباقى» ج ٢/١40.
2- ٢) -منهم ابن الصلاح فى «مقدّمه ابن الصلاح» /٣١٣.
3- ٣) -راجع «مقدّمه ابن الصلاح» /٣١٣؛ «تدريب الراوى» ج ٢/٨١؛ «شرح ألفيه العراقى» ج ٢/١41؛ «فتح الباقى» ج ٢/١41.

و رجحوا الدائره على غيرها و عمل عليها غالب المحدثين (1)و اختار بعضهم (2)إغفال الدائره حتى يقابل و كل كلام يفرغ منه ينقط فى الدائره التى تليه نقطه و فى المقابله الثانيه ثانيه و هكذا.

الرابعه و العشرون (3)

[۲۴-] لا بأس بكتابه الحواشى و الفوائد

و التنبيهات المهمه على غلط أو اختلاف روايه أو نسخه أو نحو ذلک على حواشى كتاب يملكه أو لا يملكه بالإذن و لا يكتب فى آخر ذلک صح. و يخرج لها بأعلى وسط كلمه المحل التى كتبت الحاشيه لأجلها لا بين الكلمتين (4)أو يجعل بدل التخريجه إشاره بالهندى (5)و كل ذلک ليتميز هذا عن تخريج الساقط فى الأصل. و بعضهم يكتب على أول المكتوب من ذلک حاشيه أو فائده مثلا أو صوره حشه و بعضهم يكتب ذلک فى آخره (6). و لا ينبغى أن يكتب إلا الفوائد المهمه المتعلقه بذلک المحل و لا يسوده بنقل المباحث و الفروع الغريبه كما اتفق لبعض غفله أهل هذا العصر الذين لم يقفوا على مصطلح العلماء فأفسدوا أكثر الكتب و لا ينبغى الكتابه بين الأسطر مطلقا.

الخامسه و العشرون

[۲۵-] ينبغى كتابه التراجم و الأبواب و الفصول و نحو ذلک بالحمره

1- ۱) -راجع «مقدّمه ابن الصلاح» /6 ۳۰؛ «تدريب الراوى» ج ۲/۷۳.
2- ۲) -هو الخطيب البغدادىّ كما فى «مقدّمه ابن الصلاح» /6 ۳۰؛ و «فتح الباقى» ج ۲/۱۲۶؛ و «شرح ألفيه العراقى» ج ۲/۱۲۵-۱۲۶؛ و «الخلاصه فى أصول الحديث» /۱۴۸؛ و «تدريب الراوى» ج ۲/۷۳. و المراد بإغفال الدائره، تركها من النقط بحيث يكون غفلا لا أثر بها، لا تركها رأسا، كما لا يخفى؛ قال السيوطى: «و استحبّ الخطيب أن تكون الدائرات غفلا، فإذا قابل نقط وسطها، أى نقط وسط كلّ دائره عقب الحديث الذى يفرغ منه» («تدريب الراوى» ج ۲/۷۳) ؛ و فى «فتح الباقى» ج ۲/۱۲۶: «إغفالها، أى تركها من النقط بحيث تكون غفلا لا أثر بها إلى أن يقابل كتابه بالأصل أو نحوه. . .» .
3- ۳) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۸۶-۱۹۱؛ «فتح الباقى» ج ۲/۱۴۲.

4- 4) -راجع لتوضيح المراد «فتح الباقى» ج ۱ 4 ۱/۲-42 ۱.
5- 5) -أى بالأرقام الهنديه، و هى علامات الأعداد المعروفه:6،5،4،3،2، ۱، الخ، و يقال إنّ منشأها من الهند، انظر فى ذلک «فرهنگ فارسى» ج 4 ۲۰/ ۱، «أرقام» .
6- 6) -راجع «فتح الباقى» ج ۲/۱ 42؛ «تذكره السامع» /۱۸6- ۱۹۱.

و نحوها فإنه أظهر فی البیان و فی فواصل الکلام و لک فی کتابه شرح ممزوج بالمتن أن تمیز المتن بکتابته بالحمره أو تخط علیه بها خطا منفصلا عنه ممتدا علیه کالصوره الثانیه من صور الضرب الماره لکن تمیزه عن الضرب بترک انعطاف الخط من طرفیه. و کتابه جمیع المتن بالحمره أجود لأنه قد یمتزج بحرف واحد و قد تکون الکلمه الواحده بعضها متن و بعضها شرح فلا یوضح ذلک بالخط إیضاحه بالحُمْرَهِ و الله الموفق

[خاتمه]

اشاره

و أما الخاتمه فتشتمل على مطالب مهمه <المطلب الأول فى أقسام العلوم الشرعيه و ما تتوقف عليه المطلب الثانى فى مراتب أحكام العلم الشرعى و ما ألحق به المطلب الثالث فى ترتيب العلوم بالنظر إلى المتعلم>

ص :364

المطلب الأول فى أقسام العلوم الشرعيه و ما تتوقف عليه من العلوم

اشاره

العقليه و الأدبيه و فيه فصلان

الفصل الأول فى أقسام العلوم الشرعيه الأصليه

اشاره

و هى أربعه علم الكلام و علم الكتاب العزيز و علم الأحاديث النبويه و علم الأحكام الشرعيه المعبر عنها بالفقه .

فأما علم الكلام

و يعبر عنه بأصول الدين فهو أساس العلوم الشرعيه و قاعدتها لأن به يعرف الله تعالى و رسوله و خليفته و غيرها [غيرهما]مما يشتمل عليه و به يعرف صحيح الآراء من فاسدها و حقها من باطلها. و قد جاء فى الحث على تعلمه و فضله كثير من الكتاب و السنه قال الله تعالى

فَاعْلَمْ أَنَّهُ لاٰ إِلٰهَ إِلاَّ اَللّٰهُ

(1)

. و قال تعالى أَ وَ لَمْ يَتَفَكَّرُوا فِى أَنْفُسِهِمْ مٰا خَلَقَ اَللّٰهُ اَلسَّمٰاوٰاتِ وَ اَلْأَرْضَ وَ مٰا بَيْنَهُمٰا إِلاّٰ بِالْحَقِّ (2). و قال تعالى أَ وَ لَمْ يَنْظُرُوا فِى مَلَكُوتِ اَلسَّمٰاوٰاتِ وَ اَلْأَرْضِ وَ مٰا خَلَقَ اَللّٰهُ مِنْ شَىْءٍ (3). و مرجع ذلک إلى الأمر بالنظر و الاستدلال بالصنعه المحكمه و الآثار المتقنه على الصانع الواحد القادر العالم الحكيم.

14- وَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ اَلْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص مَا قُلْتُ وَ لاَ قَالَ اَلْقَائِلُونَ قَبْلِى مِثْلَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اَللّٰهُ (4).

14- وَ عَنْ أَبِى عَبْدِ اَللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ اَلْجَنَّةَ (5).

14- وَ عَنْهُ ع عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِى قَوْلِ اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ هَلْ جَزٰاءُ اَلْإِحْسٰانِ إِلاَّ اَلْإِحْسٰانُ (6)قَالَ عَلِيٌّ ع سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ ص يَقُولُ إِنَّ اَللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ مَا جَزَاءُ مَنْ أَنْعَمْتُ عَلَيْهِ بِالتَّوْحِيدِ إِلاَّ اَلْجَنَّةُ (7).

14- وَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِىٌّ إِلَى اَلنَّبِىِّ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ عَلِّمْنِى مِنْ غَرَائِبِ

1- ۱) -سوره محمّد (۴۷): ۱۹.
2- ۲) -سوره الروم (۳۰): ۸.
3- ۳) -سوره الأعراف (۷): ۱۸5.
4- 4) - «التوحيد» /۱۸، باب ثواب الموحدين و العارفين (۱)، الحديث ۱.
5- 5) - «التوحيد» /۱۹، باب ثواب الموحدين و العارفين (۱)، الحديث 5، و فيه: «. . . لا يشرک باللّه شيئا أحسن أو أساء دخل الجنّه».
6- 6) -سوره الرحمن (54): 6۰.
7- ۷) - «التوحيد» /۲۸، باب ثواب الموحدين و العارفين (۱)، الحديث ۲۹؛ و راجع «أمالى الطوسىّ» ج ۲/۱۸۲.

اَلْعِلْمِ قَالَ مَا صَنَعْتَ فِي رَأْسِ اَلْعِلْمِ حَتَّى تَسْأَلَ عَنْ غَرَائِبِهِ قَالَ اَلرَّجُلُ مَا رَأْسُ اَلْعِلْمِ يَا رَسُولَ اَللَّهِ قَالَ مَعْرِفَةُ اَللَّهِ حَقَّ مَعْرِفَتِهِ قَالَ اَلْأَعْرَابِيُّ وَ مَا مَعْرِفَةُ اَللَّهِ حَقَّ مَعْرِفَتِهِ قَالَ تَعْرِفُهُ بِلاَ مِثْلٍ وَ لاَ شِبْهٍ وَ لاَ نِدٍّ وَ أَنَّهُ وَاحِدٌ أَحَدٌ ظَاهِرٌ بَاطِنٌ أَوَّلٌ آخِرٌ لاَ كُفْوَ لَهُ وَ لاَ نَظِيرَ فَذَلِكَ حَقُّ مَعْرِفَتِهِ (1). و الأثر فی ذلک عن أهل البیت ع کثیر جدا و من أراده فلیقف علی کتابَیِ التوحیدِ للکلینی (2)و الصدوق ابن بابویه رحمهما الله تعالی.

و أما علم الکتاب

فقد استقر الاصطلاح فیه علی ثلاثه فنون قد أفردت بالتصنیف و أطلق علیها اسم العلم >أحدها< علم التجوید و فائدته معرفه أوضاع حروفه و کلماته مفرده و مرکبه فیدخل فیه معرفه مخارج الحروف و صفاتها و مدها و إظهارها و إخفائها و إدغامها و إمالتها و تفخیمها و نحو ذلک. و >ثانیها< علم القراءه و فائدته معرفه الوجوه الإعرابیه و البنائیه التی نزل القرآن بها و نقلت عن النبی ص تواترا و یندرج فیه بعض ما سبق فی الفن الأول و قد یطلق علیهما علم واحد و یجمعهما تصنیف واحد. و >ثالثها< علم التفسیر و فائدته معرفه معانیه و استخراج أحکامه و حکمه لیترتب علیه است عماله فی الأحکام و المواعظ و الأمر و النهی و غیرها و یندرج فیه غالبا معرفه ناسخه و منسوخه و محکمه و متشابهه و غیرها و قد یفرد الناسخ و المنسوخ و یخص بعلم آخر إلا أن أکثر التفاسیر مشتمله علی المقصود منهما. و قد ورد فی فضله و آدابه و الحث علی تعلمه أخبار کثیره و آثار

۱۷- "فَرُوِیَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً (3)فِی قَوْلِهِ تَعَالَی

1- ۱) - «التوحید» /۲۸۴-۲۸۵، باب أدنی ما یجزی من معرفه التوحید (4)، الحدیث 5.
2- ۲) -راجع «الکافی» ج ۷۲/ ۱-۶۷ ۱، کتاب التوحید.
3- ۳) -للاطّلاع علی معنی الحدیث المرفوع راجع «شرح البدایه» / ۳۰-۳۱.

يُؤْتِی اَلْحِكْمَةَ مَنْ يَشٰاءُ وَ مَنْ يُؤْتَ اَلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِیَ خَيْراً كَثِيراً

(1)

قَالَ اَلْحِكْمَةُ اَلْقُرْآنُ (2).

۱۷- وَ رُوِیَ عَنْهُ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ يَعْنِی تَفْسِيرَهُ فَإِنَّهُ قَدْ قَرَأَهُ اَلْبَرُّ وَ اَلْفَاجِرُ (3).

۱۷- وَ عَنْهُ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ فِی تَفْسِيرِ اَلْآيَهِ أَنَّهُ قَالَ اَلْحِكْمَةُ اَلْمَعْرِفَهُ بِالْقُرْآنِ نَاسِخِهِ وَ مَنْسُوخِهِ وَ مُحْكَمِهِ وَ مُتَشَابِهِهِ وَ مُقَدَّمِهِ وَ مُؤَخَّرِهِ وَ حَلاَلِهِ وَ حَرَامِهِ وَ أَمْثَالِهِ (4).

۱4- وَ قَالَ ص أَعْرِبُوا اَلْقُرْآنَ وَ اِلْتَمِسُوا غَرَائِبَهُ (5).

۱4- "وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَلرَّحْمَنِ اَلسُّلَمِیِّ قَالَ حَدَّثَنَا مَنْ كَانَ يُقْرِئُنَا مِنَ اَلصَّحَابَهِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَأْخُذُونَ مِنْ رَسُولِ اَللَّهِ ص عَشْرَ آيَاتٍ فَلاَ يَأْخُذُونَ فِی اَلْعَشْرِ اَلْأُخْرَی حَتَّی يَعْلَمُوا مَا فِی هَذِهِ مِنَ اَلْعِلْمِ وَ اَلْعَمَلِ (6)

.

۱۷- "وَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اَلَّذِی يَقْرَأُ اَلْقُرْآنَ وَ لاَ يُحْسِنُ تَفْسِيرَهُ كَالْأَعْرَابِیِّ يَهُذُّ اَلشِّعْرَ هَذّاً (7).

۱4- وَ عَنِ اَلنَّبِیِّ ص مَنْ قَالَ فِی اَلْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ اَلنَّارِ (8).

1- ۱) -سوره البقره (۲) :۲۶۹.
2- ۲) - «الإتقان» ج ۴/۱۹۷؛ «تفسير ابن كثير» ج ۱/۳۲۹.
3- ۳) - «الإتقان» ج ۴/۱۹۷،۲۴۹؛ «تفسير ابن كثير» ج ۱/۳۲۹، و فيهما: «. . . عن ابن عبّاس مرفوعا: «يؤتی الحكمه» قال: القرآن، قال ابن عبّاس: يعنی تفسيره؛ فإنّه قد قرأه البرّ و الفاجر» .
4- 4) - «الإتقان» ج ۴/۱۹۷؛ «تفسير التبيان» ج ۲/۳۴۸؛ «تفسير مجمع البيان» ج ۲/۳۸۲؛ «تفسير ابن كثير» ج ۱/۳۲۹؛ «علم القلوب» /۱۹.

5- 5) - «تفسير مجمع البيان» ج ۱۳/ ۱؛ «الإتقان» ج ۱۸۹/4؛ «تفسير القرطبىّ» ج ۲۳/ ۱؛ «المستدرک على الصحيحين» ج ۲/4۳۹؛ «تفسير كشف الأسرار» ج ۶۷۹/ ۱۰؛ «مجمع الزوائد» ج ۶۳ ۱/۷.
6- 6) - «تفسير الطبرىّ» ج ۲۸/ ۱؛ «تفسير ابن كثير» ج 4/ ۱؛ «الإتقان» ج ۲ ۴/۲۰؛ «تفسير أبى الفتوح الرازىّ» ج 4 ۱/ ۱؛ «تفسير القرطبىّ» ج ۳۹/ ۱؛ «مجمع الزوائد» ج 65 ۱/ ۱؛ «تفسير التبيان» ج ۱۷/ ۱.
7- ۷) - «الإتقان» ج ۱۹۸/4؛ «تفسير أبى الفتوح الرازىّ» ج 4 ۱/ ۱.
8- ۸) - «سنن الترمذى» ج ۱۹۹/5، كتاب تفسير القرآن، الباب ۱، الحديث ۲۹۵۰؛ «مسند أحمد» ج ۲۳۳/ ۱؛ «الفقيه و المتفقه» ج ۵۷/ ۱؛ «تفسير الطبرىّ» ج ۲۷/ ۱. و للاطّلاع على معنى «فليتبوّأ مقعده من النار» و إعرابها راجع «مرآه العقول» ج ۵۰ ۱/ ۱؛ و «فيض القدير» -

14- وَ قَالَ ص مَنْ تَكَلَّمَ فِی اَلْقُرْآنِ بِرَأْیِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ (1).

14- وَ قَالَ ص مَنْ قَالَ فِی اَلْقُرْآنِ بِغَیْرِ مَا یَعْلَمُ جَاءَ یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ مُلْجَماً بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ (2).

14- وَ قَالَ ص أَكْثَرُ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِی مِنْ بَعْدِی رَجُلٌ یَتَأَوَّلُ اَلْقُرْآنَ یَضَعُهُ عَلَى غَیْرِ مَوَاضِعِهِ (3).

5- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَبِی مَا ضَرَبَ رَجُلٌ اَلْقُرْآنَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ إِلاَّ كَفَرَ (4). یعنی تفسیره برأیه من غیر علم.

14- : وَ قَدْ تَقَدَّمَ (5)حَدِیثُ اَلْعَلاَّمَهِ اَلَّذِی قِیلَ لِلنَّبِیِّ ص إِنَّهُ أَعْلَمُ اَلنَّاسِ بِأَنْسَابِ اَلْعَرَبِ وَ وَقَائِعِهَا وَ أَیَّامِ اَلْجَاهِلِیَّهِ وَ اَلْأَشْعَارِ اَلْعَرَبِیَّهِ فَقَالَ اَلنَّبِیُّ ص ذَاكَ عِلْمٌ لاَ یَضُرُّ مَنْ جَهِلَهُ وَ لاَ یَنْفَعُ مَنْ عَلِمَهُ ثُمَّ قَالَ ص إِنَّمَا اَلْعِلْمُ ثَلاَثَهٌ آیَهٌ مُحْكَمَهٌ أَوْ فَرِیضَهٌ عَادِلَهٌ أَوْ سُنَّهٌ قَائِمَهٌ وَ مَا سِوَاهُنَّ فَهُوَ فَضْلٌ (6). و الكلام فی جمله ذلک مما یطول و یخرج عن وضع الرساله فلنقتصر منه علی هذا القدر.

و أما علم الحدیث

فهو أجل العلوم قدرا و أعلاها رتبه و أعظمها مثوبه بعد

۸)

-ج 14/216؛ و «سنن ابن ماجه» ج ۱۳/۱-14، الهامش؛ و «شرح أصول الكافی» /126.

ص: ۳۶۹

1- ۱) - «سنن الترمذی» ج 5/200، كتاب تفسیر القرآن، الباب ۱، الحدیث ۲۹۵۲؛ «تفسیر الطبریّ» ج ۱/۲۷؛ «تفسیر القرطبیّ» ج ۱/۳۲؛ «تفسیر التبیان» ج 1/4؛ «تفسیر مجمع البیان» ج ۱/۱۳؛ «تفسیر أبی الفتوح الرازیّ» ج 1/5.
2- ۲) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱/۱۲۱، الحدیث ۳؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/163.

3- ۳) - «الجامع الصغیر» ج ۱/53، حرف الهمزه، و شرحه: «فیض القدیر» ج ۲/۸۰، الحدیث ۱۳۸۳؛ «کنز العمّال» ج ۱۸۷/ ۱۰، الحدیث ۲۸۹۷۸، و ج ۲۰۰/ ۱۰، الحدیث 52 ۲۹۰ مع اختلاف یسیر فی اللفظ.
4- 4) - «الکافی» ج ۲/6۳۲،6۳۳، کتاب فضل القرآن، باب النوادر، الحدیثان ۱۷ و 25.
5- 5) -تقدّم فی المقدّمه، ص ۱۱۳.
6- 6) - «الکافی» ج ۱/۳۲، کتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحدیث ۱.

القرآن و هو ما أضيف إلى النبى ص أو إلى الأئمه المعصومين ع قولا أو فعلا أو تقريرا أو صفه حتى الحركات و السكنات و اليقظه و النوم و هو ضربان روايه و درايه. فالأول العلم بما ذكر. و الثانى و هو المراد بعلم الحديث عند الإطلاق و هو علم يعرف به معانى ما ذكر و متنه و طرقه و صحيحه و سقيمه و ما يحتاج إليه من شروط الروايه و أصناف المرويات ليعرف المقبول منه و المردود ليعمل به أو يجتنب. و هو أفضل العلمين فإن الغرض الذاتى منهما هو العمل و الدرايه هى السبب القريب له

6- وَ قَدْ رُوِیَ عَنِ اَلصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: خَبَرٌ تَدْرِیهِ خَیْرٌ مِنْ أَلْفٍ تَرْوِیهِ (1).

6- وَ قَالَ ع عَلَیْکُمْ بِالدِّرَایَاتِ لاَ اَلرِّوَایَاتِ (2).

6- وَ عَنْ طَلْحَهَ بْنِ زَیْدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع رُوَاهُ اَلْکِتَابِ کَثِیرٌ وَ رُعَاتُهُ قَلِیلٌ فَکَمْ مُسْتَنْسِخٍ لِلْحَدِیثِ مُسْتَغِشٌّ لِلْکِتَابِ وَ اَلْعُلَمَاءُ تُجْزِیهِمُ اَلدِّرَایَهُ وَ اَلْجُهَّالُ تُجْزِیهِمُ اَلرِّوَایَهُ (3). و مما جاء فى فضل علم الحديث مطلقا من الأخبار و الآثار

4 ۱- قَوْلُ اَلنَّبِیِّ ص لِیُبَلِّغِ اَلشَّاهِدُ اَلْغَائِبَ فَإِنَّ اَلشَّاهِدَ عَسَى أَنْ یُبَلِّغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ (4).

1- ۱) - «السرائر» /۴۹۲، قسم المستطرفات؛ «مستطرفات السرائر» / ۱۴۹، الحديث 4؛ «بحار الأنوار» ج 6 ۲/۲۰، نقلا عنه.
2- ۲) - «السرائر» /۴۹۲، قسم المستطرفات؛ «مستطرفات السرائر» / ۱۵۰، الحديث 5؛ «بحار الأنوار» ج 6 ۲/۲۰، نقلا عنه.
3- ۳) - «السرائر» /۴۹۲، قسم المستطرفات؛ «مستطرفات السرائر» / ۱۵۰، الحديث 6؛ «بحار الأنوار» ج 6 ۲/۲۰، نقلا عنه.
4- 4) - «سنن ابن ماجه» ج ۱/85، المقدّمه، الباب ۱۸، الحديث ۲۳۳؛ «شرف أصحاب الحديث» /6 ۱۷-۱۶؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/48.

14- وَ قَوْلُهُ ص نَضَّرَ اَللَّهُ اِمْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً فَحِفَظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ وَ رُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ (1).

14- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ أَدَّى إِلَى أُمَّتِى حَدِيثاً يُقَامُ بِهِ سُنَّةٌ أَوْ يُتْلَمُ بِهِ بِدْعَةٌ فَلَهُ اَلْجَنَّةُ (2).

14- وَ قَوْلُهُ ص رَحِمَ اَللَّهُ خُلَفَائِى قِيلَ وَ مَنْ خُلَفَاؤُكَ قَالَ اَلَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِى فَيَرْوُونَ أَحَادِيثِى وَ يُعَلِّمُونَهَا اَلنَّاسَ (3).

14- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِى أَرْبَعِينَ حَدِيثاً مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اَللَّهُ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ فَقِيهاً وَ كُنْتُ لَهُ شَافِعاً وَ شَهِيداً (4). هذا بعض ما ورد من ألفاظ هذا الحديث.

1- ١) - «سنن أبى داود» ج ٣/٣٢٢، كتاب العلم، الحديث ٣660؛ «تحف العقول» /٣6؛ «سنن الترمذى» ج 5/34، كتاب العلم، الباب ٧، الحديث 2656؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج 46/ ١؛ «الفقيه و المتفقه» ج ٢/٧١؛ و راجع «المحدّث الفاصل» /64 ١؛ «المستدرک على الصحيحين» ج ٨٧/ ١-٨٨؛ «شرف أصحاب الحديث» /٨ ١-١٩؛ «مجمع الزوائد» ج ١٣٧/ ١- 40 ١.

2- ٢) - «الجامع الصغير» ج ١6 ٢/١، حرف الميم، و شرحه: «فيض القدير» ج 6/46، الحديث ٨٣6٣؛ «شرف أصحاب الحديث» / ٨٠.

3- ٣) - «كتاب من لا يحضره الفقيه» ج ٢ 4/٣٠، باب النوادر-و هو آخر أبواب الكتاب-الحديث 5 ٩١؛ «الترغيب و الترهيب» ج ١١٠/ ١؛ «المحدث الفاصل» /63 ١؛ «شرف أصحاب الحديث» / ٣١؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج 55/ ١؛ «تحرير الأحكام الشرعيه» ج ٢/ ١؛ «كنز العمّال» ج ٢٢٩/ ١٠، الحديث ٨ ٢٩٢٠ و ٩ ٢٩٢٠، و ج ٢٢١/ ١٠، الحديث 67 ٢٩١؛ «مجمع الزوائد» ج 26 ١/ ١؛ «أمالى الصدوق» /5٢ ١؛ «معانى الأخبار» /٣74-٣75؛ «بحار الأنوار» ج 44 ٢/١-45 ١، نقلا عن «أمالى الصدوق» و «معانى الأخبار» و «عيون أخبار الرضا» عليه السّلام، و ج ٢/25، نقلا عن «منيه المريد» .

4- 4) - «تحرير الأحكام الشرعيه» ج 4/ ١؛ «إحياء علوم الدين» ج 6/ ١؛ «عوالى اللآلى» ج 4/٧٩- ٨٠؛ «الخصال» ج ٢/643-644، الأحاديث 5 ١-١٧؛ «كنز العمّال» ج ٢٢4/ ١٠، الحديث 4 ٢٩١٨، و راجع «المحدث الفاصل» / ١٧٢-١٧4؛ «شرف أصحاب الحديث» /١٩- ٢٠. و الحديث مشهور و نقل بألفاظ مختلفه، و لأجله ألّف الكثير من العلماء كتبا فيها أربعون حديثا،

كالشهيد الأوّل، و العلاّمه المجلسى، و الشيخ البهائى، و ابن زهره الحلبىّ قدّس سرّهم؛ و غيرهم، و انظر فى ذلک «الذريعه» ج ۹ ۴۰/ ۱-۴۳۶.

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ تَعَلَّمَ حَدِيثَيْنِ اِثْنَيْنِ يَنْفَعُ بِهِمَا نَفْسَهُ أَوْ يُعَلِّمُهُمَا غَيْرَهُ فَيَنْتَفِعُ بِهِمَا كَانَ خَيْراً لَهُ مِنْ عِبَادَهِ سِتِّينَ سَنَهً (1).

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ رَدَّ حَدِيثاً بَلَغَهُ عَنِّي فَأَنَا مُخَاصِمُهُ يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ فَإِذَا بَلَغَكُمْ عَنِّی حَدِيثٌ لَمْ تَعْرِفُوهُ فَقُولُوا اَللَّهُ أَعْلَمُ (2).

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ كَذَبَ عَلَیَّ مُتَعَمِّداً أَوْ رَدَّ شَيْئاً أَمَرْتُ بِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتاً فِی جَهَنَّمَ (3).

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ بَلَغَهُ عَنِّی حَدِيثٌ فَكَذَّبَ بِهِ فَقَدْ كَذَّبَ ثَلاَثَهَ اَللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ اَلَّذِی حَدَّثَ بِهِ (4).

4 ۱- وَ قَوْلُهُ ص تَذَاكَرُوا وَ تَلاَقَوْا وَ تَحَدَّثُوا فَإِنَّ اَلْحَدِيثَ جِلاَءُ اَلْقُلُوبِ إِنَّ اَلْقُلُوبَ لَتَرِينُ كَمَا يَرِينُ اَلسَّيْفُ جِلاَؤُهَا اَلْحَدِيثُ (5).

6- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ حَنْظَلَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع يَقُولُ اِعْرِفُوا مَنَازِلَ اَلنَّاسِ عَلَى قَدْرِ رِوَايَتِهِمْ عَنَّا (6).

6- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اَلْعُلَمَاءَ وَرَثَهُ اَلْأَنْبِيَاءِ وَ ذَاكَ أَنَّ اَلْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِرْهَماً وَ لاَ دِينَاراً وَ إِنَّمَا وَرَّثُوا

1- ۱) - «شرف أصحاب الحديث» / ۸۰؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/ ۱۶۳-۱۶۴، الحديث ۲۸۸۴۹.
2- ۲) - «مجمع الزوائد» ج ۱/ ۱۴۷؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/ ۲۳۶، الحديث ۲۹۲۴۹.
3- ۳) - «مجمع الزوائد» ج ۱/ ۱۴۲؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/ ۲۳۴، الحديث ۲۹۲۳۶.
4- 4) - «مجمع الزوائد» ج ۱/ ۱۴۸-۱۴۹.
5- 5) - «الكافی» ج ۱/ 41، كتاب فضل العلم، باب سؤال العلم و تذاكره، الحديث ۸. و فی جميع النسخ المخطوطه و المطبوعه: «جلاؤه» ، و الصواب «جلاؤها» كما فی «الكافی» .
6- 6) - «الكافی» ج ۱/ 50، كتاب فضل العلم، باب النوادر، الحديث ۱۳.

أَحَادِيثَ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ فَمَنْ أَخَذَ بِشَيْءٍ مِنْهَا فَقَدْ أَخَذَ حَظّاً وَافِراً فَانْظُرُوا عِلْمَكُمْ هَذَا عَمَّنْ تَأْخُذُونَهُ فَإِنَّ فِينَا أَهْلَ اَلْبَيْتِ فِی كُلِّ خَلَفٍ عُدُولاً يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ اَلْغَالِينَ وَ اِنْتِحَالَ اَلْمُبْطِلِينَ وَ تَأْوِيلَ اَلْجَاهِلِينَ (1).

6- وَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع رَجُلٌ رَاوِيَةٌ لِحَدِيثِكُمْ يَبُثُّ ذَلِكَ فِی اَلنَّاسِ وَ يُشَدِّدُهُ فِی قُلُوبِهِمْ وَ قُلُوبِ شِيعَتِكُمْ وَ لَعَلَّ عَابِداً مِنْ شِيعَتِكُمْ لَيْسَتْ لَهُ هَذِهِ اَلرِّوَايَةُ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ قَالَ، اَلرَّاوِيَةُ لِحَدِيثِنَا يَشُدُّ بِهِ قُلُوبَ شِيعَتِنَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ (2).

6- وَ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَوْلُ اَللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ اَلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ اَلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ (3)قَالَ هُوَ اَلرَّجُلُ يَسْمَعُ اَلْحَدِيثَ فَيُحَدِّثُ بِهِ كَمَا سَمِعَهُ لاَ يَزِيدُ فِيهِ وَ لاَ يَنْقُصُ مِنْهُ (4).

1- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ اَلْمُؤْمِنِينَ ع إِذَا حَدَّثْتُمْ بِحَدِيثٍ فَأَسْنِدُوهُ إِلَى اَلَّذِی حَدَّثَكُمْ فَإِنْ كَانَ حَقّاً فَلَكُمْ وَ إِنْ كَانَ كَذِباً فَعَلَيْهِ (5).

6- وَ رَوَى هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ وَ حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ وَ غَيْرُهُمَا قَالُوا سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع يَقُولُ حَدِيثِی حَدِيثُ أَبِی وَ حَدِيثُ أَبِی حَدِيثُ جَدِّی وَ حَدِيثُ جَدِّی حَدِيثُ اَلْحُسَيْنِ

1- ۱) - «الکافی» ج ۱/ ۳۲، کتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحدیث ۲.
2- ۲) - «الکافی» ج ۱/ ۳۳، کتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحدیث ۹.
3- ۳) -سوره الزمر (۳۹) :۱۸.
4- 4) - «الکافی» ج ۱/ 51، کتاب فضل العلم، باب روایه الکتب و الحدیث و فضل الکتابه و التمسّک بالکتب، الحدیث ۱.
5- 5) - «الکافی» ج ۱/ 52، کتاب فضل العلم، باب روایه الکتب و الحدیث و فضل الکتابه و التمسک بالکتب، الحدیث ۷.

وَ حَدِيثُ اَلْحُسَيْنِ حَدِيثُ اَلْحَسَنِ وَ حَدِيثُ اَلْحَسَنِ حَدِيثُ أَمِيرِ اَلْمُؤْمِنِينَ وَ حَدِيثُ أَمِيرِ اَلْمُؤْمِنِينَ حَدِيثُ رَسُولِ اَللَّهِ ص وَ حَدِيثُ رَسُولِ اَللَّهِ ص قَوْلُ اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (1).

و أما الفقه

فأصله فى اللغه الفهم أو فهم الأشياء الدقيقه و فى الاصطلاح علم بحكم شرعى فرعى مكتسب من دليل تفصيلى سواء كان من نصه أم استنباطا منه و فائدته امتثال أوامر الله تعالى و اجتناب نواهيه المحصلان للفوائد الدنيويه و الأخرويه. و مما ورد فى فضله و آدابه خبر

6- مَنْ يُرِدِ اَللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِى اَلدِّينِ (2). و خبر

6 ١- فَقِيهٌ أَشَدُّ عَلَى اَلشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ (3).

4 ١- وَ قَوْلُهُ ص خَصْلَتَانِ لاَ تَجْتَمِعَانِ فِى مُنَافِقٍ حُسْنُ سَمْتٍ وَ فِقْهٌ فِى اَلدِّينِ (4).

4 ١- وَ قَوْلُهُ ص أَفْضَلُ اَلْعِبَادَهِ اَلْفِقْهُ وَ أَفْضَلُ اَلدِّينِ اَلْوَرَعُ (5).

4 ١- "وَ خَبَرُ أَبِى سَعِيدٍ قَالَ:

1- ١) - «الكافى» ج ٥٣/ ١، كتاب فضل العلم، باب روايه الكتب و الحديث و فضل الكتابه و التمسّک بالكتب، الحديث 4 ١.
2- ٢) - «صحيح البخارىّ» ج ٣٦/٢-٣٧، كتاب العلم، الحديث ٧٠؛ «سنن الترمذى» ج ٥/٢٨، كتاب العلم (٤٢) ، الباب ١، الحديث 2645؛ «سنن الدارمىّ» ج ٢/٢٩٧؛ «سنن ابن ماجه» ج ٨٠/ ١، المقدّمه، الباب ١٧، الحديث ٢٢٠؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ٢٣/ ١-25؛ «الفقيه و المتفقه» ج ٢/ ١-٨.
3- ٣) - «سنن الترمذى» ج ٥/4٨، كتاب العلم، الحديث ٢٦٨١؛ «سنن ابن ماجه» ج ٨١/ ١، المقدّمه، الباب ١٧، الحديث ٢٢٢؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ٣١/ ١-٣٢؛ «الفقيه و المتفقه» ج ٢4/ ١؛ «كنز العمّال» ج 55 ١/ ١٠، الحديث ٢٨٧٩٣.

4- 4) - «سنن الترمذی» ج ۵/۴۹- ۵۰، کتاب العلم، الحدیث ۲۶۸4؛ «إحیاء علوم الدین» ج 6/ ۱.
5- 5) - «الجامع الصغیر» ج ۵۰/ ۱، حرف الهمزه، و شرحه: «فیض القدیر» ج ۲/۴۳، الحدیث ۱۲۸۰؛ «کنز العمّال» ج ۵۰ ۱/ ۱۰، الحدیث ۲۸۷۶۳.

كَانَ اَلنَّبِیُّ ص وَ أَصْحَابُهُ إِذَا جَلَسُوا كَانَ حَدِیثُهُمُ اَلْفِقْهَ إِلاَّ أَنْ یَقْرَأَ رَجُلٌ سُورَةً أَوْ یَأْمُرَ رَجُلاً بِقِرَاءَهِ سُورَهٍ (1).

6- وَ رَوَی حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَرَادَ اَللَّهُ بِعَبْدٍ خَیْراً فَقَّهَهُ فِی اَلدِّینِ (2).

6- وَ رَوَی بَشِیرٌ اَلدَّهَّانُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع لاَ خَیْرَ فِی مَنْ لاَ یَتَفَقَّهُ مِنْ أَصْحَابِنَا یَا بَشِیرُ إِنَّ اَلرَّجُلَ مِنْهُمْ إِذَا لَمْ یَسْتَغْنِ بِفِقْهِهِ اِحْتَاجَ إِلَیْهِمْ فَإِذَا اِحْتَاجَ إِلَیْهِمْ أَدْخَلُوهُ فِی بَابِ ضَلاَلَتِهِمْ وَ هُوَ لاَ یَعْلَمُ (3).

6- وَ عَنِ اَلْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع یَقُولُ عَلَیْكُمْ بِالتَّفَقُّهِ فِی دِینِ اَللَّهِ وَ لاَ تَكُونُوا أَعْرَاباً فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ یَتَفَقَّهْ فِی دِینِ اَللَّهِ لَمْ یَنْظُرِ اَللَّهُ إِلَیْهِ یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ وَ لَمْ یُزَكِّ لَهُ عَمَلاً (4).

6- وَ رَوَی أَبَانُ بْنُ تَغْلِبَ عَنْهُ ع قَالَ: لَوَدِدْتُ أَنَّ أَصْحَابِی ضُرِبَتْ رُءُوسُهُمْ بِالسِّیَاطِ حَتَّی یَتَفَقَّهُوا (5).

6- وَ رُوِیَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ لَهُ رَجُلٌ جُعِلْتُ فِدَاكَ رَجُلٌ عَرَفَ هَذَا اَلْأَمْرَ لَزِمَ بَیْتَهُ وَ لَمْ یَتَعَرَّفْ إِلَی أَحَدٍ مِنْ إِخْوَانِهِ قَالَ فَقَالَ كَیْفَ یَتَفَقَّهُ هَذَا فِی دِینِهِ (6).

6- وَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع یَقُولُ

1- ۱) - «المستدرک علی الصحیحین» ج ۱/۹۴؛ «الطبقات الکبیر» ج ۲/۳۷۴، و لفظ الحدیث فی الثانی هکذا: «. . . عن أبی سعید الخدری قال: کان أصحاب رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، إذا قعدوا یتحدّثون کان حدیثهم الفقه إلاّ أن یأمروا رجلا فیقرأ علیهم سوره أو یقرأ رجل سوره من القرآن.» و فی «ز» ، «م» ، «ض» ، «ح» و «ع» : «یقرئ رجلا سوره» بدل «یقرأ رجل سوره» ، و ما أثبتناه مطابق لسائر النسخ و للمصدر، و الظاهر أنّه أصحّ و أنسب.
2- ۲) - «الکافی» ج ۱/۳۲، کتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحدیث ۳.

3- ۳) - «الکافی» ج ۱/۳۳، کتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحدیث 6.
4- 4) - «الکافی» ج ۱/۳۱، کتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ علیه، الحدیث ۷.
5- 5) - «الکافی» ج ۱/۳۱، کتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ علیه، الحدیث ۸.
6- 6) - «الکافی» ج ۱/۳۱، کتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ علیه، الحدیث ۹.

تَفَقَّهُوا فِی اَلدِّینِ فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ یَتَفَقَّهْ مِنْکُمْ فِی اَلدِّینِ فَهُوَ أَعْرَابِیٌّ إِنَّ اَللَّهَ تَعَالَی یَقُولُ فِی کِتَابِهِ لِیَتَفَقَّهُوا فِی اَلدِّینِ وَ لِیُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذٰا رَجَعُوا إِلَیْهِمْ لَعَلَّهُمْ یَحْذَرُونَ (1).

5- وَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: اَلْکَمَالُ کُلُّ اَلْکَمَالِ اَلتَّفَقُّهُ فِی اَلدِّینِ وَ اَلصَّبْرُ عَلَی اَلنَّائِبَهِ وَ تَقْدِیرُ اَلْمَعِیشَهِ (2).

6- وَ رَوَی سُلَیْمَانُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ یَمُوتُ مِنَ اَلْمُؤْمِنِینَ أَحَبَّ إِلَی إِبْلِیسَ مِنْ مَوْتِ فَقِیهٍ (3).

6- وَ عَنْهُ ع قَالَ: إِذَا مَاتَ اَلْمُؤْمِنُ اَلْفَقِیهُ ثُلِمَ فِی اَلْإِسْلاَمِ ثُلْمَهٌ لاَ یَسُدُّهَا شَیْءٌ (4).

۷- وَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا اَلْحَسَنِ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ ع یَقُولُ إِذَا مَاتَ اَلْمُؤْمِنُ بَکَتْ عَلَیْهِ اَلْمَلاَئِکَهُ وَ بِقَاعُ اَلْأَرْضِ اَلَّتِی کَانَ یَعْبُدُ اَللَّهَ عَلَیْهَا وَ أَبْوَابُ اَلسَّمَاءِ اَلَّتِی کَانَ یُصْعَدُ فِیهَا بِأَعْمَالِهِ وَ ثُلِمَ فِی اَلْإِسْلاَمِ ثُلْمَهٌ لاَ یَسُدُّهَا شَیْءٌ لِأَنَّ اَلْمُؤْمِنِینَ اَلْفُقَهَاءَ حُصُونُ اَلْإِسْلاَمِ کَحِصْنِ سُورِ اَلْمَدِینَهِ لَهَا (5).

6- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: لاَ یَسَعُ اَلنَّاسَ حَتَّی یَسْأَلُوا وَ یَتَفَقَّهُوا وَ یَعْرِفُوا إِمَامَهُمْ وَ یَسَعُهُمْ أَنْ یَأْخُذُوا بِمَا یَقُولُ وَ إِنْ کَانَ تَقِیَّهً (6). فهذه نبذه من اَلأخبار المختصه بالعلوم الشرعیه مضافه إِلَی ما ورد فی مطلق

1- ۱) - «الکافی» ج ۱/ ۳۱، کتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ علیه، الحدیث 6؛ و الآیه فی سوره التوبه (۹) :۱۲۲.
2- ۲) - «الکافی» ج ۱/ ۳۲، کتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله، و فضل العلماء، الحدیث 4.
3- ۳) - «الکافی» ج ۱/ ۳۸، کتاب فضل العلم، باب فقد العلماء، الحدیث ۱ و 4.
4- 4) - «الکافی» ج ۱/ ۳۸، کتاب فضل العلم، باب فقد العلماء، الحدیث ۲.
5- 5) - «الکافی» ج ۱/ ۳۸، کتاب فضل العلم، باب فقد العلماء، الحدیث ۳.
6- 6) - «الکافی» ج ۱/ 40، کتاب فضل العلم، باب سؤال العالم و تذاکره، الحدیث 4، و فی جمیع النسخ: «کانت تقیّه» بدل «کان تقیّه» و ما أثبتناه

مطابق للمصدر.

العلم و قد تقدم جمله منه (1)

الفصل الثانی فی العلوم الفرعیه

>و هی التی تتوقف معرفه العلوم الشرعیه علیها< >أما المعرفه بالله تعالی< و ما یتبعه فلا یتوقف أصل تحققه علی شیء من العلوم بل یکفی فیه مجرد النظر و هو أمر عقلی یجب علی کل مکلف و هو أول الواجبات بالذات و إن کان الخوض فی مباحثه و تحقیق مطالبه و دفع شبه المبطلین فیه یتوقف علی بعض العلوم العقلیه- کالمنطق و غیره. و أما الکتاب العزیز فإنه بِلِسٰانٍ عَرَبِیٍّ مُبِینٍ فیتوقف معرفته علی علوم العربیه من النحو و التصریف و الاشتقاق و المعانی و البیان و البدیع و لغه العرب و أصول الفقه لیعرف به حکم عامه و خاصه و مطلقه و مقیده و محکمه و متشابهه و غیرها من ضروبه فمعرفه ما یتوقف علیه من هذه العلوم واجب کوجوبه فإن کان عینیا فهی عینیه و إن کان کفائیا فهی کفائیه و سیأتی تفصیله (2)إن شاء الله تعالی. و أما الحدیث النبوی فالکلام فیه کالکلام فی الکتاب و علومه علومه و یزید الحدیث عنه بمعرفه أحوال رواته من حیث الجرح و التعدیل لیعرف ما یجب قبوله منها و ما یجب رده و هو علم خاص بالرجال (3). و أما الفقه فیتوقف معرفته علی جمیع ما ذکر من العلوم الفرعیه و الأصلیه. أما الکلام فلتوقف معرفه الشرع علی شارعه و عدله و حکمته و معرفه مبلغه و حافظه.

1- ۱) -تقدّم فی المقدّمه.
2- ۲) -سیأتی فی المطلب الثانی.
3- ۳) -یعنی علم الرجال، و المراد أنّ علم الرجال خاصّ بالبحث عن معرفه أحوال رواه الحدیث من حیث الجرح و التعدیل.

و أما الكتاب ففيه نحو خمس مائه آيه تشتمل على أحكام شرعيه (1)فلا بد من معرفتها لمن يريد التفقه بطريق الاستدلال. و أما الحديث فلا بد من معرفه ما يشتمل منه على الأحكام ليستنبطها منه و من الآيات القرآنيه فإن لم يمكن استنباطها منهما رجع إلى بقيه الأدله التى يمكن استفادتها منها من الإجماع و دليل العقل على الوجه المقرر فى أصول الفقه . و المنطق آله شريفه لتحقيق الأدله مطلقا و معرفه الموصل منها إلى المطلوب من غيره. فهذه عشره علوم (2)يتوقف عليها العلوم الشرعيه و جمله ما يتوقف عليه الفقه اثنا عشر (3)و هى ترجع بحسب ما استقر عليه تدوين العلماء إلى ثمانيه فإن علم الاشتقاق قد أدرج فى أصول الفقه غالبا و فى بعض العلوم العربيه و علم المعانى و البيان و البديع قد صار علما واحدا فى أكثر الكتب الموضوعه لها و التصريف داخل مع النحو فى أكثر الكتب و قل من أفرده علما خصوصا كتب المتقدمين فتدبر ذلک موفقا

1- ۱) -فى «الإتقان» ج ۴/۴۰-۴۱: «قال الغزالى و غيره: آيات الأحكام خمسمائه آيه. و قال بعضهم: مائه و خمسون، قيل: و لعلّ مرادهم المصرّح به؛ فإنّ آيات القصص و الأمثال و غيرها يستنبط منها كثير من الأحكام. قال الشيخ عزّ الدين بن عبد السّلام فى كتاب «الإمام فى أدلّه الأحكام» : معظم آى القرآن لا يخلو عن أحكام مشتمله على آداب حسنه و أخلاق جميله. . .» .

2- ۲) -و هى: علم التصريف؛ و النحو؛ و اللغه؛ و الاشتقاق؛ و المعانى؛ و البيان و البديع؛ و أصول الفقه؛ و المنطق؛ و الرجال.

3- ۳) -و هى العلوم العشره المذكوره آنفا مع علم الحديث و تفسير آيات الأحكام.

المطلب الثانی فی مراتب أحکام العلم الشرعی و ما ألحق به

اشاره

و هی ثلاثه فرض عین و فرض کفایه و سنه فالأول (1)ما لا یتأدی الواجب عینا إلا به و علیه حمل (2)حدیث

۱۴- طَلَبُ اَلْعِلْمِ فَرِیضَهٌ عَلَی کُلِّ مُسْلِمٍ (3). و هو یرجع إلی اعتقاد و فعل و ترک. فالأول اعتقاد کلمتی الشهادتین و ما یجب لله و یمتنع علیه و الإذعان بالإمامه للإمام و التصدیق بما جاء به النبی ص من أحوال الدنیا و الآخره مما ثبت عنه تواترا کل ذلک بدلیل تسکن النفس إلیه و یحصل به الجزم.

1- ۱) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ۱/۴۱-46.
2- ۲) - «شرح المهذّب» ج ۱/۴۱؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۱/۴۳-46.
3- ۳) - «الکافی» ج ۱/۳۰، کتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ علیه، الحدیث ۲، ۱ و 5؛ «أمالی الطوسیّ» ج ۲/۱۸۲؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۱۹-۱۲۰؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/۸۱، المقدّمه، الباب ۱۷، الحدیث ۲۲۴؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۸-۱۱.

و ما زاد على ذلک من أدله المتکلمین و الخوض فی دقائق الکلام فهو فرض کفایه لصیانه الدین و دفع شبه المبطلین. و أما الفعل فتعلم واجب الصلاه عند التکلیف بها و دخول وقتها أو قبله بحیث یتوقف التعلم علیه و مثلها الزکاه و الصوم و الحج و الجهاد و الأمر بالمعروف و أما باقی أبواب الفقه من العقود و الإیقاعات فیجب تعلم أحکامها حیث یجب علی المکلف بأحد الأسباب المذکوره فی کتب الفقه و إلا فهی واجبه کفایه. و منه تعلم ما یحل و یحرم من المأکول و المشروب و الملبوس و نحوها مما لا غنی عنه و کذلک أحکام عشره النساء لمن له زوجه و حقوق المماليک لمن له شیء منها. و أما الترک فیدخل فی بعض ما ذکر لیجتنب و مما یلحق به بل هو أهمه کما أسلفناه فی صدر الکتاب (1)تعلم ما یحصل به تطهیر القلب من الصفات المهلکه کالریاء و الحسد و العجب و الکبر و نحوها مما تحقق فی علم مفرد و هو من أجل العلوم قدرا إلا أنه قد اندرس بحیث لا یکاد تری له أثرا. و لو توقف تعلم بعض هذه الواجبات علی الاشتغال به قبل البلوغ لضیق وقته بعده و نحوه وجب علی الولی تعلیم الولد ذلک قبله من باب الحسبه بل ورد الأمر بتعلیم مطلق الأهل ما یحصل به النجاه من النار

۱- قَالَ اَللَّهُ تَعَالَی یا أَیُّهَا اَلَّذِینَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَکُمْ وَ أَهْلِیکُمْ ناراً (2)قَالَ عَلِیٌّ ع وَ جَمَاعَهٌ مِنَ اَلْمُفَسِّرِینَ مَعْنَاهُ عَلِّمُوهُمْ مَا یَنْجُونَ بِهِ مِنَ اَلنَّارِ (3).

1- ۱) -فی القسم الأوّل من النوع الأول من الباب الأوّل.
2- ۲) -سوره التحریم (66) :6.
3- ۳) - «شرح المهذّب» ج ۱/43. فی «المستدرک علی الصحیحین» ج ۲/۴۹۴؛ و «الدرّ المنثور فی التفسیر بالمأثور» ج 6/244: «عن علیّ بن أبی طالب رضی اللّه عنه فی قوله تعالی: قُوا أَنْفُسَکُمْ وَ أَهْلِیکُمْ ناراً [سوره التحریم (66) :6]قال: علّموا أنفسکم و أهلیکم الخیر و أدّبوهم.» ؛ و فی «الدرّ المنثور فی التفسیر بالمأثور» ج 6/244، أیضا: «. . . عن ابن عبّاس، قال: اعملوا بطاعه اللّه و اتّقوا معاصی اللّه، و أمروا أهلیکم بالذکر ینجکم من النار. و. . . عن ابن عبّاس، قال: أدّبوا-

4 ۱- وَ قَالَ ص كُلُّكُمْ رَاعٍ وَ كُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ (1).

و أما فرض الكفايه فما لا بد للناس منه فى إقامه دينهم من العلوم الشرعيه كحفظ القرآن و الأحاديث و علومهما و الفقه و الأصول و العربيه و معرفه رواه الحديث و أحوالهم و الإجماع و ما يحتاج إليه فى قوام أمر المعاش كالطب و الحساب و تعلم الصنائع الضروريه كالخياطه و الفلاحه حتى الحجامه و نحوها.

فرع

قال بعض العلماء (2)فرض الكفايه أفضل من فرض العين لأنه يصان بقيام البعض به جميع المكلفين عن إثمهم المترتب على تركهم له بخلاف فرض العين فإنما يصان به عن الإثم القائم به فقط.

و أما السنه فكتعلم نفل العبادات و الآداب الدينيه و مكارم الأخلاق و شبه ذلک و هو كثير و منه تعلم الهيأه للاطلاع على عظمه الله تعالى و ما يترتب عليه من الهندسه و غيرها و بقى علوم أخر بعضها محرم مطلقا كالسحر و الشعبذه و بعض الفلسفه و كل ما يترتب عليه إثاره الشكوک و بعضها محرم على وجه دون آخر كأحكام النجوم و الرمل فإنه يحرم تعلمها مع اعتقاد تأثيرها و تحقيق وقوعها و مباح مع اعتقاد كون الأمر مستندا إلى الله تعالى و أنه أجرى العاده بكونها سببا فى بعض الآثار و على

۳)

-أهليكم. و عن مجاهد. . . قال: أوصوا أهليكم بتقوى اللّه. و عن قتاده. . . قال: مروهم بطاعه اللّه و انهوهم عن معصيه اللّه.» ؛ و الجمله الأخيره منقوله عن مجاهد و قتاده فى «تفسير التبيان» ج 5/ ۱۰. و روى عن مقاتل فى «تفسير مجمع البيان» ج ۱۰/ ۳۱۸؛ و «تفسير الرازىّ» ج 46/ ۳۰: «هو أن يؤدّب الرجل المسلم نفسه و أهله و يعلّمهم الخير و ينهاهم عن الشرّ.» ؛ و انظر «تفسير ابن كثير» ج ۷ 4/41؛ و «الفقيه و المتفقه» ج ۱/47.

1- ۱) - «صحيح مسلم» ج ۳/۱ 459، كتاب الإماره (۳۳) ؛ «مسند أحمد» ج ۲/5،54،۱۱۱؛ «الفقيه و المتفقه» ج ۱/47؛ «شرح المهذّب» ج ۱/44؛ «مجمع الزوائد» ج ۷ 5/۲۰؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/6.

2- ٢) -هو إمام الحرمين كما فى «شرح المهذّب» ج 45،٣٧/ ١.

سبیل التفاؤل و بعضها مکروه کأشعار المولدین (1)المشتمله علی الغزل و تزجیه (2)الوقت بالبطاله و تضییع العمر بغیر فائده و بعضها مباح کمعرفه التواریخ و الوقائع و الأشعار الخالیه عما ذکر مما لا یدخل فی الواجب کأشعار العرب العاربه (3)التی تصلح للاحتجاج بها فی الکتاب و السنه فإنها ملحقه باللغه (4). و باقی العلوم من الطبیعی و الریاضی و الصناعی أکثره موصوف بالإباحه

1- ۱) -قال البغدادیّ فی «خزانه الأدب» ج ۲۰/ ۱-۲۱: «الکلام الذی یستشهد به نوعان: شعر و غیره؛ فقائل الأول قد قسّمه العلماء علی طبقات أربع: الطبقه الأولی: الشعراء الجاهلیون و هم قبل الإسلام کامرئ القیس و الأعشی؛ و الثانیه: المخضرمون و هم الذین أدرکوا الجاهلیه و الإسلام کلبید و حسّان؛ و الثالثه: المتقدمون -و یقال لهم الإسلامیون-و هم الذین کانوا فی صدر الإسلام کجریر و الفرزدق؛ و الرابعه: المولّدون-و یقال لهم المحدّثون- و هم من بعدهم إلی زماننا، کبشّار بن برد و أبی نواس؛ فالطبقتان الأولیان یستشهد بشعرهما إجماعا، و أمّا الثالثه فالصحیح صحه الاستشهاد بکلامها. . . أمّا الرابعه فالصحیح أنّه لا یستشهد بکلامها مطلقا. و قیل: یستشهد بکلام من یوثق به منهم، و اختاره الزمخشری و تبعه الشارح المحقّق [یعنی الرضی رحمه اللّه]؛ فإنّه استشهد بشعر أبی تمّام فی عدّه مواضع من هذا الشرح، و استشهد الزمخشری أیضا فی تفسیر أوائل البقره ببیت من شعره، و قال: هو و إن کان محدثا لا یستشهد بشعره فی اللغه فهو من علماء العربیه، فأجعل ما یقوله بمنزله ما یرویه، ألا تری إلی قول العلماء: الدلیل علیه بیت الحماسه، فیقنعون بذلک لوثوقهم بروایته و إتقانه. و اعترض علیه. . . الخ» . و قال السیوطی فی «الاقتراح فی علم أصول النحو» / ۷۰: «أجمعوا علی أنّه لا یحتجّ بکلام المولّدین و المحدثین فی اللغه و العربیه، و فی «الکشّاف» ما یقتضی تخصیص ذلک بغیر أئمّه اللغه و رواتها؛ فإنّها استشهد علی مسأله بقول حبیب بن أوس، ثمّ قال: و هو و إن کان محدثا لا یستشهد بشعره فی اللغه، فهو من علماء العربیّه، فأجعل ما یقوله بمنزله ما یرویه، ألا تری إلی قول العلماء: الدلیل علیه بیت الحماسه. فیقتنعون بذلک لتوثقهم بروایته و إتقانه» .
2- ۲) - «التزجیه: دفع الشیء، یقال: کیف تزجّی الأیّام؟ أی کیف تدافعها» («لسان العرب» ج 4/۳54 ۱-۳55 «زجا») .

3- ۳) - «العرب العاربه هم الخلّص منهم، و أخذ من لفظه فأكّد به، كقولک: ليل لائل» («لسان العرب» ج 5۸6/۱، «عرب») ، و هم الجاهليون و المخضرمون، و المتقدّمون على رأى-الذين يصحّ الاحتجاج بأشعارهم لإثبات قواعد الأدب و العربيّه.
4- 4) -فاتّضح ممّا ذكرناه فى هذه التعاليق أنّه يريد المصنّف رحمه اللّه من «أشعار المولّدين» أشعار الطبقه الرابعه؛ و حيث لا يجوز الاستشهاد بأشعار المولّدين لإثبات القواعد الأدبيّه فلا فائده فى تعلّمها، فلا تلحق باللغه التى يجب تعلّمها. و بعض هذه الأشعار المشتمل على الغزل و تضييع العمر بغير فائده، مكروه تعلّمه، و ما لم يكن مشتملا على ذلک فتعلّمه مباح. و بعباره أخرى: قد قسّم المصنّف الأشعار-من حيث حكمها الشرعى-إلى ثلاثه أقسام؛ الأوّل: أشعار العرب العاربه و هى أشعار الطبقه الأولى و الثانيه-و الثالثه على قول-فإنّها ملحقه باللغه و حكمها حكم اللغه، الثانى: أشعار المولّدين المشتمله على الغزل و تضييع العمر بغير فائده، فإنّ تعلمها مكروه؛ الثالث: أشعار المولّدين الخاليه ممّا ذكر، فتعلمها مباح.

بالنظر إلى ذاته و قد يمكن جعله مندوبا لتكميل النفس و إعدادها لغيره من العلوم الشرعيه بتقويتها فى القوه النظريه و قد يكون حراما إذا استلزم التقصير فى العلم الواجب عينا أو كفايه كما يتفق كثيرا فى زماننا هذا لبعض المحرومين الغافلين عن حقائق الدين. و من هذا الباب الاشتغال فى العلوم التى هى آله العلم الشرعى زياده عن القدر المعتبر منها فى الآليه مع وجوب الاشتغال بالعلم الشرعى لعدم قيام من فيه الكفايه به و نحوه. و لتحرير أقسام العلوم و بيان أحكامها على التفصيل محل آخر فإن ذكره هنا يخرج عن موضوع الرساله. و اعلم أن تخصيص العلوم الأربعه (1)بالشرعيه مصطلح جماعه من العلماء و ربما خصه بعضهم بالثلاثه الأخيره و يمكن رد كل علم واجب أو مندوب إليه (2)و لا حرج فى ذلک فإنه مجرد اصطلاح لمناسبه و الله أعلم

1- ۱) -و هى: علم الكلام و أصول الدين؛ و علم الكتاب العزيز؛ و علم الأحاديث؛ و علم الأحكام الشرعيه المعبّر عنها بالفقه.
2- ۲) -أى إلى هذا المصطلح.

ص :٣٨4

المطلب الثالث فی ترتیب العلوم بالنظر إلی المتعلم

اعلم أن لکل علم من هذه العلوم مرتبه من التعلم لا بد لطالبه من مراعاتها لئلا یضیع سعیه أو یعسر علیه طلبه و لیصل إلی بغیته بسرعه و کم قد رأینا طلابا للعلم سنین کثیره لم یحصلوا منه إلا علی القلیل و آخرین حصلوا منه کثیرا فی مده قلیله بسبب مراعاه ترتیبه و عدمه. و لیعلم أیضا أن الغرض الذاتی لیس هو مجرد العلم بهذه العلوم بل الغرض موافقه مراد الله تعالی منها أما بالآلیه أو بالعلم أو بالعمل أو بإقامه نظام الوجود أو إرشاد عباده إلی ما یراد منهم أو غیر ذلک من المطالب و بسبب ذلک یختلف ترتیب التعلم. فمن کان تعلمه فی ابتداء أمره و ریعان شبیبته و هو قابل للترقی إلی مراتب العلوم و التأهل للتفقه فی الدین بطریق الاستدلال و البراهین فینبغی أن یشتغل فی أول أمره بحفظ کتاب الله تعالی و تجویده علی الوجه المعتبر لیکون مفتاحا صالحا و معینا ناجحا و لیستنیر القلب به و یستعد بسببه إلی درک باقی العلوم.

فإذا فرغ منه اشتغل بتعلم العلوم العربيه فإنها أول آلات الفهم و أعظم أسباب العلم الشرعى فيقرأ أولا علم التصريف و يتدرج فى كتبه من الأسهل إلى الأصعب و الأصغر إلى الأكبر حتى يتقنه و يحيط به علما. ثم ينتقل إلى النحو فيشتغل فيه على هذا النهج و يزيد فيه بالجد و الحفظ فإن له أثرا عظيما فى فهم المعانى و مدخلا جليلا فى إتقان الكتاب و السنه لأنهما عربيان. ثم ينتقل منه إلى بقيه العلوم العربيه فإذا فرغ منها أجمع اشتغل بالمنطق و حقق مقاصده على النمط الأوسط و لا يبالغ فيه مبالغته فى غيره لأن المقصود منه يحصل بدونه و فى الزياده تضييع للوقت غالبا. ثم ينتقل منه إلى علم الكلام و يتدرج فيه كذلک و يطلع على طبيعياته ليحصل له بذلک ملكه البحث و الاطلاع على مزايا العوالم و خواصها. ثم ينتقل منه إلى أصول الفقه متدرجا فى كتبه و مباحثه كذلک و هذا العلم أولى العلوم بالتحرير و أحقها بالتحقيق بعد علم النحو لمن يريد التفقه فى دين الله تعالى فلا يقتصر منه على القليل فبقدر ما يحققه تتحقق عنده المباحث الفقهيه و الأدله الشرعيه. ثم ينتقل منه إلى علم درايه الحديث فيطالعه و يحيط بقواعده و مصطلحاته و ليس من العلوم الدقيقه و إنما هو مصطلحات مدونه و فوائد مجموعه. فإذا وقف على مقاصده انتقل إلى قراءه الحديث بالروايه و التفسير و البحث و التصحيح على حسب ما يقتضيه الحال و يسعه الوقت و لا أقل من أصل (1) منه يشتمل على أبواب الفقه و أحاديثه. ثم ينتقل منه إلى البحث عن الآيات القرآنيه المتعلقه بالأحكام الشرعيه و قد

1- ۱) -يريد من «الأصل» جامعا روائيا ک «الكافى» و «التهذيب» و «الاستبصار» و «كتاب من لا يحضره الفقيه» ، لا الأصل بمعناه الاصطلاحى، الذى منه الأصول الأربعمائه المشهوره.

أفردها العلماء (1) رضوان الله عليهم بالبحث و خصوها بالتصنيف فليطالع فيها كتابا و ليبحث عن أسرارها و ليمعن النظر فى كشف أغوارها فليس لها حد تقف عليه الأفهام إذ ليست كغيرها من كلام الأنام و إنما هى كلام الملک العلام و فهم الناس لها على حسب ما تصل إليه عقولهم و تدركه أفهامهم. فإذا فرغ منها انتقل بعدها إلى قراءه الكتب الفقهيه فيقرأ منها أولا كتابا يطلع فيه على مطالبه و رءوس مسائله و على مصطلحات الفقهاء و قواعدهم فإنها لا تكاد تستفاد إلا من أفواه المشايخ بخلاف غيره من العلوم ثم يشرع ثانيا فى قراءه كتاب آخر بالبحث و الاستدلال و استنباط الفرع من أصوله و رده إلى ما يليق به من العلوم و استفاده الحكم من كتاب أو سنه من جهه النص أو الاستنباط من عموم لفظ أو إطلاقه و من حديث صحيح أو حسن أو غيرهما ليتدرب على هذه المطالب على التدريج فليس من العلوم شىء أشد ارتباطا بغيره و لا أعم احتياجا إليها منه فليبذل فيه جهده و ليعظم فيه جده فإنه المقصد الأقصى و المطلب الأسنى و وراثه الأنبياء و لا يكفى ذلک كله إلا بهبه من الله تعالى إلهيه و قوه منه قدسيه (2) توصله إلى هذه البغيه و تبلغه هذه الرتبه و هى العمده فى فقه دين الله تعالى و لا حيله للعبد فيها بل هى منحه إلهيه و نفحه ربانيه يخص بها من يشاء من عباده إلا أن للجد و المجاهده و التوجه إلى الله تعالى و الانقطاع إليه أثرا بينا فى إفاضتها من الجناب القدسى وَ اَلَّذِينَ جٰاهَدُوا فِينٰا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنٰا وَ إِنَّ اَللّٰهَ لَمَعَ اَلْمُحْسِنِينَ (3).

1- ۱) -منهم الفاضل المقداد و القطب الراوندىّ؛ و من المتأخرين عن المصنّف: المحقق الأردبيلى و الفاضل الجواد رحمهم اللّه تعالى، انظر تفصيل ذلک فى «الذريعه» ج 4/ ۱-43.

2- ۲) -قال المصنّف رحمه اللّه فى «شرح اللمعه» ج ۳/66، فى بيان شرائط الإفتاء: «. . . نعم يشترط مع ذلک كلّه أن يكون له قوّه يتمكّن بها من ردّ الفروع إلى أصولها و استنباطها منها، و هذه هى العمده فى هذا الباب، و إلاّ فتحصيل تلک المقدّمات قد صارت فى زماننا سهله، لكثره ما حقّقه العلماء و الفقهاء فيها و فى بيان استعمالها، و إنّما تلک القوّه بيد اللّه تعالى يؤتيها من يشاء من عباده على وفق حكمته و مراده، و لكثره المجاهده و الممارسه لأهلها مدخل عظيم فى تحصيلها، وَ اَلَّذِينَ جٰاهَدُوا فِينٰا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنٰا [سوره العنكبوت (۲۹) :69]» .

3- ۳) -سوره العنكبوت (۲۹) :69.

فإذا فرغ من ذلک کله شرع فی تفسیر الکتاب العزیز بأسره فکل هذه العلوم له مقدمه و إذا وفق له فلا یقتصر علی ما استخرجه المفسرون بأنظارهم فیه بل یکثر من التفکر فی معانیه و یصفی نفسه للتطلع علی خوافیه و یبتهل إلی الله تعالی فی أن یمنحه من لدنه فهم کتابه و أسرار خطابه فحینئذ یظهر علیه من الحقائق ما لم یصل إلیه غیره من المفسرین لأن الکتاب العزیز بحر لجی فی قعره درر و فی ظاهره خیر و الناس فی التقاط دره و الاطلاع علی بعض حقائقه علی مراتب حسب ما تبلغه قوتهم و یفتح الله به علیهم و من ثم نری التفاسیر مختلفه حسب اختلاف أهلها فیما یغلب علیهم من العلم فمنها ما یغلب علیه العربیه کالکشاف للزمخشری و منها ما یغلب علیه الحکمه و البرهان الکلامی کمفتاح أو مفاتیح الغیب للرازی و منها ما یغلب علیه القصص کتفسیر الثعلبی (1)و منها ما یسلط علی تأویل الحقائق دون تفسیر الظاهر کتأویل عبد الرزاق القاشی (2)إلی غیر ذلک من المظاهر و من المشهور ما روی من أن للقرآن تفسیرا و تأویلا و حقائق و دقائق و أن له ظهرا و بطنا و حدا و مطلعا (3). ذٰلِکَ فَضْلُ اَللّٰهِ یُؤْتِیهِ مَنْ یَشٰاءُ وَ اَللّٰهُ ذُو اَلْفَضْلِ اَلْعَظِیمِ (4).

1- ۱) -الموسوم ب «الکشف و البیان» ، انظر وصفه فی «الذریعه» ج ۱۸/66-67.

2- ۲) - «تأویل الآیات» أو «التأویلات» ، انظر وصفه فی «الذریعه» ج ۳/۳۰ ۳.

3- ۳) -فی «تفسیر الطبریّ» ج ۹/ ۱؛ و «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۸۸،۲6۰: «قال صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم: «إنّ للقرآن ظاهرا و باطنا و حدّا و مطلعا» ؛ و فی «تفسیر العیّاشیّ» ج ۱۱/ ۱، الحدیث 5؛ و «بصائر الدرجات» /۱۹6، الحدیث ۷: «عن الفضیل بن یسار، قال: سألت أبا جعفر علیه السّلام عن هذه الروایه: ما فی القرآن آیه إلاّ و لها ظهر و بطن، و ما فیه حرف إلاّ و له حدّ و لکلّ حدّ مطلع، ما یعنی بقوله: لها ظهر و بطن؟ قال: ظهره و بطنه تأویله. . .» ؛ و فی «المحاسن» / ۲۷۰، الحدیث ۳6۰: «. . . قلت: و للقرآن بطن و ظهر؟ فقال: نعم، لأنّ لکتاب اللّه ظاهرا و باطنا و معاینا و ناسخا و منسوخا و محکما و متشابها و سننا و أمثالا و فصلا و وصلا و أحرفا و تصریفا. . .» و راجع أیضا «بحار الأنوار» ج ۹۲/۷۸-6 ۱۰؛ «الإتقان» ج 4/۲۲۵. و أمّا قوله «و حقائق و دقائق» فلم أجده فی الأحادیث و الروایات. نعم قال المکی فی «علم القلوب» /۲۷: «و قیل: ما من آیه فی القرآن إلاّ

و لها سبع معان: ظاهر و باطن و إشارات و أمارات و لطائف و دقائق و حقائق؛ فالظاهر للعوام، و الباطن للخواصّ، و الإشارات لخاصّ الخواصّ، و الأمارات للأولياء، و اللطائف للصدّيقين، و الدقائق للمحبّين، و الحقائق للنبيّين» .

4- 4) -سوره الجمعه (۶۲) :4.

فإذا فرغ من ذلک و أراد الترقی و تکمیل النفس فلیطالع کتب الحکمه من الطبیعی و الریاضی و الحکمه العملیه المشتمله علی تهذیب الأخلاق فی النفس و ما خرج عنها من ضرورات دار الفناء. ثم ینتقل بعده إلی العلوم الحقیقیه و الفنون الحقیه فإنها لباب هذه العلوم و نتیجه کل معلوم و بها یصل إلی درجه المقربین و یحصل علی مقاعد الواصلین أوصلنا الله و إیاکم إلی ذلک الجناب إنه کریم وهاب. هذا کله ترتیب من هو أهل لهذه العلوم و له استعداد لتحصیلها و نفس قابله لفهمها فأما القاصرون عن درک هذا المقام و الممنوعون بالعوائق عن الوصول إلی هذا المرام فلیقتصروا منها علی ما یمکنهم الوصول إلیه متدرجین فیه حسب ما دللنا علیه فإن لم یکن لهم بد من الاقتصار فلا أقل من الاکتفاء بالعلوم الشرعیه و الأحکام الدینیه. فإن ضاق الوقت أو ضعفت النفس عن ذلک- فالفقه أولی من الجمیع فبه قامت النبوات و انتظم أمر المعاش و المعاد مضیفا إلیه ما یجب مراعاته من تهذیب النفس و إصلاح القلب من علم الطب النفسی لیترتب علیه العداله التی بها قامت السماوات و الأرض و التقوی التی هی ملاک الأمر. فإذا فرغ عما خلق له من العلوم فلیشتغل بالعمل الذی هو زبده العلم و علیه الخلق قال الله تعالی وَ مٰا خَلَقْتُ اَلْجِنَّ وَ اَلْإِنْسَ إِلاّٰ لِیَعْبُدُونِ (1). و هذه العلوم بمنزله الآلات القریبه أو البعیده لِلعمل کما حققناه فی الباب الأول (2)و ما أجهل و أخسر و أحمق من یتعلم صنعه لینتفع بها فی أمر معاشه ثم یصرف عمره و یجعل کَدَّهُ فی تحصیل آلاتِها من غیر أن یشتغل بها اشتغالا یحصل به الغرض منها فتدبر ذلک موفقا إن شاء الله تعالی

1- ۱) -سوره الذاریات (۵۱) :56.
2- ۲) -فی الأمر الثانی من القسم الأوّل من النوع الأول من ذلک الباب.

تَتِمَّهُ الكتاب

اعلم وفقک الله تعالی أنی قد أوضحت لک السبیل و علمتک کیفیه المسیر و بینت لک کمال الآداب و حثثتک علی دخول هذا الباب فعلیک بالجد و التشمیر و اغتنام أیام عمرک القصیر فی اقتناء الفضائل النفسانیه و الحصول علی الملکات العلمیه فإنها سبب لسعادتک المؤبده و موجبه لکمال النعمه المخلّده فإنها من کمالات نفسک الإنسانیه و هی باقیه أبدا لا تعدم کما تحقق فی العلوم الحکمیه و دلت علیه الآیات القرآنیه و الأخبار النبویه فتقصیرک فی تحصیل الکمال فی أیام هذه المهله القلیله موجب لدوام حسرتک الطویله. و اعتبر فی نفسک الآن إن کنت ذا بصیره أنک لا ترضی بالقصور عن أبناء نوعک من بلدک أو محلتک و تتألم بزیاده علمهم علی علمک و ارتفاع شأنهم علی شأنک مع أنک و هم فی دار خسیسه و عیشه دنیه زائله عما قلیل و لا یکاد یطلع علی نقصک من الخارجین عنک إلا القلیل فکیف ترضی لنفسک إن کنت عاقلا بأن تکون غدا فی دار البقاء عند اجتماع جمیع العوالم من الأنبیاء و المرسلین و الشهداء و الصالحین و العلماء الراسخین و الملائکه المقربین و منازلهم فی تلک

الدار على قدر كمالاتهم التى حصلوها فى هذه الدار الفانيه و المده الزائله فى موقف صف النعال (1)و أنت الآن قادر على درک الكمال ما هذا إلا قصور فى العقل أو سبات نعوذ بالله من سنه الغفله و سوء الزله. هذا كله على تقدير سلامتک فى تلک الدار من عظيم الأخطار و عذاب النار و أَنَّى لک بالأمان من ذلک و قد عرفت أن أكثر هذه العلوم واجب إما على الأعيان أو الكفايه و أن الواجب الكفائى إذا لم يقم به من فيه كفايه يأثم الجميع بتركه و يصير حكمه فى ذلک كالواجب العينى. و أين القائم فى هذا الزمان بل فى أكثر الأزمان بالواجب من تحصيل هذه العلوم الشرعيه و الحاصل على درجتها المرضيه سيما التفقه فى الدين فإن أقل مراتبه وجوبه على الكفايه و أدنى ما يتأدى به هذا الواجب أن يكون فى كل قطر منه قائم به ممن فيه كفايه و هذا لا يحصل إلا مع وجود خلق كثير من الفقهاء فى أقطار الأرض و متى اتفق ذلک فى هذه الأزمنه. هذا مع القيام بما يلزمه من العلوم و الكتب التى يتوقف عليها من الحديث و غيره و تصحيحها و ضبطها و كل هذا أمر معدوم فى هذا الزمان فالتقاعد عنه و الاشتغال بغير العلم و مقدماته قد صار من أعظم العصيان و إن كان بصوره العباده من دعاء أو قراءه القرآن فأين السلامه من أهوال القيامه للقاعد عن الاشتغال بالعلوم الشرعيه على تقدير رضاه بهمته الخسيسه عن ارتقاء مقام أهل الدرجه العليه. و اعتبر ثالثا [ثانيا]على تقدير السلامه من ذلک كله أن امتيازک عن سائر جنسک من الحيوانات ليس إلا بهذه القوه العاقله التى قد خصک الله بها من بينها المميزه بين الخطأ و الصواب الموجبه لتحصيل العلوم النافعه لک فى هذه الدار و فى دار المآب فقعودک عن استعمالها فيما خلقت له و انهماکک فى مهلکک

1- ۱) - «فى موقف صفّ النعال» خبر ل «تكون» .

من المأكل و المشرب و غيرهما من الأعمال التى يشاركک فيها سائر الحيوانات حتى الديدان و الخنافس فإنها تأكل و تشرب و تجمع القوت و تتناكح و تتوالد مع أنک قادر على أن تصير من جمله الملائكه المقربين باستعمال قوتک فى العلم و العمل بل أعظم من الملائكه عين الخسران المبين (1). فتنبهوا معشر إخوانى و أحبائى أيقظنا الله و إياكم من غفلتكم و اغتنموا أيام مهلتكم و تلافوا تفريطكم قبل زوال الإمكان و فوت الأوان و الحصول فى حيز كان فيا لها حسره لا يتدارک فارطها و ندامه تخلد محنتها. نبهنا الله و إياكم من مراقد الطبيعه و جعل ما بقى من أيام هذه المهله مصروفا على علوم الشريعه و أحلنا جميعا فى دار كرامته بمنازلها الرفيعه إنه أكرم الأكرمين و أجود الأجودين. و على هذا القدر نختم الرساله حامدين لله تعالى مصلين على خاتم الرساله و على آله أهل العصمه و العداله مسلمين مستغفرين من ذنوبنا إنه غفور رحيم. و فرغ منها مؤلفها الفقير إلى عفو الله تعالى و رحمته زين الدين بن على بن أحمد الشامى العاملى ضحى يوم الخميس يوم العشرين من شهر ربيع الأول سنه أربع و خمسين و تسع مائه تقبلها الله برحمته و تلقاها بيد كرمه و رأفته إنه جواد كريم وَ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰالَمِينَ (2)

1- ۱) - «عين الخسران المبين» خبر لقوله: «فقعودک» .
2- ۲) -قد فرغت-بحول اللّه و قوّته-من مقابله هذا الأثر الشريف و السفر المنيف و الكتاب القيّم، مع ستّ نسخ مطبوعه و أكثر من خمس نسخ مخطوطه-منها النسخه التى كتبها تلميذ المؤلّف رحمه اللّه و سمعها منه و عليها خطّه- و تحقيقه و تخريج مصادر الروايات و أقوال الصحابه و العلماء و أكثر الأشعار، و التعليق عليه و إعراب مواضعه المشكله، فى شهر جمادى الأولى من سنه ۹ ۱۴۰ ه. فى بلده قم المشرفه و كان شروعى فى ذلک فى شهر شعبان المعظّم من سنه ۷ ۱۴۰ ه. و الحمد للّه ربّ العالمين و صلّى اللّه على سيّدنا و مولانا محمّد و آله الطيّبين الطاهرين، و أنا العبد رضا المختارى، غفر اللّه له و لوالديه.

ص :394

الفهارس العامّه

اشاره

١-مصادر التحقيق

٢-الآيات الكريمه

٣-الأحاديث الشريفه

4-الآثار

5-الأشعار

6-الأعلام الوارده فى المتن

٧-الأعلام الوارده فى مقدّمه التحقيق و التعاليق

٨-الكتب الوارده فى المتن

٩-الكتب الوارده فى مقدّمه التحقيق و التعاليق

١٠-الموضوعات

ص :٣٩5

تنبیهات

١-یشمل هذا الفهرس أسماء مصادر مقدّمه التحقیق و مصادر تحقیق متن الکتاب، و میّزنا ما یکون من مصادر مقدّمه التحقیق فقط دون مصادر تحقیق متن الکتاب بنجمه وضعناها قبل أسماء المصادر؛ فمثلا تری:

* «أعیان الشیعه» .

فیعلم أنّه من مصادر مقدّمه التحقیق فقط.

٢-التواریخ المذکوره فی هذا الفهرس و فی سائر المواضع، کلّها بالسنه الهجریه القمریه إلاّ ما صرّح بغیرها.

٣-ذکرنا أشهر الأقوال فی سنی ولاده المؤلّفین أو وفیاتهم غالبا.

4-حرف «م» قبل العدد یعنی: المتوفّی؛ و بعد العدد یعنی: السنه المیلادیه.

5-هذه العلامه «-» تعنی: انظر، و تعادل هذه العلامه «-» ؛ فمثلا تری:

«إرشاد الأریب إلی معرفه الأدیب» - «معجم الأدباء» .

یعنی للاطّلاع علی خصوصیات الکتاب انظر «معجم الأدباء» فی هذا الفهرس.

6-حین یعرف المصدر بتسمیه هی أکثر انتشارا من عنوانه الأصلی، مثل «الروضه البهیه فی شرح اللمعه الدمشقیه» ، و شهرته «شرح اللمعه» ؛ فقد استعملنا العنوان المشهور و أحلنا إلیه من العنوان الأصلی، مثل:

«الروضه البهیه فی شرح اللمعه الدمشقیه» - «شرح اللمعه» .

٧-اعتمدنا فی إثبات ما وجدناه مذکورا فی المصدر من خصوصیات الطبعه و تاریخ الطبع و محلّه و غیر ذلک، و أهملنا ما لم نجده فیه إلاّ ما جعلناه بین المعقوفین.

٨-ذکرنا فی هذا الفهرس الاسم و العنوان الکامل للمصدر، بینما ذکرناه فی التعالیق و مقدّمه التحقیق باسمه المختصر غالبا، مثل:

«تذکره السامع و المتکلّم فی أدب العالم و المتعلّم» .

و ذکرناه فی التعالیق بعنوان «تذکره السامع» فقط.

ص: ۳۹۶

١-فهرس مصادر التحقيق

أ: المصادر العربيه

١- «القرآن الكريم» .

«أ»

٢- «الإتقان فى علوم القرآن» . لجلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى (٨٤٩-٩١١ ه) . تحقيق محمّد أبى الفضل إبراهيم. الطبعه الثانيه،4 أجزاء فى مجلّدين، قم، الرضى و بيدار،١٣٦٣ ه ش.

٣- «الاحتجاج على أهل اللجاج» . لأبى منصور أحمد بن علىّ بن أبى طالب الطبرسىّ (القرن السادس) . تحقيق السيّد محمّد باقر الخرسان. مجلّدان، النجف الأشرف، مطبعه النعمان، ١٣٨٦ه/١٩٦٦م.

4-* «إحياء الداثر من القرن العاشر» (من «طبقات أعلام الشيعه») . للشيخ محمّد محسن آقا بزرگ الطهرانىّ. (١٢٩٣-١٣٨٩ ه) . تحقيق على نقى المنزوى. الطبعه الأولى، طهران، جامعه طهران، ١٣٦٦ ه ش.

5- «إحياء علوم الدين» . لأبى حامد محمّد بن محمّد بن محمّد الغزّالى (45-5٠5 ه)4 مجلّدات، مصر، مطبعه الحلبىّ،١٣47ه.

6- «اختصار علوم الحديث» . لأبى الفداء الحافظ إسماعيل بن كثير (٧٠١-٧74 ه) . تحقيق محمد

عبد الرزاق حمزه، الطبعه الأولى، مكّه المكرّمه، المطبعه الماجديه،١٣٥٣ ه.

٧- «أخلاق العلماء» . لأبى بكر محمّد بن حسين بن عبد اللّه الآجرى (م ٣6٠ ه) . تحقيق فاروق حماده، الطبعه الأولى، دمشق، مكتبه العرفان،١٣٩٢ ه/ ١٩٧٢ م.

٨- «أدب الإملاء و الاستملاء» . لأبى سعد عبد الكريم بن محمّد بن منصور السمعانى (6 ٠5-56٢ ه) .

ليدن،١٩5٢ م.

٩- «أدب الدنيا و الدين» . لأبى الحسن علىّ بن محمّد بن حبيب البصرى الماوردى (٣64- ٠45 ه) :

تحقيق مصطفى السقا. الطبعه الرابعه، بيروت، دار الكتب العلميه،١٣٩٨ ه/ ١٩٧٨ م.

١٠- «أدب المفتى و المستفتى» . لأبى عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزورى المعروف بابن الصلاح (٥٧٧-643 ه) . تحقيق عبد المعطى أمين قلعجى. طبع فى أوّل المجلّد الأوّل من كتاب «فتاوى و مسائل ابن الصلاح» : الطبعه الأولى، مجلّدان، بيروت، دار المعرفه،6 ٠١4 ه/١٩٨6 م.

١١- «الأذكار المنتخبه من كلام سيّد الأبرار» . لأبى زكريا يحيى بن شرف النّووى الشافعى (٦٣١-6٧6 ه) . الطبعه الرابعه، مصر، مكتبه مصطفى البابى الحلبىّ و أولاده،١٣٧5 ه/١٩55 م.

[] «إرشاد الأريب إلى معرفه الأديب» - «معجم الأدباء» .

١٢- «إرشاد القلوب إلى الصواب المنجى من عمل به من أليم العقاب» . لأبى محمّد الحسن بن محمّد الديلمىّ (م القرن الثامن) . جزآن فى مجلّد واحد، قم، الرضى.

١٣- «أساس البلاغه» . لأبى القاسم جار اللّه محمود بن عمر الزمخشرى (٥٣٨-46٧ ه) . تحقيق عبد الرحيم محمود. بيروت، دار المعرفه،١٣٩٩ ه/ ١٩٧٩ م.

۱4- «الإعجاز و الإيجاز» . لأبى منصور عبد الملک بن محمّد بن إسماعيل الثعالبى النيسابوریّ (۳۵-۴۲۹ ه) . بيروت: دار صعب و بغداد: دار لسان.

۱5- «الأعلام» . لخير الدين الزّرکلى (۱۳۱-۱۳۹6 ه) . الطبعه السادسه،۸ مجلّدات، بيروت، دار العلم للملايين،۱۹۸4م.

۱6- «الأعلام فى کتاب معجم البلدان لياقوت الحموى» . لعبد الحسين الشبسترى. الطبعه الأولى، بيروت، دار إحياء التراث العربى، تاريخ المقدّمه:5 ۱4۰ه.

۱۷- «أعلام الموقّعين عن ربّ العالمين» . لشمس الدين محمّد بن أبى بکر المعروف بابن قيّم الجوزيه (۶۹۱-۷5۱ ه) . تحقيق عبد الرحمن الوکيل.4 أجزاء فى مجلّدين، القاهره، دار الکتب الحديثه، ۱۳۸۹ه.

۱۸-* «أعيان الشيعه» للسيّد محسن بن عبد الکريم الأمين الحسينى العاملى الشقرائى (۱۲۸4-۱۳۷۱ ه) . تحقيق السيّد حسن الأمين. الطبعه الخامسه، ۱۰ مجلّدات +الفهرس، بيروت، دار التعارف للمطبوعات،۳ ۱4۰ه/ ۱۹۸۳م.

١٩- «الإفصاح فى فقه اللغه» . لحسين يوسف موسى و عبد الفتاح الصعيدى. الطبعه الثالثه، مجلّدان، قم، مكتب الإعلام الإسلامى،4 ١٤٠ه.

٢٠- «الاقتراح فى علم أصول النحو» . لجلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى (٨٤٩-٩١١ ه) . تحقيق أحمد محمّد قاسم، [مصر،١٣٩٦ه؟].

٢١- «أمالى الصدوق» . لأبى جعفر الشيخ الصدوق محمّد بن علىّ بن الحسين بابويه القمّىّ (بعد 4 ٣٠-٣٨١ ه) . الطبعه الخامسه، بيروت، الأعلمى، ١٤٠٠ه/ ١٩٨٠م.

٢٢- «أمالى الطوسىّ» . لأبى جعفر شيخ الطائفه محمّد بن الحسن الطوسىّ (٣٨٥- ٤٦٠ ه) . تحقيق السيّد محمّد صادق بحر العلوم. مجلّدان، بغداد، المكتبه الأهليّه،١٣٨٤ه/1964م.

٢٣- «أمالى القالى» . لأبى على إسماعيل بن القاسم البغدادىّ (٢٨٨-356 ه) . تحقيق محمّد عبد الجواد الأصمعى. جزآن فى مجلّد واحد، [القاهره]، دار الكتب المصريه،١٩٧٥-١٩٧6.

٢4- «أمالى المرتضى» . لأبى القاسم علىّ بن الحسين المشهور بعلم الهدى و الشريف المرتضى (٣55-٤٣6 ه) . تحقيق السيّد محمّد بدر الدين النعسانى الحلبىّ.4 أجزاء فى مجلّدين، قم، مكتبه آيه اللّه المرعشىّ،٣ ١٤٠ ه. [بالأوفست عن طبعته السابقه،١٣٢٥ه/٧ ١٩٠م].

٢5- «أمالى المفيد» . لأبى عبد اللّه محمّد بن محمّد بن النعمان البغدادىّ المعروف بالشيخ المفيد (٣٣٦/٣٣٨-٤١٣ ه) . تحقيق حسين أستاد ولى و على أكبر الغفارى. قم، مؤسّسه النشر الإسلامى، ٣ ١٤٠ه.

٢6- «الأمثال و الحكم» . لمحمّد بن أبى بكر بن عبد القادر الرازىّ (كان حيا فى 666 ه) . تحقيق فيروز حريرچى. الطبعه الأولى، دمشق، المستشاريه الثقافيه للجمهوريه الإسلاميه الإيرانيه بدمشق، ٨ ١٤٠ه/١٩٨٧م.

٢٧-* «أمل الآمل فى علماء جبل عامل» لمحمّد بن الحسن الشيخ الحرّ العاملىّ (١٠٣٣-4 ١١٠ ه) .

تحقيق السيّد أحمد الحسينى. الطبعه الثانيه، مجلّدان، قم، دار الكتاب الإسلامى،١٣6٢ه ش.

[بالأوفست عن طبعته الأولى، بغداد، مكتبه الأندلس].

۲۸- «إنباه الرواه على أنباه النحاه» . لأبى الحسن جمال الدين علىّ بن يوسف القفطى (۵۶۸-۶۴۶ ه) . تحقيق محمّد أبى الفضل إبراهيم. الطبعه الأولى،4 مجلّدات، القاهره، دار الكتب المصريه،۱۳۷4ه.

۲۹-* «الانتصار» . لأبى القاسم علىّ بن الحسين المشهور بعلم الهدى و الشريف المرتضى (۳۵۵-۴۳۶ ه) . قدّم له السيّد محمّد رضا الخرسان. النجف الأشرف، المطبعه الحيدريّه، ۱۳۹۱ه/ ۱۹۷۱م.

۳۰- «الأنموذج» لأبى القاسم جار اللّه محمود بن عمر الزمخشرى (۴۶۷-۵۳۸ ه) . المطبوع فى كتاب

«جامع المقدمات» ضمن «شرح الأنموذج» ، طهران، المكتبه الإسلاميه،١٣٧٩ه.

٣١- «الأنوار النعمانيه فى معرفه النشأه الإنسانيه» . للمحدّث السيّد نعمه اللّه الموسوى الجزائرىّ (١٠٥-١١١٢ ه) . تحقيق محمّد على القاضى الطباطبائى. [الطبعه الأولى]،4 أجزاء فى مجلّدين، تبريز، [١٣٨٢ه].

«ب»

٣٢- «بحار الأنوار الجامعه لدرر أخبار الأئمّه الأطهار عليهم السلام» . للعلامه محمّد باقر بن محمّد تقىّ المجلسى (١٠٣٧-١١١٠ ه) . الطبعه الثالثه، ١١٠ مجلّد (إلاّ 6 مجلّدات، من المجلّد ٢٩-٣4) + المقدّمه، بيروت، دار إحياء التراث العربى،١٤٠٣ه/١٩٨٣م.

٣٣- «بدايه الهدايه» . لأبى حامد محمّد بن محمّد بن محمّد الغزّالى (450-505 ه) . مصر، المطبعه الوهبيه،١٢٨٣ه.

34- «بصائر الدرجات» . لأبى جعفر محمّد بن الحسن بن فروخ الصفّار (م ٢٩٠ ه) . تحقيق الميرزا محسن كوچه باغى. الطبعه الثانيه، إيران، [بعد ١٣٩١ه].

35-* «بهجه الآمال فى شرح زبده المقال» . لملا على العلیارى التبريزى (١٢٣٦-١٣٢٧ه) . الطبعه الأولى، صدرت منه حتّى الآن 5 مجلّدات، طهران، مؤسّسه كوشان پور،١٣٩٥-١٤٠٧ه.

36- «البيان و التبيين» . لأبى عثمان عمرو بن بحر الملقّب بالجاحظ (م 255 ه) . تحقيق فوزى عطوى.

بيروت، مكتبه الطلاب و شركه الكتاب اللبنانى،١٩٦٨م.

«ت»

٣٧- «تاريخ الأدب العربى» . لكارل بروكلمان (١٨٦٨-1956 م) . ترجمه د. عبد الحليم النجّار و سيد يعقوب بكر و رمضان عبد التواب. الطبعه الأولى،6 مجلّدات، مصر، دار المعارف، ١٩٥٩-١٩٧٧م.

۳۸- «تاریخ التراث العربی» . لفؤاد سزگین. ترجمه محمود فهمی حجازی، و راجعه عرفه مصطفی و سعید عبد الرحیم. [الطبعه الأولی]، صدر حتّی الآن بعض مجلّداته، المملکه العربیه السعودیه، جامعه محمّد بن سعود الإسلامیه،۳ ۱4۰ه/۱۹۸۳م.

۳۹-* «تاریخ التربیه الإسلامیه» . لأحمد شلبی، الطبعه الثالثه، القاهره، مکتبه النهضه المصریه، ۱966م.

4۰- «تاریخ الحکماء» . لأبی الحسن جمال الدین علیّ بن یوسف القفطی (۵6۸-646ه) . لیبسک، ۳ ۱۹۰م.

۴۱-* «تأسیس الشیعه لعلوم الإسلام» . للسیّد حسن الصدر (۱۲۷۲-۱۳54 ه) . طهران، الأعلمی.

۴۲- «التبیان فی آداب حمله القرآن» . لأبی زکریا یحیی بن شرف الدین النووی الشافعی (۶۳۱-۶۷۷ ه) . الطبعه الثانیه، دار الفکر،۱۳۹۳ه/۱۹۷۳م.

[] «التبیان فی تفسیر القرآن» - «تفسیر التبیان» .

۴۳- «تحریر الأحکام الشرعیه علی مذهب الإمامیّه» . للعلامه الحلی جمال الدین الحسن بن یوسف بن المطهّر (۶۴۸-۷۲۶ ه) . جزآن فی مجلّد واحد، قم، مؤسّسه آل البیت، [بالأوفست عن طبعته الحجریه].

44-* «تحفه العالم فی شرح خطبه المعالم» . للسیّد جعفر ابن السیّد محمّد آل بحر العلوم (۱۲۸۱-۱۳۷۷ ه) . الطبعه الثانیه، جزآن فی مجلّد واحد، طهران، مکتبه الصادق، ۱۴۰۱ه/ ۱۳۶۰ه ش.

45- «تحف العقول عن آل الرسول» علیهم السلام. لأبی محمّد الحسن بن علیّ بن الحسین بن شعبه الحرّانیّ (القرن الرابع) . الطبعه الخامسه، بیروت، الأعلمی،۱۳۹۴ه.

46- «تدریب الراوی فی شرح تقریب النواوی» . لجلال الدین عبد الرحمن بن أبی بکر السیوطی (۸۴۹-۹۱۱ ه) . تحقیق عبد الوهّاب عبد اللطیف. الطبعه الثانیه، جزآن فی مجلّد واحد، مصر، دار الکتب الحدیثه،۱۳۸۵ه/ ۱۹66م.

۴۷- «تذکره الحفاظ» . لأبی عبد اللّه محمّد بن أحمد الذهبی (۶۷۳-۷۴۸ ه) . تحقیق عبد الرحمن بن یحیی المعلّمی.4 أجزاء فی مجلّدین، بیروت، دار إحیاء التراث العربی.

۴۸- «تذکره السامع و المتکلّم فی أدب العالم و المتعلّم» . لمحمّد بن إبراهیم بن سعد اللّه بن جماعه الکنانیّ (۶۳۹-۷۳۳ ه) . تحقیق السیّد محمّد هاشم الندوی. [الطبعه الأولی]، حیدرآباد الدکن، دائره المعارف العثمانیه،۱۳54ه.

۴۹-[نشره] «تراثنا» . نشره فصلیه تصدرها مؤسّسه آل البیت علیهم السلام لإحیاء التراث فی قم.

(صدرت منها حتّى الآن 14 عددا) العدد الخامس:6 ۱4۰ ه.

5۰- «الترغيب و الترهيب من الحديث الشريف» . لزكىّ الدين عبد العظيم بن عبد القوى المنذرى (۵۸۱-656 ه) . تحقيق مصطفى محمّد عماره. الطبعه الثانيه،4 مجلّدات، دار الفكر.

5۱- «تعليم المتعلّم طريق التعلّم» . لبرهان الدين الزرنوجى (م. حوالى ۵۹۱ ه) . الطبعه الأولى، مصر، مطبعه التقدّم العلميه،۱۳۱۹ ه.

5۲- «تفسير ابن كثير» . لأبى الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقى (م ۷۷4 ه) . قدّم له يوسف عبد الرحمن المرعشلى. الطبعه الأولى،4 مجلّدات +الفهرس، بيروت، دار المعرفه،

6 ۱۴۰۶ه/۱۹۸۶م.

[] «تفسير الإمام الرازىّ» - «تفسير الرازىّ» .

۵۳- «تفسير البحر المحيط» . لأبى حيّان محمّد بن يوسف بن على الأندلسى الغرناطى (654-745 ه) .

الطبعه الثانيه،۸ مجلّدات، دار الفكر،۳ ۱۴۰۳ه/۱۹۸۳م.

[] «تفسير التبيان الجامع لعلوم القرآن» - «تفسير التبيان» .

54- «تفسير التبيان» . لأبى جعفر شيخ الطائفه محمّد بن الحسن الطوسىّ (۳۸۵- ۴۶۰ ه) . تحقيق أحمد حبيب قصير العاملى. ۱۰ مجلّدات، بيروت، دار إحياء التراث العربى.

55- «تفسير الرازىّ» . لمحمّد بن عمر الخطيب فخر الدين الرازىّ (۵۴۳/۵۴۴-۶۰۶ ه) . الطبعه الثالثه،۳۲ جزء فى ۱۶ مجلّدا.

56- «تفسير الطبرىّ» . لأبى جعفر محمّد بن جرير الطبرىّ (۲۲۴- ۳۱۰ ه) . ۳۰ جزء فى ۱۲ مجلّدا، بيروت، دار المعرفه،۳ ۱۴۰۳ه/۱۹۸۳ م. [بالأوفست عن طبعته الأولى، بولاق، المطبعه الأميريه، ۱۳۲۳- ۱۳۳۰ ه].

۵۷- «تفسير العسكرىّ» عليه السلام. المنسوب إلى الإمام أبى محمّد العسكرىّ عليه أفضل صلوات المصلّين (۲۳۲- ۲۶۰ ه) . تبريز،۵ ۱۳۱۵ه.

* «تفسير العسكرىّ» عليه السلام. المنسوب إلى الإمام أبى محمّد العسكرىّ عليه أفضل صلوات المصلّين (۲۳۲- ۲۶۰ ه.) . تحقيق مدرسه الإمام المهدىّ عليه السلام. الطبعه الأولى، قم، مدرسه الإمام المهدىّ عليه السلام،۹ ۱۴۰۹ه.

۵۸- «تفسير العيّاشىّ» . لأبى النضر محمّد بن مسعود بن محمّد بن عيّاش السمرقندى (القرن الرابع) .

تحقيق السيّد هاشم الرسولى. الطبعه الأولى، مجلّدان، طهران، المكتبه العلميه الإسلاميه.

[] «تفسير القرآن العظيم» - «تفسير ابن كثير» .

۵۹- «تفسیر القرطبیّ» . لأبی عبد اللّه محمّد بن أحمد الأنصاری القرطبیّ (م ۶۷۱ ه) . تحقیق أحمد عبد العلیم البردونی. ۲۰ مجلّدا، بیروت، دار إحیاء التراث العربی.

[] «التفسیر الکبیر» - «تفسیر الرازیّ» .

۶۰- «تفسیر الکشّاف» . لأبی القاسم جار اللّه محمود بن عمر الزمخشری (۴۶۷-۵۳۸ ه)4 مجلّدات، [قم]، نشر أدب الحوزه. [بالأوفست عن طبعته السابقه].

۶۱- «تفسیر مجمع البیان» . لأبی علی أمین الإسلام الفضل بن الحسن الطبرسیّ (۴۶۸/۴۶۹-۵۴۸ ه) . تحقیق المیرزا أبی الحسن الشعرانی. الطبعه الخامسه، ۱۰ أجزاء فی 5 مجلّدات، طهران، المکتبه الإسلامیه،۱۳۹۵ ه.

۶۲- «تقیید العلم» . لأبی بکر أحمد بن علیّ بن ثابت الخطیب البغدادیّ (۳۹۲-463 ه) . تحقیق یوسف العش. الطبعه الثانیه، دار إحیاء السنه النبویّه،۱۹۷4م.

۶۳-* «تکمله أمل الآمل» . للسیّد حسن الصدر (۱۲۷۲-۱۳54 ه) . تحقیق السیّد أحمد الحسینی.

الطبعه الأولی، قم، مکتبه آیه اللّه المرعشیّ،6 ۱4۰ ه.

64- «تلبیس إبلیس» . لأبی الفرج عبد الرحمن بن علی المعروف بابن الجوزی (۵۱-۵۹۷ ه) .

بیروت، دار الکتب العلمیه،۱۳۶۸ه.

65- «تمهید القواعد» . للشهید الثانی زین الدین بن علیّ بن أحمد العاملی (۹۱۱-965 ه) . -المطبوع مع «الذکری» للشهید الأول-قم، مکتبه بصیرتی. [بالأوفست عن طبعته الحجریه].

[] «تنبیه الخاطر و نزهه الناظر» - «تنبیه الخواطر و نزهه النواظر» .

66- «تنبیه الخواطر و نزهه النواظر» . لأبی الحسین ورّام بن أبی فراس المالکی الأشتری (م 5 6۰ ه) .

جزآن فی مجلّد واحد. قم، مکتبه الفقیه. [بالأوفست عن طبعه بیروت، دار صعب و دار التعارف].

۶۷-* «تنقیح المقال فی علم الرجال» . للشیخ عبد اللّه بن محمّد حسن المامقانی (۱۲۹-۱۳۵۱ ه) .

الطبعه الثانیه،۳ مجلّدات، [قم]. [بالأوفست عن طبعه النجف الأشرف، المطبعه المرتضویه، ۱۳۵۲ ه].

۶۸- «التوحید» . لأبی جعفر الشیخ الصدوق محمّد بن علیّ بن الحسین بن بابویه القمّیّ (بعد 4 ۳۰-۳۸۱ ه) . تحقیق علی أکبر الغفّاری و السیّد هاشم الحسینی الطهرانیّ. [الطبعه الثانیه]، قم، مؤسّسه النشر الإسلامی.

۶۹- «تهذیب التهذیب» . لأبی الفضل أحمد بن علیّ بن حجر العسقلانی (۷۷۳-۸۵۳/۸۵۲ ه) . الطبعه الأولی،۱۲ مجلّدا، حیدرآباد الدکن،۱۳۲۵-۱۳۲۷ ه.

«ث»

۷۰- «ثواب الأعمال» . لأبی جعفر الشیخ الصدوق محمّد بن علیّ بن الحسین بن بابویه القمّیّ (بعد 4 ۳۰-۳۸۱ ه) . تحقیق علی أکبر الغفّاری. طهران: مکتبه الصدوق، و قم: کتبی النجفیّ.

«ج»

۷۱- «جامع بیان العلم و فضله و ما ینبغی فی روایته و حمله» . لأبی عمر یوسف بن عبد البرّ النمری القرطبیّ (۳۶۸-463 ه) . تحقیق عبد الرحمن محمّد عثمان. الطبعه الثانیه، جزآن فی مجلّد واحد، المدینه المنوّره، المکتبه السلفیه،۱۳۸۸ ه/۱۹۶۸ م.

[] «جامع البیان فی تفسیر القرآن» - «تفسیر الطبریّ» .

٧٢-* «جامع الرواه و إزاحه الاشتباهات عن الطرق و الأسناد» . لمحمّد بن على الأردبيلى (م ١١٠١ ه) . مجلّدان، بيروت، دار الأضواء،٣ ١٤٠ه/١٩٨٣م.

[] «الجامع الصحيح» - «سنن الترمذى» .

٧٣- «الجامع الصغير فى أحاديث البشير النذير» . لجلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى (٨٤٩-٩١١ ه) . الطبعه الرابعه، جزآن فى مجلّد واحد، بيروت، دار الكتب العلميه.

٧4- «جامع الفوائد فى شرح خطبه القواعد» . لفخر المحققين محمّد بن الحسن بن يوسف الحلّى (٦٨٢-٧٧١ ه) . المطبوع فى أوّل المجلّد الأول من «إيضاح الفوائد فى شرح إشكالات القواعد» له أيضا، فى 4 مجلّدات، قم، إسماعيليان،١٣63ه ش.

[] «الجامع لأحكام القرآن» - «تفسير القرطبىّ» .

٧5-* «الجواهر السنيه فى الأحاديث القدسيه» . لمحمّد بن الحسن الشيخ الحرّ العاملىّ (١٠٣٣-4 ١١٠ ه) . الطبعه الأولى، [قم؟]، نشر يس،٢ ١٤٠ه/ ١٩٨٢م.

٧6- «جواهر الكلام فى شرح شرائع الإسلام» . للشيخ محمّد حسن بن باقر النجفىّ (م 1266ه) .

تحقيق عدّه من الفضلاء. الطبعه السادسه،43 مجلّدا، طهران، دار الكتب الإسلاميه، ١٣٩٨ه.

٧٧- «الجواهر المكلّله فى الأحاديث المسلسله» . لمحمّد بن عبد الرحمن بن محمّد السخاوى (٨٣١-٢ ٩٠ ه) . مصوّره مؤسّسه آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث عن النسخه المخطوطه المحفوظه فى المكتبه القاسميه فى مدينه سند باكستان.

«ح»

٧٨-* «الحدائق الناضره فى أحكام العتره الطاهره» . للشيخ يوسف بن أحمد البحرانىّ (١١٠٧-١١٨6 ه) . [الطبعه الأولى]،٢٣ مجلدا، النجف

الأشرف: دار الكتب الإسلاميه؛ و قم: مؤسّسه النشر الإسلامى،۱۳۷6-۱4۰ ه.

۷۹- «حليه الأولياء و طبقات الأصفياء» . لأبى نعيم أحمد بن عبد اللّه الأصفهانىّ (۳۳6- 43۰ ه) .

الطبعه الثانيه، ۱۰ مجلّدات، بيروت، دار الكتاب العربى،۱۳۸۷ه/۱۹67م.

«خ»

۸۰- «خزانه الأدب و لبّ لباب لسان العرب» . لعبد القادر بن عمر البغدادىّ (۱۰۳-۱۰۹۳ ه)4 مجلّدات، القاهره، المطبعه السلفيه و مكتبتها و إداره الطباعه المنيريه،۱۳47ه.

۸۱- «الخصال» . لأبى جعفر الشيخ الصدوق محمّد بن علىّ بن الحسين بن بابويه القمّىّ (بعد

4 ۳۰-۳۸۱ ه) . -المطبوع مع ترجمته الفارسیه-جزآن فی مجلّد واحد، طهران، المکتبه العلمیه الإسلامیه.

۸۲- «الخلاصه فی أصول الحدیث» . للحسین بن عبد اللّه الطیبی (م ۷۴۳ ه) . تحقیق صبحی السامرائی. بغداد، ۱۳۹۱ه/ ۱۹۷۱م.

«د»

۸۳- «الدرّ الفرید الجامع لمتفرّقات الأسانید» . لعبد الواسع بن یحیی الواسعی الصنعانی (۱۲۹۵-۱۳۷۵ ه) . القاهره، مطبعه حجازی،۱۳57ه.

۸4- «الدرّ المنثور فی التفسیر بالمأثور» . لجلال الدین عبد الرحمن بن أبی بکر السیوطی (۸۴۹-۹۱۱ ه) .

6 أجزاء فی ۳ مجلّدات، قم، مکتبه آیه اللّه المرعشیّ،4 ۰۴۰ه. [بالأوفست عن طبعته السابقه].

۸5- «الدرّ المنثور من المأثور و غیر المأثور» (1). لعلی بن محمّد بن الحسن بن الشهید الثانی العاملی (۱۰۱۳/۱۰۱4-۱۱۰۳ ه) . تحقیق السیّد أحمد الحسینی. الطبعه الأولی، قم،۱۳۹۸ه.

۸6- «دستور معالم الحکم و مأثور مکارم الشیم» . لأبی عبد اللّه القاضی محمّد بن سلامه القضاعی (م 454 ه) . تحقیق محمّد عبد القادر سعید الرافعی. الطبعه الأولی، [مصر؟]، المکتبه الأزهریه، ۱۳۳۲ه.

۸۷- «دیوان ابن الفارض» . لأبی القاسم عمر بن أبی الحسن الحموی المصری المعروف بابن الفارض (۵۷6-6۳۲ ه) . تحقیق کرم البستانی. بیروت، دار صادر و دار بیروت،۱۳۸۲ه.

۸۸- «دیوان المتنبّی» . لأبی الطیب أحمد بن الحسین المتنبی (۳ ۳۰-۳54 ه) . تحقیق نخبه من الأدباء.

بیروت، دار المعرفه.

«ز»

۸۹- «الذریعه إلی أصول الشریعه» . لأبی القاسم علیّ بن الحسین المشهور بعلم الهدی و الشریف المرتضی (۳۵۵-۴۳۶ ه) . تحقیق أبی القاسم الگرجی. الطبعه الأولی، مجلّدان، طهران، جامعه طهران،۱۳۴۸ ه ش.

1- ۱) -کلّما أرجعنا إلی هذا الکتاب ذکرنا اسمه المختصر أعنی «الدرّ المنثور» فقط؛ و إذا أرجعنا إلی «الدرّ المنثور» للسیوطی أتینا باسمه الکامل أی «الدرّ المنثور فی التفسیر بالمأثور» ؛ تمییزا بینهما.

۹۰- «الذریعه إلی تصانیف الشیعه» (1). للشیخ محمّد محسن آقا بزرگ الطهرانیّ (۱۲۹۳-۱۳۸۹ ه) .

الطبعه الثالثه،۲۵ جزء فی ۲۸ مجلّدا، بیروت، دار الأضواء،۳ ۱۴۰ ه.

۹۱- «الذریعه إلی مکارم الشریعه» . لأبی القاسم الحسین بن محمّد بن المفضّل المعروف بالراغب الأصفهانیّ (م حوالی ۴۰۰ ه) (2). تحقیق طه عبد الرءوف سعد. الطبعه الأولی، [مصر؟]، مکتبه الکلیات الأزهریه،۱۳۹۲ ه/۱۹۷۲ م.

«ر»

۹۲- «رجال النجاشیّ» (: «فهرس أسماء مصنّفی الشیعه») . لأحمد بن علیّ بن أحمد بن عبّاس النجاشیّ (۳۷۲- ۴۵۰ ه) . تحقیق السیّد موسی الشبیری الزنجانیّ. الطبعه الأولی، قم، مؤسّسه النشر الإسلامی،۷ ۱۴۰ ه.

۹۳- «الرحله فی طلب الحدیث» . لأبی بکر أحمد بن علیّ بن ثابت الخطیب البغدادیّ (۳۹۲-۴۶۳ ه) . تحقیق صبحی البدری السامرائی. طبعت ضمن مجموعه «رسائل فی علوم الحدیث» . المدینه المنوّره، المکتبه السلفیه،۱۳۸۹ ه/۱۹۶۹ م.

۹۴- «رسائل إخوان الصفاء، و خلان الوفاء» . لإخوان الصفاء (القرن الرابع)4 مجلّدات، قم، مکتب الإعلام الإسلامی،5 ۱۴۰ ه. [بالأوفست عن طبعته السابقه].

[] «الرعایه لحال البدایه فی علم الدرایه» - «شرح البدایه فی علم الدرایه» .

۹۵- «روضات الجنّات فی أحوال العلماء و السادات» . للسیّد محمّد باقر الخوانساری الأصفهانیّ (۱۲۲۶-۱۳۱۳ ه) . تحقیق أسد اللّه إسماعیلیان.۸ مجلّدات، قم، اسماعیلیان، ۱۳۹۰ ه.

[] «الروضه البهیّه فی شرح اللمعه الدمشقیه» - «شرح اللمعه» .

۹۶- «روضه العقلاء و نزهه الفضلاء» . لأبی حاتم محمّد بن حبّان البستی (م ۳۵۴ ه) . تحقیق محمّد محیی الدین عبد الحمید و محمّد عبد الرزاق حمزه

و محمّد حامد الفقى. بيروت، دار الكتب العلميه،١٣٩٧ه/١٩٧٧.

٩٧- «روضه الواعظين» . لمحمّد بن الحسن بن علىّ الفتّال النيسابورىّ (القرن السادس) . [الطبعه الثانيه]، جزآن فى مجلّد واحد، قم، الرضى. [بالأوفست عن طبعه النجف الأشرف، المكتبه الحيدريّه،١٣٨5ه/١٩65م.

ص: 4٠ 6

1- ١) -كلّما أرجعنا إلى هذا الكتاب ذكرنا اسمه المختصر أى «الذريعه» فقط؛ و إذا أرجعنا إلى «الذريعه» للشريف المرتضى، أو إلى «الذريعه» للراغب الأصفهانىّ أتينا باسمهما الكامل أعنى «الذريعه إلى أصول الشريعه» و «الذريعه إلى مكارم الشريعه» ؛ تمييزا بينها.
2- ٢) -جاء فى كثير من كتب التراجم أنّه توفّى حوالى ٥٠٠ ه؛ و لكن المرحوم الميرزا محمّد خان القزوينىّ أثبت أنّ الصحيح أنّه مات حوالى ٤٠٠ ه.

۹۸-* «روض الجنان فی شرح إرشاد الأذهان» . للشهید الثانی زین الدین بن علیّ بن أحمد العاملی (۹۱۱-965 ه) . قم، مؤسّسه آل البیت علیهم السلام. [بالأوفست عن طبعته الحجریه، طهران، ۱۳۰۷ ه].

۹۹-* «ریاض العلماء و حیاض الفضلاء» . للمولی عبد اللّه الأفندی الأصفهانیّ. (۱۰67-حوالی ۱۱۳4 ه) . تحقیق السیّد أحمد الحسینی. الطبعه الأولی،6 مجلّدات، قم، مکتبه آیه اللّه المرعشیّ، ۱4۰۱ ه.

«س»

۱۰۰- «السرائر الحاوی لتحریر الفتاوی» . لأبی عبد اللّه محمّد بن منصور بن أحمد بن إدریس العجلیّ الحلّی (۵۴۳-۵۹۸ ه) . الطبعه الثانیه، طهران، المعارف الإسلامیه، ۱۳۹۰ ه. [بالأوفست عن طبعته الحجریه].

۱۰۱-* «سفینه بحار الأنوار و مدینه الحکم و الآثار» . للشیخ عبّاس بن محمّد رضا القمّیّ (۱۲۹4-۱۳59 ه) . مجلّدان، طهران، مکتبه سنائی.

۱۰۲- «سنن ابن ماجه» (1). لأبی عبد اللّه محمّد بن یزید بن ماجه القزوینیّ (۲۰۹-۲۷۳ ه) . تحقیق محمّد فؤاد عبد الباقی. مجلّدان، دار الفکر.

۱۰۳- «سنن أبی داود» . لأبی داود سلیمان بن الأشعث السّجستانی (۲۰۲-۲75 ه) . تحقیق محمّد محیی الدین عبد الحمید.4 مجلّدات، دار إحیاء السنه النبویّه.

۱۰4- «سنن الترمذی» . لأبی عیسی محمّد بن عیسی بن سوره الترمذی (۲۰۹-۲۷۹ ه) . تحقیق أحمد محمّد شاکر.5 مجلّدات، بیروت، دار إحیاء التراث العربی.

۱۰5- «سنن الدارقطنی» . لعلیّ بن عمر الدارقطنی (۳۰6-۳۸5 ه) . تحقیق السیّد عبد اللّه هاشم یمانی المدنی.4 أجزاء فی مجلّدین، بیروت، دار المعرفه.

۱۰6- «سنن الدارمیّ» . لأبی محمّد عبد اللّه بن بهرام الدارمیّ (۱۸۱-255 ه) . مجلّدان، القاهره، دار الفکر،۱۳۹۸ه/۱۹۷۸م.

«ش»

۱۰۷- «شرح أصول الكافى» . لصدر المتآلّهين محمّد بن إبراهيم الشيرازى (۹۷۹- 5۰ ۱۰ ه) . طهران،

ص: ۴۰۷

1- ۱) -للاطّلاع على كلمات الأعلام حول كلمه «ماجه» و هل هى بالتاء أو بالهاء، أو أنّ كلتيهما صحيحه؛ انظر «سنن ابن ماجه» ج ۵۲۰ ۱/۲-۵۲۲ ۱. و إنّى تبعا لما على غلاف الكتاب و صفحه العنوان ضبطته فى جميع المواضع بالتاء، كما ترى، فلاحظ.

مکتبه المحمودی، ۱۳۹۱ه. [بالأوفست عن طبعته الحجریه].

۱۰۸- «شرح ألفیّه العراقی» . لأبی الفضل عبد الرحیم بن الحسین بن عبد الرحمن الشافعی المعروف بالعراقی (۷۲۵-۸۰6 ه) . -و متن «الألفیّه» له أیضا-تحقیق محمّد بن الحسین العراقی الحسینی.

الطبعه الأولی،۳ أجزاء فی مجلّد واحد، فاس، المطبعه الجدیده،۱۳54-۱۳57ه.

۱۰۹- «شرح البدایه فی علم الدرایه» . للشهید الثانی زین الدین بن علیّ بن أحمد العاملی (۹۱۱-965 ه) . قم، مکتبه المفید. [بالأوفست عن طبعه النجف الأشرف، مطبعه النعمان].

* «شرح البدایه فی علم الدرایه» (1). للشهید الثانی زین الدین بن علیّ بن أحمد العاملی (۹۱۱- 965 ه) . تحقیق عبد الحسین محمّد علی بقّال. الطبعه الأولی، قم، مکتبه آیه اللّه المرعشیّ،۸۰4۱ه.

۱۱۰- «شرح دیوان الحماسه» . لأبی علی أحمد بن محمّد بن الحسن المرزوقی (م 4۲۱ ه) . تحقیق أحمد أمین و عبد السلام هارون. الطبعه الأولی،4 مجلّدات، القاهره، لجنه التألیف و الترجمه و النشر، ۱۳۷۱ه/ ۱۹5۱ م-۱۳۷۳ه/۱۹53م.

۱۱۱- «شرح شافیه ابن الحاجب» . للشیخ رضیّ الدین محمّد بن الحسن الأسترآبادی (م حوالی ۶۸۸ ه) . تحقیق محمّد نور الحسن و محمّد الزفزاف و محمّد محیی الدین عبد الحمید.4 مجلّدات- المجلّد الرابع خاصّ بشرح الشواهد لعبد القادر البغدادیّ (۱۰۳-۱۰۹۳ ه) -بیروت، دار الکتب العلمیه،۱۳۹5ه/۱۹۷5م.

۱۱۲- «شرح صحیح البخاریّ» . لشمس الدین محمّد بن یوسف بن علیّ بن سعید الکرمانی البغدادیّ (۷۱۷-۷۸6 ه) . -المطبوع بذیل «صحیح البخاریّ» -الطبعه الثانیه،۲5 جزء فی ۹ مجلّدات، بیروت، دار إحیاء التراث العربی، ۱۴۰۱ه/ ۱۹۸۱م.

۱۱۳- «شرح الکافی» . للمولی محمّد صالح المازندرانی (م ۱۰۸6 ه) . مع تعالیق المیرزا أبی الحسن الشعرانی، تحقیق علی أکبر الغفّاری. [الطبعه الأولی]،۱۲جزء فی 6 مجلّدات، طهران، المکتبه الإسلامیه،۱۳۸۲ه.

١١4- «شرح الكافيه» . للشيخ رضىّ الدين محمّد بن الحسن الأسترآبادى (م حوالى ٦٨٨ ه) . الطبعه الثانيه، مجلّدان، بيروت، دار الكتب العلميه،١٣٩٩ه/١٩٧٩م.

* «شرح الكرمانى على صحيح البخارىّ» - «شرح صحيح البخارىّ» .

١١5- «شرح اللمعه» . للشهيد الثانى زين الدين بن علىّ بن أحمد العاملى (٩١١-965 ه) . تحقيق السيّد محمّد كلانتر، تقديم الشيخ محمّد مهدى الآصفى. ١٠ مجلّدات، بيروت، دار العالم الإسلامى.

1- ١) -إذا أرجعنا إلى هذه الطبعه لكتاب «شرح البدايه» أضفنا بعد ذكر اسم الكتاب و رقم الصفحه: «بتحقيق بقّال» ؛ تمييزا بينها و بين طبعه النجف الأشرف.

[بالأوفست عن طبعه النجف الأشرف، جامعه النجف الدينيه].

۱۱۶- «شرح المهذّب» . لأبى زكريا يحيى بن شرف النّووى الشافعى (۶۳۱-۶۷۶ ه)۱۸ مجلّدا، القاهره، مطبعه العاصمه.

۱۱۷- «شرح نهج البلاغه» . لعزّ الدين عبد الحميد بن محمّد بن أبى الحديد المعتزلى (۵۸۶-656 ه) .

تحقيق محمّد أبى الفضل إبراهيم. الطبعه الأولى، ۲۰ مجلّدا، القاهره، دار إحياء الكتب العربيه، ۱۳۷۸ه/۱۹۵۹م.

۱۱۸- «شرف أصحاب الحديث» . لأبى بكر أحمد بن علىّ بن ثابت الخطيب البغدادىّ (۳۹۲- 463 ه) . تحقيق محمّد سعيد خطيب أوغلى. أنقره، دار إحياء السنه النبويّه.

۱۱۹-* «شهداء الفضيله» . للشيخ عبد الحسين الأمينى (۱۳۲- ۱۳۹۰ه) . قم، دار الشهاب.

۱۲۰-* «الشيعه و فنون الإسلام» . للسيّد حسن الصدر (۱۲۷۲-۱۳54 ه) . بيروت، دار المعرفه.

«ص»

۱۲۱- «صبح الأعشى فى صناعه الإنشا» . لأبى العباس أحمد بن على القلقشندى (۷۵۷- ۸۲۱ ه) .

الطبعه الثانيه،۱4 مجلّدا، القاهره، دار الكتب المصريه،۱۳46ه.

۱۲۲- «صحيح البخارىّ» . -بشرح الكرمانى-لأبى عبد اللّه محمّد بن إسماعيل البخارى (۱۹۴- 256 ه) . الطبعه الثانيه،۲۵ جزء فى ۹ مجلّدات، بيروت، دار إحياء التراث العربى، ۱۴۰۱ه/ ۱۹۸۱م.

۱۲۳- «صحيح مسلم» . لمسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورىّ (6 ۲۰- ۲61 ه) . تحقيق محمّد فؤاد عبد الباقى، الطبعه الثانيه،5 مجلّدات، بيروت، دار الفكر،۱۳۹۸ه.

۱۲۴- «صفه الفتوی و المفتی و المستفتی» . لأحمد بن حمدان الحرّانی الحنبلی (۶۰۳-۶۹۵ ه) . تحقیق محمّد ناصر الدین الألبانی. الطبعه الأولی، دمشق، المکتب الإسلامی، ۱۳۸۰ ه.

۱۲۵- «الصله» . لأبی القاسم خلف بن عبد الملک المعروف بابن بشکوال (۴۹۴-۵۷۸ ه) . مجلّدان، مصر، الدار المصریه للتألیف و الترجمه،۱۹۶۶ م.

[]* «صیغ العقود» - «کلمات المحققین» .

«ط»

۱۲۶- «طبقات الشافعیه الکبری» . لأبی نصر عبد الوهّاب بن علیّ بن عبد الکافی السبکی (۷۲۷-۷۷۱ ه) . تحقیق محمود محمّد الطناحی و عبد الفتّاح محمّد الحلو. الطبعه الأولی، ۱۰ مجلّدات، مصر، مطبعه عیسی البابی الحلبیّ و شرکاه،۱۹۷۴ م.

۱۲۷- «الطبقات الکبیر» . لمحمّد بن سعد کاتب الواقدی (۱۶۸- ۲۳۰ ه)۸ مجلّدات +المجلّد الفهرس، بیروت، دار صادر.

«ع»

۱۲۸- «عدّه الداعی و نجاح الساعی» . لأبی العباس أحمد بن محمّد بن فهد الحلّی الأسدی (۷۵۷-۸۴۱ ه) . تحقیق أحمد الموحدی القمّیّ. قم، مکتبه الوجدانی.

۱۲۹- «علم القلوب» . لأبی طالب محمّد بن علی المکّی (م ۳۸۶ ه) . تحقیق عبد القادر أحمد عطا.

الطبعه الأولی، مصر، مکتبه القاهره،۱۳۸۴ه/۱۹۶۴م.

[] «علوم الحدیث» - «مقدّمه ابن الصلاح» .

۱۳۰- «عوالی اللآلی العزیزیه فی الأحادیث الدینیه» . لمحمّد بن علیّ بن إبراهیم الأحسائی المعروف بابن أبی جمهور (م أوائل القرن العاشر) . تحقیق مجتبی العراقی. الطبعه الأولی،4 مجلّدات، قم، ۳ ۰۴۰۱-5 ۰۴۰۱ه.

۱۳۱- «عیون الأخبار» . لعبد اللّه بن مسلم بن قتیبه الدینوری (۲۱۳- ۲۷۰ ه)4 أجزاء فی مجلّد واحد، مصر، الهیئه المصریه العامّه للکتاب،۱۹۷۳م.

«غ»

۱۳۲- «غرر الحکم و درر الکلم» . لأبی الفتح عبد الواحد بن محمّد بن عبد الواحد الآمدی (م. حوالی ۵۵۰ ه (1)) . -المطبوع مع شرحه بالفارسیه لجمال الدین الخوانساری-تحقیق جلال الدین الأرموی.

الطبعه الرابعه،۷ مجلّدات، طهران، جامعه طهران،۱۳۶۶ه ش.

[] «غرر الفرائد و درر القلائد» - «أمالی المرتضی» .

[] «الغرر و الدّرر» - «أمالی المرتضی» .

۱۳۳- «الغیبه» . لأبی جعفر شیخ الطائفه محمّد بن الحسن الطوسیّ (۳۸۵- ۴۶۰ ه) . [الطبعه الثانیه]، طهران، مکتبه نینوی الحدیثه،۱۳۹۸ ه.

[بالأوفست عن طبعه النجف الأشرف] «ف»

١٣4- «فتح الباقى بشرح ألفيّه العراقى» . لزكريا بن محمّد بن أحمد بن زكريا الأنصارى الأزهرى (٨٢٣/٨٢٦-٩٢٦/٩٢٨ ه) . -المطبوع بذيل «شرح ألفيّه العراقى» -تحقيق محمّد بن الحسين العراقى

1- ١) -كما فى «غرر الحكم» ج ١/عح؛ و «معجم المؤلّفين» ج ٣ ٦/٢١٣.

الحسینی. الطبعه الأولی،۳ أجزاء فی مجلّد واحد، فاس، المطبعه الجدیده،۱۳54- ۱۳57ه.

۱۳5- «الفردوس بمأثور الخطاب مرتّبا علی کتاب الشهاب» . لأبی شجاع شیرویه بن شهردار بن شیرویه الدیلمیّ الهمذانی (445-۹ 5۰ ه) . تحقیق السعید بن بسیونی زغلول. الطبعه الأولی،5 مجلّدات+الفهرس. بیروت، دار الکتب العلمیه،6 ۱4۰ه/۱۹۸6م.

[] «الفقیه» - «کتاب من لا یحضره الفقیه» .

۱۳6- «الفقیه و المتفقه» . لأبی بکر أحمد بن علیّ بن ثابت الخطیب البغدادیّ (۳۹۲-463 ه) . جزآن فی مجلّد واحد، بیروت، دار إحیاء السنه النبویّه،۱۳۹5ه.

[] «فهرس النجاشیّ» - «رجال النجاشیّ» .

۱۳۷- «فیض القدیر شرح الجامع الصغیر» . لمحمد عبد الرءوف المناوی (۹52-۲۹ ۱۰/ ۳۱ ۱۰ ه) .

الطبعه الثانیه،6 مجلّدات، دار الفکر، ۱۳۹۱ه. /۱۹۷۲م.

«ق»

۱۳۸-* «قاموس الرجال» . للشیخ محمّد تقیّ التستریّ. الطبعه الأولی، ۱۱ مجلّدا، طهران، مرکز نشر الکتاب،۱۳۷۹- ۱۳۹۱ه.

۱۳۹- «القواعد و الفوائد» . للشهید الأول محمّد بن مکی العاملی (۷۳4-۷۸6 ه) . تحقیق عبد الهادی الحکیم، الطبعه الثانیه، مجلّدان، قم، مکتبه المفید. [بالأوفست عن طبعه النجف الأشرف، مطبعه الآداب، ۱۹۸۰ م].

۱4۰- «قوت القلوب فی معامله المحبوب، و وصف طریق المرید إلی مقام التوحید» . لأبی طالب محمّد بن علی المکّی (م ۳۸6 ه) . جزآن فی مجلّد واحد، مصر، المطبعه المیمنیه، ۱۳۱۰ه.

«ک»

۱41- «الكافى» . لأبى جعفر ثقه الإسلام محمّد بن يعقوب بن إسحاق الكلينى الرازىّ (م ۳۲۹ ه) .

تحقيق على أكبر الغفّارى. الطبعه الخامسه لقسم الأصول، و الثانيه لقسم الفروع، و الرابعه لقسم الروضه؛۸ مجلّدات (: المجلّد ۱ و ۲ هو الأصول، و المجلّد ۳-۷ هو الفروع، و المجلّد ۸ هو الروضه) ، طهران، دار الكتب الإسلاميه،۱۳62-۱۳63ه ش.

[] «كتاب الأذكار» - «الأذكار» .

[] «كتاب التوحيد» - «التوحيد.» .

[] «كتاب الخصال» - «الخصال» .

۱۴۲- «کتاب من لا یحضره الفقیه» (1). لأبی جعفر الشیخ الصدوق محمّد بن علیّ بن الحسین بن بابویه القمّیّ (بعد 4 ۳۰- ۳۸۱ ه) . تحقیق السیّد حسن الموسوی الخرسان. الطبعه الخامسه،4 مجلّدات، طهران، دار الکتب الإسلامیه، ۱۳۹۰ ه.

[] «الکشّاف عن حقائق غوامض التنزیل و عیون الأقاویل فی وجوه التأویل» - «تفسیر الکشّاف» .

۱۴۳-* «کشف الحجب و الأستار عن أحوال الکتب و الأسفار» . للسیّد إعجاز حسین ابن السیّد محمّد قلی النیسابوریّ الکنتوری (۱۲۴-۱۲۸۶ ه) . تحقیق محمّد هدایت حسین. کلکته، ۱۳۳۰ ه.

۱۴۴- «کشف الخفاء و مزیل الإلباس عمّا اشتهر من الأحادیث علی ألسنه الناس» . لإسماعیل بن محمّد العجلونی الجراحی (۸۷ ۱۰-۱۱۶۲ ه) . تحقیق أحمد القلاش. الطبعه الثانیه، مجلّدان، بیروت، مؤسّسه الرساله.

۱۴۵- «کشف المراد فی شرح تجرید الاعتقاد» . للعلامه الحلّی جمال الدین الحسن بن یوسف بن المطهّر (۶۴۸-۷۲۶ ه) . تحقیق حسن حسن زاده الآملی. الطبعه الأولی، قم، مؤسّسه النشر الإسلامی، ۱۴۰۷ ه.

۱۴۶- «کشف الوجوه الغرّ لمعانی نظم الدّرّ» (: شرح تائیه ابن الفارض) . لعزّ الدین محمود بن علی الکاشانی (2)(م ۷۳۵ ه) . جزآن فی مجلّد واحد، مصر، المطبعه الخیریه، ۱۳۱۰ ه.

۱۴۷- «کفایه الأثر فی النصّ علی الأئمّه الاثنی عشر» . لأبی القاسم علیّ بن محمّد بن علی الخزاز القمّیّ الرازیّ (القرن الرابع) . تحقیق السیّد عبد اللطیف الحسینی الکوه کمری، بیدار، ۱۴۰۱ ه.

۱۴۸- «الکفایه فی علم الروایه» . لأبی بکر أحمد بن علیّ بن ثابت الخطیب البغدادیّ (۳۹۲-463 ه) . تحقیق أحمد عمر هاشم. الطبعه الثانیه، بیروت، دار الکتاب العربی، 6 ۱۴۰ ه/۱۹۸۶ م.

۱۴۹-* «کلمات المحققین» : مجموعه علمیه تحتوی علی ثلاثین رساله لعدّه من العلماء المحققین. منها «صیغ العقود» . للمحقّق الکرکی علیّ بن عبد العالی (م ۹۴۰ ه) . قم، مکتبه المفید،۲ ۱۴۰ ه.

[بالأوفست عن طبعته الأولى الحجريه، طهران،5 ١٣١ ه].

١5٠- «الكنى و الألقاب» . للشيخ عبّاس بن محمّد رضا القمّىّ (١٢٩4-١٣59 ه) . الطبعه

ص :4١٢

1- ١) -تجدر الإشاره هنا إلى أنّ الاسم الصحيح للكتاب هو «كتاب من لا يحضره الفقيه» كما ضبطناه؛ لا «فقيه من لا يحضره الفقيه» ، و لا «من لا يحضره الفقيه» كما اشتهر على الألسنه-و لهذا ضبطنا فى جميع المواضع الصحيح و أدرجناه هنا تحت حرف الكاف-راجع فى ذلک مجلّه «نور علم» العدد 5/ ٢١/٧؛ و «كتاب من لا يحضره الفقيه» ج ٣/ ١.
2- ٢) -نسب هذا الكتاب إلى عبد الرزاق الكاشانى، و لكن المرحوم جلال الدين همائى قال إنّه لعز الدين الكاشانى كما ذكرناه.

الرابعه،۳ مجلّدات، طهران، مکتبه الصدر،۱۳۹۷ه.

۱51- «کنز العمّال فی سنن الأقوال و الأفعال» . لعلاء الدین علی المتّقی بن حسام الدین الهندی (م 975 ه) . تحقیق بکری حیانی و صفوه السقا. الطبعه الخامسه،16 مجلّدا، بیروت، مؤسّسه الرساله،5 ۱4۰ه/۱۹۸5م.

۱52- «کنز الفوائد» . لأبی الفتح الشیخ محمّد بن علیّ بن عثمان الکراجکیّ الطرابلسی (م 449 ه) .

تحقیق عبد اللّه نعمه. [الطبعه الأولی]، مجلّدان، بیروت، دار الأضواء،5 ۱4۰ه/۱۹۸5م.

[] «الکواکب الدراری فی شرح صحیح البخاریّ» - «شرح صحیح البخاریّ» .

«ل»

۱53- «اللزومیات أو لزوم ما لا یلزم» . لأبی العلاء أحمد بن عبد اللّه المعرّی (۳۶۳-449 ه) . تحقیق عمر أبی النصر. [بیروت؟]،۱۹۶۹م.

۱54- «لسان العرب» . لجمال الدین محمّد بن مکرم بن منظور المصری (۶۳-۷۱۱ ه) .15 مجلّدا، قم، نشر أدب الحوزه،5 ۱4۰ه. [بالأوفست عن طبعه بیروت، دار بیروت و دار صادر، ۱۳76ه].

۱55-* «لؤلؤه البحرین فی الإجازه لقرّتی العین» . للشیخ یوسف بن أحمد البحرانیّ (۷ ۱۱۰-۱۱۸6 ه) . تحقیق السیّد محمّد صادق بحر العلوم. الطبعه الثانیه، قم، مؤسّسه آل البیت علیهم السلام. [بالأوفست عن طبعه النجف؟ ، الکتبی].

«م»

۱56- «المجازات النبویّه» . لأبی الحسن الشریف الرضی محمّد بن الحسین بن موسی (۳۵۹-6 4۰ ه) .

تحقیق طه محمّد الزینی. قم، مکتبه بصیرتی. [بالأوفست عن طبع مصر].

۱57- «مجمع الأمثال» . لأحمد بن محمّد بن أحمد النیسابوریّ المیدانی (م ۵۱۸ ه) . تحقیق محمّد محیی الدین عبد الحمید. مجلّدان، مطبعه السنه

المحمديه،۱۳۷4ه/۱۹55م.

[] «مجمع البيان لعلوم القرآن» - «تفسير مجمع البيان» .

۱58- «مجمع الزوائد و منبع الفوائد» ، لنور الدين علىّ بن أبي بكر الهيثمى (م ۸۰۷ ه) . بتحرير العراقى و ابن حجر. الطبعه الثانيه، ۱۰ مجلّدات، بيروت، دار الكتاب العربى،۱۹67م.

۱59-* «مجمع الفائده و البرهان فى شرح إرشاد الأذهان» . لأحمد بن محمّد المحقّق الأردبيلى (م ۹۹۳ ه) . تحقيق عدّه من الفضلاء. الطبعه الأولى،6 مجلّدات حتّى الآن، قم، مؤسّسه النشر الإسلامى،۲ ۴۰ ۱۴۰۷-۱۴۰ ۲ ه.

[] «مجموعه ورّام» - «تنبیه الخواطر و نزهه النواظر» .

[] «المجموع شرح المهذّب» - «شرح المهذّب» .

۱60- «المحاسن» . لأبی جعفر أحمد بن محمّد بن خالد البرقی (م ۲۷4/۲۸۰ ه) . تحقیق جلال الدین الحسینی المشتهر بالمحدّث الأرموی. الطبعه الثانیه، قم، دار الکتب الإسلامیه.

۱61- «المحاسن و المساوئ» . لإبراهیم بن محمّد البیهقیّ (کان حیّا قبل ۳۲۰ ه) . بیروت، دار صادر و دار بیروت، ۱۳۸۰ه/ ۱۹60م.

۱62- «محاضرات الأدباء و محاورات الشعراء و البلغاء» . لأبی القاسم الحسین بن محمّد بن المفضّل المعروف بالراغب الأصفهانیّ (م حوالی 4۰۰ ه)4 مجلّدات، بیروت، دار مکتبه الحیاه، ۱96۱م.

۱63- «المحجّه البیضاء فی تهذیب الإحیاء» . لمحمّد بن المرتضی المولی محسن المعروف بالفیض الکاشانی (۱۰۰۷-۱۰۹۱ ه) . تحقیق علی أکبر الغفّاری. الطبعه الثانیه،۸ أجزاء فی 4 مجلّدات، قم، مؤسّسه النشر الإسلامی.

۱64- «المحدّث الفاصل بین الراوی و الواعی» . للقاضی الحسن بن عبد الرحمن بن خلاّد الرامهرمزی (م 36۰ ه) . تحقیق محمّد عجاج الخطیب. الطبعه الأولی، بیروت، دار الفکر، ۱۳۹۱ه/ ۱۹۷۱م.

۱65- «مختار الصحاح» . لمحمّد بن أبی بکر بن عبد القادر الرازیّ (کان حیّا فی 666 ه) . تحقیق محمّد محیی الدین عبد الحمید و محمّد عبد اللطیف السبکی. طهران، ناصر خسرو،۱۳63ه ش. [بالأوفست].

۱66- «مختصر نصیحه أهل الحدیث» . لأبی بکر أحمد بن علیّ بن ثابت الخطیب البغدادیّ (۳۹۲-463 ه) . تحقیق صبحی البدری السامرائی. طبع ضمن مجموعه «رسائل فی علوم الحدیث» المدینه المنوّره، المکتبه السلفیه،۱۳۸۹ه/۱۹69م.

۱67-* «مرآه الرشاد» . للشیخ عبد اللّه بن محمّد حسن المامقانی (۱۲۹-۱۳5۱ ه) . تحقیق محیی الدین المامقانی. الطبعه الثالثه، قم، المطبعه العلمیه،۱۳۹۷ه.

۱۶۸- «مرآه العقول فی شرح أخبار الرسول» . للعلامه محمّد باقر بن محمّد تقیّ المجلسی (۱۰۳۷- ۱۱۱۰ ه) . تحقیق هاشم الرسولی و محسن الحسینی الأمینی. الطبعه الأولی فی بعض المجلّدات و الثانیه فی بعضها، صدرت منه حتّی الآن ۱۸ مجلّدا، طهران، دار الکتب الإسلامیه، ۱۴۰۴-۱۴۰۷ ه.

۱۶۹- «مسالک الأفهام إلی تنقیح شرائع الإسلام» . للشهید الثانی زین الدین بن علیّ بن أحمد العاملی (۹۱۱-965 ه) . مجلّدان، قم، دار الهدی. [بالأوفست عن طبعته الحجریه].

۱۷۰- «المستدرک علی الصحیحین» . لمحمّد بن عبد اللّه المعروف بالحاکم النیسابوریّ (۳۲۱-۴۰۵ ه/۳/۴۰۴) 4 مجلّدات، بیروت، دار الفکر، ۱۳۹۸ ه/۱۹۷۸ م.

١٧١-* «مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل» . للحاج الميرزا حسين النوریّ (١٢٥4-١٣٢٠ ه)٣ مجلّدات، قم، إسماعيليان،١٣63 ه ش. [بالأوفست عن طبعته الحجريه الأولى].

١٧٢- «المستصفى من علم الأصول» . لأبى حامد محمّد بن محمّد بن محمّد الغزالى (45-5٠5 ه) .

الطبعه الأولى، مجلّدان، القاهره، بولاق،١٣٢4ه.

١٧٣- «مستطرفات السرائر» . لأبى عبد اللّه محمّد بن منصور بن أحمد بن إدريس العجلىّ الحلّى (٥43-٥٩٨ ه) . تحقيق مدرسه الإمام المهدىّ عليه السلام. الطبعه الأولى، قم، مدرسه الإمام المهدىّ عليه السلام،٨ ٠١4 ه/ ١٩٨٧م.

١74-* «مسكّن الفؤاد عند فقد الأحبّه و الأولاد» . للشهيد الثانى زين الدين بن علىّ بن أحمد العاملى (٩١١-٩65 ه) . تحقيق مؤسّسه آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث. الطبعه الأولى، قم، مؤسّسه آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث،٧ ٠١4ه.

١75- «المسلسلات» . لأبى محمّد جعفر بن أحمد بن على القمّىّ (القرن الرابع) . تحقيق الميرزا أبى الحسن الشعرانى. طهران، المكتبه الإسلاميه،١٣٦٩ه. (طبع مع عدّه رسائل أخر له أيضا مثل «جامع الأحاديث» و «نوادر الأثر») .

١76- «مسند أحمد» . لأحمد بن محمّد بن حنبل (١64-٢4١ ه)6 مجلّدات، مصر، المطبعه الميمنيه، ١٣١٣ه.

١٧٧- «مسند الإمام موسى بن جعفر» عليهما السلام. لأبى عمران موسى بن إبراهيم المروزى (م حوالى أوائل القرن الثالث) . تحقيق محمّد حسين الحسينى الجلالى. الطبعه الرابعه، بيروت، دار الأضواء،6 ٠١4ه.

١٧٨-* «مشجّره إجازات علماء الإماميّه» . للسيّد أبى القاسم بن رضا الطباطبائى التبريزى (١٢٨6-١٣6٢ه) . قم، مكتبه آيه اللّه المرعشىّ،6 ٠١4 ه. (طبع مع «مشجّره مواقع النجوم» الآتى) .

۱۷۹-* «مشجّره مواقع النجوم و سلاسل الدرّ المنظوم» . للحاج میرزا حسین النوریّ (1254- ۱۳۲۰ه) . قم، مکتبه آیه اللّه المرعشیّ،6 ۱4۰ه.

۱۸۰- «مشکاه الأنوار فی غرر الأخبار» . لأبی الفضل علیّ بن الحسن بن الفضل الطبرسیّ (م القرن السابع) . الطبعه الأولی، النجف الأشرف،۱۳۸5 ه/۱۹65م.

۱۸۱- «مصابیح الأنوار فی حلّ مشکلات الأخبار» . للسیّد عبد اللّه الشّبّر (۱۱۸۸-۱۲42ه) . تحقیق السیّد علی نجل المؤلّف. الطبعه الثانیه، مجلّدان، قم، مکتبه بصیرتی. [بالأوفست عن طبعه بغداد].

۱۸۲- «مصادقه الإخوان» . لأبی الحسن علیّ بن الحسین بن موسی بن بابویه القمّیّ (م ۳۲۹ ه) .

تحقيق السيّد محمّد المشكاه. (المطبوع مع ترجمته الفارسيه) قم،۲ ۱۴۰ه. [بالأوفست عن طبعته السابقه (1)].

۱۸۳- «مصباح الشريعه و مفتاح الحقيقه» . المنسوب إلى الإمام جعفر بن محمّد الصادق صلوات اللّه عليهما (۸-۱۴۸ ه) . -المطبوع مع ترجمته الفارسيه للشيخ حسن المصطفويّ-طهران، المجمع الإسلامى للفلسفه الإيرانيه، ۱۴۰۱ه.

۱۸۴-* «المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير» . لأحمد بن محمّد بن على الفيّومى (م بعد ۷۷۰ ه) .

بيروت، دار الكتب العلميه،۱۳۹۸ه/۱۹۷۸م.

۱۸۵-* «مصفّى المقال فى مصنّفى علم الرجال» . للشيخ محمّد محسن آقا بزرگ الطهرانىّ (۱۲۹۳-۱۳۸۹ ه) . تحقيق أحمد المنزوى. الطبعه الأولى، [طهران]،۱۳۷۸ه/۱۳۳۷ه ش.

۱۸۶- «معارج الأصول» . للمحقّق الحلّى نجم الدين جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد الهذلى (۶۰۲-۶۷۶ ه) . تحقيق محمّد حسين الرضوى. الطبعه الأولى، قم، مؤسّسه آل البيت عليهم السلام،۱۴۰۳ه.

۱۸۷- «معانى الأخبار» . لأبى جعفر الشيخ الصدوق محمّد بن علىّ بن الحسين بن بابويه القمّىّ (بعد ۳۰۴-۳۸۱ ه) . تحقيق على أكبر الغفّارى. [الطبعه الثانيه]، قم، مؤسّسه النشر الإسلامى، ۱۳۶۱ه ش.

۱۸۸- «معجم الأدباء» . لياقوت بن عبد اللّه الرومى الحموى (۵۷۴-۶۲۶ ه) . الطبعه الثالثه، ۲۰ جزء فى ۱۰ مجلّدات، بيروت، دار الفكر، ۱۴۰۰ه/ ۱۹۸۰م.

۱۸۹- «معجم البلدان» . لياقوت بن عبد اللّه الرومى الحموى (۵۷۴-۶۲۶ ه)5 مجلّدات، بيروت، دار إحياء التراث العربى،۱۳۹۹ه/۱۹۷۸م.

۱۹۰- «معجم رجال الحديث و تفصيل طبقات الرواه» . للسيّد أبى القاسم الموسوى الخوئى. الطبعه الثالثه،۲۳ مجلّدا، بيروت،۱۴۰۳ه/۱۹۸۳م.

۱۹۱- «معجم المؤلّفين» . لعمر رضا كحّاله (م ۱۴۰۸ ه) .15 جزء فى ۸ مجلّدات+ «المستدرک على معجم المؤلّفين» فى مجلّد واحد، بيروت، دار

إحياء التراث العربى.

۱۹۲- «المعجم الوسيط» . لعدّه من الأدباء من أعضاء مجمع اللغه العربيه فى مصر. مجلّدان، طهران، ناصر خسرو. [بالأوفست عن طبعته الثانيه فى مصر].

۱۹۳- «المغنى عن حمل الأسفار فى الأسفار فى تخريج ما فى الإحياء من الأخبار» . لأبى الفضل

1- ۱) -الكتاب الذى طبع بهذا العنوان و نسب إلى أبى جعفر محمّد بن بابويه الشيخ الصدوق، هو لعلى بن الحسين والد الشيخ الصدوق كما ذكرنا، لا للصدوق؛ و الظاهر أنّ اسمه الصحيح هو «الإخوان» لا «مصادقه الإخوان» ؛ انظر «الذريعه» ج ۱/ ۳۸۲ و ج ۲۱/ ۹۷.

عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن الشافعى المعروف بالعراقى (۷۲۵-۸۰6 ه) . -المطبوع بذيل «إحياء علوم الدين» -4 مجلّدات، مصر، مطبعه الحلبىّ،۱۳47ه.

۱۹4- «مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب» . لأبى محمّد عبد اللّه بن يوسف بن هشام الأنصارى المصرى (۷۰۸-۷6۱ ه) . طهران، المكتبه العلميه الإسلاميه، ۱۳۹۱ه. [بالأوفست عن طبعته الحجريه].

۱۹5- «مفاتيح الجنان» . للشيخ عبّاس بن محمّد رضا القمّىّ (۱۲۹4-۱۳59 ه) . قم، مكتبه الصحفى [بالأوفست عن طبعه طهران، مكتبه محمّد حسن العلمى،۱۳56ه].

[] «مفاتيح الغيب» - «تفسير الرازىّ» .

۱۹6- «مفتاح دار السعاده و منشور ولايه أهل العلم و الإراده» . لشمس الدين محمّد بن أبى بكر المعروف بابن قيّم الجوزيه (۶۹۱-۷5۱ ه) . الطبعه الأولى، جزآن فى مجلّد واحد، مصر، مطبعه السعاده،۱۳۲۳ه.

۱۹۷-* «مقابس الأنوار و نفائس الأسرار فى أحكام النبىّ المختار و عترته الأطهار» عليهم السلام.

للشيخ أسد اللّه بن إسماعيل التسترىّ الكاظمى (حوالى ۱۱۸6؟ -۱۲۳۷ه) . قم، مؤسّسه آل البيت عليهم السلام. [بالأوفست عن طبعته الحجريه].

۱۹۸-* «مقباس الهدايه فى علم الدرايه» . للشيخ عبد اللّه بن محمّد حسن المامقانى (۱۲۹-۱۳5۱ ه) . -المطبوع مع «تنقيح المقال» له أيضا-الطبعه الثانيه،۳ مجلّدات، [قم].

[بالأوفست عن طبعه النجف الأشرف، المطبعه المرتضويه،۱۳5۲ه].

۱۹۹- «مقدّمه ابن الصلاح» . لأبى عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزورى المعروف بابن الصلاح (۵۷۷-643 ه) . تحقيق عائشه عبد الرحمن بنت الشاطئ. مصر، دار الكتب،۱۹۷4م.

۲۰۰- «مكارم الأخلاق» . لأبى نصر رضىّ الدين الحسن بن الفضل الطبرسىّ (القرن السادس) .

تحقیق محمّد حسین الأعلمی. الطبعه السادسه، بیروت، الأعلمی،۱۳۹۲ ه/ ۱۹۷۲م.

۲۰۱- «المنتظم فی تاریخ الملوک و الأمم» . لأبی الفرج عبد الرحمن بن علی المعروف بابن الجوزی (۵۱-۵۹۷ ه) . الطبعه الأولی،5 مجلّدات، (من المجلّد 6- ۱۰) حیدرآباد الدکن، ۱۳۵۷-۱۳۵۹ه.

[] «من لا یحضره الفقیه» - «کتاب من لا یحضره الفقیه» .

۲۰۲- «میزان العمل» . لأبی حامد محمّد بن محمّد بن محمّد الغزّالی (45- 5۰5 ه) . الطبعه الثانیه، مصر، المطبعه العربیه،۱۳42ه.

«ن»

۲۰۳-* «نقد الرجال» . للسیّد مصطفی بن حسین الحسینی التفرشی (کان حیا فی 44 ۱۰ه) . الطبعه الأولی

الحجريه، طهران،۱۳۱۸ ه.

۲۰۴- «النهايه فى غريب الحديث و الأثر» . للمبارک بن محمّد بن محمّد الجزرى المعروف بابن الأثير (544-606 ه) . تحقيق طاهر أحمد الزاوى و محمود الطناحى.5 مجلّدات، بيروت، المكتبه الإسلاميه.

۲۰۵- «نهج البلاغه» (: ما اختاره المؤلّف من كلام أمير المؤمنين عليه أفضل صلوات المصلّين) . لأبى الحسن الشريف الرضىّ محمّد بن الحسين بن موسى (359-406 ه) . تحقيق صبحى الصالح. قم، الهجره،۱۳۹۵ ه. [بالأوفست عن طبعه بيروت،۱۳۸۷ ه].

«و»

۲۰۶- «وفيات الأعيان و أنباء أبناء الزمان» . لأبى العباس أحمد بن محمّد بن أبى بكر بن خلّكان (۶۰۸-۶۸۱ ه) . تحقيق إحسان عبّاس. [الطبعه الثانيه؟]،۸ مجلّدات، قم، الرضى، ۱۳۶۴ ه ش. [بالأوفست عن طبعته السابقه].

«ى»

۲۰۷- «يتيمه الدهر فى محاسن أهل العصر» . لأبى منصور عبد الملک بن محمّد بن إسماعيل الثعالبى النيسابورىّ (۳۵-۴۲۹ ه) . تحقيق محمّد محيى الدين عبد الحميد. الطبعه الثانيه،4 أجزاء فى مجلّدين، بيروت، دار الفكر،۱۳۹۳ ه/۱۹۷۳ م.

«أ»

۲۰۸-* «أحسن التواریخ» . لحسن بیگ روملو (۹۳۷-بعد ۹۸5 ه) . تحقیق عبد الحسین النوائی.

طهران، بابک،۱۳57ه ش.

۲۰۹- «أخلاق ناصری» . للخواجه نصیر الدین محمّد بن محمّد بن الحسن الطوسیّ (۵۹۷-۶۷۲ ه) .

تحقیق مجتبی مینوی و علی رضا الحیدری. الطبعه الثالثه، طهران، الخوارزمی،۱۳64ه ش.

«ب»

۲۱۰- «بوستان» . لأبی محمّد مصلح الدین عبد اللّه بن مشرف بن مصلح المعروف بسعدی الشیرازی (م. حوالی ۶۹۱ ه) . تحقیق غلامحسین الیوسفی. الطبعه الثانیه، طهران، الخوارزمی،۱۳۶۳ه ش.

«ت»

۲۱۱-* «تاریخ جهان آرا» . للقاضی أحمد الغفاری القزوینیّ (م ۹۷5 ه) . طهران، مکتبه حافظ، ۱۳۴۳ه ش.

۲۱۲- «تذکره الأولیاء» . لفرید الدین محمّد بن إبراهیم العطّار النیسابوریّ (حوالی ۵۴۰-۶۱۸ ه) .

تحقیق محمّد الاستعلامی. الطبعه الثالثه، طهران، مکتبه زوّار، ۱۳۶۰ه ش.

۲۱۳-*[مجله] «تعلیم و تربیت» . المدیر المسئول: علی أصغر حکمت (۱۳۱۰-۱۴۰۰ه) . السنه الأولی، العدد الخامس، طهران،۱۳۰4ه ش.

۲۱4- «تفسیر أبی الفتوح الرازیّ» . لجمال الدین حسین بن علیّ بن محمّد الخزاعیّ الرازیّ (کان حیّا فی 55۲ ه) . تحقیق مهدی الإلهی القمشهی. الطبعه الثانیه، ۱۰ مجلّدات، طهران، مکتبه محمّد حسن العلمی،۱۳۲5ه ش.

۲۱5- «تفسیر کشف الأسرار» المعروف ب «تفسیر الخواجه عبد اللّه الأنصاری» (۳۹6-۴۸۱ ه) . لأبی الفضل رشید الدین بن أحمد بن محمّد بن محمود المیبدی (القرن السادس) . تحقیق علی أصغر حکمت.

الطبعه الثالثه، ۱۰ مجلّدات، طهران، أمیر کبیر،۱۳57 ه ش.

ص :۴۱۹

«د»

۲۱۶- «درّه التاج لغرّه الدّباج» . لمحمود بن مسعود قطب الدين الشيرازى (۶۳4- ۷۱۰ ه) . تحقيق السيّد محمّد المشكاه. الطبعه الأولى،5 أجزاء فى مجلّد واحد، طهران، مطبعه مجلس الشورى، ۱۳۱۷- ۱۳۲۰ ه ش.

«ر»

۲۱۷-*[مجله] «راهنماى كتاب» . المدير المسئول: إيرج افشار. السنه التاسعه عشره، الأعداد 4-6، طهران،۱۳55 ه ش.

[] «روح الجنان و روح الجنان» - «تفسير أبى الفتوح الرازىّ» .

۲۱۸-* «ريحانه الأدب فى تراجم المعروفين بالكنيه أو اللقب» . للميرزا محمّد على المدرّس التبريزى (۱۲۹6-۱۳۷۳ ه) . الطبعه الثالثه،۸ مجلّدات، تبريز، مكتبه خيام.

«ط»

۲۱۹- «طبقات الصوفيه» . للخواجه عبد اللّه الأنصارى (۳۹۶-۴۸۱ ه) . تحقيق محمّد سرور مولائى.

طهران، طوس،۱۳۶۲ ه ش.

۲۲۰-* «طرائق الحقائق» . لمحمد معصوم الشيرازى (م ۱۳۴۴ ه) . تحقيق محمّد جعفر محجوب، الطبعه الثانيه،۳ مجلّدات، طهران، مكتبه سنائى.

«ف»

۲۲۱- «فرهنگ فارسى» . لمحمد معين (۱۲۹۷- ۱۳5۰ ه ش) . الطبعه الرابعه،6 مجلّدات، طهران، أمير كبير، ۱۳6۰ ه ش.

۲۲۲-* «الفوائد الرضويه فى أحوال علماء المذهب الجعفريه» . للشيخ عبّاس بن محمّد رضا القمّىّ (۱۲۹۴-۱۳59 ه) . طهران. مكتبه مركزى.

۲۲۳-* «فهرست كتابخانهٔ إهدائى مشكاه به كتابخانهٔ مركزى دانشگاه تهران» (: «فهرس مكتبه المشكاه المهداه إلى المكتبه المركزيه لجامعه

طهران») . لعلی نقی المنزوی (المجلد ۱ و ۲) و محمّد تقیّ دانش پژوه (المجلّد ۳-۷) . الطبعه الأولی،۷ مجلّدات، طهران، جامعه طهران، ۱۳۳۰-۱۳۳۸ ه ش.

۲۲۴-* «فهرست کتابهای چاپی عربی» (: «فهرس کتب العربیه المطبوعه») . لخان بابا مشار.

الطبعه الأولی، طهران، انجمن کتاب،۱۳44ه ش.

۲۲۵-* «فهرست نسخه های خطی کتابخانهٔ آستانهٔ مقدسهٔ قم» (: «فهرس مخطوطات مکتبه حرم السیّده معصومه سلام اللّه علیها بقم) . لمحمد تقیّ دانش پژوه. قم،۱۳55ه ش.

۲۲۶-* «فهرست نسخه های خطی کتابخانهٔ مرکزی دانشگاه تهران» (: «فهرس مخطوطات المکتبه المرکزیه لجامعه طهران») . لمحمد تقیّ دانش پژوه. [الطبعه الأولی]،۱۸ مجلّدا (المجلّد ۱-۷ هو «فهرس مکتبه المشکاه المهداه إلی المکتبه المرکزیه لجامعه طهران») ، طهران، جامعه طهران، ۱۳۳۰-۱364ه ش.

«ق»

۲۲۷-* «قصص العلماء» (1). للمیرزا محمّد بن سلیمان التنکابنی (م ۱۳۰۲ ه) . طهران، المکتبه العلمیه الإسلامیّه.

«ک»

[] «کشف الأسرار و عدّه الأبرار» - «تفسیر کشف الأسرار» .

۲۲۸- «کشف المحجوب» . لأبی الحسن علیّ بن عثمان الجلالی الهجویری الغزنوی (م. حوالی 465 ه) . تحقیق والنتین ژوکوفسکی. طهران، مکتبه الطهوری،۱۳۹۹ه.

۲۲۹- «کلیله و دمنه» . ترجمه أبی المعالی نصر اللّه بن محمّد المنشئ (م 555/583 ه) . تحقیق حسن حسن زاده الآملی. الطبعه الثانیه، طهران، أمیر کبیر،۱۳65ه ش.

* «کلیله و دمنه» . ترجمه أبی المعالی نصر اللّه بن محمّد المنشئ (م 555/583 ه) . تحقیق مجتبی مینوی.

الطبعه السادسه، طهران، جامعه طهران،۱۳62ه ش.

«گ»

۲۳۰- «گلستان» . لأبی محمّد مصلح الدین عبد اللّه بن مشرف بن مصلح المعروف بسعدی الشیرازی (م. حوالی ۶۹۱ ه) . -المطبوع مع «شرح گلستان» لمحمد خزائلی-الطبعه الرابعه، طهران، جاویدان، ۱۳۶۱ ه ش.

ص : 421

1- ۱) -هذا الکتاب ضعیف جدّا، و لا ینبغی أن یعتمد علیه، و یوجد فیه کثیر من الأغالیط، و القصص غیر المطابقه للواقع. و إنّی لم أعتمد علیه بل ذکرته فی عداد مصادر ترجمه الشهید الثانی (قده) و من المعلوم أنّ المحقّق الباحث فی غنی عن مثله بعد مراجعه سائر المصادر.

«م»

۲۳۱- «مشارق الدرارى الزّهر فى كشف حقائق نظم الدّر» (: شرح تائيه ابن الفارض) .

لسعيد الدين بن أحمد الفرغانى (م حوالى ۷۰۰ ه) . تحقيق جلال الدين الآشتيانى. [الطبعه الأولى].

مشهد الرضا عليه السلام، مجمع الفلسفه و العرفان الإسلامى،۱۳۹۸ه.

«ن»

۲۳۲-*[نشره] «نسخه هاى خطى» (: «النسخ الخطيه») . نشره تصدرها المكتبه المركزيه لجامعه طهران، تحت إشراف: محمّد تقىّ دانش پژوه و إيرج افشار و إسماعيل الحاكمى. (صدر منها حتى الآن ۱۲ عددا) العدد ۷: طهران، جامعه طهران،۱۳53 ه ش؛ العدد ۱۱ و ۱۲: طهران، جامعه طهران،۱۳62ه ش.

۲۳۳-[مجله] «نور علم» . مجله تصدرها جماعه المدرّسين للحوزه العلميه بقم المشرّفه. المدير المسئول:

محمّد اليزدىّ. (صدر منها حتّى الآن ۳۰ عددا) العدد 6 ۱۴۰۱۳:ه؛ و العدد ۷ ۱۴۰۱: ۲۱ ه.

«ه»

234- «هديّه الأحباب» . للشيخ عبّاس بن محمّد رضا القمّىّ (۱۲۹4-۱۳59 ه) . الطبعه الثانيه، طهران، أمير كبير،۱۳63ه ش.

٢-فهرس الآيات الكريمه (1)

الآيه/رقم الآيه/الصفحه

البقره (٢)

سُبْحٰانَکَ لا ٰعِلْمَ لَنا إِلاّٰ ما ٰعَلَّمْتَنا ٣٢/٢٩٧

أَ تَأْمُرُونَ اَلنّٰاسَ بِالْبِرِّ وَ. . . ٤٤/١ ٨١

وَ إِذْ أَخَذْنا مِيثٰاقَ بَنِی إِسْرٰائِيلَ. . . ٨٣/١١ 4

أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ اَلْكِتٰابِ وَ. . . ٨5/١ 5٣

وَ لَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَداً ٩5/٢٣٨

وَ بَشِّرِ اَلصّٰابِرِينَ اَلَّذِينَ. . . ٢5٧/٢٣٧-١ 55

أُولٰئِکَ عَلَيْهِمْ صَلَوٰاتٌ. . . ١ 5٧/٣4٧

إِنَّ اَلَّذِينَ يَكْتُمُونَ ما ٰ. . . ١ 5٩/١ ٧٧

وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَى اَللّٰهِ ما ٰ. . . ١ ٦٩/٢٨٠

يَسْئَلُونَکَ عَنِ اَلْخَمْرِ وَ. . . ٢١٩/٣٣6

وَ اَللّٰهُ يَعْلَمُ اَلْمُفْسِدَ مِنَ اَلْمُصْلِحِ ٢ ٢٠/ ٢٢٠

وَ ما ٰ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ. . . ٩6/ ٢٣١

وَ أَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوىٰ ٢٣٧/٣٢٢

وَ آتاهُ اَللّٰهُ اَلْمُلْکَ وَ اَلْحِكْمَةَ ٩6/ ٢5١

يُؤْتِی اَلْحِكْمَةَ مَنْ يَشٰاءُ وَ. . . ٢٦٩/٣٦٨

وَ مَنْ يُؤْتَ اَلْحِكْمَةَ فَقَدْ. . . ۲۶۹/۹۵،۹۶

وَ اِتَّقُوا اَللّٰهَ وَ يُعَلِّمُكُمُ اَللّٰهُ ۲۸۲/۲۲۶

آل عمران (۳)

وَ مٰا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اَللّٰهُ وَ. . . ۷/۹۷

وَ اَلرّٰاسِخُونَ فِى اَلْعِلْمِ يَقُولُونَ. . . ۷/۹۸

شَهِدَ اَللّٰهُ أَنَّهُ لاٰ إِلٰهَ إِلاّٰ. . . ۱۸/۷۹،۹۸

1- *) حسب ترتيب السّور القرآنيه. اعلم أنّه إذا لم نضع بعد الآيات ثلاث نقط، فهو إشاره إلى أنّ المؤلّف رحمه اللّه نقل هذا القدر من الآيات فقط؛ و كلّما وضعنا ثلاث نقط بعدها فهو إشاره إلى أنّ المؤلّف أورد أكثر من هذا القدر فى الكتاب.

سَيِّداً وَ حَصُوراً ۳۹/۳۱۹
وَ يُعَلِّمُهُ اَلْكِتابَ وَ اَلْحِكْمَةَ. . . ۴۸/۱۲۳
يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ. . . ۱۰۶-۱۰۷/۲۹۴
وَ إِذْ أَخَذَ اَللّٰهُ مِيثاقَ. . . ۱۸۷/۱۷۷
النساء (4)
لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ اَلْأُنْثَيَيْنِ ۱۱/۲۹۸
فَقَدْ آتَيْنا آلَ إِبْراهِيمَ. . . 54/96
أَطِيعُوا اَللّٰهَ وَ أَطِيعُوا اَلرَّسُولَ. . . ۵۹/۹۷
وَ فَضَّلَ اَللّٰهُ اَلْمُجاهِدِينَ 95/96
وَ أَنْزَلَ اَللّٰهُ عَلَيْكَ اَلْكِتابَ وَ اَلْحِكْمَةَ ۱۱۳/96
وَ عَلَّمَكَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ۱۱۳/۱۲۳
يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اَللّٰهُ يُفْتِيكُمْ ۱۷۶/۲۷۹
المائده (5)
قُلْ لا يَسْتَوِى اَلْخَبِيثُ وَ اَلطَّيِّبُ 96/ ۱۰۰
الأنعام (6)
أُولٰئِكَ اَلَّذِينَ آتَيْناهُمُ. . . ۸۹/96
الأعراف (۷)
أَ لَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثاقُ. . . ۱۶۹/۲۱۶
وَ لٰكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى اَلْأَرْضِ. . . ۱۷۶/۱55

فَمَثَلَهُ كَمَثَلِ اَلْكَلْبِ إِنْ. . . ١٧٦/١ 52
أَ وَ لَمْ يَنْظُرُوا فِى مَلَكُوتِ. . . ١٨5/366
خُذِ اَلْعَفْوَ. . . ١٩٩/٣٢٢
الأنفال (٨)
إِنَّمَا اَلْمُؤْمِنُونَ اَلَّذِينَ إِذٰا. . . ٢-4/٩٧
التوبه (٩)
وَ صَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاٰتَکَ. . . ١٠ ٣/٣47
فَلَوْ لاٰ نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ. . . ١٢٢/١ 57
لِيَتَفَقَّهُوا فِى اَلدِّينِ وَ. . . ١٢٢/١١٢،٣٧٦
يونس (١)
بَلْ كَذَّبُوا بِمٰا لَمْ يُحِيطُوا. . . ٣٩/٢١ 6
وَ يَسْتَنْبِئُونَکَ أَ حَقٌّ هُوَ. . . 5٣/٢٨٠
قُلْ أَ رَأَيْتُمْ مٰا أَنْزَلَ اَللّٰهُ. . . 59/٢٨٠
يوسف (١٢)
يُوسُفُ أَيُّهَا اَلصِّدِّيقُ أَفْتِنٰا. . . 46/٢٨٠
الرعد (١٣)
قُلْ هَلْ يَسْتَوِى اَلْأَعْمىٰ وَ اَلْبَصِيرُ ١6/96
أَمْ هَلْ تَسْتَوِى اَلظُّلُمٰاتُ وَ اَلنُّورُ ١6/96
قُلْ كَفىٰ بِاللّٰهِ شَهِيداً. . . 4٣/٩٧
الحجر (١5)

إِلاّ عِبادَکَ مِنْهُمُ اَلْمُخْلَصِينَ 46 ا/ 40
النحل (16)
وَ لا تَقُولُوا لِمٰا تَصِفُ. . . ١١6/٢٨٠
اُدْعُ إِلىٰ سَبِيلِ رَبِّکَ بِالْحِكْمَهِ ١٢5/96
الإسراء (١٧)
مَنْ كانَ يُرِيدُ اَلْعاجِلَهَ. . . ١٨/١٣٢
إِنَّ اَلَّذِينَ أُوتُوا اَلْعِلْمَ. . . ١٠٧-١٠٩/٩٨
ص :424

الكهف (١٨)
هَلْ أَتَّبِعُکَ عَلىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِ. . . 66/٢٣٥،٢٣٦
إِنَّکَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْراً. . . 6٧-٢44،٢٣٧/6٨
سَتَجِدُنِى إِنْ شٰاءَ اَللّٰهُ صٰابِراً. . . ٦٩/٢٣٥،٢٣٩
فَإِنِ اِتَّبَعْتَنِى فَلاٰ تَسْئَلْنِى عَنْ. . . 244/ ٧٠
بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمٰالاً اَلَّذِينَ. . . ٣ ١٠-٧ ١٣٢،٣١/4 ١٠
فَمَنْ كاٰنَ يَرْجُوا لِقٰاءَ رَبِّهِ. . . . ٨ ١٣٢،٣١/ ١١٠
مريم (١٩)
وَ آتَيْنٰاهُ اَلْحُكْمَ صَبِيًّا ١٢/95،96،226
فَلَنْ أُكَلِّمَ اَلْيَوْمَ إِنْسِيًّا ٢٦/٢٣٨
طه (٢)
رَبِّ اِشْرَحْ لِى صَدْرِى. . . 25-٢٨/٢٩٦
وَ مَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً. . . ٧5/٩٨
وَ قُلْ رَبِّ زِدْنِى عِلْماً ١١4/٩٩
الأنبياء (٢١)
فَفَهَّمْنٰاهٰا سُلَيْمٰانَ. . . ٧٩/٢٩٧
النور (٢4)
إِنَّ اَلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ. . . ١٩/٣٢٧
الشعراء (٢6)

فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمّا خِفْتُكُمْ. . . ٢١/٢٢٦
وَ اِخْفِضْ جَناحَکَ لِمَنِ. . . ٢١ 5/١٩٣
القصص (٢٨)
وَ لَمّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَ اِسْتَوىٰ. . . ١ 4/٢٢٦
تِلْکَ اَلدّارُ اَلْآخِرَهُ نَجْعَلُها. . . ٨٣/١ 49
العنكبوت (٢٩)
وَ تِلْکَ اَلْأَمْثالُ نَضْرِبُها. . . ٤٣/٩٩
بَلْ هُوَ آياتٌ بَيِّناتٌ فِى. . . ٤٩/٩٩
وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ اِفْتَرىٰ. . . 6 ٦٨/٣١
وَ اَلَّذِينَ جاهَدُوا فِينا. . . ٦٩/٣٨٧
الروم (٣)
أَ وَ لَمْ يَتَفَكَّرُوا فِى أَنْفُسِهِمْ. . . ٨/٣66
لقمان (٣١)
وَ لَقَدْ آتَيْنا لُقْمانَ اَلْحِكْمَهَ ١٢/٩6
وَ لا تُصَعِّرْ خَدَّکَ لِلنّاسِ 5 ١٨/١٨
الأحزاب (٣٣)
إِنَّ اَللّٰهَ وَ مَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ. . . 56/٣٤٨
فاطر (٣5)
وَ اَلَّذِينَ يَمْكُرُونَ اَلسَّيِّئاتِ لَهُمْ. . . ١٠ /٣١٧
يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَ لا يُنَبِّئُکَ مِثْلُ خَبِيرٍ 6 ١4/١٨

وَ مٰا یَسْتَوِی اَلْأَعْمیٰ وَ اَلْبَصِیرُ وَ لاَ. . . ۱۹-۲۲/۹۶

إِنَّمٰا یَخْشَی اَللّٰهَ مِنْ عِبٰادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ ۹۵،۹۸، ۲۸/۹۱، ۱۸۱، ۵۷،۱ ۱54

الصّافّات (۳۷)

سُبْحٰانَ رَبِّکَ رَبِّ اَلْعِزَّهِ. . . ۱۸۰-۲۲۱، ۱۸۲/۲۲۰

ص (۳۸)

وَ آتَیْنٰاهُ اَلْحِکْمَهَ ۹۶/ ۲۰

ص :425

الزمر (٣٩)
فَاعْبُدِ اَللّٰهَ مُخْلِصاً لَهُ اَلدِّينَ. . . ٢-٣٢ ٣/١
قُلْ هَلْ يَسْتَوِى اَلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَ. . . ٩/٩٦
اَلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ اَلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ١٨/٣٧٣
فصّلت (٤١)
لا ٰيَأْتِيهِ اَلْبٰاطِلُ مِنْ بَيْنِ. . . ٤٢/٩٤
الشورى (٤٢)
مَنْ كٰانَ يُرِيدُ حَرْثَ اَلْآخِرَهِ. . . ٣٢ ١/ ٢٠
محمّد (٤٧)
فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا ٰإِلٰهَ إِلاَّ اَللّٰهُ ١٩/٣٦٦
الفتح (٤٨)
إِذْ جَعَلَ اَلَّذِينَ كَفَرُوا فِى. . . ٢٦/٣١٩
الحجرات (٤٩)
وَ لا ٰتَجَسَّسُوا ١٢/٣٣١
وَ لا ٰيَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً. . . ١٢/٣٢٧
الذاريات (٥١)
وَ مٰا خَلَقْتُ اَلْجِنَّ وَ اَلْإِنْسَ. . . ٥٦/٣٨٩
النجم (٥٣)
فَلا ٰتُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ٣٢/١ ٧٢،٣٣٣

الرحمن (55)
اَلرَّحْمٰنُ، عَلَّمَ اَلْقُرْآنَ ١-24 ٢/١
وَ لِمَنْ خٰافَ مَقٰامَ رَبِّهِ جَنَّتٰانِ 46/95
هَلْ جَزٰاءُ اَلْإِحْسٰانِ إِلاَّ اَلْإِحْسٰانُ 366/ 60
المجادله (58)
يَرْفَعِ اَللّٰهُ اَلَّذِينَ آمَنُوا. . . ١١/٩٧،٩٨
الحشر (59)
لاٰ يَسْتَوِى أَصْحٰابُ اَلنّٰارِ وَ أَصْحٰابُ اَلْجَنَّهِ 96/ ٢٠
الجمعه (62)
وَ يُعَلِّمُهُمُ اَلْكِتٰابَ وَ اَلْحِكْمَهَ ٢٣ ٢/١
ذٰلِكَ فَضْلُ اَللّٰهِ يُؤْتِيهِ مَنْ. . . ٤/١٩٩،٣٨٨
مَثَلُ اَلَّذِينَ حُمِّلُوا اَلتَّوْرٰاهَ. . . 52 5/١
الطلاق (65)
اَللّٰهُ اَلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمٰاوٰاتٍ. . . ١٢/٧٦،٩٣
التحريم (66)
يٰا أَيُّهَا اَلَّذِينَ آمَنُوا قُوا. . . 6/٣٨٠
الحاقّه (69)
وَ لَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنٰا بَعْضَ. . . 44- 46/٢٨٠
المزّمّل (٧٣)
إِنّٰا سَنُلْقِى عَلَيْكَ قَوْلاً ثَقِيلاً 5/٢٨٦

الأعلى (٨٧)

اَلْأَعْلَى*

قَدَّرَ فَهَدىٰ. . . ٣،6،٩، ١، ٢١٠/١٩-٢١١

فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ اَلذِّكْرىٰ. . . ٩-٩٥/ ١٠

ص :426

الشمس (۹۱)

قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكّٰاهٰا ۵۱ ۹/۱

العلق (۹۶)

اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّکَ اَلَّذِی خَلَقَ. . . ۱-5/۹۴

البیّنه (۹۸)

وَ مٰا أُمِرُوا إِلاّٰ لِیَعْبُدُوا اَللّٰهَ. . . ۳۲ 5/۱

جَنّٰاتُ عَدْنٍ تَجْرِی مِنْ. . . ۸/۹۵

الفلق (۱۱۳)

وَ مِنْ شَرِّ غٰاسِقٍ إِذٰا وَقَبَ. . . ۳-5/۳۲۴

ص :۴۲۷

٣-فهرس الأحاديث الشريفه (1)

«آ»

آفه الدين: الحسد و العجب و الفخر ٣٢٥

آمرک أن لا تغضب ٣٢٠

«أ»

أبعد ما يكون العبد من اللّه. . . ٣٣١

أجرؤكم على الفتوى أجرؤكم على النار ٢٨١

اجعلوها فى سجّين إنّه ليس. . . *٣١٨

احتفظوا بكتبكم فإنّكم سوف تحتاجون إليها ٣٤١

الإخلاص سرّ من أسرارى استودعته. . . *١٣٣

أدنى الرئاء الشرک ١56

إذا آتاكم الزائر فأكرموه ٢٧٢

إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه ٢٧٢،٢٧٣

إذا أحبّ أحدكم أخاه المسلم. . .١٩5

إذا أخطأ العالم قول «لا أدرى» . . .٢١6

إذا أراد أحدكم الحاجه فليبكر. . .٢66

إذا أراد اللّه بعبد خيرا. . .١١٢،٣٧5

إذا تعلّم الناس العلم. . .٣٣4

إذا جاء الموت طالب العلم. . .١٢٢

إذا حدّثتم بحديث فأسندوه. . .٣٧٣

إذا رأيتم العالم محبّا. . .١٣٨

إذا سئلتم عمّا لا تعلمون. . .5 ٢١

إذا ظهرت البدع فى. . .١٨٧

إذا قال المؤمن لأخيه: . . .٣٢٩

إذا كتب أحدكم بسم اللّه فلا يمدّها. . . ٣5٠

إذا كتب أحدكم بسم اللّه فليمدّ الرحمن ٣5٠

إذا كتب أحدكم كتابا. . . ٣5١

1- *) يشمل هذا الفهرس الأحاديث القدسيه أيضا، و ميّزنا الأحاديث القدسيه بنجمه وضعناها بعدها، هكذا: الإخلاص سرّ من أسرارى استودعته. . *١٣٣.

إذا كتبت بسم اللّه. . . ٣٥٠
إذا كتبت كتابا فضع. . . ٣٥٠
إذا مات ابن آدم انقطع. . . ١٠٣
إذا مات المؤمن بكت. . . ١١٣،٣٧٦
إذا مات المؤمن الفقيه. . . ١١٣
إذا مررتم فى رياض. . . ١٠٦
اذهبوا إلى الذين كنتم. . . *٣١٧
استعن بيمينک. و أومأ بيده أى خطّ ٢٦٨،٣٤٠
استعيذوا باللّه من جبّ الخزى. . . ٣١٨
إسماع الأصمّ من غير تضجّر صدقه. . . ٢١٣
اشتدّت مئونه الدنيا و مئونه الآخره. . . ١٤٢
أشدّ من يتم هذا اليتيم يتيم. . . ١١٤
أشدّ الناس عذابا يوم القيامه رجل. . . ٢٨١
أشدّ الناس عذابا يوم القيامه عالم. . . ١٣٥
اطلبوا العلم لكلّ اثنين و خميس. . . ٢٦٦
اطلبوا العلم و تزيّنوا معه. . . ١٦٢
اطلبوا العلم و لو بالصّين ١٠٣
اطلبوا العلم يوم الاثنين. . . ٢٦٦
أعربوا حديثنا فإنّا قوم فصحاء ٣٥٣

أعربوا القرآن و التمسوا غرائبه ۳۶۸
اعرفوا منازل الناس على قدر. . . ۳۷۲
اغد عالما أو متعلّما أو. . . 6 ۱۰
اغدوا فى طلب العلم فإنّى. . . ۲66
أفضل الصدقه أن يعلم المرء. . . 5 ۱۰
أفضل العباده الفقه و أفضل. . . ۳۷4
الاقتصاد فى النفقه نصف المعيشه و. . . ۲5۸
أقرب ما يكون العبد إلى. . . ۳۲۸،۳۳۱
اكتب بسم اللّه. . . من أجود. . . ۳5۰
اكتب و بثّ علمک فى إخوانک. . . ۳4۱
اكتبوا فإنّكم لا تحفظون حتّى تكتبوا ۳4۰
أكثر ما أخاف على أمّتى من. . . ۳۶۹
ألا أخبركم بخير خلائق الدنيا و. . . ۳۲۳
ألا أخبركم بخير خلائق الدنيا و. . . ۳۲۳
ألا أخبركم بالفقيه حقّ الفقيه؟ . . . ۱6۲
ألا إنّ شرّ الشرّ شرار العلماء. . . ۱۳۷
ألا إنّ مفتاح العلم السؤال ۱۷4
البسوا ثياب القطن فإنّها الباس. . . 4 ۲۰
الذى إذا قدر عفا*۳۲۳
ألق دواتک و أطل جلفه قلمک. . . ۳5۰

ألق الدواه و حرّف القلم و. . . ٣٥٠
اللّهمّ اغفر لنا ما أخطأنا. . . ٢٢٠
اللّهمّ اقسم لنا من خشيتک. . . ٢١١
اللّهم إنّی أعوذ بک أن. . . ٥،٢١٠ ٢٠
اللّهمّ بارک لأمّتی فی بکورها یوم خمیسها ٢٦٦
اللّهمّ بارک لأمّتی فی بکورها یوم السبت ٢٦٦
اللّهمّ بارک لأمّتی فی بکورها یوم سبتها. . .٢٦٦
اللّهمّ صلّ علی آل أبی أوفی ٣٤٧،٣٤٨
أمّا العلم فیتشعّب منه الغنی. . .١٢٢
إنّ أخوف ما أخاف علیکم. . .١٣٧
إنّ أخوف ما أخاف علیکم الشرک. . .٣١٧
أنا زعیم ببیت فی ربض الجنّه. . .٣١٦
إنّ أشدّ الناس عذابا یوم. . .١٥٣
إنّ أعظم الکبر غمص الخلق و سفه. . . ٣٣٠
أنا عند المنکسره قلوبهم ١٢٣
إنّ أوّل ما عهد إلیّ ربّی و. . . ١٧٠
إنّ أوّل الناس یقضی یوم. . .١٣٤
إنّ بابا من العلم یتعلّمه الرجل. . . ٧٣،١٠٠
إنّ الجنّه حفّت بالمکاره و إنّ. . . ٢٣٠
إنّ الدرهم یصیبه الرجل من الربا. . .٣٢٨

إنّ رجلا جاء فقال: إنّ الأبعد. . .٢56
إنّ الرجل ليأتى [بأىّ]بادره. . .٣٢5
ص :4٢٩

إنّ الرجل ليغضب فما يرضى أبدا. . . ٣٢٠
إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله كان يقول. . . ٢٣٠
إنّ الشيطان يجرى من الإنسان. . .١٨6
إنّ الشيطان يغرى بين المؤمنين. . .٣٢6
الإنصات. (لمّا سئل ما العلم) . . .١47
إن ضحک لم يعل صوته ٢٠٨
إنّ العالم إذا لم يعمل بعلمه. . . ١46،١٨١
إن العلماء ورثه الأنبياء، إنّ. . .١١٢
إنّ العلماء ورثه الأنبياء و ذاک. . .٣٧٢
إنّ الغيبه أشدّ من ثلاثين زنيه ٣٢٨
(إنّ الغيبه أشدّ) من ستّه. . .٣٢٨
إنّ فى الجسد مضغه إذا صلحت. . .٢٢4
إنّ الكبر أدناه [يعنى الإلحاد] ٣٣٠
إنّكم صغار قوم و يوشک أن تكونوا. . . ٣4٠
إنّ الذى يعلّم العلم منكم له. . . ١١١
إنّ للعالم ثلاث علامات: العلم و. . .١٨٣
أنّ للقرآن تفسيرا و تأويلا و. . .٣٨٨
إنّ لكلّ امرئ جوّانيّا و برّانيّا. . .٢١٧
إنّ اللّه أوحى إلىّ أن تواضعوا ١٩٣

أنّ اللّه تبارک و تعالی یقول: و عزّتی و. . . ١6٠
إنّ للّه تعالی بأبواب الظالمین. . . ١64
أنّ اللّه تعالی قد تکفّل لطالب. . . ١6٠
إنّ اللّه خصّ عباده بآیتین من. . . 6٢١
إنّ اللّه عزّ و جلّ قال: ما جزاء. . . ٣66
إنّ اللّه عزّ و جلّ یقول: تذاکر العلم. . . ١6٩
إنّ اللّه لا یقبض العلم انتزاعا. . . ٢٨١
إنّ اللّه لم یأخذ علی الجهّال. . . ١٨5
إنّ اللّه لیکره الرجل الرفیع. . . ٢١٣
إنّ اللّه یحبّ الصوت الخفیض. . . ٢١٣
إنّ اللّه یؤیّد هذا الدین بأقوام. . . ١44،٣٣5
إنّ اللّه یؤیّد هذا الدین بالرجل. . . ١45،٣٣5
إنّما الأعمال بالنیّات. . . ١٣٣
إنّما الجبّار الملعون. . . ٣٣٠
إنّما الصلاه لقراءه القرآن. . . ١٩٢
إنّما العلم ثلاثه: آیه. . . ١١٣،٣6٩
إنّما هلک من کان. . . ٣١6
إنّما یبعث الناس علی. . . ١٣٣
إنّما یهلک الناس لأنّهم. . . ١٧5
إنّ مثل العلماء فی الأرض. . . ١٠4

إنّ مثل ما بعثنى اللّه به من. . . ١٠٢
إنّ المرائى ينادى يوم. . . ٣١٨
إنّ الملائكه لتضع. . . ١٠٣،١٠٧،١٠٨
إنّ الملک ليصعد بعمل. . . ٣١٨
إنّ من أبغض الخلق. . . ٢٨١
إنّ المنبتّ لا أرضا قطع. . . ٢٠٠، ٢٠١
إنّ من تكفّل بأيتام آل. . . ١١٨
إنّ من حقّ العالم أن. . . ٢٣4
إنّ من الشجر شجره لا يسقط. . . ١٩٨
إنّ من العلماء من يحبّ. . . ١٣٩
إنّ موسى لقى الخضر عليهما السلام. . . ١4٠
أنّ موسى لمّا وصل إليه. . . ٢٣٧
إنّ المؤمن إذا مات و ترک. . . ٣4١
إنّ المؤمن يغبط و لا يحسد، . . . ٣٢5
إنّ الناس لكم تبع و إنّ. . . ١٩4
أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله كان مع. . . ١٨6
أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله لعن. . . ٢٧١
أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله نهى. . . ٢٧١
أنهاک عن خصلتين فيهما هلک. . . ٢٨٣
إنّ هذا العلم عليه قفل و. . . ١٧5،٢5٩

إنّ هذا الغضب جمره من. . . ٣٢١

ص : 4٣٠

أنّه صلّى اللّه عليه و آله دخل. . . ۲۷۳
أنّه صلّى اللّه عليه و آله كان إذا. . . ۲۲۰
أنّه عليه السلام كان يترّب. . . ۳5۱
أن يقولوا ما يعلمون. . . ۲۱ 5،۲۸۲
إنّى لا أتخوّف على أمّتى. . . ۱۳6
إنّى لم أجعل علمى و حلمى. . . *4 ۱۰
أوحى اللّه تعالى إلى داود. . . ۱۳۸
أوحى اللّه عزّ و جلّ إلى موسى. . . ۱۱6
إيّاكم و الغيبه فإنّ. . . ۳۲۷
إيّاكم و المراء و الخصومه. . . ۳۱۷
إيّاک و ملاحاه الرجال ۳۱۷
أيسر حقّ منها أن تحبّ له ما. . . ۳۳۳
أيّما مسلمين تهاجرا فمكثا ثلاثا. . . ۳۲5
أيّما ناش نشأ فى العلم. . . 4 ۱۰
أيّها الناس إذا علمتم فاعملوا. . . ۱47
أيّها الناس اعلموا أنّ كمال الدين. . . ۱۰۹
أيّها الناس عظّموا أهل بيتى فى. . . ۲۰۹

«ب»

بالتواضع تعمر الحكمه لا. . . ۱۸۳

بسم اللّه، حسبى اللّه، توكّلت. . . 5 ٢٠
بكر السبت و الخميس بركه ٢66
بينما موسى فى ملأ من بنى. . . ٢١٨
«ت»
تخلّف عنّا النبىّ فى. . . ٢١٣
تذاكر العلم بين عبادى ممّا. . . *١69
تذاكر العلم دراسه و الدراسه. . . ١٧٠
تذاكروا و تلاقوا و تحدّثوا؛ . . . ٣٧٢
ترّبوا الكتاب فإنّه أنجح. . . ٣5١
تعرفه بلا مثل و. . . (لمّا سئل. . .)٣67
تعلّموا العلم و تعلّموا للعلم. . . ٢43
تعملون للدنيا و أنتم ترزقون. . . ١4١
تفقّهوا فى الدين فإنّ من. . . ١١٢،٣76
تنوّق رجل فى بسم اللّه. . . ٣5١
التواضع لا يزيد العبد إلاّ رفعه. . . ٣٢٢
التودّد إلى الناس نصف العقل. . . ٢58
«ث»
ثلاثه لا يسلّمون: الماشى مع. . . ٢69
ثلاثه لا يكلّمهم اللّه و لا ينظر إليهم. . . ٣٣١
ثلاث علامات للمرائى: ينشط إذا. . . ٣١٩

ثلاث من لقى اللّه عزّ و جلّ بهنّ دخل. . .6 ٣١
ثلاث-و الذى نفسى بيده-إن. . .٣٢٢
«ج»
جلست إلى عبدى، و عزّتى. . . * ٣41
الجنّه حفّت بالمكاره ٢٣٠
جوّدها؛ فإنّ رجلا جوّدها فغفر له ٣51
«ح»
حادثوا من الناس الأتقياء. . . * ١٢٠
حبّبنى إلى خلقى و حبّب خلقى. . . *١١6
حبّ الجاه و المال ينبت النفاق فى. . .١45
حبّ المال و الشرف ينبتان النفاق. . .١56
حثّ اللّه تعالى على برّ اليتامى. . .١١4
حديثى حديث أبى و حديث أبى. . .٣٧٣
الحسد يأكل الحسنات كما. . .١56،٣٢4
حسن السؤال نصف العلم ٢59

حضرت امرأه عند فاطمه. . . ١١5
حقّ سائسک بالعلم. . . ٢٣4
الحکمه ضالّه المؤمن أینما. . . ٢4٠
الحکمه ضالّه المؤمن فحیث. . . ١٧٣
الحکمه ضالّه المؤمن فخذ الحکمه. . . ٢4٠
«خ»
خبر تدریه خیر من ألف. . . ٣٧٠
خذ العلم من أفواه الرجال ٢4٠
خرج رسول اللّه. . . فإذا فی المسجد. . . 6 ١٠
خرج علینا رسول اللّه. . . متوکّئا. . . ٩ ٢٠
خرج علینا رسول اللّه. . . یوما. . . 6 ٣١
خصلتان لا تجمعان فی منافق. . . ٣٧4
خطبنا رسول اللّه. . . حتّی. . . ٣٢٧
خطبنا رسول اللّه. . . فذکر. . . ٣٢٨
خفنی کما تخاف السبع الضاری*54 ١
خیر ما یخلف الرجل من. . . ٣ ١٠
خیر المجالس ما استقبل بها 6 ٢٠
خیر المجالس ما استقبل به. . . 6 ٢٠
خیر موضوع فاستکثر أو. . . 5 ٢٠

«د»

دبّ إليكم داء الأمم. . .٣٢4

دخل أعرابىّ المسجد و رسول. . .١٩٢

دخل رجلان على أمير المؤمنين. . .٢٧٢

دخل رسول اللّه. . . المسجد فإذا. . .١١٣

«ذ»

ذاک علم لا يضرّ من. . .١١٣،٣69

ذروا المراء فإنّه لا تفهم. . . ١٧٠

ذكاه الجنين ذكاه أمّه ٣53

«ر»

رأس الحكمه خشيه اللّه تعالى*١54

رأس الحكمه مخافه اللّه عزّ و جلّ 154

الراويه لحديثنا يشدّ به. . .١١٣،٣٧٣

الرجل يعمل شيئا من. . .٣١٨

رحم اللّه خلفائى. . . الذين يأتون. . . ٣٧١

رحم اللّه خلفائى. . . الذين يحيون. . . ١٠١

رحم اللّه عبدا أحيا العلم. . .١69

رواه الكتاب كثير و رعاته. . . ٣٧٠

«ز»

زكاه العلم أن تعلّمه عباد اللّه ١٨5

«س»

سائل العلماء و خالط. . .١٢5

سائلوا العلماء و خالطوا. . .١٢5

سباب المؤمن فسوق و قتاله. . .٣٢٨

سبحانک اللّهمّ و بحمدک، أشهد. . .٢٢١، ٢٢٠

سته یدخلون النار قبل الحساب. . .٣٢4

سیکون أقوام من أمّتی. . .٢٨5

سئل رسول اللّه. . . أین اللّه؟ . . .١٢٣

«ش»

شرّ الناس العلماء السوء ١5٣

«ص»

الصلاه خیر موضوع 5 ٢٠

الصلاه خیر موضوع فمن شاء. . .5 ٢٠

صلّى اللّه علیک و علی زوجک ۳۴۷
«ض»
ضع أمر أخیک علی. . . ۳۳۲
ضع القلم علی أذنک. . . ۳۵۰
ضع قلمک علی أذنک یکن. . . ۳۵۰
«ط»
طلبه العلم ثلاثه فاعرفوهم. . . ۱۳۹
طلب العلم فریضه علی کلّ. . . ۹۹،۳۷۹
طلب العلم فریضه علی کلّ. . . فاطلبوا. . . ۱۰۸
طوبی للمنکسره قلوبهم. . . ۱۲۳
«ظ»
ظهره و بطنه تأویله. . . ۳۸۸
«ع»
العالم أفضل من الصائم. . . ۱۰۹
العالم کمن معه شمعه تضیء. . . ۱۱۷
العالم و المتعلّم شریکان فی. . . ۱۰۵
عالم ینتفع بعلمه أفضل. . . ۱۱۱
عجبا لابن النابغه ! یزعم. . . ۲۰۸
العظمه إزاری و الکبریاء. . . * ۳۳۰

عظّم الحكمه فإنّى لا أجعل. . . * ١٢٠
عظّم العلماء و اعرف فضلهم. . . * ١٢١
علماء أمّتى كأنبياء بنى. . . ١٨٢
العلماء رجلان: رجل عالم. . . 146
علماء شيعتنا مرابطون فى. . . ١١٧
علماء هذه الأمّه رجلان: . . . ١٣6
العلم أفضل من المال. . . ٧٢،١١٠
العلم علمان: فعلم فى. . . ١٣6
العلم مقرون إلى العمل، . . . ١٨١
علّموا أنفسكم و أهليكم. . . ٣٨٠
علّموا و لا تعنّفوا؛ فإنّ. . . ١٩٣
علّموهم ما ينجون به من. . . ٣٨٠
عليكم بتقوى اللّه و برّ. . . ١٩٠
عليكم بالتفقّه فى. . . ١١٢،٣٧5
عليكم بالدرايات لا الروايات ٣٧٠
عند المنكسره قلوبهم ١٢٣
عوره المؤمن على المؤمن. . . ٣٢٨
«غ»
الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الخلّ. . . ٣٢٠
الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الصبر. . . ٣٢٠

الغيبه أشدّ من ثلاثين. . . ٣٢٨

«ف»

فضل العالم على العابد سبعون. . . ١٠٠

فضل العالم على العابد كفضلى. . . ١٠١

فضل كافل يتيم آل محمّد. . . ١١6

الفقهاء أمناء الرسل. . . . ١٣٨،١64

فقيه أشدّ على الشيطان. . . ١٠ 4،٣٧4

فقيه واحد ينقذ يتيما من. . . ١١٧

فهلک إذا مؤمن آل فرعون، . . . ١٨٨

«ق»

قال عيسى بن مريم. . . يا معشر. . . ١٨٣

قال لقمان لابنه: يا بنىّ. . . ١١٩

قام عيسى بن مريم. . . خطيبا. . . ١٨4

قرأت فى كتاب على. . . : إنّ اللّه. . . ١٨5

قصم ظهرى عالم متهتّک. . . ١٨١
القلب يتّكل على الكتابه ٣٤٠
قل لأحبار بنى إسرائيل. . . * ١٢٠
قلّما كان رسول اللّه يخرج. . .266
قليل العلم خير من كثير العباده 5 ١٠
قليل العلم مع العمل. . .5 ١٠
قيّدوا العلم. . . ٢٦٧،٣٤٠
(قيمه كل امرئ) ما يحسنه ١١٠
قيمه كل امرئ ما يعلمه ١١٠
«ک»
كان أبو عبد اللّه. . . يقول: ثلاثه. . .٢٦٩
كان أصحاب رسول اللّه. . . إذا قعدوا. . .٣٧5
كان أمير المؤمنين. . . يقول: إنّ للعالم. . .١٨٣
كان أمير المؤمنين. . . يقول: إنّ من. . .٢٣4
كان رسول اللّه. . . إذا أتاه رجل. . .٣47
كان رسول اللّه. . . إذا جلس. . . ٢٢١
كان رسول اللّه. . . إذا فقد. . .١٩5
كان رسول اللّه. . . إذا كان. . .4 ٢٠
كان رسول اللّه. . . معتكفا. . .١٨6

كان رسول اللّه. . . يكنّى. . .١٩4
كان رسول اللّه. . . يمزح. . .٢٠٨
كان صلّى اللّه عليه و آله إذا أتاه. . .٣47
كان صلّى اللّه عليه و آله إذا سلّم. . .٢٢١
كان صلّى اللّه عليه و آله يكره. . .٢١٣
كان لموسى بن عمران عليه السلام. . .١47
كان النبىّ. . . و أصحابه إذا. . .٣75
كان النبىّ. . . يضحک حتّى. . .٢٠٨
كان النبىّ. . . يعجبه أن. . .٢١٣
الكبر قد يكون فى شرار. . .٣٣٠
كفّارات المجالس أن تقول. . .٢٢١
كفى بالعلم شرفا أن. . .٧٢،١١٠
كلا المجلسين إلى خير أمّا. . .١٠6
كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه. . .٢٧4
كل علم و بال على صاحبه. . .١٣5
كل كلام-أو أمر-ذى. . .٢٧٣
كلّكم راع و كلّكم مسئول. . .٣٨١
(الكلمه) الحكمه ضالّه المؤمن. . .١٧٣
كلّ المسلم على المسلم. . .٣٢٧
الكمال كلّ الكمال التفقّه. . .٣76

كيف يتفقّه هذا فى دينه؟375

«ل»

لا تجعل بينى و بينک. . . *142،138

لا تسلّموا على. . . و لا على. . .269

لا تطلبوا علم ما لا تعلمون و لمّا. . . *146

لا تعلّقوا الجواهر فى أعناق. . .184

لا تعلّموا العلم لتماروا به. . .135

لا تغضب. (لمّا سئل ما يبعّد. . .)319

لا تغضب. (لمّا قيل له مرنى. . .)319

لا تغضب. (لمّا قيل له دلّنى. . .) 320

لا تقوموا كما تقوم الاعاجم. . .209

لا تمار أخاک و لا تمازحه و لا. . . 170

لا تمدّ الباء إلى الميم حتّى. . . 350

لا حسد إلاّ فى اثنين: رجل. . .202

لا خير فى من لا يتفقّه من. . .375

لأن يهدى اللّه بک رجلا. . . 101

لأن يهدى اللّه بک رجلا واحدا. . . 101

لا يدخل الجنّه من. . . 156،175،329،330

لا يزال إبليس فرحا. . .326

لا يستكمل عبد حقيقه الإيمان. . . ١٧١
لا يسع الناس حتّى يسألوا. . .٣٧6
لا يغرّنّكم الصحفيون ٢4٠
لا يفترق رجلان على الهجران. . .٣٢6
لا يقيم الرجل الرجل من. . . ٢٧٠
لا يؤمن أحدكم حتّى يحبّ. . . ١٩٠
لا ينبغى للمؤمن أن يجلس. . .٢6٩
لقد كان. . . يدعو أصحابه بكناهم. . .١٩4
لقيت النبىّ. . . فسألنى كما. . .١٩5
لمجلس أجلسه إلى من. . . ١١١
لوددت أنّ أصحابى. . .١١٢،٣٧5
لو لا من يبقى بعد غيبه. . .١١٨
لو منع الناس عن فتّ البعر. . . ١٩١
لو يعلم الناس ما فى طلب العلم. . . ١١١
له سبع حقوق. . . (لمّا قيل. . .)٣٣٢
ليبلّغ الشاهد الغائب فإنّ. . . ٣٧٠
ليبلّغ الشاهد منكم الغائب ١٧٧
ليس العلم بكثره. . .١6٧ ،١49
ليّنوا لمن تعلّمون و لمن. . .١٩٣

«م»

ما ازداد عبد علما فازداد. . .١٣5
ما أهدى المرء المسلم إلى. . .١٠5
ما تصدّق الناس بصدقه مثل. . .١٠5
ما جزاء من أنعمت عليه بالتوحيد. . .٣66
ما جمع شىء إلى شىء أفضل من. . .١٠5
ما ذئبان ضاريان أرسلا فى. . .١45
ما صنعت فى رأس العلم. . . ؟٣67
ما ضرب رجل القرآن بعضه. . .٣69
ما ضلّ قوم بعد أن هداهم. . .١٧١
ما علمتم فقولوا و ما لم تعلموا. . .٢١5
ما غضب أحد إلاّ أشفى. . . ٣٢٠
ما قصم ظهرى إلاّ رجلان: عالم. . .١٨١
ما قطع ظهرى فى الإسلام إلاّ. . . .١٨٢
ما قلت و لا القائلون قبلى مثل. . .٣66
ما ملأ آدمىّ وعاء شرّا من. . .١49
ما من أحد يموت من. . .١١٣،٣76
ما من إنسان يطعن فى عين. . .٣٢9
ما من شىء بدئ يوم الأربعاء. . .٢66
ما من عبد إلاّ و له جوّانىّ. . .٢١٧

ما من مؤمن قال فى مؤمن. . . ٣٢٧
ما نقصت صدقه من مال. . . ١٩٣
المتشبّع بما لم يعط كلابس. . . ١٧٩،٢١٧
مثل الذى يتعلّم العلم. . . ٢٢٥
(مثل الذى يعلّم الناس) كمثل. . . ١٣٦
مثل الذى يعلّم الناس مثل. . . ١٣٥
المراء داء دوىّ و ليس فى. . . ١٧١
مرحبا بطالب العلم إنّ طالب. . . ١٠٧
مكتوب فى الإنجيل: لا تطلبوا. . . ١46
مكتوب فى التوراه فيما ناجى. . . ٣٢٠
مكروه إلاّ لرجل فى الدين ٢٠٩
من أحبّ أن ينظر إلى. . . ٧٢،١٠٠
من أدّى إلى أمّتى. . . ٣٧١
من أذاع فاحشه كان. . . ٣٣٢
من أراد أن يكتال بالمكيال. . . ٢٢١
من أراد الحديث لمنفعه الدنيا. . . ١٣٨
من ازداد علما و لم يزدد فى. . . ١٣5
من ازداد علما و لم يزدد هدى. . . ١5٢
من استنّ بسنّه حسنه فله أجرها. . . ١45
من استوى يوماه فهو مغبون ٢٢٩

ص :435

من اعتدل يوماه فهو مغبون ٢٢٩

(من أفتى) بغير علم. . . ٢٨١

من أفتى بفتيا من غير تثبّت. . . ٢٨١

من أفتى الناس بغير علم و لا. . . ٢٨٣

من أفسد جوّانيّه أفسد اللّه. (1) ٢١٧.

من ترک قول «لا أدرى» أصيبت. . . ٢١6

من ترک المراء و هو محقّ بنى. . . ١٧٠

من تعلّم حديثين اثنين ينفع. . . ٣٧٢

من تعلّم علما لغير اللّه و أراد. . . ١٣4

من تعلّم علما ممّا يبتغى. . . ١٣4

من تفقّه فى دين اللّه كفاه. . . ١6٠

من تكلّم فى القرآن برأيه. . . ٣69

من جاءه الموت و هو يطلب. . . ١٠٠

من حفظ على أمتى أربعين. . . ٣٧١

من خرج فى طلب العلم. . . ١٠١

من خرج يطلب بابا من. . . ١٠١

من دعا إلى هدى كان له. . . ١٠٢

من ردّ حديثا بلغه عنّى. . . ٣٧٢

من روى على مؤمن روايه. . . ٣٢٨

من سلک طریقا یلتمس به. . . ۱۰4
من سلک طریقا یلتمس فیه. . . ۱۰۷
من صدّق فعله قوله. . . ۱۸۱
من صلّی علیّ فی کتاب. . . ۳47
من طلب العلم تکفّل اللّه برزقه ۱6۰
من طلب علما فأدرکه کتب. . . ۹۹
من طلب العلم فهو کالصائم. . . ۱۰۰
من طلب العلم لأربع دخل. . . ۱۳5
من طلب العلم لیباهی به. . . ۱۳۸
من طلب العلم لیجاری به. . . ۱۳4
(من طلب العلم. . .) فلیتبوّأ. ۱۳4
من علّم أحدا مسأله ملک. . . ۲43
من علّم إنسانا مسأله. . . ۲۳6
من علّم باب هدی فله. . . 45، ۱۱۱
من علّم خیرا فله مثل أجر. . . ۱۱۱
من علم و عمل فذاک یدعی. . . ۱۲۱
من عمل بالمقاییس فقد هلک. . . ۲۸۳
من غدا إلی المسجد لا یرید إلاّ. . . 6. ۱۰
من غدا فی طلب العلم أظلّت. . . ۱۰۳
من قال: أنا عالم. فهو جاهل ۱۳۷

من قال فی القرآن بغیر علم. . .٣٦٨

من قال فی القرآن بغیر ما یعلم. . .٣٦٩

من کان فعله لقوله موافقا. . .١٤٧

من کان من شیعتنا عالما. . .١١٥

من کتب بسم اللّه. . . فجوّده. . .٣٥١

من کتم علما ألجمه اللّه بلجام. . .١٣٦

من کذب علیّ متعمّدا أو ردّ. . .٣٧٢

من کف غضبه ستر اللّه عورته ٣١٩

من کفل لنا یتیما قطعته عنّا. . .١١٦

من لقی أخاه بما یؤنّبه. . .٣٣٢

من لم یصبر علی مضض التعلیم. . .٢٤٧

من مات لا یشرک باللّه شیئا دخل الجنّه ٣٦٦

منهومان لا یشبعان: طالب دنیا. . .١٣٨

من یرد اللّه به خیرا. . .٩٩،٣٧٤

من یشفع شفاعه حسنه أو. . .١٤٦

1- ١) -ورد هذا الحدیث فی «تنبیه الخواطر» ج ٢/١٧٥- مضافا إلی المصادر المذکوره فی ص ٢١٧-أیضا؛ و لم یرد فی هذه المصادر بعنوان الحدیث القدسی، و إنّما نقله المؤلّف رحمه اللّه، فی ص ٢١٧، بعنوان الحدیث القدسی.

من یکفل لی أن لا یغضب. . . ۳۲۱
المؤمن لیس بحقود ۳۲۱
«ن»
نحن العلماء و شیعتنا المتعلّمون. . . ۱۸۲
نضّر اللّه امر أسمع منّا حدیثا. . . ۳۷۱
نعم لأنّ لکتاب اللّه ظاهرا. . . ۳۸۸
نعم الشیء الهدیّه أمام الحاجه ۲۷۳
نوم مع علم خیر من صلاه علی جهل 4 ۱۰
(نیّه المؤمن) أبلغ من عمله ۱۳۳
نیّه المؤمن خیر من عمله ۱۳۳
«و»
و عزّتی و جلالی. . . لأقطّعنّ. . . * ۱6۰
و لا تملّ من طول صحبته، فإنما. . . ۲68
و لکن تفسّحوا و توسّعوا ۲۷۰
ویل للأعقاب من النار. مرّتین. . . ۲۱۳
ویل العلماء السوء تصلی علیهم النار ۱42، ۱41
ویل العلماء السوء کیف تلظّی. . . ۱42
ویل لمن سمع بالعلم و لم یطلبه. . . * ۱۲۰
«ه»

هو الرجل يسمع الحديث. . . ٣٧٣
هو الطّهور ماؤه الحلّ ميتته ٧٣،٢٩٥
«ى»
يا ابن عمران لا تحسدنّ الناس. . . *٣٢٥
يا أخا ثقيف إنّ الأنصارى قد. . . ٢٧٢
يا أنس أكثر من الأصدقاء. . . ١٩٥
يا بنىّ اختر المجالس على. . . ١١٩
يا بنى إسرائيل لا تحدّثوا الجهّال. . . ١٨٤
يا بنى إسرائيل لا تلقوا اللؤلؤ. . . ١٨٤
يأتى علماء شيعتنا القوّامون. . . ١١٩
يا ربّ أىّ عبادک أعزّ عليک؟ . . . ٣٢٣
يا طالب العلم إنّ العلم ذو. . . ١٤٨
يا طالب العلم إنّ العلم ذو. . . ١٤٨
يا طالب العلم إنّ القائل. . . ١٤٠
يا على إنّ هذا الدين متين. . . ٢٠٠
يا كميل العلم خير من المال. . . ١١٠
يا معشر الحواريّين لى إليكم. . . ١٨٣
يا معشر من آمن بلسانه و. . . ٣٢٧،٣٣١
يا موسى أمسک غضبک عمّن. . . * ٣٢٠
يا موسى لو دعوتنى حتّى. . . *١٤٨

يا هذا أنا بصير بدينى مكشوف. . . ١٧١
يا همّام المؤمن. . . لا حقود. . . ٣٢١
يجلس الإمام مستدبر القبله. . . ٢٠٧
يظهر الدين حتّى يجاوز. . . ١٣٧
يقال للعابد يوم القيامه: . . . ١١٧
يقعد الإمام و يجعل ظهره إلى. . . ٢٠٧
يقول اللّه عزّ و جل للعلماء يوم. . . ١٠4
يلقى العالم فى النار فتندلق. . . ١5٢
يؤتى بالرجل يوم القيامه. . . ١5٢

4-فهرس الآثار

«أ»

أدّبوا أهليكم ٣٨٠

إذا أخطأ العالم قول لا أدرى. . . 6 ٢١

إذا أردت أن تجوّد خطّک. . . . ٣٤٩

إذا ترک العالم «لا أدرى» أصيبت. . . 6 ٢١

إذا سئل أحدكم عمّا لا يدرى. . . 6 ٢١

إذا نسخ الكتاب ثلاث مرّات. . . ٣٥٢

إذا نسخ الكتاب و لم يعارض. . . ٣٥٢

أراک تفتى الناس ! فإذا جاءک. . . ٢٨4

استعن على الحفظ بقلّه الذنوب ٢٢4

اصبر نفسک للغرباء و حسّن خلقک. . . ٢44

اصبغ ثوبک حتّى لا يشغلک فكر غسله ٢٢٧

إعاده الحديث أثقل من نقل الصخر ٢٥٨

إعاده الحديث أشدّ من نقل الصخر ٢٥٨

أعط العلم كلّک يعطک بعضه ١69

اعملوا بطاعه اللّه و اتّقوا معاصى. . . ٣٨٠

أكتب ما ينفعک وقت احتياجک. . . ٣٤٩

أكرم الناس علىّ جليسى. . . ١٩٠

اللّهمّ استر عيب معلّمى. . . ٢42
أ ليس المريض إذا منع عنه. . . ١٢٢
أنا عبد من تعلّمت منه ٢٣6
أنّ أبواب النبىّ. . . كانت. . . ٢5١
إنّ أوّل من كتب «صلعم» . . . ٣47
إنّ الشابّ ليتحدّث بحديث. . . ٢57
إنّ العالم بين اللّه و بين. . . ٢٨4
إنّ عامّه الناس أبدا دون. . . ١6٢
إنّى لأسمع الحديث من الرجل. . . ٢57
أوصوا أهليكم بتقوى اللّه ٣٨١
إيّاكم و الصحفيون الذين يأخذون. . . ٢4٠
«ب»
باب من العلم نتعلّمه. . . ١٢١
بركه العلم إعاره الكتب ٣43
ص :4٣٨

«ت»

تطييب القلب للعلم كتطييب. . .٢٢4

تعلّم «لا أدرى» فإنّک إن قلت. . .٢١6

تفسير الحكمه فى القرآن على أربعه. . .٩6

تفقّه قبل أن تترأس فإذا رأست. . .٢٢5

تفقّهوا قبل أن تسوّدوا ٢٢5

«ج»

جنّه العالم «لا أدرى» ، فإن. . .٢١6

«ح»

حدّثنا من كان يقرئنا من. . .٣6٨

حرام على قلب أن يدخله النور. . .٢٢4

الحكّ تهمه ٣56

الحكمه: القرآن (يعنى) تفسيره فإنّه. . .٣6٨

الحكمه: المعرفه بالقرآن، ناسخه. . .٣6٩

حلق الذكر هى مجالس الحلال. . .١٠6

«خ»

خذوا العلم حيث وجدتموه، . . .٢٢٣

خطأ المرشد أنفع للمسترشد من. . .٢44

«ذ»

ذبح العلم فی فروج النساء ۲۲۸
ذللت طالبا فعززت مطلوبا ۲۴۷
«ر»
الربّانی: الذی یربّی الناس. . .۱۹۶
رحم اللّه أبا حسن، فلقد کان هشّا. . .۲۰۸
«س»
السیّد: الذی لا یغلبه الغضب ۳۱۹
سیروا إلی اللّه عرجا و مکاسیر ۲۳۲
«ض»
ضاع العلم بین أفخاذ النساء ۲۲۸
«ط»
طریق الجنه فی أیدی أربعه. . .۱۲۴
طلبنا العلم لغیر اللّه فأبی أن. . .۱۸۳
«ع»
عسی رجل أن یقول: إنّ اللّه. . .۲۸۵
العلماء ثلاثه: عالم باللّه غیر عالم. . .۱۲۴
العلماء ثلاثه: عالم باللّه و بأمر اللّه، . . .۱۲۵
علّم اللّه تعالی سبعه نفر سبعه. . .۱۲۳
العلم لا یعطیک بعضه حتّی. . .۱۶۹،۲۲۷
العلم یکسب صاحبه عشر خصال. . .۱۲۲

«ک»

كان ابن المسيّب لا يفتى فتيا. . . ٢٨5

كان العلماء قبلنا استغنوا بعلمهم. . . ١63

كلّ من سمعت منه حديثا فأنا له عبد 244

كنّا لا نعدّ علم من لم يكتب علمه علما ٢68

كنت إذا سمعت من الرجل. . . ٢36

كنت أصفح الورقه بين يدى. . . ٢43

كونوا ربّانيّين: حلماء فقهاء ١٩6

«ل»

«لا أدرى» ثلث العلم ٢١٠

لا تأخذوا العلم من صحفىّ ٢٤٠

لا تأخذوا العلم من الصحفيّين ٢٤٠

لا تسألنى عن أمر الدين و أنا. . . ٢٥٨

لا تفعل؛ فإنّه يخونک أحوج ما. . . ٣٤٨

لأنّ المعلّم سبب لحياتى الباقيه. . . ٢٤١

لا، و لكن العلم أجلّ عند اللّه. . . ٢٤٣

لا يبلغ أحد من هذا العلم ما يريد. . . ٢٢٧

لا يتعلّم العلم مستحى و لا مستكبر ١٧٥

لا يزال الرجل عالما ما تعلّم، . . . ١٧٤

لا يستطاع العلم براحه الجسم ٢٣٠

لا يصلح طلب العلم إلاّ لمفلس. . . ٢٢٧

لا يضىء الكتاب حتّى يظلم ٣٤٦

لا يطلب أحد هذا العلم بعزّ النفس. . . ٢٢٧

لا يفتى الناس صحفىّ و لا يقرئهم. . . ٢٤٠

لا يفتى الناس الصحفيون ٢٤٠

لا يفلح من ألف أفخاذ النساء ٢٢٨

لا ينال هذا العلم إلاّ من عطّل. . . ٢٢٧

الذى يقرأ القرآن و لا يحسن. . . ۳۶۸
لقد طلب أقوام العلم ما. . . ۱۸۳
لم يكن شخص أحبّ إليهم من. . . ۲۰۹
لو كلّفت بصله ما فهمت مسأله ۲۲۸
ليس العلم بكثره الروايه، إنّما. . . ۱۶۷
ليس للعاقل أن يجيب عمّا. . . ۲۵۶
ليس من الأدب أن تجيب من. . . ۲۵۶
ليس من العلم شىء خفيف أما. . . ۲۸۶
الليل و النهار يعملان فيک فاعمل فيهما ۲۳۱
«م»
ما أوتى عالم علما إلاّ و هو شاب ۲۲۶
ما من آيه فى القرآن إلاّ و لها. . . ۳۸۸
مثل الذى يغضب على العالم مثل. . . ۲۴۷
مراجعه المريض طبيبه توجب تعذيبه ۲۴۲
مروهم بطاعه اللّه و انهوهم عن. . . ۳۸۱
المفتى موقّع عن اللّه تعالى ۲۷۹
من أجاب فى مسأله فينبغى. . . ۲۸۵
من أحبّ اتّخاذ النساء لم يفلح ۲۲۸
من أحبّ أفخاذ النساء لم يفلح ۲۲۸
من الأدب أن لا يشارِک الرجل. . . ۲۷۱

من استحیا من المسأله لم یستحی. . . ۱۷۴
من أعظم البلیّه تشیّخ الصحیفه ۲۴۰
من أفتی الناس فی کلّ ما. . . ۲۸۴
من بخل بالعلم ابتلی بإحدی. . . ۳۴۳
من تصدّر قبل أوانه فقد تصدّی لهوانه ۱۷۹
من تعلّم علما من علم الآخره. . . ۱۴۲
من تعوّد أفخاذ النساء لم یفلح ۲۲۸
من تفقّه من بطون الکتب ضیّع الأحکام ۲۴۰
من جلس عند العالم و لم یطق الحفظ. . . ۱۲۲
من جلس مع ثمانیه أصناف زاده. . . ۱۲۳
من رقّ وجهه رقّ علمه ۱۷۴
من رقّ وجهه عن السؤال رقّ. . . ۲۵۹
منزله الجهل بین الحیاء و الأنفه ۲۵۹
من طلب الرئاسه فی غیر حینه. . . ۱۷۹
من لم یصبر علی ذلّ التعلیم. . . ۲۴۶
من لم یکتب علمه لم یعدّ علمه علما ۲۶۸

«و»
الوقت سيف فإن قطعته و إلاّ قطعک ۲۳۰
و اللّه لأن يقطع لسانى أحبّ إلىّ. . . ۲۸6
و اللّه ما اجترأت أن أشرب. . . ۲43
ويل للذى لا يعلم مرّه و لو شاء اللّه. . . ۱53
ويل لمن لا يعلم مرّه و ويل لمن. . . ۱53
«ه»
هذا العلم دين فانظروا عمّن. . . ۲۳۹
هم حمقى إذا مثلک إن. . . ۲47
هوان العلم أن يحمله العالم. . . ۱۸۰
هو أن يؤدّب الرجل المسلم. . . ۳۸۱
«ى»
يا خاله! لو علمت كلّ مسأله. . . ۲۸6
يتشعّب من العلم الشرف و إن. . . ۱۲۲
يرتع الجهل بين الحياء و الكبر فى العلم ۲59
ينبغى أن يكون توقّفه فى. . . ۲95
ينبغى للعالم أن يورّث أصحابه «لا أدرى» ۲۱6

5-فهرس الأشعار

«أ» : الأشعار العربيه

مطلع البيت عجز البيت عدد الأبيات/الصفحه

قافيه «ب»

لا تطمحنّ إلى المراتب قبل أن

تتكامل الأدوات و الأسباب

٢/١ ٧٩

سمّيتها «محاسن الآداب»

للطّالبين من أولى الألباب

5٩/١

و من ذا الّذى ترضى سجاياه كلّها

كفى المرء نبلا أن تعدّ معايبه

5٢/١

قافيه «ت»

و كن صارما كالوقت فالمقت فى «عسى»

و إيّاک «على» فهى أخطر علّه

٢٣١ /4

قافيه «د»

حوت كتاب «منيه المريد»

و هو كتاب شيخنا الشّهيد

5۹/۱

قافیه «ر»

لا تحسب المجد تمرا أنت آکله

لن تبلغ المجد حتّی تلعق الصّبرا

۱/۲۳۰

تمام العمی طول السکوت و إنّما

شفاء العمی یوما سؤالک من یدری

۱/۱۷4

دببت للمجد و السّاعون قد بلغوا

جهد النّفوس و ألقوا دونه الأزرا

۳/۲5۰

و قد منّ مولانا الکریم بفضله

علیکم بمولود غلام من البشر

5۱/۲

ص: 442

قافيه «ع»

قال أطعمنى فإنّى جائع

و اعتجل فالوقت سيف قاطع

١/٢٣١

أ أشهد بالجهل فى مجلس

و علمى فى الكتب مستودع

٢/٣٤٢

فى مأتين بعد ألف وقعا

بعدهما تسعون حيث اجتمعا

5٩/١

النّفس تهوى من يجور و يعتدى

و النّفس مائله إلى الممنوع

٢/١٩١

قافيه «ف»

آباء أجسادنا هم سبب

لأن جعلنا عرائض التّلف

٢/٢٤٢

قافيه «ک»

فساد كبير عالم متهتّک

و أكبر منه جاهل متنسّک

۲/۱۸۲

قافيه «ل»

تريدين لقيان المعالى رخيصه

و لا بدّ دون الشّهد من إبر النّحل

۱/۲۳۰

و لا تشارک فى الحديث أهله

و إن عرفت فرعه و أصله

۱/۲۷۲

و ليس العمى طول السؤال و إنّما

تمام العمى طول السّکوت على الجهل

۲/۱۷4

قافيه «م»

يقولون لى فيک انقباض و إنّما

رأوا رجلا عن موقف الذلّ أحجما

۱۰/۱۸۰

فکأنّها أحلام نوم لم تکن

يا ليتها دامت و لم تتصرّم

۲/۱۰

إنّ المعلّم و الطبيب کلاهما

لا ينصحان إذا هما لا يكرما

۲/۲47

يرى الناس دهنا فى قوارير صافيا

و لم تدر ما يجرى على رأس سمسم

۱/۷

و من منح الجهّال علما أضاعه

و من منع المستوجبين فقد ظلم

۱/۱۸4

قال المنجّم و الطبيب كلاهما

لا تحشر الأجساد قلت إليكما

۲/۲47

يقول بسم اللّه للتّعظيم

لربّه الرّحمن و الرّحيم

59/۱

قافيه «ن»

أعوذ باللّه من الشّيطان

و من شقاء النّفس فى الطّغيان

59/۱

بقيّه العمر عندى ما لها ثمن

و ما مضى غير محمود من الزّمن

۲/۲۲۶

أهين لهم نفسی لکی یکرمونها

و لن تکرم النّفس التی لا تهینها

۱/۲۴۴

قافیه «ه»

أری لک نفسا تشتهی أن تعزّها

فلست تنال العزّ حتّی تذلّها

۱/۲۴۴

و هاهنا قد تمّت الرّساله

فی غایه السّرعه و العجاله

۵۹/۱

قافیه «ی»

شکوت إلی وکیع سوء حفظی

فأرشدنی إلی ترک المعاصی

۲/۲۲۵

ص: ۴۴۳

مستنصرا، نجل محمّد على

عبد الرّحيم رقّ طه و علىّ

۵۹/۱

«ب» : الأشعار الفارسيه

قافيه «د»

سمند بادپای از تک فرو ماند

شتربان همچنان آهسته می راند

۱/۲۰۱

قافيه «ف»

مکن عمر ضایع به افسوس و حیف

که فرصت عزیز است و الوقت سیف

۱/۲۳۱

قافيه «ن»

به چشم خویش دیدم در بیابان

که آهسته سبق برد از شتابان

۱/۲۰۱

ص :444

6-فهرس الأعلام الوارده فى المتن

«آ»

آدم علیه السلام ۱۲۳،۱۲4،۳۲۳،۳۲4

«أ»

أبان بن تغلب ۳۷5

إبراهیم علیه السلام ۲۱۱

إبراهیم بن أدهم ۲۲۸

ابن أبی عمیر، محمد ۳۲۳

ابن بابویه القمّیّ-الصدوق، محمّد بن بابویه.

ابن بزیع، محمّد بن إسماعیل ۱64،۱65

ابن شبرمه، عبد اللّه ۲۸۳

ابن شهاب الزّهری-الزّهری، أبو بکر محمّد بن مسلم بن عبید اللّه.

ابن عبّاس، عبد اللّه ۲۱6،۲۲6،۲47، ۱۹۰، 366، ۳5۰،۳۲۳،۲۹۹،۲۸4،۲۷۲-۳۶۸

ابن عمر، عبد اللّه ۱۹۸

ابن عیینه، سفیان-سفیان بن عیینه بن أبی عمران، أبو محمد.

ابن مجاهد، أحمد بن موسی ۲49،۲5۰

ابن مسعود، عبد اللّه ۱67،۲۱6،۲۸5

ابن المسیّب، سعید ۲۸5

ابن المطهّر، الحسن بن یوسف-العلامه الحلّی، الحسن بن یوسف.

ابن يقطين، على-على بن يقطين.
أبو إبراهيم-الإمام الكاظم، موسى بن جعفر عليهما السلام.
أبو أمامه (من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله)6 ٣١
أبو بصير (من أصحاب الصادق عليه السلام) ٣٧٣، ٣٤٠،٣٢٨،٣٢6
أبو الحسن الجرجانىّ-القاضى علىّ بن عبد العزيز، أبو الحسن الجرجانىّ.
أبو الحسن الرضا-الإمام الرضا، على بن موسى
ص :445

عليهما السلام.
أبو حمزه الثمالى، ثابت بن دينار ٣٢١، ٣٢٦،٣٣١
أبو داود السّجستانى، سليمان بن الأشعث ١٠٨
أبو الدرداء، عويمر بن مالک ١٠٧،١٥٣،٣١٦، ٣٢٠
أبو ذرّ الغفارى ١٢١، ١٤٢
أبو سعيد الأنصارى-يحيى بن سعيد بن قيس، أبو- سعيد الأنصارى.
أبو سعيد الخدرى ٣٦٦،٣٧٤
أبو عبد الرحمن السّلمى، عبد اللّه بن حبيب الكوفىّ ٣٦٨
أبو عبد اللّه-الإمام الصادق، جعفر بن محمّد عليهما السلام.
أبو عبيده الحذّاء، زياد بن عيسى ٢٨٣
أبو على القالى-القالى، أبو على، إسماعيل بن القاسم.
أبو القاسم بن روح، حسين ١٦٤
أبو نصر هارون بن موسى-القرطبىّ، أبو نصر هارون بن موسى.
أبو يحيى الساجى-الضبّى الساجى، زكريا بن يحيى الساجى البصرى.
الأخفش الأوسط، سعيد بن مسعده ٣٥٢
الأخفش، سعيد بن مسعده-الأخفش الأوسط، سعيد بن مسعده.
الأسترآبادى، الحسن بن محمّد بن شرفشاه ٢٨٦
الإسكندر عليه السلام ٢٤١
الإمام أمير المؤمنين، علىّ بن أبى طالب عليهما السلام
١٣٧،١١٤، ١١٠،١٠٩،١٠١، ١٤٦-١٨٣، ١٨١،١٦٢،١٤٨-١٨٥،

٣١٨، ٣١٧، ٢٨١، ٢54،٢٣4،5 ٢١، ٣٨٠،٣٧4،٣٧٣،366، ٣51،٣٣٢

الإمام الباقر، محمّد بن على عليهما السلام ١١١، ١٨٨،١٨٧،١85،١69،١٣٨،١١٧، 324، ٣٢١، ٣٢٠،٢٨٣،٢٨٢،5 ٢١، ١٩٠-٣٢٦،٣٢٨-٣٧٦،٣٧٣،٣69،366، ٣٣١

الإمام الجواد، محمّد بن على عليهما السلام ١١٨

الإمام الحسين بن على عليهما السلام ١٧١،١١6، ٣74،٣٧٣، ٣٤٠

الإمام الرازىّ-الفخر الرازىّ، محمّد بن عمر.

الإمام الرضا، على بن موسى عليهما السلام ١٠٨، ١٧٧،١64،١١٧

الإمام زين العابدين-الإمام السجّاد، على بن الحسين عليهما السلام.

الإمام السّجّاد، علىّ بن الحسين عليهما السلام ٢٨٣،٢٣4،46،١١٧،١١6، ١١٠، ٣٧٣،366

الإمام الصادق، جعفر بن محمّد عليهما السلام ١١١-١٣٩،١٣٨،١١٧،١١٣، 46-١59،١48،١69-١67،١62، ١٨٣، ١٨١،١75،١72، ١٧١-١85، ٣١٨،٣١٧،٢٨٣،٢59،٢٣4،5 ٢١، ٣٢٥،٣٢٣، ٣٢٠-٣41، ٣٤٠،٣٣٣، ٣٧٣،٣٧٢، ٣٧٠،٣69،366،٣53، ٣٧6،٣٧5

الإمام العسكرىّ، الحسن بن علىّ عليهما السلام ١١٨،١١4

الإمام الكاظم، موسى بن جعفر عليهما السلام ٣٧6،١١٧،١١٣

الإمام المجتبى، الحسن بن علىّ عليهما السلام 6 ١١، ٣74، ٣٤٠

الإمام المهدىّ، الحجه بن الحسن عليهما السلام ١١٨

الإمام الهادى، على بن محمّد عليهما السلام ١١٨

أمّ سلمه (زوجه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله) ١٧٠

أمير المؤمنين-الإمام أمير المؤمنين، علىّ بن أبى طالب عليهما السلام.

أنس بن مالک ٣١ 6،٣5٠

«ب»

الباقر عليه السلام-الإمام الباقر، محمّد بن على عليهما السلام.

البراء بن عازب، أبو عامر ٢٨4،٣٢٧

بريد العجلىّ ١٧5

بشير الدّهّان ٣٧5

البصرى، الحسن-الحسن البصرى.

البصرى الساجى، أبو يحيى-الضبّى الساجى، زكريا بن يحيى الساجى البصرى.

بلعم بن باعورا ١5١

بلقيس ١٢4

«ت»

التّسترى، سهل بن عبد اللّه-سهل التسترىّ، أبو- محمّد سهل بن عبد اللّه.

التميمى، محمّد بن على-المازرى المالكى، أبو- عبد اللّه محمّد بن على التميمى.

«ث»

الثعلبى النيسابورىّ، أبو إسحاق أحمد بن محمّد ٣٨٨
ثقه الإسلام الكلينى-الكلينى، محمّد بن يعقوب.
ثوبان، أبو عبد اللّه (مولى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله)٢٨5
«ج»
جابر بن عبد اللّه الأنصارى ٣5١
جابر الجعفى ١٨5
جبرئيل عليه السلام ١٣٣،٣١٧
جرّاح المدائنى ٣١٨
الجرجانىّ، أبو الحسن-القاضى علىّ بن عبد العزيز، أبو الحسن الجرجانىّ.
جميل بن درّاج ٣5٣
«ح»
الحسن البصرى ١٨٣،١٨٨
الحسين بن أبى العلاء ٣٣٠
حسين بن روح-أبو القاسم بن روح، حسين.
الحسين بن علوان ١6٠
الحلبىّ (من أصحاب الصادق عليه السلام)١6٢
حمّاد بن عثمان ٣٧٣،٣٧5
حمدان الأصفهانىّ، حمدان بن على ٢٤٣
الحلّى، العلامه-العلامه الحلّى، الحسن بن يوسف.

الحموى، ياقوت-ياقوت الحموى، أبو عبد اللّه شهاب الدين بن عبد اللّه الرومى.

«خ»

الخدرى، أبو سعيد-أبو سعيد الخدرى.

الخضر عليه السلام ٢١٨، ١٤٠، ١٢٣، ١٢٤، ٢٣٥-٢٤٤، ٢٣٩

الخليل بن أحمد العروضى ٣٥٢، ٢٥٩

ص: ٤٤٧

الخواجه نصير الدين-نصير الدين الطوسىّ، محمّد بن محمّد.

«د»

دانيال عليه السلام ۱۱۱

داود عليه السلام ۱۴۲، ۱۳۸، ۱۲۴، ۱۲۳، ۱۵۴

داود بن كثير ۳۲۵

«ذ»

ذو الكفل عليه السلام ۳۲۱

«ر»

الرازىّ، الفخر-الفخر الرازىّ، محمّد بن عمر.

رسول اللّه-النبىّ، محمّد بن عبد اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم.

الرضا-الإمام الرضا، على بن موسى عليهما السلام.

الرضى، السيّد-السيّد الرضىّ، محمّد بن الحسين.

«ز»

زراره بن أعين ۳۲۸، ۳۲۶، ۲۸۲، ۲۱۵، ۱۷۵، ۳۳۰

الزمخشرى، جار اللّه محمود بن عمر ۳۸۸، ۲۳۸

الزّهرى، أبو بكر محمّد بن مسلم بن عبيد اللّه ۱۸۰

زيد بن ثابت ۳۵۰

زين العابدين-الإمام السجّاد، علىّ بن الحسين عليهما السلام.

«س»

الساجى، أبو يحيى-الضّبّى الساجى، زكريا بن يحيى الساجى البصرى.
السّجستانى، أبو داود-أبو داود السّجستانى، سليمان بن الأشعث.
سعيد بن جبير الأسدى الكوفىّ ١٧4
سعيد بن عبد الرحمن ١6١
سعيد بن المسيّب-ابن المسيّب، سعيد.
سفيان بن عيينه بن أبى عمران، أبو محمّد ٢4٧
سليمان عليه السلام ١٢٣،١٢4
سليمان بن خالد ٣٧6
سهل التّسترى، أبو محمّد سهل بن عبد اللّه ٢٢4
السيّد الرضى، محمّد بن الحسين ١64،٢٠٠، ٢4٢، ٢4١
السيّد المرتضى، علم الهدى، علىّ بن الحسين ١64
«ش»
الشريف الرضى-السيّد الرضى، محمّد بن الحسين.
الشريف المرتضى-السيّد المرتضى، علم الهدى، علىّ بن الحسين.
شريک بن عبد اللّه النخعىّ الكوفىّ ٢4٣
الشيخ الصدوق-الصدوق، محمّد بن بابويه.
«ص»
صاحب «الكشّاف» -الزمخشرى، جار اللّه، محمود بن عمر.
الصادق-الإمام الصادق، جعفر بن محمّد عليهما السلام.

الصدوق، محمّد بن بابويه ۳۶۷، ۱۳۹،۳۴۱

صفوان بن عسّال ۱۰۷،۱۰6

الصنعانى، وهب بن منبّه-وهب بن منبّه الصنعانى.

«ض» الضّبّى الساجى، زكريا بن يحيى الساجى البصرى ۱۰۷

«ط»

الطاهر ذو المناقب أبو أحمد، الحسين بن موسى (والد السيّد المرتضى) ۱64،۲۴۱

طلحه بن زيد ۳۷۰

الطوسىّ، الخواجه نصير الدين-نصير الدين الطوسىّ، محمّد بن محمّد.

«ع»

عبد الرزاق القاشى-عبد الرزاق الكاشانى، كمال الدين أبو الغنائم.

عبد الرزاق الكاشانى، كمال الدين أبو الغنائم ۳۸۸

عبد اللّه بن سليمان ۱۸۷

عبد اللّه بن سنان ۳۲۳

عبد اللّه بن شبرمه-ابن شبرمه، عبد اللّه.

عبد اللّه بن عبّاس-ابن عبّاس، عبد اللّه.

عبد اللّه بن عمر-ابن عمر، عبد اللّه.

عبد اللّه بن مسعود-ابن مسعود، عبد اللّه.

عبد اللّه النجاشىّ (والى الأهواز) -النجاشىّ، عبد اللّه.

عبيد بن زراره ۳4۰

عثمان الأعمى ۱۸۸
العروضى-الخليل بن أحمد العروضى.
العسكرىّ-الإمام العسكرىّ، الحسن بن علىّ عليهما السلام.
عطاء بن السائب التابعى ۲۸5
عكرمه بن عبد اللّه، أبو عبد اللّه (مولى ابن عبّاس) ۳۱۹
العلامه الحلّى، الحسن بن يوسف ۱64
علم الهدى-السيّد المرتضى، علم الهدى، على بن الحسين.
علىّ بن أبى حمزه ۳۷5،۳۷6
على بن حنظله ۳۷۲
على بن خشرم ۲۲4
على بن يقطين ۱64
عمر بن الخطّاب ۱۹۸
عمر بن يزيد ۳۳۰
عنوان البصرى ۱48
عيسى عليه السلام ۱4۱،۱24،۱۲۳، ۱۲۱، ۱۹۳،۱84،۱۸۳
«ف»
فاطمه الزهراء عليها السلام ۱۱5،۱۱6
الفخر الرازىّ، محمّد بن عمر ۳۸۸
الفضيل (من أصحاب الباقر عليه السلام)۳۲۹
«ق»

قابيل ٣٢4
القاسم بن محمّد بن أبى بكر ٢٨6
القاضى علىّ بن عبد العزيز، أبو الحسن الجرجانىّ ١٨٠
القالى، أبو على، إسماعيل بن القاسم، ٢٤٩،٢٥٠
ص :449

القرطبیّ، أبو نصر هارون بن موسی 248-250
«ک»
الکاشانی، عبد الرزاق-عبد الرّزاق الکاشانی، کمال الدین أبو الغنائم.
الکاظم-الإمام الکاظم، موسی بن جعفر علیهما السلام.
کثیر بن قیس 107
الکلینی، محمّد بن یعقوب 137،138،160، 161،332،367
کمیل بن زیاد 110
«ل»
لقمان علیه السلام 119
«م»
المازری المالکی، أبو عبد اللّه محمّد بن علی التمیمی 108
مالک بن أنس 285
المالکی المازری-المازری المالکی، أبو عبد اللّه محمّد بن علی التمیمی.
المجریطی-القرطبیّ، أبو نصر هارون بن موسی.
المحقّق الطوسیّ-نصیر الدین الطوسیّ، محمّد بن محمّد.
محمّد بن إسماعیل بن بزیع-ابن بزیع، محمّد بن إسماعیل.
محمّد بن شهاب الزّهری-الزّهری، أبو بکر محمّد بن مسلم بن عبید اللّه.
محمّد بن سنان 183

محمّد بن مسلم بن رياح 175،190،324

محمّد بن مسلم الزّهرى-الزّهرى، أبو بكر محمّد بن مسلم بن عبيد اللّه.

المسيح-عيسى عليه السلام.

معاذ بن جبل 101

معاويه بن الحكم السلمى 192

معاويه بن عمّار 112،373

معاويه بن وهب 162

معتّب (من موالى الصادق عليه السلام)326

المعلّى بن خنيس 332،333

المفضّل بن عمر 147،283،328،341،375

مقاتل بن سليمان الأزدى الخراسانىّ 121

موسى عليه السلام 116،120،124،140، 141،147،148،211،218،226، 235،239،244،320،321،323، 325

مؤمن آل فرعون 188

المهدىّ العباسىّ، محمّد بن عبد اللّه 243

«ن»

النبىّ، محمّد بن عبد اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم 91،94،99-108،113-115، 121-125،132-138،140،143-147، 152،153،156،160،163،165-169، 171،173،175،182-185، 187،191،193-195،198، 200،205،206،208،210،212-217،219، 221،224،243،258-266، 268،270-272،280،281-283، 285،297،316-325،327-332، 334،335،340،341،346،347،

ص :450

379،381،393 ،349-351،365-372،374،375
النجاشىّ، عبد اللّه (والى الأهواز)164
نصير الدين الطوسىّ، محمّد بن محمّد 164
نوح عليه السلام 188
نوح بن درّاج 164
النيسابورىّ-الثعلبى-الثعلبى النيسابورىّ، أبو إسحاق أحمد بن محمّد.
«و»
واثله بن الأسقع بن عبد العزّى 316
والد السيّد المرتضى-الطاهر ذو المناقب أبو أحمد، الحسين بن موسى.
وكيع بن الجرّاح-224،225
وهب بن منبّه الصنعانى 122
«ه»
هابيل 324
هشام بن سالم 373
«ى»
ياقوت الحموى، أبو عبد اللّه شهاب الدين بن عبد اللّه الرومى 248
يحيى عليه السلام 226
يحيى بن سعيد بن قيس، أبو سعيد الأنصارى 285

يوسف عليه السلام 123،124،280

يوشع عليه السلام 124

ص :451

7-فهرس الأعلام الوارده فی مقدّمه التحقیق و التعالیق

«آ»

الآخوند القمشهی-القمشهی، الآخوند محمّد حسین بن محمّد قاسم.

الآصفی، الشیخ محمّد مهدی 12،23،26،52

آقا بزرگ الطهرانیّ، الشیخ محمّد محسن 15، 25-27،31،34،37-39،41،42،44، 46،59،66

الآملی، حسن زاده-حسن زاده الآملی، الشیخ حسن.

آیه اللّه العظمی الخمینی-الإمام الخمینی، آیه اللّه العظمی السیّد روح اللّه، أعلی اللّه کلمته «أ»

إبراهیم علیه السلام 96

إبراهیم بن أحمد الطبریّ، أبو إسحاق 241

إبراهیم بن أدهم 228

إبراهیم بن محمّد بن زکریا 355

إبراهیم النخعیّ 356

ابن إبراهیم بن العباس 348

ابن أبی أوفی-عبد اللّه بن أبی أوفی.

ابن أبی جامع العاملی، أحمد بن محمّد 22،23

ابن أبی جمهور الأحسائی، محمّد بن علی 44،45، 236،243،342،348

ابن أبی الحدید، عبد الحمید بن محمّد 208،241

ابن أبى الحسن الحسينى الموسوى، الحسن بن علىّ (تلميذ الشهيد الثانى)39

ابن أبى رافع-عبيد اللّه بن أبى رافع.

ابن أبى عمير، محمد 45

ابن أبى ليلى، عبد الرحمن-عبد الرحمن بن أبى ليلى.

ابن الأثير، المبارک بن محمّد 201،217

ابن أخى الأصمعى، عبد الرحمن بن عبد اللّه بن قريب 174

ابن إدريس الحلّى، محمّد بن منصور 241

ص :452

ابن الأعرابى، محمّد بن زياد 174
ابن بابويه القمّىّ-الصدوق، محمّد بن بابويه.
ابن البرّاج، عبد العزيز بن نحرير 206
ابن بزيع، محمّد بن إسماعيل 165
ابن بشكوال، خلف بن عبد الملک 250
ابن جماعه الكنانىّ، محمّد بن إبراهيم 70،206، 219،260،269
ابن الجنيد الإسكافى، محمّد بن أحمد 49
ابن الحاجه، زين الدين بن على-الشهيد الثانى.
ابن الحجه، زين الدين بن على-الشهيد الثانى.
ابن حجر العسقلانى، أحمد بن على 225
ابن حنبل، أحمد-أحمد بن حنبل.
ابن الخطّاب، عمر-عمر بن الخطّاب.
ابن خلّاد الرامهرمزى-الرامهرمزى، ابن خلاد، الحسن بن عبد الرحمن.
ابن خلّكان، أحمد بن محمّد 180،273
ابن دريد-أبو بكر بن دريد، محمّد بن الحسن.
ابن زمعه المدنى، حسين (الراوى عن الشهيد الثانى)34
ابن زهره الحلبىّ، حمزه بن على 371
ابن سينا، حسين بن عبد اللّه 342

ابن شبرمه، عبد اللّه 283

ابن شعير العاملى، حسين بن مسلم (تلميذ الشهيد الثانى)67،68،393

ابن شهاب الزهرى-الزهرى، أبو بكر محمّد بن مسلم بن عبيد اللّه.

ابو شهرآشوب، محمّد بن على 35

ابن الصائغ، السيّد على (تلميذ الشهيد الثانى) 14،16،17،39،40

ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن 71،293، 297،298،300،358

ابن طاوس، أحمد بن موسى 35،44،45

ابن طاوس، على بن موسى 73،280،281، 321

ابن العاص، عمرو-عمرو بن العاص.

ابن عبّاس، عبد اللّه 132،196،216،252، 284،368،380

ابن عبد البرّ القرطبىّ، يوسف 199

ابن عدى 266

ابن عمر، عبد اللّه 174،213

ابن العودى، محمّد بن على (تلميذ الشهيد الثانى) 9،10،15،16،22،25،30،31،33، 36،38،40،44،47،51،52،55

ابن الفارض، عمر بن على 231

ابن فهد الحلّى، أحمد بن محمّد 45

ابن القابسى-أبو الحسن القابسى، على بن محمّد المعافرى.

ابن قتيبه، عبد اللّه بن مسلم 348

ابن قولويه، جعفر بن محمّد 142

ابن قيّم الجوزيّه، محمّد بن أبى بكر 279
ابن مجاهد، أحمد بن موسى 248،249
ابن مسعود، عبد اللّه 216،284
ابن المسيّب، سعيد 285
ابن المطهّر، الحسن بن يوسف-العلاّمه الحلّى، الحسن بن يوسف.
ابن المعلّم، محمّد بن محمّد-المفيد، محمّد بن محمّد.
ابن المقنع، عبد اللّه 256
ابن المنكدر، محمد 284
ابن هرمز، عبد اللّه بن يزيد 216
ابن هشام، عبد اللّه بن يوسف 238
ص :453

أبو إبراهيم-الإمام الكاظم، موسى بن جعفر عليهما السلام.
أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد الطبرىّ-إبراهيم بن أحمد الطبرىّ، أبو إسحاق.
أبو إسحاق الشيرازى، إبراهيم بن على 273
أبو أمامه (من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله)209
أبو بكر بن دريد، محمّد بن الحسن 230،250
أبو بكر البيهقىّ-البيهقىّ، أبو بكر أحمد بن الحسين.
أبو بكر الشبلى، دلف بن جحدر 179
أبو تمّام، حبيب بن أوس الطائى 250،382
أبو جعفر المنصور-المنصور العباسىّ، أبو جعفر.
أبو حامد الأسفراييني-الأسفراييني، أحمد بن محمّد.
أبو حامد الغزّالى-الغزّالى، أبو حامد محمّد بن محمّد.
أبو الحسن البيضاوى 272
أبو الحسن الجرجانىّ-القاضى علىّ بن عبد العزيز، أبو الحسن الجرجانىّ.
أبو الحسن الرضا-الإمام الرضا، على بن موسى عليهما السلام.
أبو الحسن القابسى، على بن محمّد المعافرى 294
أبو حفص، عمر بن أحمد الطالقانى 273
أبو حنيفه، النعمان بن ثابت 48،179،299، 312
أبو داود السّجستانى، سليمان بن الأشعث 108

أبو الدرداء، عويمر بن مالک 153

أبو دؤاد الإيادى، حارثه بن حجاج 244

أبو ذرّ الغفارى 121،205

أبو الذيال، شويش الأعرابى العدوى 216

أبو زرعه الرازىّ، عبيد اللّه بن عبد الكريم 240

أبو سعيد الأنصارى-يحيى بن سعيد بن سعيد بن قيس، أبو سعيد الأنصارى.

أبو سعيد الخدرى 375

أبو الطيب الطبرىّ، طاهر بن عبد اللّه 273

أبو عبد اللّه، جعفر بن محمّد-الإمام الصادق، جعفر بن محمّد عليهما السلام.

أبو عبيد، القاسم بن سلام الهروى الأزدى 152

أبو العلاء المعرّى، أحمد بن عبد اللّه 247

أبو على سينا-ابن سينا، حسين بن عبد اللّه.

أبو على القالى-القالى، أبو على، إسماعيل بن القاسم.

أبو عمرو بن الصلاح-ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن.

أبو عمرو بن العلاء 256

أبو عمر القرطبىّ-ابن عبد البرّ القرطبىّ، يوسف.

أبو عيسى الليثى-الليثى، أبو عيسى (شيخ أبى نصر، هارون بن موسى القرطبىّ) .

أبو القاسم بن روح، حسين 164

أبو القاسم بن فتح اللّه الحسينى، السيّد 68

أبو القاسم الصيمرى-الصيمرى، أبو القاسم (شيخ علىّ بن محمّد الماوردى)
.
أبو الليث السّمرقندى، نصر بن محمّد 122
أبو نصر الفارابى-الفارابى، محمّد بن محمّد.
أبو نصر هارون بن موسى-القرطبىّ، أبو نصر هارون بن موسى.
أبو نواس، الحسن بن هانئ 382
أبو هريره 121،266
أبو يحيى الساجى-الضبّى الساجى، زكريا بن يحيى الساجى البصرى.
ص :454

أبو يعلى الموصلى الحافظ، أحمد بن علىّ بن المثنى التميمى ١٩٥
الأحسائى، ابن أبى جمهور-ابن أبى جمهور الأحسائى، محمّد بن على.
أحمد بن حنبل ١٣٣،٣٤٨
أحمد بن طاوس-ابن طاوس، أحمد بن موسى.
أحمد بن عمران البصرى-الأخفش المحدّث، أحمد بن عمران.
أحمد بن محمّد-ابن أبى جامع العاملى، أحمد بن محمّد.
أحمد بن محمّد بن أبى نصر البزنطى ٢٠٧
أحمد بن موسى-ابن مجاهد، أحمد بن موسى.
الأخفش الأوسط، سعيد بن مسعده ٣٥٢
الأخفش، سعيد بن مسعده-الأخفش الأوسط، سعيد بن مسعده.
الأخفش المحدّث، أحمد بن عمران ٣٥٢
الأردبيلى، أحمد بن محمّد-المقدّس الأردبيلى، أحمد بن محمّد.
الأردبيلى، محمّد بن على (صاحب «جامع الرواه») ١٣
أسامه بن زيد ١٨٦
الأستادى، الشيخ رضا ٣٨،٧٦،١١٤
الأسترآبادى، الحسن بن محمّد بن شرفشاه ٢٨٦
الأسترآبادى، الرضىّ محمّد الحسن-الرضىّ الأسترآبادى، محمّد بن الحسن.
الأسترآبادى، محمّد بن القاسم ٦٩
إسحاق بن عمّار ٢٠٩

الأسفراييني، أحمد بن محمّد ٢٤١

الإسكافى، ابن الجنيد-ابن الجنيد الإسكافى، محمّد بن أحمد.

الأصفهانىّ، الراغب-الراغب الأصفهانىّ، الحسين بن محمّد.

الأصمعى، أبو سعيد عبد الملک بن قريب ١٧٤

الأعشى ٣٨٢

الأفندى الأصفهانىّ، الميرزا عبد اللّه-صاحب «الرياض» ، الميرزا عبد اللّه الأفندى الأصفهانىّ.

الإمام أمير المؤمنين، علىّ بن أبى طالب عليهما السلام ٨ ،٢٠٤ ،٢٠ ،٢٠٠ ،١٨٤ ،١٨١ ،٧٧ ،٢١٦ ،٢٣٠ ،٢٤٠ ،٢٦٦ ،٢٧٢ ،٣٢١ ،٣٨٠ ،٣٥١ ،٣٥٠ ،٣٢٤

الإمام الباقر، محمّد بن على عليهما السلام ١٤٥ ،٣٨٨ ،٣٢٤ ،٧ ،٢٠ ١٧٤

إمام الحرمين الجوينى، أبو المعالى عبد الملک بن عبد اللّه ٣٨١

الإمام الخمينى، آيه اللّه العظمى السيّد روح اللّه، أعلى اللّه كلمته

٧٧

الإمام الراضى-الفخر الرازىّ، محمّد بن عمر.

الإمام الرضا، على بن موسى عليهما السلام ٢٥-٦٥ ،٦٦ ،٦٣ ،٣٤ ،٣٣ ،٣٠ ،٢٨ ،٣٥١ ،٧ ،٢٠ ١٦٥ ،١٨٨ ،٦٩

الإمام زين العابدين-الإمام السجّاد، على بن الحسين عليهما السلام.

الإمام السّجاد، علىّ بن الحسين عليهما السلام ٦ ٢١ الإمام الصادق، جعفر بن محمّد عليهما السلام ١٨١ ،١٧٥ ،١٧٢ ،١٧١ ،١٤٩ ،١٤٢ ،١ ،٩ ،٢٠٥ ،٢٠ ،٢٠٠ ،١٩٥ ،١٩٣ ،١٩١ ،٢٢١ ،٢١٨ ،٢١٣ ،٢٧٢ ،٢٦٩ ،٢٢٩ ،٣٥٠ ،٣٢٦ ،٣٢٤ ،٣١٩ ،٢٨٣ ،٢٨٢

الإمام العسكرىّ، الحسن بن علىّ عليهما السلام ٦٨،٧٠
الإمام الكاظم، موسى بن جعفر عليهما السلام ٤٦،٢٢٩ ،٤٥ ،٤٢ ،١٢٥
امرؤ القيس (الشاعر)٣٨٢
أمّ صاحب «المدارک» (بنت الشهيد الثانى) ٢٠، ٢١
أمّ صاحب «المعالم» (زوجه الشهيد الثانى) ٢١
الأمير صدر جهان-صدر جهان، السيّد الأمير.
الأمير معين الدين، السيّد محمّد بن شاه أبو تراب ١٩
أمير المؤمنين-الإمام أمير المؤمنين، علىّ بن أبى طالب عليهما السلام.
الأمين، السيّد محسن بن عبد الكريم ١٦،١٧،٢٦، ٣٤،٥٥
الأمين العاملى-الأمين، السيّد محسن بن عبد الكريم.
الأمينى، الشيخ عبد الحسين-العلامه الأمينى، الشيخ عبد الحسين بن أحمد.
أنس بن مالک ٢٦٦،٢٦٨، ١٩٥،٢٥١، ١٨٦، ٣٥١، ٣٢٨،٣٥٠
«ب»
الباقر عليه السلام-الإمام الباقر، محمّد بن على عليهما السلام.
البحرانىّ، يوسف بن أحمد-المحدّث البحرانىّ، يوسف بن أحمد.
بحر العلوم، محمد صادق ٥٩
البحرينى، جعفر (شيخ المحدّث الجزائرىّ)١٧٥
البرقى، أحمد بن محمّد ٩ ٢٠
برهان الإسلام الزرنوجى-الزرنوجى، برهان الدين.

برهان الدين الزرنوجى-الزرنوجى، برهان الدين.

برهان الدين، علىّ بن أبى بكر-المرغينانى، برهان الدين علىّ بن أبى بكر (صاحب «الهدايه») .

بشار بن برد ١٧٤،٣٨٢

بشر الحافى ٢٢٨

البصرى، الحسن-الحسن البصرى.

البصرى الساجى، أبو يحيى-الضبّى الساجى، زكريا بن يحيى الساجى البصرى.

البغدادىّ، الخطيب-الخطيب البغدادىّ، أحمد بن على.

البغدادىّ، عبد القادر بن عمر ٣٨٢، ٢٥٠.

بقّال، عبد الحسين محمّد على 45

البلاغى، العلامه محمّد جواد ١١4

البلخىّ، شقيق-شقيق البلخىّ.

بنت الشيخ على الميسى (زوجه الشهيد الثانى) ٢٢، ٢١

البويطى، يوسف بن يحيى القرشىّ (صاحب الشافعى)٢44

بهاء الدوله بن عضد الدوله بن بويه ٢4١

البهائى، محمّد بن الحسين-الشيخ البهائى، محمّد بن الحسين.

البيضاوى، أبو الحسن-أبو الحسن البيضاوى.

البيهقىّ، أبو بكر أحمد بن الحسين ١٣٣

«ت»

تاج الدين بن هلال الجزائرىّ ٣٧، ٣١

التبريزى الخيابانى-المدرّس، محمد على الخيابانى التبريزى.

ص :456

التسترىّ، أسد اللّه بن إسماعيل الكاظمى 5·

التسترىّ، سهل بن عبد اللّه-سهل التسترىّ، أبو محمّد سهل بن عبد اللّه.

التسترىّ، عبد الرحيم بن محمّد على ٥٩

التسترىّ، محمد على ٥٩

التفرشى، مصطفى بن الحسين ١٣،١6،١٧

التقى الصوفى القزوينىّ، محمّد بن مظفر (تلميذ الشيخ البهائى)٦٨

التميمى، محمّد بن على-المازرى المالكى، أبو عبد اللّه محمّد بن علىّ التميمى.

«ث»

ثابت البنانى ١٩٥

ثقه الإسلام الكلينى-الكلينى، محمّد بن يعقوب.

ثوبان، أبو عبد اللّه (مولى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله)٢٨٥

الثورى، سفيان-سفيان الثورى، أبو عبد اللّه سفيان بن سعيد.

«ج»

جابر بن عبد اللّه الأنصارى ٢66

جرّاح المدائنى ٣١٨

الجرجانىّ، أبو الحسن-القاضى على بن عبد العزيز، أبو الحسن الجرجانىّ.

جرير بن عبد اللّه البجلى ٢٧٣

جرير بن عطيّه الشاعر ٣٨٢

الجزائرىّ، تاج الدين بن هلال-تاج الدين بن هلال الجزائرىّ.

الجزائرىّ، السيّد نعمه اللّه-المحدّث الجزائرىّ، السيّد نعمه اللّه الموسوى.
الجزرى، المبارک بن محمّد-ابن الأثير، المبارک ابن محمّد.
جلال الدين السيوطى-السيوطى، جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر.
الجواد الكاظمى-الفاضل الجواد بن سعد اللّه (تلميذ الشيخ البهائى) .
الجوينى-إمام الحرمين الجوينى، أبو المعالى، عبد الملک بن عبد اللّه.
جيب ۲۴۹
«ح»
الحاكم النيسابورىّ، محمّد بن عبد اللّه 44،45
حبيب بن أوس الطائى-أبو تمّام، حبيب بن أوس الطائى.
الحجّتى، السيّد محمّد باقر ابن السيّد محمّد 62
الحرّ العاملىّ، محمّد بن الحسن (صاحب «أمل الآمل»)58، 51، 42، 30، ۱۸،۲۰، ۱۷،۱۸۲
حسّان بن ثابت ۳۸۲
الحسن البصرى 84،۱۸۳،۱۷4
حسن بيگ روملو-روملو، حسن بيگ.
حسن زاده الآملى، الشيخ حسن ۲۴۷،۱48،76
حسن الصدر-الصدر، السيّد حسن.
حسين بن روح-أبو القاسم بن روح، حسين.
حسين بن زمعه المدنى-ابن زمعه المدنى، حسين.
الحسينى الإشكورى، السيّد أحمد 61

الحسینی الجلالی، السیّد محمّد رضا ۷6
الحسینی، الحسین بن محمّد (تلمیذ الشهید الثانی) ۳4
الحسینی الموسوی، الحسن بن علیّ-ابن أبی الحسن
ص :۷45

الحسینی الموسوی، الحسن بن علیّ.

حکمت، علی أصغر 56،58

الحلبیّ، ابن زهره-ابن زهره الحلبیّ، حمزه بن علی.

الحلّی، ابن إدریس-ابن إدریس الحلّی، محمّد بن منصور.

الحلّی، ابن فهد-ابن فهد الحلّی، أحمد بن محمّد.

الحلّی، العلامه-العلامه الحلّی، الحسن بن یوسف.

الحلّی، المحقّق-المحقّق الحلّی، جعفر بن الحسن.

حمّاد بن سلمه ۱۹۵

الحموی، یاقوت-یاقوت الحموی، أبو عبد اللّه شهاب الدین بن عبد اللّه الرومی.

حمید بن أنس ۲۰۹

حنبل بن إسحاق (ابن عمّ أحمد بن حنبل)۳۴۸

«خ»

الخدری-أبو سعید-أبو سعید الخدری.

الخرسان، محمد رضا الموسوی 48

الخضر علیه السلام 244،237،218، ۱40.

الخطّابی، أبو سلیمان حمد بن محمّد البستی ۱۰۲

الخطیب البغدادیّ، أحمد بن علی ۳۱۲، ۷۱، 274،272،۲۷۱،265،227، 295-۳61،299،297

خلیفه بن عطاء اللّه 68

الخليل بن أحمد العروضى ۲۲۷، ۱۸۰ ،۱۶۹ ،۱ ۲۵۹

الخمينى، الإمام-الإمام الخمينى، آيه اللّه العظمى السيّد روح اللّه، أعلى اللّه كلمته و لعن أعداءه و مخالفيه و حاسديه.

الخواجه سهل بن محمّد-الصعلوكى، الخواجه سهل بن محمّد.

الخواجه نصير الدين-نصير الدين الطوسىّ، محمّد بن محمّد.

الخوانسارى الأصفهانىّ-صاحب «الروضات» ، السيّد محمّد باقر.

الخولانى، ابن الأبّار أحمد بن محمّد الأندلسى الإشبيلى ۲۴۸

«د»

الدارقطنى، على بن عمر ۳۷۲،۳۷۳

الدهسرخى، السيّد محمود ۶۲

الديلمىّ، شهردار بن شيرويه ۱۹۵

«ذ»

الذهبى، محمّد بن أحمد (صاحب «تذكره الحفاظ»)۲۲۷

«ر»

الرازىّ، الفخر-الفخر الرازىّ، محمّد بن عمر.

الراغب الأصفهانىّ، الحسين بن محمّد ۱۰۲

الرامهرمزى، ابن خلاّد الحسن بن عبد الرحمن 44

الراوندىّ، فضل اللّه الحسنى 45

الراوندىّ، قطب الدين سعيد بن هبه اللّه ۳۸۷

الربيع بن سليمان، أبو محمد (صاحب الشافعى) ۲۴۳،۲۴۴

رستم پاشا ۱4
رسول اللّه-النبیّ، محمّد بن عبد اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلم.
الرضا-الإمام الرضا، علی بن موسی علیهما السلام.
الرضی الأسترآبادی، محمّد بن الحسن ۲۳۸،۳۸۲
ص :458

الرضى، السيّد-السيّد الرضى، محمّد بن الحسين.
الرفاعى، الحسين بن علىّ بن يزيد 195
الرملى الشافعى، أحمد 49
الروضاتى، السيّد محمّد على 35
روملو، حسن بيگ 13،16
«ز»
الزّرنوجى، برهان الدين 24،266
زكريا الأنصارى، زكريا بن محمّد الشافعى 70، 355
زكىّ الدين المنذرى-المنذرى عبد العظيم بن عبد القوى.
الزمخشرى، جار اللّه محمود بن عمر 238،348، 382
زمانى نژاد، الشيخ على أكبر 76
الزنجانىّ، السيّد أحمد 63،68،88
الزنجانىّ، السيّد موسى الشبيرى 68،76
الزنجانىّ، عزّ الدين عبد الوهّاب بن إبراهيم 49
زوجه الشيخ على الميسى (خاله الشهيد الثانى)23
الزّهرى، أبو بكر محمّد بن مسلم بن عبيد اللّه 180،258 زيد بن ثابت 252،350
زين العابدين-الإمام السجّاد، علىّ بن الحسين عليهما السلام.
«س»

الساجى، أبو يحيى-الضّبى الساجى، زكريا بن يحيى الساجى البصرى.
الساعدى الخراسانىّ، الشيخ محمّد باقر 62
السبكى، عبد الوهّاب بن على 273
السجستانىّ، أبو داود-أبو داود السجستانىّ، سليمان بن الأشعث.
سعدى الشيرازى 201،231
سعيد بن المسيّب-ابن المسيّب، سعيد.
سفيان الثورى، أبو عبد اللّه سفيان بن سعيد 125، 135،183،228،343
السكاكى، يوسف بن محمّد 226
سلطان الدوله بن بهاء الدوله 241
السلطان سليمان القانونى 14،17
السلطان سليم الثانى 17
السّلفى، أحمد بن محمّد بن سلفه الأصبهانىّ 195
سلمان الفارسىّ 217
سلم بن قتيبه 349
سليمان بن حبيب (والى الأهواز)180
السّمرقندى، أبو الليث-السمرقندى، نصر بن محمّد.
السمعانى، عبد الكريم بن محمّد 206،213
سهل التسترىّ، أبو محمّد سهل بن عبد اللّه 224
سهل الصعلوكى-الصعلوكى، الخواجه سهل بن محمّد.
السيّد الرضى، محمّد بن الحسين 48،200،241

السيّد المرتضى، علم الهدى، علىّ بن الحسين 48

السيورى، الفاضل المقداد-الفاضل المقداد السيورى.

السيوطى، جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر 182،361،382

«ش»

الشافعى، محمّد بن إدريس 48،133،184، 225،227،228،230،240،243، 244،312

ص :459

الشاه عبّاس الأول 165

الشبسترى، عبد الحسين 248

الشبلى الزاهد-أبو بكر الشبلى، دلف بن جحدر.

الشريف الرضى-السيّد الرضى، محمّد بن الحسين.

الشريف المرتضى-السيّد المرتضى، علم الهدى، علىّ بن الحسين.

شريک بن عبد اللّه النخعىّ الكوفىّ 243

شعبه بن الحجاج 227،236،244

الشّعبى، أبو عمرو عامر بن شراحيل 174

الشعرانى، العلامه، الميرزا أبو الحسن 353

شقيق البلخىّ 124

شلبى، أحمد 62

شمس الدين، عبد الأمير 62

شمس الدين محمّد بن مكّى-الشهيد الأول، محمّد بن مكّى.

الشهيد الأول، محمّد بن مكّى 28،29،45، 148،209،371

الشهيد الثانى 5-6،8، 62-67، 71-73، 75،80،89،92،95،96،108، 110،123،124،127،142،163، 166،190،195،202،206،209، 220،221،223،231،248،249، 282،293،304،305،328،353، 382،387،393

الشيخ آقا بزرگ-آقا بزرگ الطهرانىّ، الشيخ محمّد محسن.

الشيخ البهائى، محمّد بن الحسين 15،18،22، 46،69،148،371

الشيخ الرئيس-ابن سينا، حسين بن عبد اللّه.

الشيخ الصدوق-الصدوق، محمّد بن بابويه.

شيخ الطائفه-الشيخ الطوسىّ، محمّد بن الحسن

الشيخ الطوسىّ، محمّد بن الحسن 47-49،73، 206

الشيخ المفيد-المفيد، محمّد بن محمّد

الشيرازى، محمد معصوم 57

الشيرازى، الميرزا محمّد حسن-الميرزا الشيرازى الكبير، محمد حسن.

«ص»

الصادق-الإمام الصادق، جعفر بن محمّد عليهما السلام.

صاحب «الاثنا عشريه» -العاملى، محمّد بن محمّد الحسينى العيناثى.

صاحب «أعيان الشيعه» -الأمين، السيّد محسن بن عبد الكريم.

صاحب «أمل الآمل» -الحرّ العاملىّ، محمّد بن الحسن.

صاحب «الجواهر» ، محمد حسن بن باقر النجفىّ 228،295

صاحب «الحاوى» -الماوردى، على بن محمّد.

صاحب «الحدائق» -المحدّث البحرانىّ، يوسف بن أحمد.

صاحب «الدّرّ المنثور» ، على بن محمّد العاملى 10،16،20،25،30،41،42،50، 51،59،60

صاحب «الروضات» ، السيّد محمّد باقر الخوانسارى الأصفهانىّ 20،26،30

صاحب «الرياض» ، الميرزا عبد اللّه الأفندى الأصفهانىّ 15،20،26-28،30،35،

ص :460

38،41،42

صاحب «ریحانه الأدب» -المدرّس، محمد على الخیابانى التبریزى.

صاحب «الکشّاف» -الزمخشرى، جار اللّه، محمود بن عمر.

صاحب «المدارک» ، محمّد بن على الموسوى العاملى 20،21،165

صاحب «المستدرک» -النورىّ، الحاجّ المیرزا حسین بن محمّد تقىّ.

صاحب «المعالم» ، الحسن بن زین الدین العاملى 16،20-165 ،22،41،50،51،59،60

صاحب «الهدایه» -المرغینانى، برهان الدین علىّ بن أبى بکر.

صدر جهان، السیّد الأمیر (الراوى عن اللاهجانى) 18

صدر الدین الشیرازى، محمّد بن إبراهیم 56،127

الصدر، السیّد حسن 21،44

صدر المتألّهین-صدر الدین الشیرازى، محمّد بن إبراهیم.

الصدوق، محمّد بن بابویه 69،70،204

الصعلوکى، الخواجه سهل بن محمّد 179

صفیّه بنت حیىّ بن أخطب 186

صفىّ الدین عیسى-القاضى صفى الدین عیسى (الراوى عن المحقق الکرکى) .

الصنعانى، وهب بن منبّه-وهب بن منبّه الصنعانى.

الصیمرى، أبو القاسم (شیخ علىّ بن محمّد الماوردى)71،294،295،297،301

الصیمری، مفلح بن الحسن 25-28

«ض»

الضبّی الساجی، زکریا بن یحیی الساجی البصری 107

«ط»

الطالقانی، السیّد محمود بن علاء الدین 236،243

الطالقانی، عمر بن أحمد-أبو حفص، عمر بن أحمد الطالقانی.

الطباطبائی، السیّد محمّد حسین-العلامه الطباطبائی، السیّد محمّد حسین.

الطبرانی، سلیمان بن أحمد (صاحب «الأوسط») 137،316

الطبریّ، أبو الطیب-أبو الطیب الطبریّ، طاهر بن عبد اللّه.

الطوسیّ، الخواجه نصیر الدین-نصیر الدین الطوسیّ، محمّد بن محمّد.

الطوسیّ، شیخ الطائفه-الشیخ الطوسیّ، محمّد بن الحسن.

الطهرانیّ، الشیخ محمّد رضا 61

«ع»

العابدی، الشیخ أحمد 76

العارف الرومی-المولوی، جلال الدین محمّد بن محمّد.

العاملی، الحسن بن زین الدین-صاحب «المعالم» ، الحسن بن زین الدین العاملی.

العاملی، حسین بن أبی الحسن الموسوی الجبعی 305

العاملی، الحسین بن عبد الصمد الحارثی 15،18،

22،46،47،69
العاملى، حسين بن مسلم-ابن شعير العاملى، حسين بن مسلم.
العاملى، سلمان بن محمّد الجبعى (تلميذ الشهيد الثانى)66
العاملى، على بن أحمد (والد الشهيد الثانى)17-20
العاملى، على بن أحمد بن أبى جامع (تلميذ الشهيد الثانى)38
العاملى، علىّ بن الحسين (والد صاحب «المدارک»)20،21
العاملى، على بن محمّد-صاحب «الدرّ المنثور» ، على بن محمّد العاملى.
العاملى، على بن محمّد بن مكى (ابن الشهيد الأول) 45
العاملى، محسن الأمين-الأمين، السيّد محسن بن عبد الكريم.
العاملى، محمّد بن أحمد الحسينى (المعاصر للشهيد الثانى)15،38
العاملى، محمّد بن الحسن-الحرّ العاملىّ، محمّد بن الحسن.
العاملى، محمّد بن الحسن (حفيد الشهيد الثانى) 40،60
العاملى، محمّد بن الحسين-الشيخ البهائى، محمّد بن الحسين.
العاملى، محمّد بن محمّد الحسينى، العيناثى (صاحب «الاثنا عشريه»)57
العاملى، محيى الدين بن أحمد بن تاج الدين الميسى؟59
العاملى، نور الدين بن على (أخو صاحب «المدارک» و «المعالم»)21
العاملى، يوسف بن محمّد الحسينى الشامىّ 31
العباسىّ، السيّد عبد الرحيم بن عبد الرحمن 22

عبد الحسين الحجه 34
عبد الحميد الكاتب (عبد الحميد بن يحيى)349
عبد الرحمن بن أبى ليلى 283
عبد الرحيم العباسىّ-العباسىّ، السيّد عبد الرحيم بن عبد الرحمن.
عبد اللّه ابن أبى أوفى 347
عبد اللّه بن شبرمه-ابن شبرمه، عبد اللّه.
عبد اللّه بن عبّاس-ابن عبّاس، عبد اللّه.
عبد اللّه بن عمر-ابن عمر، عبد اللّه.
عبد اللّه بن محمّد بن هانئ 352
عبد اللّه بن مسعود-ابن مسعود، عبد اللّه.
عبد اللّه بن يزيد-ابن هرمز، عبد اللّه بن يزيد.
عبيد اللّه بن أبى رافع 350
العتيقى، أحمد بن محمّد بن أحمد 272
العراقى، عبد الرحيم بن الحسين 145،156،191، 210
عروه بن الزبير 352
العروضى-الخليل بن أحمد العروضى.
عزّ الدين بن عبد السلام، الشيخ 378
عزّ الدين الزنجانىّ-الزنجانىّ، عزّ الدين عبد الوهّاب بن إبراهيم.
العسقلانى-ابن حجر العسقلانى، أحمد بن على.
العسكرىّ-الإمام العسكرىّ، الحسن بن علىّ عليهما السلام.

عطاء بن أبى رباح 257

عطاء بن السائب التابعى 285

عطاء الخراسانىّ، عطاء بن مسلم بن ميسره 106، 163

ص :462

عطاء اللّه بن حسن الحسینی الموسوی (تلمیذ الشهید الثانی)١٨

علاء الدین محمّد الحسنی الحسینی الحمزوی (کاتب نسخه «م»)68

العلامه الأمینی، الشیخ عبد الحسین بن أحمد ٢6

العلامه البلاغی-البلاغی، العلامه محمّد جواد.

العلامه الحلّی، الحسن بن یوسف ١٩،٢4، ١٠، 64،٣4٢،٣47 45،48،73،١

العلامه الطباطبائی، السیّد محمّد حسین ١٢١، ١٧٢

العلاّمه المجلسی، محمد باقر بن محمّد تقیّ ٢٨،٢٩، 9،٢83،٣7١ 48،٢0 ١، 4١ ١،58،73،١

العلاّمه المجلسی، محمد تقیّ بن المقصود علی ١٩

العلامه النوریّ-النوریّ، الحاجّ المیرزا حسین.

علم الهدی-السیّد المرتضی، علم الهدی، علی بن الحسین.

علی بن أحمد بن أبی جامع-العاملی، علی بن أحمد بن أبی جامع.

علی بن خشرم ٢٢5

علی بن الصائغ-ابن الصائغ، السیّد علی.

علی بن عبد الحمید النجفیّ-النجفیّ، السیّد علی بن عبد الحمید.

علی بن محمّد بن سنان 69

علی بن محمّد بن مکّی (ابن الشهید الأول) - العاملی، علی بن محمّد بن مکی.

عماد الدین، علی بن هاشم (الراوی عن اللاهجانی)١٩

عمر بن حنظله 5 ٣0 4،٣0 ٣0

عمر بن الخطّاب ۸،۲۲۵ ۱۷۴،۲۰
عمرو بن العاص ۸ ۲۰
عنوان البصرى ۱۴۸ -۱۵۰
عيسى عليه السلام ۱۴۲،۱۸۴
«غ»
الغزّالى، أبو حامد محمّد بن محمّد ۱۵۷ ،۷۱ ،۷۰ ،۹،۲۴۴ ،۲۰ ،۱ ،۲۰ ،۱۸۷ ،۱۸۴ ،۱۶۷ ،۳۱۲ ،۳۲۸ ،۳۷۸
الغفّارى القزوينىّ-القاضى أحمد الغفارى القزوينىّ.
الغفّارى، على أكبر ۷۲
«ف»
الفارابى، محمّد بن محمّد ۳۴۲
الفاضل الجواد (تلميذ الشيخ البهائى) الفاضل الجواد بن سعد اللّه ۳۸۷
الفاضل المقداد السيورى ۴۵،۳۸۷
الفاضل الميسى-الميسى، على بن عبد العالى.
عبد العالى.
فاطمه المعصومه عليها السلام ۱۵
فتح الموصلى-۱۲۲
فخر الإسلام-فخر المحققين، محمّد بن الحسن.
الفخر الرازىّ، محمّد بن عمر ۹۶،۹۷،۱۲۰ ،۷۰ ،۱۲۴
فخر المحققين، محمّد بن الحسن ۴۵،۳۴۷

فخر الملک، أبو غالب محمّد بن خلف (وزیر بهاء الدوله) ۲۴۱
الفراهانی، الشیخ أحمد ۱۴۹
الفرزدق، أبو فراس همام بن غالب ۳۸۲
الفرغانی، سعید الدین بن أحمد ۲۳۱
الفضل (کاتب نسخه «ز») ۶۸
ص: ۴۶۳

الفضيل بن يسار ۳۸۸
الفيض الكاشانى، محمّد بن المرتضى، المولى محسن ۵۷،۱۹۱
«ق»
القابسى-أبو الحسن القابسى، على بن محمّد المعافرى.
القاسم بن محمّد بن أبى بكر ۲۸۶
القاضى ابن البرّاج-ابن البرّاج، عبد العزيز بن نحرير.
القاضى أبو حامد المرورّوذى-المروذى، أبو- حامد أحمد بن عامر.
القاضى أبو الطيب-أبو الطيب الطبرىّ، طاهر بن عبد اللّه.
القاضى أحمد الغفّارى القزوينىّ ۱۴،۱۶
القاضى صفى الدين عيسى (الراوى عن المحقّق الكركى)۲۵
القاضى الطباطبائى، الشهيد محمّد على ۱۸۲
القاضى علىّ بن عبد العزيز، أبو الحسن الجرجانىّ ۱۸۰
القالى، أبو على، إسماعيل بن القاسم ۲۴۸-۲۵۱
قتاده بن دعامه الدوسى ۳۸۱
القدورى-أبو الحسين أحمد بن محمّد ۲۲۶
القرطبىّ، ابن عبد البرّ-ابن عبد البرّ القرطبىّ، يوسف.
القرطبىّ، أبو نصر هارون بن موسى ۲۴۸- ۲۵۰
القزوينىّ، القاضى أحمد-القاضى أحمد الغفارى القزوينىّ.
قصير العاملى، أحمد حبيب ۶۱

قطب الدین الراوندیّ-الراوندیّ، قطب الدین سعید بن هبه اللّه.
القطب الراوندیّ-الراوندیّ، قطب الدین سعید بن هبه اللّه.
القفال المروزی، أبو بکر عبد اللّه بن أحمد ۲۲6
القفطی، أبو الحسن علیّ بن یوسف ۳4۲
القمشهی، الآخوند محمّد حسین بن محمّد قاسم ۶۳،66،6۷
قیس بن سعد بن عباده ۸ ۲۰
«ک»
الکاشانی، الفیض-الفیض الکاشانی، محمّد بن المرتضی، المولی محسن.
کاشف الغطاء، الشیخ علی ۳۱
الکاظم-الإمام الکاظم، موسی بن جعفر علیهما السلام.
الکتّانی، محمّد بن علیّ بن عبد الکریم؟۱۹5
الکتّانی، محمد عبد الحیّ ۲۱۹
الکرکی، علی بن عبد العالی-المحقّق الکرکی، علی بن عبد العالی.
الکرمانی، محمّد بن یوسف ۱4۰
الکلینی، محمّد بن یعقوب ۱6۱، ۷۰
الکنانیّ، ابن جماعه-ابن جماعه الکنانیّ، محمّد بن إبراهیم.
«گ»
الگلپایگانی، السیّد محمّد رضا 64
«ل»
اللاهجانی، محمود بن علی (تلمیذ الشهید الثانی) ۱5،۱6،۱۸،۱۹،۳۱.

ص :464

لبید بن ربیعه العامری ۳۸۲
لقمان علیه السلام ۹۶
اللیثی، أبو عیسی (شیخ أبی نصر، هارون بن موسی القرطبیّ)۲۴۸
«م»
المازری المالکی، أبو عبد اللّه محمّد بن علی التمیمی ۱۰۸
المازندرانی، ابن شهرآشوب-ابن شهرآشوب، محمّد بن علی.
المازندرانی، المولی محمّد صالح ۳۵۳، ۷۲،۱۹۱
مالک بن أنس ۶،۲۲۷ ۴،۲۱ ۴۹،۲۰ ۴۸،۱، ۲۴۳،۲۸۵
المالکی المازری-المازری المالکی، أبو عبد اللّه محمّد بن علی التمیمی.
المامقانی، عبد اللّه بن محمّد حسن ۲۹،۵۵
الماوردی، علی بن محمّد (صاحب «الحاوی») ۷۱، ۱۸۴،۳۰۱
المتنبّی، أبو الطیب أحمد بن الحسین ۲۳۰
مجاهد بن جبر ۳۱۷،۳۸۱
مجد الأدباء الخراسانیّ، المیرزا إسماعیل ۲۴
المجریطی-القرطبیّ، أبو نصر هارون بن موسی.
المجلسی، محمد باقر-العلاّمه المجلسی، محمد باقر بن محمّد تقیّ.
المجلسی، محمد تقیّ-العلاّمه المجلسی، محمد تقیّ بن المقصود علی.
المحدّث البحرانیّ، یوسف بن أحمد ۱۵،۵۸
المحدّث الجزائریّ، السیّد نعمه اللّه الموسوی ۴۷، ۳۴۳،۲۴۸،۱۸۲،۱۷۵،۶۹،۵۷، ۳۴۸

المحدّث العاملى-الحرّ العاملىّ، محمّد بن الحسن.
المحدّث الكاشانى-الفيض الكاشانى، محمّد بن المرتضى، المولى محسن.
المحدّث المجلسى-العلاّمه المجلسى، محمد باقر بن محمّد تقىّ.
المحدّث النورىّ-النورىّ، الحاجّ الميرزا حسين.
المحقّق الأردبيلى-المقدّس الأردبيلى، أحمد بن محمّد.
المحقّق الأول-المحقّق الحلّى، جعفر بن الحسن.
المحقّق التسترىّ-التسترىّ، أسد اللّه بن إسماعيل الكاظمى.
المحقّق الثانى-المحقّق الكركى، على بن عبد العالى.
المحقّق الحلّى، جعفر بن الحسن 6 ٧٣،٢٠
المحقّق الرضى-الرضى الأسترآبادى، محمّد بن الحسن.
المحقّق الطوسىّ-نصير الدين الطوسىّ، محمّد بن محمّد.
المحقّق الكركى، على بن عبد العالى ٢٢،٢٣، ١٠، ٢٥،٢٧،٢٨
المحلاّتى، الشيخ على 6٠
محمّد بن إسماعيل بن بزيع-ابن بزيع، محمّد بن إسماعيل.
محمّد بن بشير الأزدى ٣42
محمّد بن زياد ٦٨،٦٩
محمّد بن سنان ٦٨،٦٩
محمّد بن شهاب الزهرى-الزهرى، أبو بكر محمّد بن مسلم بن عبيد اللّه.
محمّد بن عجلان 6 ٢١
محمّد بن القاسم الأسترآبادى-الأسترآبادى، محمّد بن القاسم.

ص :465

محمّد بن مسلم بن رياح 207

محمّد بن مسلم الزّهرى-الزّهرى، أبو بكر محمّد بن مسلم بن عبيد اللّه.

محمّد بن مظفر بن إبراهيم (تلميذ الشيخ البهائى) - التقى الصوفى القزوينىّ، محمّد بن مظفر.

محمّد بن مكّى-الشهيد الأول، محمّد بن مكّى.

محمّد بن المنكدر-ابن المنكدر، محمد.

محمّد بن النضر الموصلى 195

محمّد الجبانى [أو: الحيانى](المعاصر للشهيد الثانى)15،16

محمّد رضا الطهرانىّ-الطهرانىّ، الشيخ محمّد رضا.

محمّد عجاج الخطيب 258

محمّد مصطفى عماره 152

محيى الدين-العاملى، محيى الدين بن أحمد بن تاج الدين الميسى.

المختارى، رضا (محقّق هذا الكتاب)5،6،77، 89،393

المختارى، الشيخ على 76

المدرّس التبريزى، محمد على-المدرّس، محمد على الخيابانى التبريزى.

المدرّس، محمد على الخيابانى التبريزى 26

المدنى، حسين بن زمعه-ابن زمعه المدنى، حسين.

مرجليوث، دافيد صمويل 249

المرزوقى، أبو على أحمد بن محمّد 251

المرعشىّ النجفىّ-النجفىّ المرعشىّ، السيّد شهاب الدين.
المرغينانى، برهان الدين علىّ بن أبى بكر (صاحب «الهدايه»)182،266
المروروذى، أبو حامد، أحمد بن عامر 293، 296،297
المسيح-عيسى عليه السلام.
مشار، خان بابا 61
المشكاه، السيّد محمّد 37،41،63،67،88
المصطفوىّ، الشيخ حسن 60،61،67،88
المطلبى، السيّد أبو الحسن 76
معافى بن عمران 247
معاويه بن أبى سفيان 208،350
معاويه بن الحكم السلمى 192
معاويه بن قره 268
معتّب (من موالى الصادق عليه السلام)326
المعرّى، أبو العلاء-أبو العلاء المعرّى، أحمد بن عبد اللّه.
معين، محمد 17
المفيد، محمّد بن محمّد 48
مقاتل بن سليمان الأزدى الخراسانىّ 96،121، 381
المقدّس الأردبيلى، أحمد بن محمّد 58،387
المكّى، أبو طالب محمّد بن على 388
ملک، حسين بن محمّد كاظم (مؤسّس مكتبه ملک)65

المناوى، محمد عبد الرءوف 195،213،266

المنذرى، عبد العظيم بن عبد القوى 316

المنصور الدوانقى، أبو جعفر 283

موسى عليه السلام 50،218،237،244

الموسوى الجبعى-العاملى، حسين بن أبى الحسن الموسوى الجبعى.

الموسوى الحسينى (تلميذ الشهيد الثانى) -عطاء اللّه بن حسن الحسينى الموسوى.

الموصلى، فتح-فتح الموصلى.

المولى أحمد الأردبيلى-المقدّس الأردبيلى، أحمد بن محمّد.

ص :466

المولى أحمد النراقى-النراقى، المولى أحمد بن مهدى.

المولى صدرا-صدر الدين الشيرازى، محمّد بن إبراهيم.

المولى محسن الفيض-الكاشانى، محمّد بن المرتضى، المولى محسن.

المولوى، جلال الدين محمّد بن محمّد 231

المهدوى، الشيخ محمّد على 76

المهدىّ العباسىّ، محمّد بن عبد اللّه 243

الميرزا حسين النورىّ-النورىّ، الحاجّ الميرزا حسين بن محمّد تقىّ.

الميرزا الشيرازى الكبير، محمد حسن 7،55

الميرزا عبد اللّه الأفندى-صاحب «الرياض» ، الميرزا عبد اللّه الأفندى الأصفهانىّ.

ميرشريفى، السيّد على 76

مينوى، مجتبى 247

الميدانى، أحمد بن محمّد النيسابورىّ 174

الميسى، على بن عبد العالى 21،23،50

«ن»

النباطى، الشيخ على 30

النبىّ، محمّد بن عبد اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلم 45،75،77،122،123،125،146، 149،154،171،175،186،191، 192-206،194،195،200،204، 209،213،217،218،221،230،

،236،240،243،251،258،259 ،266،270،272،273،280،285
375،388،393 ،295،328،347،348،350،351

النجفیّ، السیّد علیّ بن عبد الحمید (الراوی عن فخر المحققین)45

النجفیّ المرعشیّ، السیّد شهاب الدین 25،34، 45،64،65

النراقی، المولی أحمد بن مهدی 19

نصیر الدین الطوسیّ، محمّد بن محمّد 24

نعمه اللّه الجزائریّ-المحدّث الجزائریّ، السیّد نعمه اللّه الموسوی.

النوائی، عبد الحسین (محقّق «أحسن التواریخ») 24،40

النوریّ، الحاجّ المیرزا حسین بن محمّد تقیّ (صاحب «مستدرک الوسائل»)20،23،29،50، 64

النّووی الشافعی، أبو زکریا، محیی الدین یحیی بن شرف 70،71،101،102،206،209، 210،272،293،296،298

النیسابوریّ، الحاکم-الحاکم النیسابوریّ، محمّد بن عبد اللّه.

«و»

والد الشهید الثانی-العاملی، علی بن أحمد.

والد الشیخ البهائی-العاملی، الحسین بن عبد الصمد الحارثی.

والد صاحب «المدارک» -العاملی، علی بن الحسین.

الوزیری، السیّد علی محمد (مؤسّس مکتبه الوزیری)64

وکیع بن الجراح 224،225،343

وهب بن منبّه الصنعانی 122،163

«ه»

هدبه بن خالد 195

هشام بن عروه بن الزبير 352

همّام (من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام) 321

«ى»

ياقوت الحموى، أبو عبد اللّه شهاب الدين بن عبد اللّه الرومى 248،355

يحيى بن أبى كثير 230

يحيى بن سعيد بن قيس، أبو سعيد الأنصارى 285

يوسف بن محمّد بن زياد 69

يوسف الشامىّ-العاملى، يوسف بن محمّد الحسينى الشامىّ.

ص :468

8-فهرس الكتب الوارده فى المتن (1)

«أمالى الصدوق»341

«الإنجيل»120،121،123،146

«تأويل عبد الرزاق القاشى»388

«تفسير الثعلبى»388

«تفسير العسكرىّ» عليه السلام 114

«التوراه»120،123،237،320

«التوحيد»367

«الحماسه»250

«الخصال»139

«الزبور»120،154

«شرح مسلم»108

«الكافى»204،367

«الكشّاف»388

«معجم الأدباء»248

«مفاتيح الغيب»388

«منار القاصدين فى أسرار معالم الدين»92،173

1- *) بنفس العنوان الذی ذکره المؤلّف قدّس سرّه.

9-فهرس الكتب الوارده فى مقدّمه التحقيق و التعاليق (1)

«آ»

«آداب المتعلمين» *24

«الآدابيه» - «منيه المريد» .

«أ»

«الإتقان»351،368،378،388

«إثبات الهداه» *72

«الاثنا عشريه فى المواعظ العدديّه» *57

«الاجازات لكشف طرق المفازات» *280

«الاحتجاج»114،282

«أحسن التواريخ»13،14،24،40

«إحياء الداثر»12،13،15،18،21،22، 24،26،31،34،38،39،46،66

«إحياء علوم الدين»70،101،103،106، 109،110،121،122،132،133، 136-141،144،146،148-150،152، 158،160،167-169، 172،181،184،186،187، 191-194،201،204،208،209، 216،228،244،247،266،270، 273-283،285-312،315-317، 324-327،335،347،371-374،388

«اختصار علوم الحديث»183

«الاختصاص» *145

«أخلاق العلماء»141،163،285

ص :470

1- *) وضعنا نجمه بعد أسماء الكتب التى كانت من مصادر التحقيق و مقدّمه التحقيق بواسطه، أو لم تكن من مصادرنا أصلا، هكذا مثلا: «البشرى» *؛ فيعلم من هذه العلامه أنّ «البشرى» لم يكن من مصادر التحقيق و مقدّمه التحقيق.

«أخلاق ناصرى»241

«أدب الإملاء و الاستملاء»104،176،204، 206،209-
211،213،243،247، 258-266،269،271،297،342، 347،349-351

«أدب الدنيا و الدين»174،180،183،184،
193،216،225،226،242،246، 247،259،324

«أدب المفتى و المستفتى»71،216،283-286، 293-
298،300،301،303-305،307

«الأذكار»101،106،170،209،211، 221،269،274

«إرشاد الأذهان» *23،46

«إرشاد الأريب إلى معرفه الأديب» - «معجم الأدباء» .

«إرشاد القلوب»229،231

«أساس البلاغه»135،160،249،250

«الاستبصار» *386

«أصول الكافى»56،75-أيضا «الكافى» .

«الإعجاز و الإيجاز»181

«الأعلام»12،107،108،121،122، 179،180،184،224،225،228،
243،248،249،259،285،286، 352

«الأعلام فى معجم البلدان»248

«الإعلام فيما اتّفقت عليه الإماميّه من الأحكام» *48

«أعلام الموقّعين»216،279،283-286، 292،294،295،297،298،305

«أعیان الشیعه»10،11،16-18،20-23، 26-32،34،38،41،49،52،55،59.

«أغراض ما بعد الطبیعه» *342

«الإفصاح فی فقه اللغه»349،350

«الاقتراح فی علم أصول النحو»382

«الألفیّه» *34

«أمالی الصدوق»70،170،215،216، 229،235،341،342،371

«أمالی الطوسیّ»101،109،133،141، 173،177،190،191،269،282، 366،379

«أمالی القالی»180،230،250

«أمالی المرتضی»174،244

«أمالی المفید»281

«الإمامه و التبصره» *205

«الإمام فی أدلّه الأحکام» *378

«الأمثال و الحکم»230

«أمل الآمل»11،17،20،26،30،32، 38،40،42،44،51

«إنباه الرواه»249،250

«الانتصار»48،49

«الأنموذج»238

«الأنوار النعمانیه»57،165،175،181، 182،228،248،297،342

«أنیس الطالبین» *24

«الأوسط» *137،266

«إيضاح الفوائد» *347،348

«ب»

«بحار الأنوار»17-29،28،25،23،19،

ص :471

،31،37،40،46،47،58،71-74
،109،114-116،118،119،121
،123،125،140-142،145،148
،152،164،170-174،176،181
،182،187،188،190،191،205
،206،208،209،213،215،216
،229،234-236،244،258،266
،269،281،321،324،342،351
370،388

«البدایه فی علم الدرایه» *29،45

«بدایه الهدایه»123،328،333

«البشری» *45

«بصائر الدرجات»109،111،112،188، 388

«بغیه المرید» *59

«بغیه المرید فی الکشف عن أحوال الشیخ زین الدین الشهید» *9،11،22،52

«بوستان»231

«بهجه الآمال فی شرح زبده المقال»12

«البیان و التبیین»163،216،261،351

«ت»

«تاریخ آداب اللغه العربیه» *249

«تاریخ الأدب العربی»108،250

«تاریخ التراث العربی»108

«تاریخ التربیه الإسلامیه»62

«تاریخ جهان آرا»14،16

«تاریخ الحکماء»342

«تأسیس الشیعه»45

«تأویل الآیات» أو «التأویلات» *388

«التبیان فی آداب حمله القرآن»71،179، 183،190،193،194،206،221، 225،239،242،243،247،251، 252،269،270،272

«التبیان فی تفسیر القرآن» - «تفسیر التبیان» .

«تحریر الأحکام الشرعیه»136،182،197، 240،371

«تحفه العالم»12،18

«تحفه القاصدین فی معرفه اصطلاح المحدّثین» * 44

«تحف العقول»110،122،142،145، 177،206،234،266،351،371

«تدریب الراوی»174،175،198،225، 227،230،268،340،342،347، 348-358،360،361

«تذکره الأولیاء»123،182،230،236

«تذکره الحفاظ»122،225،227،243، 272

«تذکره السامع»70،75،110،121،122، 165،166،174،179-181،183، 189-190،192،194،197،199-200،204-206،210-216،219-221، 225-230،236،239،240، 242-247،251-254،256-265، 267-275،342-346،349،355،361

«تذکره الفقهاء» *48،73

«الترخیص فی القیام لذوی الفضل و المزیّه من أهل الإسلام» *209

[نشره] «تراثنا»48،241

«ترجمه منيه المريد» *62

ص :472

«ترجمه منیه المرید» *62

«ترجمه منیه المرید» *62

«الترغیب و الترهیب»100،103-105،107، 135-137،152،156،206،218، 224،269-271،316،318،327، 347،369،371

«تسلیه العباد فی ترجمه مسکّن الفؤاد» *24

«تصریف العزّی» *49

«تعلیم المتعلّم»24،160،182،225،244، 247،266

[مجلّه] «تعلیم و تربیت»57،58

«تفسیر ابن کثیر»152،319،347،368، 381

«تفسیر الإمام الرازیّ» - «تفسیر الرازیّ» .

«تفسیر أبی الفتوح الرازیّ»221،368،369

«تفسیر البحر المحیط»152

«تفسیر البسمله» *35

«تفسیر التبیان الجامع لعلوم القرآن» - «تفسیر التبیان» .

«تفسیر التبیان»368،369،381

«تفسیر الثعلبی» - «الکشف و البیان فی تفسیر القرآن» *.

«تفسیر الرازیّ»70،94-98،100،101، 110،120-127،140،163، 235-237،261،274،299،381

«تفسیر الطبریّ»368،369،388

«تفسير العسكرىّ» عليه السلام 68،70، 114-116،118،119

«تفسير العيّاشىّ»218،388

«تفسير القرآن العظيم» - «تفسير ابن كثير» .

«تفسير القرطبىّ»103،134،137،152، 285،351،368،369

«التفسير الكبير» - «تفسير الرازىّ» .

«تفسير الكشّاف»221،238،274،382

«تفسير كشف الأسرار»121،123،125، 229،274،295،347،351،368

«تفسير مجمع البيان»132،218،221،237، 368،369،381

«تقييد العلم»268،340،342

«تكمله أمل الآمل»11،18،21،32،38، 41

«تلبيس إبليس»283،284

«تلخيص ابن مكتوم» *250

«تمهيد القواعد»36،304

«تمهيد القواعد»36،304

«تنبيه الخاطر و نزهه الناظر» - «تنبيه الخواطر» .

«تنبيه الخواطر»141،142،145،150، 152-154،156،181،271،319، 321،322،324،327،328،330، 352،381

«تنقيح المقال»11،29،41،55،56

«التوحيد»70،366،367

«تهذيب الأحكام» *18،386

«تهذيب التهذيب»180،224،225

«تهذيب الوصول» *46

«ث»

«ثواب الأعمال»213

ص :473

«ج»

«جامع الأحاديث» *205

«جامع بيان العلم و فضله»99-105، 120-122،134،136،145،153، 163،174،183،193،199،210، 213،216،225،227،230،244، 246،247،258،259،261،284، 286،323،340،342،352،370، 371،374،379

«جامع البيان فى تفسير القرآن» - «تفسير الطبرىّ» .

«جامع البين من فوائد الشرحين» *46

«جامع الرواه»12،13

«الجامع الصحيح» - «سنن الترمذى» .

«الجامع الصغير»101،103،106،135، 136،144،156،160،190،193، 195،210،211،213،221،226، 243-266،281،322،324،335، 347،350،353،369،371،374

«جامع الفوائد»347،348

«الجامع لأحكام القرآن» - «تفسير القرطبىّ» .

«الجامع لأخلاق الراوى و آداب السامع» * 213،227

«جامع المقدّمات»238

«الجواهر السنيّه»58

«الجواهر الغوالى فى شرح عوالى اللآلى» *47، 348

«جواهر الكلام»197،206،228،295

«جواهر الكلمات» *24-28

«الجواهر المكلّله فى الأحاديث المسلسله»195، 220

«ح»

«حاشيه الألفيه» *34،35

«الحاوى» *71،301

«الحدائق الناضره»15،58

«حلّ الإشكال فى معرفه الرجال» *35

«حليه الأولياء»153،227،228،268،284

«الحماسه» *250

«خ»

«خزانه الأدب»382

«الخصال»269،324،351،371 ،70،140،181،205،235

«خلاصه الأقوال فى معرفه الرجال» *19

«الخلاصه فى أصول الحديث»349،361 ،176،204

«الخلاف فى الفقه» *47،48،73

«د»

«الدّرّه الباهره من الأصداف الطاهره» *29

«درّه التاج»96،100،109،110، 120-122

«الدّرّ الفريد»219،220

«الدّرّ المنثور»22،20،16،14،11،10، 30،26،25-46،44،42،41،35،33، 49،47-202،60،59،55،52

«الدّرّ المنثور فى التفسير بالمأثور»380،274

«الدروس الشرعيه فى فقه الإماميّه» *209

ص :474

«دستور معالم الحكم»۲۳۴،۲۸۲، ۱۱۰

«ديوان ابن الفارض» ۲۳۱

«ديوان الحماسه» - «الحماسه» *.

«ديوان سقط الزند» *۲47

«ديوان المتنبّى» ۲۳۰

«ذ»

«الذريعه إلى أصول الشريعه»4 ۳۰

«الذريعه»۲۵،۲۲،۱۳، ۱۱- ۳۰،۲۹،۲۷، ۳۶،۳۴،۳۳-۵۹،۴۴،۴۲، ۴۱،۳۹، ۳۷۱،۳۸۷، ۳۸۸،66

«الذريعه إلى مكارم الشريعه» ۱۸۱،۲ ۱۰، ۲۴۱،۲۲۷، ۱۹۱

«ر»

[مجله] «راهنماى كتاب»۲4

«رجال ابن داود» *۳5

«رجال النجاشىّ»65 ۱64،۱

«الرجال و النسب» *۳5

«الرحله فى طلب الحديث»4 ۳۰ ۷،۱۰

«رسائل إخوان الصفا و خلاّن الوفاء»۱۲۲

«رساله ابن العودى» - «بغيه المريد فى الكشف عن أحوال الشيخ زين الدين الشهيد» *.

«رساله فى تحقيق الإجماع» *۳۵،۲۶

«رساله فی ترجمه الشهید الثانی» *۹

«رساله فی صلاه القضاء» *۳6

«رساله فی صلاه المسافر» *۳6

«رساله فی الطلاق» *66

«رساله فی عدم جواز تقلید الأموات» *۱۹،۳4

«رساله فی وجوب صلاه الجمعه» *۳۷

«الرعایه لحال البدایه فی علم الدرایه» - «شرح البدایه» .

«روح الجنان و روح الجنان» - «تفسیر أبی الفتوح الرازیّ» .

«روضات الجنّات» ۱۷،۲۰ ،۱۱-۲۲،24، 52، 44،۴۹،5۰ ،۳۸،4۱، ۲6،۳۰، ۲۸6

«الروضه البهیه فی شرح اللمعه الدمشقیه» - «شرح اللمعه» .

«روضه العقلاء»۲۲5،۳42

«روضه الواعظین»۱56،۲۳5

«روض الجنان»۲۸،۲۹،۳۲-6۱، ۳۷،4۰

«ریاض العلماء»۲۳، ۱۸،۲۰،6 ۱5، ۱۱، 26-۱5،44،۴۲، ۳5،۳۸،4۱، ۳۰

«ریحانه الأدب»۲4،26،۳۲، ۱۷،۲۰، ۱۱، ۴۹،44، ۳۸،4۱

«ز»

«زین الدین بن أحمد فی منیه المرید» *6۲

«س»

«السرائر» ۱42،۳۷۰

«سراج المبتدئین» - «ترجمه منیه المرید» *.

«سعد السعود» * ۳۲۱

«سفينه البحار»۱۲،۳۸

«سنن ابن ماجه»۲ ۱۰۷-۷۳،۹۹،۱۰ ، 5 ۱۹۲،۲۰ ۱۷۳، ۱۷۱ ،۱۳۴،۱۳۳ ،
۳۲۴،۳۱۸،۲۹۵، ۲۸۱، ۲۱۰،۲۰۹، ۳۷۹،۳۷۴، ۳۷۰،۳۶۹،۳۴۷

«سنن أبی داود»۱۸۶،۱۷۵،۱۳۴،۱۰۷،۷۳،

ص :۴۷۵

5 ،۲۰ ،۱۹۳ ،۱۹۲ ،۱۷۲ ،۲۱۰ ،۲۰۹ ،۲۶۹ ،۲۲۱-۲۹۵ ،۲۷۱ ،۳۴۷ ،۳۲۷ ،۳۷۱

«سنن الترمذی»۱۳۴ ،۴ ،۱۰۳ ،۱۰۱ ،۹۹ ،۱۰۰ 5 ،۲۰ ،۱۹۸ ،۱۹۴ ،۱۷۳ ،۱ ،۱۷۱ ،۱ ،۱۷۰ ،۱
۳۶۸ ،۳۵۱ ،۳۴۰ ،۲۶۸ ،۲۰۹ ،۲۰۸ ،۲۰ ،۳۷۴ ،۳۷۱ ،۳۶۹

«سنن الدارقطنی»۱۳۳ ،۲۷۴ ،۲۹۵ ،۳۵۳

«سنن الدارمیّ»6 ،۱۰ ،۱۰۳ ،۱۰۰ ،۹۹ ،۷۳ ،۱۳۵-۱۷۴ ،۱۶۳ ،۱۴۵ ،۱ ،۱۴۱ ،۱ ،۱۳۷ ،۱
۲۲۵ ،۲۲۱ ،5 ،۲۱۲ ،۱۹۲ ،۱۸۳ ،۱۷۵ ،۱ ،۲۸۴ ،۲۸۳ ،۲۸۱ ،۲۷۰ ،۲۶۶ ،۲۳۹ ،
۳۷۴ ،۳۴۰ ،۳۳۵ ،۲۹۵

«ش»

«شرائع الإسلام» *۴۶ ،۲۹ ،۲۳

«شرح أصول درایه الحدیث» *45

«شرح أصول الکافی»۸۸ ،۱۸۵ ،۱۲۷ ،۱ ،56 ،۳۶۹

«شرح الألفیه» *۳۴

«شرح ألفیّه العراقی»۳۴۸ ،۲۳۰ ،۲۱۰ ،۱۷۵ ،۱ ،۳۵۹ ،۳۵۴ ،۳۵۲ ،۳۵۱-۳۶۱

«شرح البدایه»۹۵ ،۱۸۳ ،۱ ،۴۵ ،۳۶ ،۲۹ ،۳۶۷ ،۲۸۵ ،۲۳۱ ،۱۹۸

«شرح تصریف العزّی» *۴۹

«شرح دیوان الحماسه»۲۵۱ ،۲۵۰ ،۲۳۰

«شرح شافیه ابن الحاجب»۲۵۰

«شرح شواهد شرح الشافیه»۲۵۰

«شرح صحیح البخاریّ»۴۰ ،۱ ،۳۳ ،۱ ،۲ ،۱۰

«شرح الکافی»۳۵۳ ،۷۳ ،۷۲

«شرح الکافیه»۲۳۸

«شرح الكرمانى على صحيح البخارىّ» - «شرح صحيح البخارىّ» .

«شرح اللمعه»۲۶،۲۴،۲۳،۵ ۱،۲ ۱، ۲۸-۳۶،۳۲، ۳۰-۴۹،۴۷،۴۴-۵۲، ۳۸۷،۳۵۳،۹ ۲۰

«شرح مسلم» *۲۲ ۱،۸ ۱۰، ۷۰

«شرح المهذّب»6 ۱۰،۲ ۱۰، ۱۰۱، ۷۱، ۷۰، ۱۳۳ ۱، ۱۲۱ ۱، ۱۱۰-۱۷۵ ۱،۱۷۴ ۱،۱۳۵، ۱۹۲ ۱، ۱۹۰ ۱،۱۸۹ ۱،۱۸۳ ۱،۱۷۹-۱۹۴ ۱، ۱۹۶-۲۱۳ ۱، ۲۱۰ ۲،۲۰ ۲۰،۱۹۸، ۲۱۵ ۱-۲۲۷،۲۲۵،۲۲۴،۲۱۷ -۲۳۰، ۲۴۰،۲۳۹، ۲۴۷،۲۴۶،۲۴۳،۲۴۲، ۲۶۳،۲۵۹،۲۵۶،۲۵۲-۲۶۹،۲۶۵، ۲۷۰-۲۸۶، ۲۷۲،۲۷۵،۲۷۹،۲۸۳ ۲۹۱-۳۰۳، ۳۰۱ ۳۰-۳۷۹،۳۴۳،۳۰۷ -۳۸۱

«شرح نهج البلاغه»۲۴۲، ۲۴۱،۸ ۲۰

«شرف أصحاب الحديث» ۳۷۰،۳۴۷- ۳۷۲

«شهداء الفضيله»۲۸،۲۶،۲۴،۸ ۱،۷ ۱، ۱۱

«الشيعه و فنون الإسلام»45

«شيوۀ دانش پژوهى» *۲۴

«ص»

«صبح الأعشى»۳۴۸،۳۴۷،۲۹۷،۲۶۶، 354، ۳۵۱، ۳۵۰

«صحيح البخارىّ»۳۳ ۱،۲ ۱۰،۹۹،۷۵، ۲۱۸،۱۹۸،۱۹۶، ۱۹۰،۱۷۷ ۱،۱۷۵ ۱، ۳۷۴، ۲۸۱،۲۲۵،۲۲۴

«صحيح مسلم»56 ۱،۵۲ ۱،45 ۱،۳ ۱۰،

ص :476

۱۷۵، ۱۸۶، ۱۹۰، ۲۱۸،۲۳۹،۲۷۰، ۲۸۱، ۳۲۹،۳۳۵، ۳۴۷،۳۸۱

«الصحیفه السجّادیه» *۱۸،۱۹

«صفه الفتوی»۲۸۴، ۲۸۶،۲۹۲-۲۱۶، 4 ،۲۹۴،۲۹۶،۲۹۷،۳۰-۳۰۷

«الصله» ۲۴۹،۲۵۰

«صیغ العقود»۲۴،۲۵،۲۷،۲۸

«ط»

«طبقات أعلام الشیعه»۱۲

«طبقات الشافعیه»۵،۲۴۴ ۱۸۴،۲۰، ۱۸۰، ۲۷۳،۲۷۴،۲۸۶

«طبقات الصوفیه»۱۷۹،۲۲۴

«الطبقات الکبیر»۳۷۵

«طرائق الحقائق»۱۲،۵۷،۵۸

«ع»

«عقد اللآلی فی الأحادیث المسلسله الغوالی» * ۲۲۰

«عدّه الداعی»۱۵۲،۲۲۱، ۲۴۶،۲۴۷،۳۴۲

«علم القلوب»۱۲۵،۱۸۱، ۱۸۴،۳۶۸،۳۸۸

«علوم الحدیث» - «مقدّمه ابن الصلاح» .

«عوالی اللآلی» ۴۵،۴۷،۷۲،۱۳۶،۱۷۰، ۲۲۱، ۵،۲۱۱ ۱۸۲،۲۰، ۱۷۵،۱۸۱، ۳۲۹،۳۴۰، ۲۶۷،۲۷۰، ۲۲۹،۲۴۰، ۳۴۲،۳۴۷،۳۴۸،۳۷۱

«عیون الأخبار»۲۱۱، ۱۷۴،۱۸۴،۱۹۰، ۲۴۷،۲۵۸،۲۵۹،۲۶۱

«عیون أخبار الرضا» علیه السلام* ۳۷۱

«غ»

«الغايات» *6 ۲۰

«غايه المراد فى شرح نكت الإرشاد» *۲۸،۲۹

«غرر الحكم»6 ۲۱، ۱۸۱،۱۲۳، ۱۱۰،5 ۱۰، ۳۵۰،۲۶۶،۲۴۷

«غرر الفرائد و درر القلائد» - «أمالى المرتضى» .

«الغرر و الدّرر» - «أمالى المرتضى» .

«غنيه القاصدين» *44

«غياث سلطان الورى» * ۲۸۰

«الغيبه»164

«ف»

«فتح الباقى»۲۲۷، ۲۱۰،۱۷۵،۱۷4، ۷۰، 346، ۲۳۰-۳۵۱،۳۴۸-۳61

«الفردوس بمأثور الخطاب»۱۹۵

«فرهنگ فارسى»۱۷،۲۵۳،۳61

«الفقيه» - «كتاب من لا يحضره الفقيه» .

«الفقيه و المتفقه»4 ۱۰۰،۹۹-۱۲۲، ۱۲۱،6 ۱۰، ۱۹۰،۱۷۵،۱۷4، ۱۷۱،۱۳6، ۱۹۲-۲۲۵، ۲۲۱،6،۲۱۹4-۲۲۷، ۲۶۵،۲۵۸،۲۵6، ۲۴۰،۲۳۹، ۲۳۰، ۲۷۴،۲۷۲-۲۹۵،۲۸۵- ۳۰۰، 374، ۳۷۱،۳۶۸،۷ ۳۰،6 ۳۰،۴ 4، ۳۰ ۳۸۱،۳۷۹

«الفوائد الرضويه»۲۶، ۲۱، ۱۱

«الفوائد الطوسيه» *۱۸۲

«فهرست كتابخانهٔ إهدائى مشكاه به كتابخانهٔ دانشگاه تهران»5 ۳۰،۶۷،۴۳،۱۹

«فهرست کتابهای چاپی عربی» 61

«فهرست نسخه های خطی کتابخانهٔ آستانهٔ

ص :477

مقدسهٔ قم»۱5

«فهرست نسخه های خطی کتابخانهٔ مرکزی دانشگاه تهران»۱۹،۱5

«فهرس الفهارس و الأثبات» *۲۱۹

«فهرس النجاشیّ» - «رجال النجاشیّ» .

«فیض القدیر»۳ ۱۰، ۱۰۱،۷5-44 ۱6 ۱۰، ۲۲۶،۲۲۷، ۳،۲۲۱ ۲۱،۱۹5،۱53، ۳۲۲، ۲۴۳،۲۶۶،۲۸۱-۳۲۴،۳۳5، ۳۷۴، ۳۶۸،۳۶۹،۳۷۱، ۳۴۷،۳5۰

«ق»

«القاموس» *۲۲

«قاموس الرجال»۱۹

«قصص العلماء»۲۶،۸ ۱، ۱۱

«قواعد الأحکام» *۴۶،۲۳

«القواعد و الفوائد»۱۹۷

«قوت القلوب»۲۲۸،6 ۲۱،۴۸ ۱،۳6 ۱، ۲۸۴،۲۸۳،۲44،۲۴۳

«ک»

«کاشفه الحال» *44

«الکافی»۱۱ ۹،۱۱۱،۱۰ ۲۰ -۷5،۹۹،۱۱۳، ۴۱ ۱،۳۹ ۱،۳۸ ۱،۳۳ ۱-44 ۱،۴۲ ۱-۷۰ ۱،۶۹ ۱،64 ۱،۶۲ ۱، ۱،۶۱ ۱،۴۸ ۱، ۱۷5 ۱-۸۳ ۱، ۱،۸۱ ۱،۷۷ ۱-۸۷ ۱،۸5 ۱، ۲۰ 4 ۲۰، ۲۰۰،۹5 ۱،۹۳ ۱، ۱،۹۱ ۱،۸۸ ۱، ۲۲۸، ۲۱ 6،۲۲۱ ۲۱ 5،۲۱ ۸،۲۰ ۷،۲۰ ۲۸۲، ۲۷۲،۲۶۹،۲۶۸،۲۵۹،۲54، ۷ ۳۱،۴ ۳۰،۲۸۳-۳۲۳، ۳۲۱-۳۳۳، ۳5۱، ۳۵۰،۳۴۷، ۳۴۱، ۳۴۰،۳۳5، ۳۷۲،۳۶۹،۳۶۷،۳5۳-۳۷۹،۳۷۶، ۳۸6

«الکبیر» *6 ۳۱

«کتاب الآداب» - «منیه المرید» .

«کتاب الأذکار» - «الأذکار» .

«کتاب التوحید» - «التوحید» .

«کتاب الخصال» - «الخصال» .

«کتاب سلیم بن قیس» *۲۰۹

«کتاب من لا یحضره الفقیه»۷ ۲۰،4 ۲۰،54 ۱، ۳۵۳،۳۴۲،۲۶۶،۲۳۵،۲۳۴، ۲۲۱، ۳۸۶، ۳۷۱

«الکشّاف» - «تفسیر الکشّاف» .

«کشف الأسرار» - «تفسیر کشف الأسرار» .

«کشف الحجب و الأستار عن أحوال الکتب و الأسفار»۱۲

«کشف الخفاء» ۲۳۱،۲۲۸،۲۱۳ ۱۸۲،۲۱، 266

«کشف الریبه» *۳۴،66

«کشف الغمّه» *۲۲۹

«کشف المحجوب» ۲۳۰

«کشف المراد»۱48

«الکشف و البیان فی تفسیر القرآن» *۳۸۸

«کشف الوجوه الغرّ لمعانی نظم الدّرّ» ۲۳۱

«کفایه الأثر»۱۷4

«الکفایه فی علم الروایه»۳52، ۲4۰

«کلمات المحقّقین»۲۵،۲۷

«کلیله و دمنه»۲۴۷

«الکنی و الألقاب»۳۵۲، ۱۱

«کنز العرفان» *45

«کنز العمّال»۲ ۱۰، ۱۰۱، ۷۱-۱۲۲، 6 ۱۰،

ص :۴۷۸

۳۱۸،۲۸۱ ،۲۸۵،۲۱۳،۲۴۳،۲۶۶ ،۱۳۷،۱۵۳،۱۶۰ ،۱۹۳،۱۹۴-۱۳۴
۳۷۲،۳۷۴ ،۳۲۷،۳۵۰ ،۳۵۱ ،۳۶۹،۳۷۱ ،۳۲۴

«کنز الفوائد» ۱۸۱ ،۲۵۸،۲۸۱

«الکواکب الدراری فی شرح صحیح البخاریّ» - «شرح صحیح البخاریّ» .

«گ»

«گلستان» ۲۰۱

«ل»

«اللزومیات او لزوم ما لا یلزم»۲۴۷

«لسان العرب»۵۸ ،۱۵۲ ،۱۴۰ ،۱۰۰ ،۲۵۶ ،۲۱۷،۲۳۰ ،۲۰۱،۲۰۷۹،۱۶۹ ،
۳۱۳،۳۱۶،۳۲۷،۳۵۹،۳۸۲ ،۲۶۲،۲۶۸،۲۷۵،۲۹۵،۲۹۶،۳۰۶

«لؤلؤه البحرین»۲۶،۸۱،۷۱،۵۱، ۱۱

«م»

«ما بعد الطبیعه» *۳۴۲

«مبادئ الوصول» *46

«المبسوط» *۶ ۲۰

«المجازات النبویّه» ۲۰۰

«المجلی» *45

«مجمع الأمثال»۷ ۲۱، ۱ ۲۰۷۹،۱۷۴

«مجمع البیان لعلوم القرآن» - «تفسیر مجمع البیان» .

«مجمع الزوائد»۴ ۱۰، ۱۰۰،۹۹-۱۲۱،۶ ۱۰، ۱۳۵ ۱۲۵،۱۲۲-۱۴۴ ۱، ۱۴۱ ۱،۱۳۷ ،
۲۵۱ ،۲۵۸،۲۶۶،۲۷۲،۲۸۴،۲۸۵ ،۱۴۵ ۱،۱۵۳،۱۷۵،۲۰۶،۲۱۶،۲۲۶

۳۴۷،۳۵۰، ۳۱6،۳۲۲،۳۳۵،۳4۰، ۳۷۲،۳۷۹، ۳۵۳،۳۶۸،۳۶۹،۳۷۱، ۳۸۱

«مجمع الفائده و البرهان»58

«مجموعه ورّام» - «تنبیه الخواطر» .

«المجموع الرائق» *59

«المجموع شرح المهذّب» - «شرح المهذّب» .

«المحاسن»۹،۳۸۸ ۱۸۷،۲۰

«محاسن الآداب» *59

«المحاسن و المساوئ»۲۲۵، ۱۱۰

«محاضرات الأدباء»۱۸4،۱۹۳، ۱۸۱، ۱69، ۲44،۲۴۷،۳۴۲،۳5۱، ۲۴۱، ۲۲۷،۲4۰

«المحجّه البیضاء»۱۱۸، ۱۰۱،۷۳،۷۲،۷۷، 5، ۳۱4،۳۱۹،۳۲۱، ۱۱۹،۱۲5،۱۹۱

«المحدّث الفاصل»4 ۱۷۶،۲۰،۱۷4،۱۷4، 44، ۲۲۷،۲۳۰، ۲۳۹،۲۵۸،۲66،۲۶۷، ۳4۰، ۳۴۲،۳۵۲،۳56،۳۷۱

«المحصول» *4 ۳۰

«مختار الصحاح» ۲۴۹،۳۵۰

«مختصر نصیحه أهل الحدیث»۲۲۵

«المدارک» *65 ۱، ۲۱، ۲۰

«مرآه الرشاد»55

«مرآه العقول»۳۲۵،۳۱۷،۲۸۳،۱۸۸،۱47، ۳۲۶،۳۶۸

«مسأله فی الطلاق» - «رساله فی الطلاق» *.

«مسالک الأفهام»۴،۲۹ ۱-6 ۳۲،۳۶،۳۷،۲۰

«مسائل الخلاف» *٤٨،٤٩

ص :٤٧٩

«المستدرک على الصحيحين»4 ،۱۰۳ ،۱۰۱ ،۲۲۰ ،۲۱۰،56 ۱،۳۶ ،۱۳4 ،۱۰6 ،
۳۶۸،۳۷۱ ،۲۹۵،۳4۰ ،۲6۷،۲۸۱ ،۳75،۳۸۰

«مستدرک الوسائل»۲۳،۲۹ ،۱۷،۲۰ ،۱۱ ،64،۷۲ ،۳۲،۳۸،4۱

«المستصفى من علم الأصول»4 ۳۰

«مستطرفات السرائر» ۱42،۳۷۰

«مسکّن الفؤاد»66، ۲4،5۰ ،۲۱

«المسلسلات» ۲۲۰

«المسلسلات الکبرى» * ۲۲۰

«مسند أحمد»5۲ ،۱45 ،۱۳4 ،۱4 ،۷۳،۱۰ ،۲۲4،۲66،۲۷4 ،۱۹۳،۲۱۸،۲۲۱
۳۶۸،۳۸۱ ،۲۹5،۳۱۸،۳۲۲،۳۲4،۳۳5

«مسند الإمام موسى بن جعفر» علیهما السلام ۱۳۷،۱۹5،۲۱۳

«مسند الفردوس» *۱۹5

«مشارق الدرارى» ۲۳۱، ۲۳۰

«مشجّره إجازات علماء الإمامیّه»۲۳

«مشجّره مواقع النجوم»۲۳

«مشکاه الأنوار»۱48،۲۱۷

«مصابیح الأنوار»۱۸۲

«مصادقه الإخوان» ۱۹۱

«مصباح الشریعه»۱۷۲ ،۱۷۱

«مصباح المتهجّد» * ۲۱۰

«المصباح المنير»5،245 ،20،66 1 ،58،1 ،349،344 ،331،258 ،250،249 ،354

«مصفّى المقال فى مصنّفى علم الرجال»12

«معارج الأصول»4 30

«المعالم» * 6،20 1-59، 51، 50، 5، 41،22، 165

«معالم العلماء» *35

«معانى الأخبار» 5،371 ،20،177

«معاهد التنصيص» *22

«المعتبر» *73

«معجم الأدباء»248،249، 180، 110، 70، 355

«المعجم الأوسط» - «الأوسط» *.

«معجم البلدان»248

«معجم رجال الحديث»26،32،38، 11، 8 ،318،285،283،64 1، 44،51

«المعجم الكبير» - «الكبير» *.

«معجم المؤلّفين»179،1 ،8،108 ،7،108 ،18،12 ،385،259،249،248،224 ،180، 286،352

«المعجم الوسيط»6،345 ،30،187 1، 359

«المعلم بفوائد مسلم» - «شرح مسلم» *.

«المغنى» 194،321 ،191،156 1، 145،1

«مغنى اللبيب»238،248

«مفاتيح الجنان» 211، 210

«مفاتيح الغيب» - «تفسير الرازىّ» .

«مفتاح دار السعاده»6 ،١٠ ٣،١٠ ،١٠١ ،96- ٢٥٩،١٧٥ ،١٧4 ،١٢٢ ،١٢١ ،١٠٨ ،

«مفتاح العلوم» *٢٢6

«مقابس الأنوار» ٥٠،٣٢،٢٣،١٢

«مقباس الهدايه»55،56

«مقدّمه ابن الصلاح» ٢١٠،4 ٢٠،١٧٥ ،١٧4 ،

ص : ٤٨٠

۳۵۲،۳۵۴ ،۳۵۱،۳۴۹،۳۴۸،۳۵۶- ۳۶۱

«مکارم الأخلاق»۹،۲۳۴ ۸،۲۰ ۱۹۵،۲۰ ،۳۲۷،۲۷۲،۲۶۹،۲۳۵

«منار القاصدین» *۱۷۳،۹۲،۵۹،۴۳

«المنتظم» ۱۸۱، ۱۸۰

«من لا یحضره الفقیه» - «کتاب من لا یحضره الفقیه» .

«منیّه المرید» (1)۳۵۳،۴۳،۸،۷،۶،۵،۳-۸۹، ۲۲۵، ۱۸۱،۶۲ ۱۴۸، ۱۴۱، ۱۲۵، ۳۹۳، ۳۷۱،۲۹۷

«میزان العمل»۱۸۴، ۱۸۱،۶۹ ۱۵۲، ۲۴۴،۲۲۷، ۱۹۱

«المیزان فی تفسیر القرآن» * ۱۲۱

«ن»

«نتائج الأفکار» *66

[نشره] «نسخه های خطی»۶۷،۶۵،۱۵

«نقد الرجال»۱۷،۱۶ ۱۲،۱

«نکت الإرشاد» - «غایه المراد فی شرح نکت الإرشاد» *.

«نوادر الراوندیّ» *۱۶۴ ۱۴۵،۱ ۱۲۵،۱۲۳

[مجلّه] «نور علم»۴ ۱۱،۶۲

«النهایه»۲۷۴،۲۵۶،۲۱۷ ۱، ۲۰،۱۷۹

«نهایه الأحکام» *۳۴۷

«النهایه فی مجرّد الفقه و الفتاوی» *۶ ۲۰

«نهج البلاغه» ۲۴۰، ۲۳۰،۶ ۲۱،۸ ۲۰، ۱۱۰، ۳۵۰،۳۳۲،۲۸۲

«و»

«الوافی» * ۱۹۱

«وفیات الأعیان» ۱۷۵، ۱۲۲، ۱۲۱، ۱۰۸، ۲۰ ۴، ۲۲۴، ۲۴۳، ۲۴۹، ۲۵۹، ۱۸۰، ۲۷۳، ۲۸۵، ۲۸۶، ۳۵۲

«ه»

«هدایه الطالبین» *۲۴

«الهدایه فی شرح البدایه» *۱۸۲، ۲۶۶

«هدیّه الأحباب» ۳۵۲، ۱۱

«ی»

«یتیمه الدهر» ۱۸۱، ۱۸۰

۱- ۱) -قال الشهید الثانی فی «منیه المرید» / ۱۶۰: «. . . یومی هذا و هو منتصف شهر رمضان سنه ثلاث و خمسین و تسع مائه» . و قال فی آخر «منیه المرید» /۳۹۳: «و فرغ منها مؤلّفها. . . یوم العشرین من شهر ربیع الأوّل سنه أربع و خمسین و تسع مائه» . فیعلم من هذین التاریخین أنّه طال تألیف هذا الکتاب أکثر من ستّه أشهر؛ و تقدّم فی مقدّمه التحقیق، ص ۱؛ -۴۲ أنّه ألّف المجلّد الأول من «شرح اللمعه» فی مدّه ثلاثه أشهر أیّام.

ص: 482

۱۰-فهرس الموضوعات

مقدّمه التحقيق

الفصل الأوّل: تحقيق فى تاريخ حياه الشهيد الثانى ۹

أ-مصادر ترجمه الشهيد الثانى ۹

ب-تاريخ استشهاد الشهيد الثانى ۱۳

ج-اسم الشهيد الثانى و كنيته و نسبه و أولاده ۱۷

د-أساتذه الشهيد الثانى و تلامذته ۲۲

ه تأليفات الشهيد الثانى و ما نسب إليه 24

-كتاب «جواهر الكلمات»24

-كتاب «غايه المراد فى شرح نكت الإرشاد»۲۸

-كتاب «مسالک الأفهام»۲۹

- «الروض» و «الروضه»۳۲

-كتاب «منار القاصدين»43

و-هل الشهيد الثانى أوّل من ألّف فى الدرايه من الشيعه؟43

ز-بحوث أخرى حول تاريخ حياه الشهيد الثانى 46

الفصل الثانى: حول كتاب «منيه المريد»53

ص :۴۸۳

أ-القیمه الثقافیه لکتاب «منیه المرید» و. . .5۳

ب-تقریر عن الطبعات المختلفه لکتاب «منیه المرید» 6۰

ج-ترجمات الکتاب بالفارسیه 6۲

د-امتیازات هذه الطبعه من «منیه المرید»6۳

-نسخ الکتاب المخطوطه 6۳

-النسخ التی اعتمدنا علیها حسب قیمتها و اعتبارها 6۷

-تعیین مصادر المؤلّف للکتاب ۷۰

-تخریج الأخبار و الآثار و الأشعار ۷۱

ه-إشاره إلی کثره أخطاء الطبعات السابقه للکتاب 7۵

و-شکر و ثناء 7۶

نماذج مصوّره من مخطوطات الکتاب ۷۸

رموز النسخ ۸۸

متن الکتاب

تقدیم ۹۱

المقدّمه فی فضل العلم من الکتاب و السنه و الأثر و دلیل العقل ۹۳

الفصل الأوّل فی فضل العلم من القرآن ۹۳

الفصل الثانی فی ما روی عن النبیّ صلّی اللّه علیه و آله فی فضل العلم ۹۹

الفصل الثالث فی ما روی عن طریق الخاصّه فی فضل العلم ۱۰۸

الفصل الرابع فى ما روى عن «تفسير العسكرىّ» عليه السلام فى فضل العلم ١١4

الفصل الخامس فى فضل العلم من الكتب السالفه و. . .١١٩

الفصل السادس فى فضل العلم من الآثار و. . . ١٢١

الفصل السابع فى دليل العقل على فضل العلم ١٢6

الباب الأوّل فى آداب المعلّم و المتعلّم ١٢٩

النوع الأول: آداب اشتركا فيها ١٣١

القسم الأوّل: آدابهما فى أنفسهما ١٣١

١-إخلاص النيّه للّه تعالى فى طلب العلم و بذله ١٣١
-ما روى عن طريق الخاصّه فى لزوم الإخلاص فى طلب العلم و بذله ١٣٧
-لزوم الإخلاص من الآثار و كلام الأنبياء ١40
-مكايد الشيطان و أهميه الإخلاص ١42
٢-استعمال العلم 146
-إنّ الغرض من طلب العلم هو العمل ١5٠
-الغرور فى طلب العلم و المغترّين من أهل العلم 154
٣-التوكّل على اللّه تعالى و الاعتماد عليه ١59
4-حسن الخلق و التواضع و تمام الرفق و بذل الوسع ١62
5-عفّه النفس و الانقباض عن الملوک و أهل الدنيا ١63
6-القيام بشعائر الإسلام و التخلّق بالخصال الحميده 165
القسم الثانى: آدابهما فى درسهما و اشتغالهما ١69
١-الاجتهاد فى الاشتغال قراءه و مطالعه و غيرهما ١69
٢-عدم المراء و السؤال تعنّتا و تعجيزا ١٧٠
٣-عدم الاستنكاف من التّعلّم ممّن هو دونه ١٧٣
4-الانقياد للحقّ بالرجوع عند الهفوه ١٧5
5-تأمّل ما يريد أن يورده أو يسأل عنه قبل إبرازه ١٧6
6-عدم حضور مجلس الدرس إلاّ متطهّرا من الحدث و الخبث ١٧6
النوع الثانى: آداب يختصّ بها المعلّم ١٧٧

القسم الأوّل: آداب المعلّم فی نفسه مضافه إلی ما تقدم ۱۷۹
۱-عدم الانتصاب للتدریس حتّی تکمل أهلیّته ۱۷۹
۲-صیانه العلم و ترک إذلاله و بذله لغیر أهله ۱۷۹
۳-العمل بعلمه زیاده علی ما تقدّم فی الأمر المشترک ۱۸۱
4-حسن الخلق و التواضع زیاده علی الأمر المشترک ۱۸۲
5-عدم الامتناع من تعلیم أحد لکونه غیر صحیح النیّه ۱۸۳
6-بذل العلم عند وجود المستحقّ و عدم البخل به ۱۸5
۷-الاحتراز من مخالفه أفعاله لأقواله ۱۸5

٨-إظهار الحقّ بحسب الطاقه من غير مجامله لأحد ١٨6
القسم الثانى: آداب المعلّم مع طلبته ١٨٩
١-تأديبهم بالآداب السّنيّه و تعويدهم الصيانه ١٨٩
٢-ترغيبهم فى العلم و تذكيرهم بفضائله و فضائل العلماء ١٨٩
٣-حبّه لهم ما يحبّ لنفسه و كراهته لهم ما يكره لنفسه ١٩٠
4-زجرهم عن سوء الأخلاق و ارتكاب المحرّمات و المكروهات ١٩١
5-التواضع للمتعلّمين و عدم التعاظم عليهم ١٩٢
6-السؤال عن أحوال الغائب زائدا على العاده ١٩4
٧-استعلام أسماء طلبته و أنسابهم و كناهم ١٩5
٨-السّماحه ببذل ما حصّله من العلم، و التّلطّف فى الإفاده ١٩5
٩-صدّ المتعلّم عن أن يشتغل بغير الواجب قبله ١٩6
١٠-الحرص على تعليمهم و الاهتمام بذلک و إيثاره على حوائجه ١٩6
١١-ذكره فى تضاعيف الكلام ما يناسبه من قواعد الفن ١٩٧
١٢-تحريضهم على الاشتغال و مطالبتهم بإعاده محفوظاتهم ١٩٨
١٣-طرح مستفاد المسائل الدقيقه لهم و اختبار أفهامهم ١٩٨
١4-إنصافهم فى البحث و الاعتراف بفائده يقولها بعضهم ١٩٩
١5-عدم إظهاره للطلبه تفضيل بعضهم على بعض عنده ١٩٩
١6-تقديم الأسبق فالأسبق فى التعليم إذا ازدحموا ٢٠٠
١٧-إيصاء الطالب بالرّفق إذا سلک فوق ما يقتضيه حاله ٢٠٠

١٨-عدم تقبيح العلوم التى وراء ما يتكفّل به من العلوم ٢٠١
١٩-عدم التأذّى ممّن يقرأ عليه إذا قرأ على غيره لمصلحه ٢٠٢
٢٠-القيام بنظام أمر الطالب و أمر الناس بالأخذ عنه إذا تأهّل للتّعليم ٢٠٢
القسم الثالث: آداب المعلّم فى درسه ٢٠4
١-عدم الخروج إلى الدرس إلاّ كامل الأهبه ٢٠4
٢-الدعاء عند خروجه مريدا للدرس بالدعاء المروىّ ٢٠5
٣-التسليم على من حضر إذا وصل إلى المجلس و صلاه ركعتين ٢٠5
4-الجلوس بسكينه و وقار و تواضع و خشوع و إطراق ٢٠6

5-الجلوس مستقبل القبله ٢٠6

6-نيّه تعليم العلم و تبليغ الأحكام قبل شروع الدرس ٢٠٧

٧-الاستقرار على سمت واحد و الصيانه عن الزحف و كثره المزاح ٢٠٧

٨-الجلوس فى موضع يبرز وجهه فيه لجميع الحاضرين ٢٠٨

٩-حسن خلقه مع جلسائه و القيام لهم ٢٠٩

١٠-تلاوه القرآن و الدعاء و نحوه قبل الشروع فى الدرس ٢١٠

١١-تفهيم الدرس بأيسر الطرق و أعذب ما يمكنه من الألفاظ ٢١١

١٢-تقديم الأشرف فالأشرف من الدروس إذا تعدّدت ٢١١

١٣-عدم تطويل مجلسه تطويلا مملاّ و تقصيره تقصيرا مخلاّ ٢١٢

١4-عدم الاشتغال بالدرس و به ما يشوّش فكره ٢١٢

١5-عدم كون ما يؤذى الحاضرين فى مجلسه ٢١٢

١6-مراعاه مصلحه الجماعه فى تقديم وقت الحضور و تأخيره ٢١٢

١٧-عدم رفع صوته زياده على الحاجه و خفضه ٢١٢

١٨-صيانه مجلسه عن اللّغط و اختلاف جهات البحث ٢١٣

١٩-زجر من تعدّى فى بحثه أو ظهر منه ترک إنصاف ٢١4

٢٠-الإرفاق بهم فى خطابهم و سماع سؤالهم ٢١4

٢١-التّودّد للغريب و الانبساط له ٢١4

٢٢-الإمساک عن مسأله شرع فيها إذا أقبل بعض الفضلاء حتّى يجلس ٢١5

٢٣-قول «لا أدرى» و مثله إذا سئل عن شىء لا يعرفه ٢١5

٢٤-المبادره إلى التنبيه على فساد تقرير توهّمه صوابا ٢١٨
٢٥-التنبيه عند فراغ الدرس أو إرادته بما يدلّ عليه ٢١٩
٢٦-ختم الدرس بذكر شىء من الحكم و المواعظ ٢١٩
٢٧-ختم المجلس بالدعاء كما بدأبه ٢١٩
٢٨-المكث قليلا بعد قيام الجماعه ٢٢٠
٢٩-نصب نقيب فطن كيّس لهم ٢٢٠
٣٠-الدعاء إذا قام من مجلسه بما ورد ٢٢٠
النوع الثالث: الآداب المختصّه بالمتعلّم ٢٢٣

القسم الأوّل: آدابه فی نفسه ۲۲۴
۱-تحسین نیّته و تطهیر قلبه من الأدناس ۲۲۴
۲-اغتنام التحصیل فی الفراغ و حاله الشّباب ۲۲۵
۳-قطع ما یقدر علیه من العوائق و العلائق المانعه ۲۲۶
4-ترک التزویج حتّی قضاء وطره من العلم ۲۲۷
5-عدم العشره مع من یشغله عن مطلوبه ۲۲۹
6-الحرص علی التعلّم و المواظبه علیه فی جمیع الأوقات ۲۲۹
۷-علوّ الهمّه و عدم الرضا بالیسیر و ترک التسویف ۲۳۰
۸-الأخذ فی ترتیب التعلّم بالأولی و الأهمّ ۲۳۲
القسم الثانی: آدابه مع شیخه و قدوته و ما یجب علیه من تعظیم حرمته ۲۳۴
المقدّمه: أ-حقّ العالم علی المتعلّم ۲۳۴
ب-الآداب المستفاده للمتعلّم مع معلّمه من سؤال موسی علیه السلام ۲۳۵
ج-فوائد من أدب المعلّم المستفاده من جواب الخضر علیه السلام ۲۳۷
۱-تقدیم النظر فیمن یأخذ عنه العلم ۲۳۹
۲-الاعتقاد فی شیخه أنّه الأب الحقیقی و الوالد الروحانی ۲۴۰
۳-اعتقاد أنّه مریض النفس و أنّ شیخه طبیب مرضه ۲۴۲
4-نظر الشیخ بعین الاحترام و ضرب الصفح عن عیوبه ۲۴۲
5-التواضع للشیخ زیاده علی التواضع للعلماء و غیرهم ۲۴۳
6-عدم الإنکار علی الشیخ و التآمر علیه ۲۴۴

۷-تبجیل الشیخ فی غیبته و حضوره 245
۸-تعظیم حرمه الشیخ فی نفسه و اقتداؤه به و مراعاه هدیه 245
۹-شکر الشیخ علی توقیفه له علی ما فیه فضیله و علی توبیخه له 246
۱۰-الصبر علی جفوه تصدر من شیخه و تأویل أفعاله 246
۱۱-الاجتهاد علی السبق بالحضور إلی المجلس قبل حضور الشیخ ۲۴۸
۱۲-عدم الدخول علی الشیخ فی غیر المجلس العام بغیر إذنه ۲۵۱
۱۳-الدخول علی الشیخ کامل الهیئه، فارغ القلب ۲۵۱
۱4-عدم القراءه علی الشیخ عند شغل قلبه و ملله ۲۵۱

١5-التسليم و الخروج إذا دخل على الشيخ و عنده من يتحدّث فسكتوا ٢٥٢
١6-انتظار الشيخ إذا حضر مكانه فلم يجده ٢٥٢
١٧-عدم طلب الإقراء من الشيخ فى وقت يشقّ عليه ٢٥٢
١٨-الجلوس بين يدى الشيخ جلسه الأدب بسكون و خضوع ٢٥٢
١٩-عدم الاستناد بحضره الشيخ إلى حائط أو مخدّه و نحو ذلک ٢٥٢
٢٠-الإصغاء إلى الشيخ و الإقبال بكلّيّه عليه ٢٥٣
٢١-عدم رفع صوته رفعا بليغا و المسارّه و غمز شخص، و نحو ذلک 254
٢٢-حسن خطابه مع الشيخ بقدر الإمكان 254
٢٣-عدم المبادره إلى ذكر إشكال لم يذكره و الإشاره إلى ذلک بألطف إشاره 255
24-التحفّظ من مخاطبه الشيخ بما لا يليق خطابه به 256
25-عدم الاستهزاء إذا سبق لسان الشيخ إلى تحريف كلمه 256
26-عدم سبق الشيخ إلى شرح مسأله أو جواب سؤال 256
٢٧-عدم قطع كلام الشيخ و مسابقته فيه و مساوقته به ٢٥٧
٢٨-الإصغاء إلى الشيخ إذا ذكر كلاما و هو يحفظ ذلک ٢٥٧
٢٩-عدم تكرار سؤال ما يعلمه و استفهام ما يفهمه ٢٥٧
٣٠-عدم السؤال عن شىء فى غير موضعه ٢٥٨
٣١-اغتنام سؤاله عند طيب نفسه و فراغه ٢٥٨
٣٢-عدم الاستحياء من السؤال عمّا أشكل عليه ٢٥٩
٣٣-عدم قول: «نعم» إذا قال الشيخ: «أ فهمت» قبل اتّضاح المقصود ٢٥٩

۳4-حضور ذهنه فی جهه الشیخ ۲۵۹

۳۵-تناول ما ناوله الشیخ بالیمنی و مناولته الشیخ بالیمنی ۲۶۰

۳۶-إعداد القلم للشیخ إذا ناوله لیکتب به ۲۶۰

۳۷-نشر السجّاده أولا إذا ناول الشیخ إیّاها، و نحو ذلک ۲۶۰

۳۸-المبادره إلی أخذ السجّاده إذا قام الشیخ، و نحو ذلک ۲۶۱

۳۹-القیام لقیام الشیخ و عدم الجلوس و هو قائم ۲۶۱

4۰-کونه أمام الشیخ باللیل و وراءه بالنهار، و نحو ذلک ۲۶۱

القسم الثالث: آدابه فی درسه و قراءته، و ما یعتمده حینئذ مع شیخه و رفقته ۲۶۳

١-الابتداء أوّلا بحفظ كتاب اللّه تعالى حفظا متقنا ٢٦٣
٢-الاقتصار من المطالعه على ما يحتمله فهمه ٢٦٣
٣-الاعتناء بتصحيح درسه قبل حفظه تصحيحا متقنا 264
4-إحضار الدواه و القلم للتصحيح، و ضبط ما يصحّحه ٢64
5-المذاكره بالمحفوظات و إدامه الفكر فيها 265
6-تقسيم أوقات ليله و نهاره على ما يحصّله ٢65
٧-التبكير بدرسه و جعل ابتدائه يوم الخميس، أو غيره 265
٨-التبكير بسماع الحديث و عدم إهمال الاشتغال به ٢٦٧
٩-الاعتناء بروايه كتبه التى قرأها أو طالعها ٢٦٧
١٠-الانتقال إلى المبسوطات إذا بحث المختصرات ٢٦٧
١١-المبالغه فى الجدّ و التشمير و عدم القناعه باليسير ٢٦٨
١٢-ملازمه حلقه شيخه بل جميع مجالسه إذا أمكن ٢٦٨
١٣-التسليم على الحاضرين و تخصيص الشيخ بزياده تحيّه ٢٦٩
14-عدم تخطّى رقاب الحاضرين، و الجلوس حيث ينتهى به المجلس ٢٦٩
15-الحرص على قربه من الشيخ حيث يكون منزلته ٢٧٠
16-التأدّب مع رفقته و حاضرى المجلس ٢٧٠
١٧-عدم مزاحمه غيره فى مجلسه و إيثار قيامه له ٢٧٠
١٨-عدم الجلوس فى وسط الحلقه و قدّام غيره لغير ضروره ٢٧١
١٩-عدم الجلوس بين أخوين أو متصاحبين إلاّ برضاهما ٢٧١

٢٠-ترحيب الحاضرين بالقادم و التوسعه له إذا جاء ٢٧١
٢١-عدم التكلّم فى أثناء درس غيره بما لا يتعلّق به ٢٧١
٢٢-عدم المشاركه مع أحد من الجماعه فى حديثه مع الشيخ ٢٧١
٢٣-عدم نهى من أساء على غيره إلاّ بإشاره الشيخ ٢٧٢
24-مراعاه النوبه إذا أراد القراءه على الشيخ ٢٧٢
25-الجلوس بين يدى الشيخ على ما تقدّم تفصيله ٢٧٣
26-استيذان الشيخ قبل القراءه، و الاستعاذه و نحوه بعده 274
٢٧-مذاكره من يرافقه من مواظبى مجلس الشيخ 274

٢٨-كون المذاكره فى غير مجلس الشيخ أو بعد انصرافه ٢٧5
٢٩-مراعاه الأدب المتقدّم أو قريبا منه مع كبيرهم و معيدهم ٢٧5
٣٠-وجوب إرشاد الرّفقه و ترغيبهم فى التحصيل على من علم ٢٧5
الباب الثانى فى آداب الفتوى و المفتى و المستفتى ٢٧٧
المقدّمه: أهميّه الإفتاء ٢٧٩
-ما ورد فيه و التحذير منه من الآيات ٢٧٩
-ما ورد فيه و التحذير منه من الأخبار ٢٨١
-ما ورد فيه و التحذير منه من الآثار ٢٨٣
النوع الأول: الأمور المعتبره فى كلّ مفت ٢٨٩
النوع الثانى: أحكام المفتى و آدابه ٢٩١
١-الإفتاء و تحصيل مرتبته و كونهما فرضا كفايه ٢٩١
٢-عدم الإفتاء فى حال تغيّر خلقه و حصول المانع من التأمّل ٢٩١
٣-لزوم إعلامه المستفتى برجوعه إذا تغيّر اجتهاده ٢٩٢
4-عند حدوث حادثه أفتى فى مثلها له الإفتاء بذلک ٢٩٢
5-عدم الإفتاء بما يتعلّق بالأيمان و نحوها إلاّ لمن كان من بلد اللافظ ٢٩٢
النوع الثالث: آداب الفتوى ٢٩٣
١-لزوم تبيين الجواب بيانا يزيل الإشكال ٢٩٣
٢-لزوم كون عبارته واضحه صحيحه ٢٩4
٣-عدم إطلاق الجواب إذا كان فى المسأله تفصيل ٢٩4

4-ترتیب الجواب علی ترتیب السؤال ۲۹۴
5-عدم کون السؤال بخطّ المفتی ۲۹۴
6-عدم کتابه السؤال علی ما علمه إذا لم یکن فی الرّقعه تعرّض له ۲۹۴
۷-الرّفق بالمستفتی إذا کان بعید الفهم ۲۹۵
۸-تأمّل الرّقعه کلمه کلمه تأمّلا شافیا ۲۹۵
۹-سؤال المستفتی عن کلمه مشتبهه فی الرّقعه و نقطها ۲۹۵
۱۰-قراءه الرّقعه علی من هو أهل لذلک و استشارتهم ۲۹۶

١١-كتابه الجواب بخطّ واضح وسط، و التوسّط فى سطوره ٢٩6

١٢-إعاده النظر فى الجواب و تأمّله بعد كتابته ٢٩6

١٣-كتابه الجواب فى الناحيه اليسرى إذا كان هو المبتدئ ٢٩6

١4-الاستعاذه و التسميه و الحمد و نحوه عند الإفتاء ٢٩6

١5-كتابه «الحمد للّه» أو «اللّه الموفّق» و نحو ذلک فى أوّل فتواه ٢٩٧

١6-كتابه الفتوى بالمداد دون الحبر ٢٩٧

١٧-اختصار الجواب ٢٩٧

١٨-عدم المبادره بقوله: «حلال الدم» عند السؤال عن قائل كلام يوجب إراقه دمه ٢٩٧

١٩-عدم لزوم اشتراط المفتى فى الإرث عدم الرّق و غيره ٢٩٨

٢٠-إلصاق الجواب بآخر الاستفتاء ٢٩٩

٢١-مشافهه المستفتى عند عدم رضاه بكتابته، و الحذر عن الحيل ٢٩٩

٢٢-جواز إفتائه العامّىّ بما فيه تغليظ إذا رأى المصلحه ذلک ٢٩٩

٢٣-تقديم الأسبق فالأسبق عند اجتماع رقاع بحضره المفتى ٣٠٠

٢4-الإفتاء فى رقعه فيها خطّ غيره، و عدم جوازه إذا رأى فيها خطّ من ليس باهل ٣٠٠

٢5-كتابه «يزاد فى الشرح لنجيب عنه» ، إذا لم يفهم السؤال ٣٠١

٢6-ذكر حجّه مختصره فى الفتوى ٣٠١

النوع الرابع: أحكام المستفتى و آدابه و صفته ٣٠٣

١-صفه المستفتى ٣٠٣

٢-عدم جواز استفتاء من لم يعرف أو لم يغلب على ظنّه علمه و عدالته ٣٠ 4

٣-الرجوع إلى الأعلم الأتقى إن اختلفوا فى الفتوى ٣٠ 4

4-عدم جواز تقليد الميت مع وجود الحىّ عند أصحابنا ٣٠ 5

5-تقليد من شاء من المفتين لو تعدّدوا و تساووا ٣٠ 5

6-عدم تجديد السؤال إذا استفتى ثمّ حدثت تلك الواقعه ٣٠ 5

٧-الاستفتاء بنفسه، و بعث ثقه أو رقعه، و الاعتماد على خطّ المفتى ٣٠ 6

٨-التأدّب مع المفتى و تبجيله ٣٠ 6

٩-البدأه بالأعلم فالأعلم عند إراده جمع خطّ مفتيين فى ورقه واحده ٣٠ 6

١٠-كون كاتب الرّقعه ممّن يحسن السؤال ٣٠ 6

١١-الدعاء للمفتى فى الرّقعه ٣٠٧
١٢-الرّحله إلى المفتى إذا لم يجد مفتيا فى البلد ٣٠٧
الباب الثالث فى المناظره و شروطها و آدابها و آفاتها ٣٠٩
الفصل الأول: شروطها و آدابها ٣١١
١-قصد إصابه الحقّ و طلب ظهوره كيف اتّفق ٣١١
٢-عدم الاشتغال بالمناظره و هناک ما هو أهمّ من المناظره ٣١٢
٣-كون المناظر مجتهدا يفتى برأيه لا بمذهب أحد ٣١٢
4-المناظره فى واقعه مهمّه أو فى مسأله قريبه من الوقوع ٣١٣
5-لزوم كون المناظره فى الخلوه أحبّ إليه منها فى المحفل ٣١٣
6-لزوم كون المناظر فى طلب الحقّ كمنشد ضالّه ٣١٣
٧-عدم منع معينه من الانتقال من دليل إلى دليل 4 ٣١
٨-كون المناظره مع من هو مستقلّ بالعلم 4 ٣١
الفصل الثانى: آفات المناظره و ما يتولّد منها من مهلكات الأخلاق 5 ٣١
١-الاستكبار عن الحقّ و كراهته 5 ٣١
٢-الرئاء و ملاحظه الخلق ٣١٧
٣-الغضب ٣١٩
4-الحقد ٣٢١
5-الحسد ٣٢٣
6-الهجر و القطيعه ٣٢5

٧-الكلام فيه بما لا يحلّ من كذب و غيبه و غيرهما ٣٢6

٨-الكبر و الترفّع ٣٢٩

٩-التجسّس و تتبّع العورات ٣٣١

١٠-الفرح بمساءه الناس و الغمّ بسرورهم ٣٣٢

١١-تزكيه النفس و الثناء عليها ٣٣٣

١٢-النفاق ٣٣4

الباب الرابع فی آداب الکتابه و الکتب التی هی آله العلم ۳۳۷
۱-أهمّیّه الکتابه و شرفها ۳۳۹
۲-وجوب إخلاص النیه علی الکاتب فی کتابته ۳۴۱
۳-الاعتناء بتحصیل الکتب المحتاج إلیها ۳۴۲
4-عدم الاشتغال بنسخ الکتب مع إمکان تحصیلها بغیره ۳۴۲
5-استحباب إعاره الکتب ۳۴۳
6-حفظ الکتاب المستعار من التلف و التعیّب ۳۴۳
۷-عدم إصلاح کتاب غیره بغیر إذن صاحبه 344
۸-عدم وضع الکتاب علی الأرض إذا نسخ منه أو طالعه ۳44
۹-کون الکتب علی کرسیّ و نحوه و مراعاه الأدب فی وضعها ۳45
۱۰-عدم جعل الکتاب خزانه للکراریس أو غیرها، و نحو ذلک ۳45
۱۱-تفقّد الکتاب إذا استعاره أو اشتراه ۳46
۱۲-الکون علی الطهاره و نحو ذلک و الحمد و نحوه عند النسخ ۳46
۱۳-عدم الاهتمام بالمبالغه فی حسن الخطّ، و الاهتمام بصحّته ۳۴۸
14-عدم کون القلم صلبا جدّا أو رخوا ۳۴۹
15-اجتناب قرمطه الحروف و الإتیان بها مشتبهه بغیرها ۳۴۹
16-کراهه فصل مضاف اسم اللّه تعالی منه فی الکتابه ۳51
۱۷-مقابله الکتاب بأصل صحیح موثوق به ۳52
۱۸-ضبط مواضع الحاجه إذا صحّح الکتاب بالمقابله ۳53

۱۹-التصحیح و التکذیه و التضبیب ۳55

۲۰-نفی ما لیس من الکتاب بثلاث طرق ۳56

۲۱-تخریج الساقط فی الحواشی و کیفیّته ۳58

۲۲-علامه البلاغ و المقابله ۳6۰

۲۳-الفصل بین کلّ حدیثین بدائره أو ترجمه ۳6۰

24-کتابه التنبیهات المهمّه علی حواشی الکتاب ۳6۱

25-کتابه التراجم و الأبواب و الفصول بالحمره و نحو ذلک ۳6۱

الخاتمه فی مطالب مهمّه ۳۶۳

المطلب الأوّل: أقسام العلوم الشرعیه و ما تتوقّف علیه من العلوم العقلیّه و الأدبیه 365

الفصل الأول: أقسام العلوم الشرعیه الأصلیه 365

۱-علم الکلام 365

۲-علم الکتاب ۳۶۷

۳-علم الحدیث ۳۶۹

4-علم الفقه ۳۷4

الفصل الثانی: العلوم الفرعیه ۳۷۷

المطلب الثانی: مراتب أحکام العلم الشرعی و ما ألحق به ۳۷۹

۱-فرض العین ۳۷۹

۲-فرض الکفایه ۳۸۱

۳-السنه ۳۸۱

العلوم المحرّمه و المکروهه و المباحه ۳۸۱

المطلب الثالث: ترتیب العلوم بالنظر إلی المتعلّم 385

لزوم مراعاه مرتبه کلّ علم من العلوم 385

الغرض الذاتی موافقه مراد اللّه تعالی 385

الانتقال إلی الکتب الفقهیّه بعد الفراغ من العلوم العربیه و المنطق و نحوها ۳۸۷

الشروع فی تفسیر الکتاب العزیز بأسرها بعد الفراغ من العلوم الأخر ۳۸۸

الانتقال إلى العلوم الحقيقيه بعد الفراغ من سائر العلوم ٣٨٩
كون هذه العلوم بمنزله الآله للعمل ٣٨٩
تتمّه الكتاب فى نصائح مهمّه لطلاب العلوم ٣٩١
الفهارس العامّه
١-مصادر التحقيق ٣٩٧
٢-الآيات الكريمه 4٢٣
٣-الأحاديث الشريفه 4٢٨
ص :495

4-الآثار ۴۳۸

5-الأشعار 44۲

6-الأعلام الوارده فی المتن 445

۷-الأعلام الوارده فی مقدّمه التحقیق و التعالیق 45۲

۸-الکتب الوارده فی المتن 46۹

۹-الکتب الوارده فی مقدّمه التحقیق و التعالیق ۴۷۰

۱۰-الموضوعات ۴۸۳

ص :496

بسم الله الرحمن الرحيم
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: 9

المقدمة:
تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام 1426 الهجري في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:
نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.
وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوي تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:
نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبيّ عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ في المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازت العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:
مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة
الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات
الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:
طبع الكتب والملزمات والدوريات
إقامة المسابقات في مطالعة الكتب
إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية
إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية
افتتاح موقع القائمية الانترنتي بعنوان : www.ghaemiyeh.com
إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...
الإطلاق والدعم العلمي لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها
تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسک kiosk، الرسالة القصيرة ((sms
إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس
إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين
إنتاج آلاف برامج في البحث والدراسة وتطبيقها في أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على 8 أنظمة؛
JAVA.1
ANDROID.2
EPUB.3
CHM.4
PDF.5
HTML.6
CHM.7
GHB.8
إعداد 4 الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية
ANDROID.1
IOS.2
WINDOWS PHONE.3
WINDOWS.4

وتقدّم مجاناً في الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة
نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.
عنوان المكتب المركزي
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir
البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir
هاتف المكتب المركزي 03134490125
هاتف المكتب في طهران 88318722 ـ 021
قسم البيع 09132000109شؤون المستخدمين 09132000109.